






اثنان وثلاثون متنًا في مختلف العلوم

مقابلة على عدة نسخ ومضبوطة ضبطًا كاملًا





اعتنى بجمعها وضبطها وقدم لها

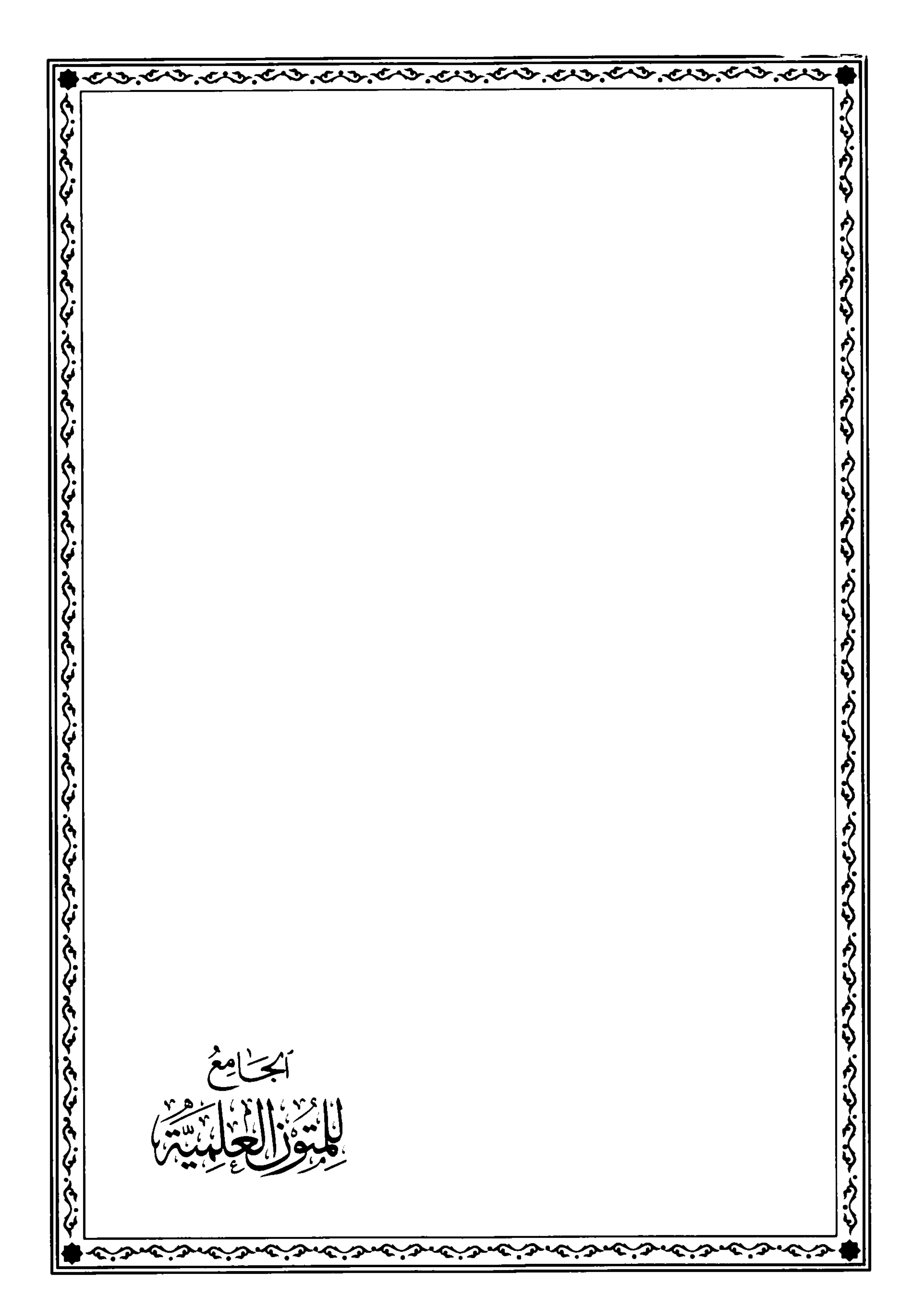
عبد الله بن محمد الشمراني







مدار الوطن للنشر


الجامع
للمتون العلمية

الطبعة الرابعة عشرة

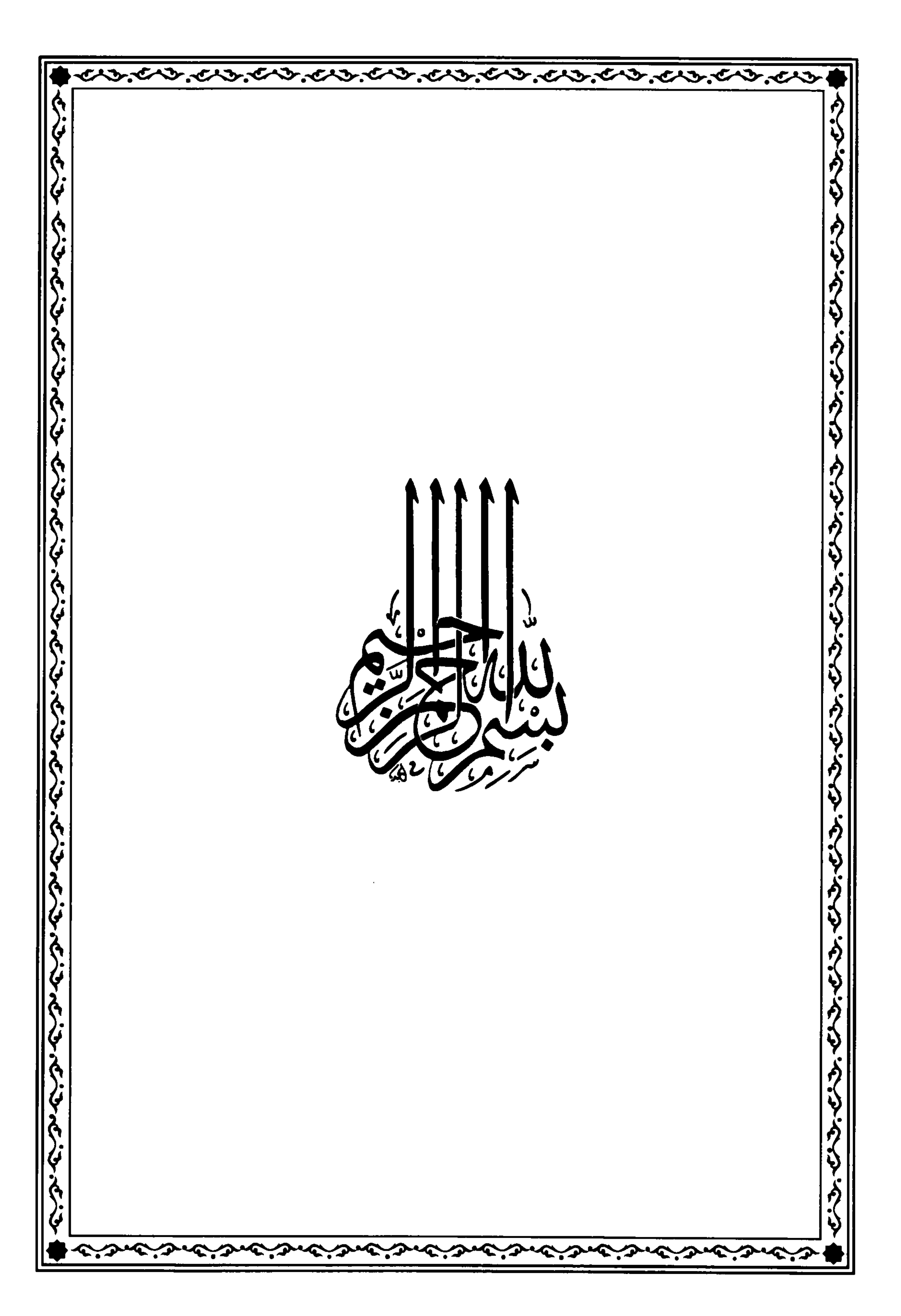
١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م



المقر الجديد
المملكة العربية السعودية
الرياض - الروضة - مخرج ١١
شارع ابي سعيد الخدري متفرع
من شارع خالد بن الوليد
هاتف: ٠١١٢٣١٣٠١٨(٣ خطوط)
٠١١٤٧٩٢٠٤٢
فاكس: ٠١١٢٣٢٢٠٩٦

فرع الملز - مخرج ١٥ - مقابل جامع الراجحي
هاتف: ٠١١٤٤٥٤١٢٤ - جوال: ٠٥٠٦٤٣٦٨٠٤
مندوب الرياض: ٠٥٠٣٢٦٩٣١٦
مندوب الغربية: ٠٥٠٤١٤٣١٩٨
مندوب الجنوبية: ٠٥٠٣١٩٣٢٦٩
مندوب الشرقية والدمام: ٠٥٠٣١٩٣٢٦٨
مندوب الشمالية والقصيم: ٠٥٠٤١٣٠٧٢٨
مسؤول التوزيع الخيري: ٠٥٠٣١٩٣٢٦٩
لطلبات الجهات الحكومية: ٠٥٠٠٩٩٦٩٨٧

www.madaralwatan.com.sa • pop@madaralwatan.com.sa • madaralwatan@hotmail.com


بسم الله الرحمن الرحيم

[مقدمة الطبعة الرابعة]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد...

فدونك - طالب العلم - نسخة من عملي "الجامع للمتون العلمية"، أقدمه لك في طبعةٍ رابعةٍ، بعد نفادِ طبعاته السابقة، في زمنٍ قياسي، ما كنتُ أتحَسَّبُ له، وأحمدُ اللهَ على ذلكَ.

ولا زلتُ أسمعُ عن رِضا طُلابِ العِلْمِ بهذا العملِ، ولا سيما اجتماعُ جودةِ الطباعة، مع قِلَّةِ الثَّمنِ والمقدمة العلميَّة والمنهجيَّة التي قدَّمتُ بها العملَ، فأحمد الله أولاً وآخرًا.

هذا؛ ولم تخل هذه النسخة مما فعلته في الطبعات السابقة، حيث قمت بمراجعة بعض"المتون" مرة أخرى، وقد أسفرت هذا المراجعة عن بعض التصويبات والاستدراكات، وهي وإن كانت يسيرة، إلا أنَّها تبقى فائدة علميَّة، أحببت أن لا تخلو منها هذه النسخة، وما ذاك إلا محاولة مني للوصول بهذه النسخة إلى درجةٍ أجود مما سبق.

وإن جاء في هذه النسخة زيادة خير، فإنَّه معزو لأهله، من العلماء، وطلاب العلم الذين تواصلوا معي.

ولا يزال القلب مفتوحًا لكل ملحوظة - ولو يسيرة - على عنواني البريدي، أو الإلكتروني، شاكرًا لكل من ساهم في ذلك، وبالله التوفيق،،،

الجامع

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أنْ لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [آل عمران]. ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [النساء]. ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ [الأحزاب]

أما بعد:

فالعلم بوابة العبادة، وكيف للمسلم أنْ يتعبدَ اللهَ بدون علم؟! وهو القائل ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ ﴾ [محمد: ١٩].

وقد بوب البخاري في: «صحيحه» في: (كِتَاب الْعِلْمِ)، قال:

(بَابٌ: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ؛ لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ فَبَدَأَ بِالعِلْمِ).

وقد أثنى الله -عز وجل- على أهلِ العلمِ في أكثرِ من آية؛ منها قوله تعالى: ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَـٰتٍ ۚ ﴾ [المجادلة: ١١].

ووصفهم بالخشية كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَـٰٓؤُا۟ ۗ ﴾ [فاطر: ٢٨]. وهذا أسلوب حصرٍ، ومعناه حصر خشية الله في العلماء

العارفين به.

ووصفهم بأنَّهم مِمَّن يشهدون بالحق، كما في قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ ﴾ [آل عمران].

وتأمَّل كيف أنَّ الحق ـ تبارك وتعالى ـ ابتدأ بنفسه، ثم ثنَّى بملائكته، وثلث بأهل العلم، وفيه فضلٌ لا يخفى.

كما أنَّ اللهَ ـ تعالى ـ نفى المساواةَ بين العلمِ والجهلِ كما في قولِهِ: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٩﴾ ﴾ [الزمر].

ونفيُ المساواةِ بين النقيضين أسلوبٌ معروفٌ في: «القرآن الكريم»؛ ومِنْ ذلكَ قولُهُ: ﴿ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ ﴾ [فاطر]. وقوله: ﴿ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُۚ ﴾ [فاطر: ٢٢].

هذا بعضُ ما في «الكتابِ الكريمِ»، وقُلْ مثلَ ذلكَ في «السنة الشريفةِ»، فقد وردَ عن النبيِّ ﷺ أحاديثُ في فضلِ العِلْمِ، والرِّحلَةِ في طلبِهِ.

فعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ـ رَضِيَ الله عَنْهُمَا ـ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ الله بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[(١)].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ الله لَهُ بِهِ

(١) أخرجه البخاري في: «صحيحه»، كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيرًا يفقههُ في الدين. (١/ ٣٩)، برقم: (٧١).

ومسلم في: «صحيحه»، كتاب: الزكاة. باب: النهي عن المسألة. (٢/ ٧١٨)، برقم: (١٠٣٧).

طَرِيقًا[(١)] إِلَى الجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله، يَتْلُونَ كِتَابَ الله، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلاَئِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ الله فِيمَنْ عِنْدَهُ»[(٢)].

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ الله بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ، وَإِنَّ المَلاَئِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَغْفِرُ لِلْعَالِمِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، لَمْ يَرِثُوا دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرِثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»[(٣)].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر -رَحِمَهُ الله- في: «فتح الباري» (١/ ١٩٣):
(قولُه: (طَرِيقًا): نكّرها، ونكّر (عِلْمًا)؛ ليتناول أنواع الطرقِ الموصلة إلى تحصيلِ العلوم الدينية، وليندرجَ فيه القليلُ والكثيرُ. قولُه: (سَهَّلَ الله لَهُ طَرِيقًا): أي في الآخرة، أو في الدنيا، بأن يوفقه للأعمال الصالحة الموصلة إلى الجنة.
وفيه: بشارةٌ بتسهيلِ العلم على طالبِه؛ لأنَّ طلبَهُ من الطرقِ الموصلةِ إلى الجنةِ) اهـ.

(٢) أخرجه مسلم في: «صحيحه»، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار. باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٤/ ٢٠٧٤)، برقم: (٢٦٩٩).
وابن ماجه في: «سننه»، المقدمة. باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (١/ ١٤٧ - ١٤٨)، برقم (٢٢٥).
وأبو داود في: «سننه»، كتاب العلم. باب: الحث على طلب العلم (٤/ ٥٩)، برقم: (٣٦٤٣)، [مختصرًا].
والترمذي في: «سننه» كتاب: العلم. باب: فضل العلم (٥/ ٢٨)، برقم (٢٦٤٦)، [مختصرًا].

(٣) أخرجه أحمد في: «مسنده» (٥/ ١٩٦).
وابن ماجه في: «سننه»، المقدمة. باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم. (١/ ١٤٥ - =

قال شيخ الإسلام ابن القيم رحمه الله:

(الطَّريقُ التي يَسْلُكُها إلى الجنَّة جزاءٌ على سلوكهِ في الدُّنيا طريقَ العِلْمِ الموصلَة إلى رضَا ربِّهِ.

وَوضعُ الملائكَةِ أجنحَتَها له تواضُعًا، وتوقيرًا، وإكرامًا لِمَا يَحملُهُ، من ميراثِ النُّبوةِ، ويطلُبُه، وهو يدلُّ على المحبَّةِ والتَّعظيمِ؛ فمن محبَّةِ الملائكَةِ له، وتعظيمِه، تضعُ أجنحَتَها له؛ لأنَّه طالبٌ لِمَا بِه حياةُ العَالَمِ، ونجاتُهُ، فَفيهِ شبَهٌ من الملائكَةِ، وبينَهُ وبينَهُم تناسُبٌ، فإنَّ الملائكَةَ أنْصحُ خَلْقِ الله وأنْفعُهم لبني آدم...)[1] اهـ.

وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ غَدَا إلَى الْمَسْجِدِ، لاَ يُرِيدُ إلاَّ لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا، أو يُعَلِّمَهُ؛ كَانَ لَهُ أَجْرُ مُعْتَمِرٍ تَامِّ الْعُمْرَةِ، فَمَنْ رَاحَ إلَى الْمَسْجِدِ، لاَ يُرِيدُ إلا لِيتَعَلَّمَ خَيْرًا، أوْ يُعَلِّمَهُ فَلَهُ أَجْرُ حاجٍّ تامِّ الْحَجَّةِ»[2].

= ١٤٦)، برقم: (٢٢٣).

وأبو داود في: «سننه»، كتاب: العلم. باب: الحث على طلب العلم. (٤/ ٥٧ ـ ٥٨)، برقم: (٣٦٤١).

والترمذي في: «سننه»، كتاب العلم. باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة. (٥/ ٤٧)، برقم (٢٦٨٢).

(١) «مفتاح دار السعادة» (١/ ٢٥٥).

(٢) أخرجه الطبراني في: «المعجم الكبير» (٨/ ١١١) برقم: (٧٤٧٣)، و«مسند الشاميين» (١/ ٢٣٨)، برقم: (٤٢٣)، (مختصرًا)، ومن طريقه: أبو نُعَيْم في: «الحلية» (٦/ ٩٧).
وأخرجه الحاكم في: «المستدرك» كتاب: العلم. (١/ ٩١)، (واللفظ له)، ومن طريقه: البيهقي في: «الآداب» باب: من غدا وراح في تعلم الكتاب والسنة. (ص٥٢٤) برقم: (١١٨٥)، و«المدخل إلى السنن الكبرى» (ص٢٦٣ ـ ٢٦٤)، برقم: (٣٧٠). =

وغير ذلك من الأحاديث المشهورة في الحث على طلب العلم، وبيان منزلة أهله في الدنيا والآخرة.

وقد رُويت عن السلف من لدنِ الصحابةِ وَمَنْ تبعهم بإحسانٍ آثارٌ كثيرة في الحث على العلم تعلمًا وتعليمًا؛ منها:

عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ -رضي الله عنه- قَالَ:

(اغْدُ عَالِمًا، أَوْ مُتَعَلِّمًا، وَلاَ تَغْدُ إِمَّعَةً بين ذلك)[1].

ويروى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ -رضي الله عنه- أَنَّه قَالَ:

(النَّاسُ: عَالِمٌ وَمُتَعَلِّمٌ، وَلاَ خَيْرَ فِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ)[2].

وعنْ خالِدِ بْنِ مَعْدَانَ الْكَلاعِي -رَحِمَهُ الله- أَنَّه قالَ:

(النَّاسُ عَالِمٌ وَمُتَعَلِّمٌ، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ هَمَجٌ لاَ خَيْرَ فِيهِ)[3].

= والحديث صحّحه الحاكم، وقال: (على شرطهما). وقال الذهبي في: «التلخيص» (١/ ٩١): (على شرط البخاري).

وقال المنذري في: «الترغيب والترهيب» (١/ ١٠٤): (رواه الطبراني في: «الكبير» بإسناد لا بأس به).

وقال العراقي - عن إسناد الطبراني - في: «المغني عن حمل الأسفار» (٤/ ٣٥٩): (إسناده جيد).

(١) أخرجه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم»، (١/ ١٤٣)، برقم: (١٤٥).

(٢) أخرجه الدارمي في: «سننه»، المقدمة. باب: في ذهاب العلم. (١/ ٩٠)، برقم: (٢٤٦).
وأبو نُعَيْم في: «الحلية» (١/ ٢١٣)، بمثله.
وذكره الديلمي في: «الفردوس» عن ابن عباس رضي الله عنهما، (٤/ ٢٩٨)، برقم: (٦٨٧٦).
وأخرجه الطبراني في: «الكبير» (١٠/ ٢٤٧)، حديث رقم: (١٠٤٦١)، و«الأوسط» (١/ ١٩٤)، برقم: (١٩٨)[«مجمع البحرين»]، وعنه أبو نُعَيْم في: «الحلية» (١/ ٣٦٧)، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا، وسنده موضوع.

(٣) أخرجه الدارمي في: «سننه»، المقدمة. باب: في فضل العلم والعالم. (١/ ١٠٦)، برقم: (٣٢٣). وفي الباب الكثير من الآثار المسندة، انظرها على سبيل المثال في: «كتاب =

أقول ذلك و الأمة الإسلامية اليوم تعيش صحوة علمية مباركة يقودها أهل العلم والسنة، ولاسيما في «بلاد الحرمين الشريفين»، فلا يكاد يمر بك مدينة كبيرة أو صغيرة إلا وفيها دروس علمية متعددة، في أبواب العلم: «التوحيد»، و«التفسير»، و«الحديث»، و«الفقه»، فضلاً عن المحاضرات العامة، والكلمات التوجيهية، و المواعظ التذكيرية، فإنَّها أكثر من أن تحصى.

وقد أدرك رجال الصحوة أهمية دراسة العلوم الشرعية، وتدريسها للأمة، فراحوا ينظمون الدورات العلمية المكثفة في العلوم الشرعية، واشتهر أمر هذه الدورات، واكتظت المساجد بطلاب العلم، على اختلاف أعمارهم، ومستوياتهم في التحصيل، واستفاد منها خلق لا يحصون.

ولكن يلاحظ أنَّ هذه الدورات العلمية، والدروس المنظمة غالبها يدور حول كتب معينة، لأئمة مشهورين، وهي - على صغر حجمها - من أجمع وأحكم وأنفع ما كتب في بابه:

ففي التجويد:

«تحفة الأطفال والغلمان في تجويد القرآن»؛ للجمزوري.

وفي العقيدة:

«لمُعَة الاعتقاد» لابن قدامة، و«الواسطية» لشيخ الإسلام، و«كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد» للشيخ: محمد بن عبد الوهاب.

وفي مصطلح الحديث:

«نخبة الفِكَر» للحافظ.

وفي الحديث:

«الأربعون النووية» للنووي، و«بلوغ المرام» للحافظ.

= العلم»؛ لأبي خيثمة ت(٢٣٤هـ).

و«جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله» لابن عبد البر، ت(٤٦٣هـ).

وذكر الكثير منها ابن رجب الحنبلي في: «شرح حديث أبي الدرداء».

وفي أصول الفقه:

«الورقات»؛ لإمام الحرمين.

وفي الفرائض:

«الرَّحْبية» للرَّحْبي.

وفي النحو:

«الآجُرّوميّة»؛ للصِّنهاجي.

وهكذا...

وهناك بعض المتون لا تقل أهمية عما سبق، رغم ما أُخِذَ عليها في بعض المواضع؛ كـ:

«الطحاوية» للطحاوي، و«الدرة المضية» للسفاريني، و«البيقونية» للبيقوني.

ومع ذلك حُشِرت مع المتون السابقة لأهميتها، ولسهولتها، مع تنبيه أهل العلم على هذه الملحوظات - وهي يسيرة جدًا - في أثناء الدروس.

وكان من ثمار هذه الدروس خروج عدد كبير من الأشرطة حوت هذه الدروس، وطارت بها الركبان، فنسخت في الشرق، والغرب، فكانت معينة لطلاب العلم في الخارج والذين قد لا ينعمون بجوٍ علمي آمن.

وقد أشار عليَّ أخونا فضيلة الشيخ الدكتور: أبو مصعب أحمد بن عثمان المزيد - وَفَّقَهُ الله - بأنْ أقوم بجمع بعض المتون العلمية المعتمدة والاعتناء بها؛ لتقوم «مدار الوطن» بطبعها، مُسْهِمَةً في إعانة طلاب العلم، وذلك بتوفير تلك المتون في كتابٍ واحدٍ.

فجمعت ما تراه بين يديك، ولم يمنعني وجود بعض الكتب في الباب نفسه، وذلك لاختلاف المنهج الذي سرت عليه عما طُبِعَ من قبل، وكلنا يسعى

في طريقٍ واحدٍ، وهو خدمة العلم وطلابه، وعليه فلا يعد ذلك تكرارًا، والله الموفق.

ثم إنَّ هذا «الجامع» امتاز عمَّا قبله بأمورٍ:

الأمر الأوّل: شمل هذا «الجامع» العلوم الآتية: علوم القرآن ـ والعقيدة ـ والحديث وعلومه ـ والفقه وأصوله ـ ومختصر سيرة النبي ﷺ، وسيرة أصحابه العشرة ـ والوصايا، والزهد والآداب والحِكَم ـ والنحو والصرف.

وعليه فهو أجمع للمواد العلمية من غيره.

الأمر الثاني: مقابلة أكثر المتون على أكثر من نسخة؛ لتلافي السقط الوارد في بعض الطبعات.

الأمر الثالث: ضبط كامل المتون بالشكل.

الأمر الرابع: أدرجت في مقدمة «الجامع» مباحثَ تمهيدية لم أرَ الاهتمام بها في الكتب التي جمعت بعض المتون، وجعلتها مدخلاً للكتاب.

وقد قسمت هذا «الجامع» إلى قسمين:

القسم الأول: وهو المدخل لـ: «الجامع للمتون العلمية»، ويحتوي على أربعة مباحث؛ كالآتي:

المبحث الأول: [مبادئ العلوم العشرة].

ومعرفة هذه «المبادئ» تساعد طالب العلم على تكوين صورة إجمالية للعِلْمِ الذي يقرأ فيه.

المبحث الثاني: [مراجع العلوم الشرعية، والعربية، والتاريخية].

ذكرت فيه الكتب التي اهتمت بذكر الكتب العلمية على الفنون،

والتعريف بها، وبمناهج مصنفيها، وهو مبحث مهم لتيسير الانتفاع بالكتب العلمية، وبيان أهم الكتب المصنفة في كل باب.

المبحث الثالث: [مراجع مختارة في الكلام على العلم، وفضله، والحث عليه، والمنهج في طلبه].

المبحث الرابع: [التعريف بالمتون العلمية الواردة في «الجامع»].

تحدثت فيه عن المتون باختصار، وشمل الكلام على كل متن ما يأتي:

اسم المصنف مع بيان كنيته، ولقبه، ومذهبه الفقهي، وتاريخ ولادته ووفاته، ثم تكلمت على المتن بإيجاز، مع ذكر شرحيْن له أو أكثر[١].

القسم الثاني: وهو خاص بنص «المتون العلمية»، مضبوطة بالشكل، بعد تصحيحها، ومقابلتها على أكثر من نسخة.

وأنبه في الختام إلى أمرين:

الأمر الأول: قد يلاحظ طلاب العلم كثرةً ظاهرة في المتون في الباب الواحد؛ وسبب ذلك أنَّ بعض الطلاب في مكان (ما) يدرسون كتابًا في العقيدة، غير الذي يُدرس في مكان آخر، وقد يقوم الشيخ الواحد بعددٍ من الدروس في العقيدة، في مساجد متعددة، في كتبٍ مختلفة، وهنا تظهر فائدة جمع متون هذه الدروس على اختلافها، وكثرتها في كتاب واحد، وهذا أخف على طالب العلم في الحمل، وأسهل في المراجعة والاستذكار.

الأمر الثاني: قد يعجب بعض طلاب العلم عندما لا يجدون بعض

---

(١) وهذا حسب الاستطاعة، وإلا فقد لا أقف على تاريخ ولادة بعض المصنفين، أو لا أجد أكثر من شرح لبعض المتون.

المتون، ويرون أنَّ وجودها أولى من غيرها، والمسألة اجتهادية، ومن الصعب احتواء هذا «الجامع» لكل المتون، ولاسيما إذا علمنا أنه عام للعلوم الشرعية، والعربية.

ومن المتون التي أهملت عمدًا: «مقدمة ابن الصلاح»، و«ألفية الحديث» للعراقي، و«عمدة الأحكام» للمقدسي، و«بلوغ المرام» لابن حجر.

وهذه الكتب لا يشك أحد في أهميتها، بل إنَّها مقدمة على بعض ما ذُكِر في هذا «الجامع». وإذا قيل لنا بأنَّها متون صغيرة. قلنا هذا بالنسبة إلى غيرها، وأيضًا هي كبيرة بالنسبة إلى ما أوردناه في هذا «الجامع».

وستكون هذه المتون المتوسطة، وغيرها مجموعة في كتاب واحد قريبًا - إن شاء الله - مرتبًا على الفنون.

أسأل الله أنْ ينفعنا بما قرأنا، وسمعنا، ويجعلنا هداة مهتدين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله، وصحبه، أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه:

أبو محمد عبد الله بن محمد الحوالي الشمراني

ص ب: (١٠٣٨٧١) - الرياض: (١١٦١٦)

Email : Shamrani45@hotmail.com

* * *

[شكر وتقدير]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ؛ لاَ يَشْكُرُ الله»(١).

وعملاً بهذا الحديث؛ فإني أشكر أخانا الشيخ الفاضل: أبا عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الغانم حفظه الله، إمام وخطيب جامع الأمير بدر بن عبد العزيز، فقد ساعدني كثيرًا، في الضبط والمقابلة والمراجعة النهائية، وقد سهرنا معًا ليالي من بعد صلاة العشاء إلى الفجر، في عملٍ دؤوبٍ لضبطِ النصوص، ومقابلة النسخ، فجزاه الله خيرًا، وضاعف له الأجر والمثوبة، آمين، آمين.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في: «مسنده» (٢/ ٢٥٨).
والترمذي في: «سننه»، كتاب: البر والصلة. باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك. (٤/ ٢٩٨-٢٩٩)، برقم: (١٩٥٤)، وقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).
وأبو داود في: «سننه»، كتاب: الأدب. باب: في شكر المعروف. (٥/ ١٥٧-١٥٨)، برقم: (٤٨١١) بنحوه، وسكت عنه.

[منهج العمل في «الجامع»]

١ - قمت باختيار نخبة من «المتون العلمية» المراد إدراجها في «الجامع»، وراعيت في ذلك المتون المعتمدة في الدروس والدورات العلمية في بلادنا، وهي المتون التي يحث علماؤنا على حفظها وتدارسها لشمولها، وقمت بعرضها على مجموعة من العلماء، وطلاب العلم، طلبًا للنصح، والتوجيه في حذف متن أو إضافة آخر.

٢ - جمعت أكثر من نسخة مطبوعة من كل متن، وراجعتها، ثم اخترت ما رأيت أنَّها أقربها للصواب.

٣ - ثم قابلت هذه النسخة المختارة بغيرها، وبلغت عدد النسخ في بعض المتون خمس نسخ؛ كل ذلك للتأكد من سلامة النص المختار، ومحاولة الاستدراك إن وُجِدَ سقطٌ[١].

٤ - ثم قمت بقراءة النص كاملاً، فإذا استغلق عليَّ شيء، أو شككت في كلمة؛ رجعت إلى الشروح المطبوعة لبعض «المتون».

٥ - بعدها قام الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله الغانم[٢] - حفظه الله - بضبط كامل هذه المتون بالشكل؛ لتيسير القراءة على طلاب العلم، ولتستقيم قراءة الطالب على شيخه، ويقل اللحن، وفي ذلك دربة على القراءة الصحيحة.

---

(١) وقد وجدت فروقًا عجيبة بين هذه الطبعات، سأتكلم عليها بعد قليل.

(٢) وهو متخصص في «اللغة العربية».

وكان إذا أشكل عليه ضبطُ كلمة رجع إلى: «لسان العرب»، و«القاموس المحيط».

٦ - ثم قام - وفقه الله - بمراجعة المنظومات، مراجعة دقيقة، موضحًا الأبيات المكسورة، ومشيرًا إلى ما يكون به الصواب[1]، وبعض ذلك نتج عن

---

(١) وجود بيت مكسور أو بيتين في نَظْمِ العَالِم، لا يعد قدحًا في إلمامه باللغة وعلومها، فالعلماء تبحروا في علوم الشريعة؛ كـ: التفسير، والحديث، والفقه وغيرها، ودرسوا من علوم اللغة ما يمكنهم من فهم دين الله، أمَّا الشعر، فبعض العلماء لم يأخذْ منه بحظ وافر، والبعض الآخر لم يلتفتْ إليه، حتى الذين قالوا الشعر وتفنَّنوا فيه - كـ: الشافعي، وابن القيم - لم يأخذوه صنعة، أو حرفة، ومن هنا وجد اللحن في بعض كتب المتأخرين ولاسيما الفقهاء.
وأرجو عند التنبيه على الأبيات المكسورة فيما يأتي من نَظْمٍ ألاَّ يتوقف فيه القارئ متأمِّلاً، وليعلم أنَّ هذا لا يضرهم مقارنة بكثرة ما قالوه من الشعر، ولاسيما أنَّنا نعلم أنَّ الشعر لم يكن همهم الأساس في طلب العلم.
وقد وقفت على كلامٍ نفيس للإمام أبي عبد الله الذهبي - رحمه الله - ت(٧٤٨هـ) في: «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٣١)، حيث يقول:
(نوح الجامع [ابن أبي مريم] مع جلالته في العِلْمِ تُرِكَ حديثه، وكذلك شيخه [يزيد الرقاشي] مع عبادته، فكم من إمام في فنٍ مقصر عن غيره؛ كـ:
سيبويه - مثلاً - إمامٌ في النحو، ولا يدري ما الحديث.
ووكيعُ [بن الجراح] إمامٌ في الحديثِ، ولا يعرف العربيةَ.
وكأبي نواس رأسٌ في الشعرِ، عَرِيٌّ من غيره.
وعبد الرحمن بن مهدي إمامٌ في الحديث، لا يدري ما الطب قط.
وكـ: محمد بن الحسن [الشيباني] رأسٌ في الفقهِ، ولا يدري ما القراءات.
وكـ: حفصٍ [بن سليمان الأسدي، صاحب: عاصم] إمامٌ في القراءةِ، تالفٌ في الحديث.
و«للحروبِ رجالٌ يعرفونَ بها».
وفي الجملة: وما أُوتوا من العلم إلا قليلاً، وأمَّا اليوم فما بقي من العلومِ القليلة إلا القليل في أناسٍ قليل، ما أقل من يعمل منهم بذلك القليل، فحسبنا الله ونعم الوكيل) اهـ.
قلت: يقول هذا في عصره، فكيف لو رأى عصرنا؟! فحسبنا الله ونعم الوكيل.

أخطاء مطبعية.

٧ـ قسمت كل علم إلى قسمين:

القسم الأول: للمتون المنثورة.

والقسم الثاني: للمتون المنظومة.

وإنْ وجدت نظمًا لمتن مشهور مذكور في «الجامع» قدمته على غيره، ولا تخفى فائدة ذلك، وقد أكثرت من المنظومات لفوائدها، وسهولة حفظها.

قال فضيلة الشيخ: عبد الله بن محمد الغنيمان حَفِظَهُ الله:

(عُرف أنَّ النظم من وسائل حفظ العلم، ولهذا حفظ الشعر علوم العرب قبل الإسلام، كما أنه من الوسائل المعينة على العلم؛ لسهولة حفظه، لكونه موزونًا على نمطٍ واحدٍ، ولذلك حُبِّبَ إلى النفوس، لكثير من الناس، ولهذا اختار كثير من العلماء تدوين معلوماتهم أو أكثرها بالنظم)[1] اهـ.

٨ـ خلت هذه المتون من أي تخريج، أو تعليق، وهذا دور العالِم وطلابه، سوى بعض الأخطاء العقدية في بعض المتون كـ: «العقيدة الطحاوية»، و«العقيدة السفارينية»، وقد علَّق على الأولى شيخ الإسلام: عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ الله، فأدرجت كامل تعليقاته لأهميتها.

* * *

(١) من مقدمته ـ حفظه الله ـ لـ: «مجموع الأبيات والمنظومات» (ص٥).
وانظر: «معالم في طريق طلب العلم» (ص٧٩).

[فوائد المقابلة بين النسخ المطبوعة[1]]

كان همي الأصلِ في «الجامع» هو ضبط المتون فقط، وعندما تُشْكِل عليّ بعض المواضع أرجع إلى بعض النسخ لأزيل الإشكال، وقد أرجع إلى نسخة أو أكثر، فكنت أجد سقطًا، وتصحيفًا ولحنًا في الضبط، بل كان السقط بالأسطر في بعضها.

عندها قررت مراجعة كل المتون على أكثر من نسخة، في محاولةٍ جادة لإخراج نسخة أقرب ما تكون للصحة، وسأذكر ما وجدته في أثناء المقابلة ليُعرف فائدة هذا العمل:

١ - كثرة الأخطاء المطبعية، وهذا ظاهرٌ ولا سيما المتون التي قام بنشرها بعض دور النشر في «بيروت»[2].

ومن أسوأ الأخطاء ما يغير المعنى، ويقلبه رأسًا على عقب؛ ومن ذلك:

قول العمريطي في «نظم الورقات»:

١٣٩ ثُمَّ انْقِرَاضُ عَصْرِهِ لَمْ يُشْتَرَطْ   أَيْ فِي انْعِقَادِهِ وَقِيلَ مُشْتَرَطْ

(١) المتون المختارة هي من أشهر المتون في أبوابها، وطبعاتها كثيرة جدًا، فكان في ذلك غنى عن مراجعة النسخ الخطيّة، وإن كان الثاني أولى، ولكنه يتطلب جهدًا، وقد تطول حواشي الطبعة لإثبات فروق أكثرها لا يقدم ولا يؤخر.

وقولي في بعض المواضع: (كذا في نسخة) أو (جاء في بعض النسخ)، ونحوها فإنّما أعني به النسخ المطبوعة، ما لم أقيده بالمخطوطة، فلْيُعْلم هذا.

(٢) ولم تسلم بعض الآيات القرآنية من ذلك.

١٤٠ وَلَمْ يَجُزْ لأَهْلِهِ أَنْ يَرْجِعُوا إلاَّ عَلَى الثَّانِي فَلَيْسَ يُمْنَعُ

١٤١ وَلْيُعْتَبَرْ عَلَيْهِ قَوْلُ مَنْ وُلِدْ وَصَارَ مِثْلَهُمْ فَقِيهًا مُجْتَهِدْ

فالناظم يريد أن يقول:

(١٣٩) إنَّ انقراض العصر ليس شرطًا لانعقاد الإجماع، على الصحيح - كما في «متن الورقات» - وهناك قول ثانٍ، وهو: اشتراط انقراض العصر.

(١٤٠) وعلى القول الأول: لا يجوز لهم الرجوع عن قولهم؛ لأنَّ ذلك يُعدُّ خرقًا للإجماع، أمَّا على القول الثاني، وهو الذي يشترط انقراض العصر، فيجوز لهم أن يرجعوا عن قولهم، لأنَّ الإجماع لم ينعقد أصلاً.

(١٤١) وعلى القول الثاني الذي يشترط انقراض العصر، يُعتبر قول من ولد في العصر نفسه، وصار فقيهًا مجتهدًا مثل حال الذين أجمعوا قبله.

هذا شرح وجيز للأبيات الثلاثة على التوالي.

ولكن في إحدى الطبعات حُذِفَت (لم) من أول البيت (١٤٠)، وأضيفت (لا) بدلاً من (اللام) الواردة في أول البيت (١٤١)، فانقلب المعنى إلى شيء لم يرده الناظم.

وأيضًا: يلاحظ أنَّ البيت رقم: (١٤٠) ينكسر بحذف (لم)

٢ - تشابه بعض الطبعات في التصحيف، والسقط، واللحن، وهذا ناتج عن اعتماد المتأخرة على المتقدمة، دون إشارة لذلك في المقدمة[1]، ودون

(١) وهذا الأمر سبب لي إرباكًا في العمل، فتكون أغلب الطبعات متفقة على تصحيفٍ، أو سقطٍ، فلا يكون هناك أهمية لقولي: (في بعض الطبعات كذا... والصواب خلافه)؛ لأنَّ هذه الطبعات مأخوذة من طبعة واحدة.

إحالة الكتاب على مختص .

٣ـ وجود أخطاء كثيرة في الضبط ، وبعضها يحيل المعنى ، ولا يمكن أن يكون ذلك خطأً مطبعيًا ، يعذر به النَّاشر ، فالمتون المطبوعة مفردة صغيرة الحجم ، ومراجعتها قبل النشر أمرٌ يسيرٌ جدًا .

أ ـ فبعض هذه الأخطاء يدل على أن من قام بالضبط جاهل بقصد الناظم ؛ ومن ذلك :

(١/ أ) قول العمريطي في «نظم الآجُرّومية» :

٠٣٢ فَالضَّمُّ فِي اسْمٍ مُفْرَدٍ كَأَحْمَدُ وَجَمْعِ تَكْسِيرٍ كَجَاءَ الأَعْبُدُ

فقد كُسِرت دالُ (أحمد) في أكثر من طبعة باعتبار (الكاف) قبلها ، وهذا خطأ فالنَّاظم أرادَ لفظ (أحمد) كمثال على ما يُرفع بالضم ؛ والمعنى (كـ) ـ لفظ : ـ(أحمدُ) .

ويدل على أنّه مضمومٌ أمران :

الأمر الأول : أنَّ أحمدَ جاء مثالاً للمفرد المرفوع بالضمة ، كما بين النَّاظم قبل ذلك .

والثاني : مجيء حرف الراوي دالاً مضمومة (الأعبدُ) .

(٢/ أ) ومنها ـ أيضًا ـ قول العمريطي في «نظم الورقات» :

٠٧٢ وَذَا الْجُنُونِ كُلُّهُمْ لَمْ يَدْخُلُوا وَالْكَافِرُونَ فِي الْخِطَابِ دَخَلُوا

كُتِبَت (ذَا) في الطبعات (ذُو) باعتبار أنَّ (الواو) قبلها استئنافية ، وهذا خطأ بل هي عاطفة لما ورد في آخر البيت السابق :

٠٧١ وَالْمُؤْمِنُونَ فِي خِطَابِ الله قَدْ دَخَلُوا إِلاَّ الصَّبِي وَالسَّاهِي

فالناظم أراد أنْ يُبيِّن أنَّ المؤمنين داخلون في خطاب التكليف إلا : الصبي والساهي والمجنون. ويدلُّ على ذلك قوله بعد (وَذَا الْجُنُونِ): (كُلُّهُمْ لَمْ يَدْخُلُوا) : أي : الأصناف الثلاثة : الصبي، والساهي، والمجنون.

وهذا بخلاف (الواو) في أول الشطر الثاني من البيت نفسه فهي استئنافية، ورفع (الْكَافِرُونَ) بعدها بالواو صحيحٌ لغة ومعنى، أي أنَّ الكافرين داخلون في الخطاب على التفصيل والخلاف الوارد في مسألة خطاب الكفار بفروع الإسلام.

(٣/ أ) ومنها ـ أيضًا ـ قول ابن مالك الأندلسي في «لامية الأفعال» :

٤٠ ـ فِي الْيَا وَفِي غَيْرِهَا إِن أُلْحِقَا بِأَبَى أَوْ مَالَهُ الْوَاوُ فَاءٌ نَحْوُ قَدْ وَجِلا

ففي إحدى الطبعات جُعِلَت الألف المقصورة في آخر الشطر الأول (بِأَبَى) ياءً، فصارت (بِأَبِي)، ظنًا منه أنَّ النَّاظم أراد (أبو) أحد الأسماء الخمسة، فجَرَّهُ بالياء، باعتبار العامل قبله (الباء)، وإنَّما أراد الناظم فعل (أَبَى) من (يَأْبَى)، وجعلها (أبي) مخل بالمعنى الذي أراده الناظم.

ب ـ وبعض الأخطاء يدلُّ على أنَّ من قام بالضبط جاهلٌ بِعِلْمِ (الْعَرُوض)، فهو يضبط الكلمات على حسب حالها أو إعرابها في الكلام دون مراعاة الضرورة الشعرية، ومثال ذلك.

(١/ ب) حال الهمزة من حيث الوصل والقطع، فأحيانًا تكون همزة الكلمة وصلاً، فيكتبها النَّاظم قطعًا، للضرورة الشعرية، والعكس بالعكس.

فيأتي من يقوم بضبط هذا «النظم» فيخالف ذلك، ظنًا منه أنَّ فعله هذا هو الأصل، وبالتالي فهو الصحيح، وأمَّا ما جاء في «النظم» فهو خطأ، وبفعله هذا

يكسر البيت، دون أن يدري.

وأكتفي على ذلك بمثالين:

الأول: قول العمريطي في «نظم الورقات»:

٤٨ ٠ كَذَاكَ مِنْ فِعْلٍ وَحَرْفٍ وُجِدَا وَجَاءَ مِنْ إِسْمٍ وَحَرْفٍ فِي النِّدَا

فمن المعلوم أنَّ همزةَ (اسم) همزة وصل، ولكن اقتضت الضرورة الشعرية في هذا البيت قطع هذه الهمزة. ولكن رأيتها في بعض الطبعات (اسم) [على حالها الأصلي]، وبوصلها انكسر البيت.

الثاني: قول الجمزوري في: «تحفة الأطفال»:

٠٢٥ قَبْلَ ارْبَعٍ مَعْ عَشْرَةٍ خُذْ عِلْمَهُ مِنْ (أَبْغِ حَجَّكَ وَخَفْ عَقِيمَهُ)

فأصل همزة (أربع) قطع، ولكن حالها هنا وصل، للضرورة الشعرية، وفي إحدى الطبعات قطعها باعتبار الأصل فانكسر البيت، والغريب أنَّ الذي اهتم بتحقيق «تحفة الأطفال» ونشرها ضمن شرحها: «منحة ذي الجلال» لم ينتبه لقول الشارح (ص٧٣):

((قَبْلَ ارْبَعٍ) بِوَصْلِ الهمزة لضرورة النَّظم) اهـ.

ومع هذا قام المحقق ـ وفقه الله ـ بقطع همزة (اربع) حتى في موضعها من الشرح فكان في ذلك تناقض مع كلام الشارح، والشرح يسير، فلا يعذر بتكرار الخطأ، ولا يقال إنه لم ينتبه لكلام الشارح.

(٢/ ب) قول السفاريني في: «الدرة المضية»:

٠٨٦ وَكُلُّ دَاعٍ لابْتِدَاعٍ يُقْتَلُ كَمَنْ تَكَرَّرْ نَكْثُهُ لا يُقْبَلُ

ضبطت (تَكَرَّرْ) في بعض النسخ بفتح الراء (تَكَرَّرَ) باعتبار حالها البنائي

على أنَّها مبنية على الفتح، وبذلك أصبح الشطر الثاني من هذا البيت منكسرًا في تفعيلته الثانية؛ لأن (مُتَفَاعِلُنْ) لا تأتي في بحر (الرجز) مطلقًا.

وأكثر ما يحدث فيه الخلل عندما يضبطون (الممنوع من الصرف)، دون مراعاة الضرورة الشعرية، وأمثلة ذلك كثيرة.

٤ ـ من أهم ما استفدته من مقابلة المتون مع أكثر من طبعة اكتشاف السقط الكثير، والذي جعلني في حيرة من أمري، فهل هذا من النسخة الخطية المعتمدة في العمل؟ أو أنَّه سقط مطبعي لم ينتبه له الذي قام بالصف والمراجعة؟

ومثال ذلك:

(٤/ ١) بلغ السقط في بعض طبعات «نظم الورقات» للعمريطي (أربعة) أبيات في موضعٍ واحدٍ من أولها، و(أربعة وعشرين) بيتًا في موضعٍ واحدٍ من آخرِها.

(٤/ ٢) وبلغ السقط في بعض طبعات «كشف الشبهات» لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب (ثمانية وعشرين) سطرًا، في موضعٍ واحدٍ، وشمل السقط شبهة كاملة مع الجواب عنها.

(٤/ ٣) كما بلغ السقط في ميمية ابن القيم في إحدى الطبعات (اثنين وعشرين) بيتًا، من البيت رقم: (١٥٨)، إلى البيت رقم: (٢٠٧).

أما السقط اليسير فكثير جدًا، ويتفاوت بين الكلمة، والجملة، والسطر، ولم أبالِ به في أثناء العمل، ولم أشر إلا إلى اليسير منه؛ ومنه: ثلاثة أبيات من: «الدرة المضية» للسفاريني، ومواضع متفرقة من: «الأصول الثلاثة»، و«نخبة

الفكر». . . وغيرها.

٥ـ وجدت تقديمًا وتأخيرًا في بعض فقرات بعض المتون؛ كـ: «الواسطية»، ولمْ أشرْ إلى ذلك، لعدم أهميته ما دام أنَّ النص كامل.

ويعلم الله أنّي لم أذكر هذه الأمور لشيء غير التنبيه على أنَّ بعض الناشرين تسرع في نشر هذه المتون بتسليمها إلى من لا يحسن العمل، أو إلى من لم يراعِ الأمانة والدقة فيما أوكل إليه.

كما أنّي لا أدعي سلامة عملي هذا من السقط والخطأ.

إنْ تَجِدْ عَيْبًا فَسُدَّ الْخَلَلاَ ... جَلَّ مَنْ لاَ عَيْبَ فِيهِ وَعَلاَ

ولا تنس أنَّ هذا الجامع جمع (٣٢) متنًا، ما بين نثر ونظم، ومن الصعوبة أن يخرج هذا العمل مضبوطًا بالشكل دون خطأ.

* * *

القسم الأول

المدخل لـ "الجامع للمتون العلمية"

وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول : [مبادئ العلوم العشرة].

المبحث الثاني : [مراجع العلوم الشرعية، والعربية، والتاريخية] .

المبحث الثالث : [مراجع مختارة في الكلام على العلم، وفضله، والحث عليه، والمنهج في طلبه].

المبحث الرابع : [التعريف بالمتون العلمية الواردة في "الجامع"].

المبحث الأول

[مبادئ العلوم العشرة]

ينبغي لكل من أرادَ الشروع في عِلْمٍ من العلومِ أنْ يعرفَ المبادئ العشرة[١] لهذا العِلْمِ؛ فمعرفتها تساعد طالب العِلْمِ على تكوين صورة إجمالية للعِلْمِ الذي يقرأ فيه؛ وهي:

حدُّ العِلْمِ الذي يريدُ الشروعَ فيهِ (تعريفه)؛ ليكون على بصيرة فيما يطلبُهُ.

وموضوعُهُ، وهو: الشيء الذي يبحث في ذلك العِلْمِ عن أحواله العارضة له؛ تمييزاً لَهُ عن غيره.

وثمرتُهُ، وهي: الغاية المقصودة من تحصيله؛ حتى لا يكون سعيه عبثاً.

ونسبتُهُ إلى غيرِهِ من العلوم؛ لمزيد بصيرته في هذا العلم.

وفضلُهُ؛ ليعلم قدره، ورتبته فيما بين العلوم، فيوفيه حقه من الجد، والاعتناء في اكتسابه، واقتنائه.

وواضعُهُ.

واسمُهُ.

واستمدادُهُ؛ لصحة إسنادِهِ عندَ روم تحقيقِهِ إليهِ.

وحكمُهُ.

ومسائلُهُ؛ لتصور طلبها، ولينتبه الطالب إلى ما يتوجه إليه من المطالب.

---

(١) وعدها بعضهم أحد عشر، بزيادة نشأة العلم.

وقد نظمها بعضهم بقولِهِ:

إنَّ مَبَادي كُلِّ عِلْمٍ عَشَرَه	الْحَدُّ وَالْمَوْضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَه
وَنِسْبَةٌ وَفَضْلُهُ والْوَاضِعْ	وَالاسْمُ الاسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعْ
مَسَائِلٌ وَالْبَعْضُ بِالْبَعْضِ اكْتَفَى	وَمَنْ دَرَى الْجَمِيعَ حَازَ الشَّرَفَا

قال الشيخ علي رجب الصالحي رحمه الله:

(اعلم أن الشروع في العِلْمِ من أفعال العاقل الاختيارية، فيجب عقلاً أنْ تُصان عن العبث والجهالة في المشروع فيه المحضيْن، فلابد من تصوره بوجه «ما»، والتصديق بفائدة «ما»، ويستحسن عرفًا أن يصان عن العبث والجهالة العرفيَّيْن، وذلك بأن يتصوره قبل الشروع فيه بـ: حده أو رسمه، وأن يصدق بموضوعية موضوعه، وبأن له فائدة معتدًا بها، مترتبة عليه في الواقع، وبمرتبته فيما بين العلوم أي: حاله بالقياس إلى علوم أخر في التحصيل بالتقديم والتأخير، وبشرفه في نفسه، وبواضعه، وتسميته باسمه، وبمسائله إجمالاً.

هذا ما ذكره السيد الشريف في «حواشي القطب»، وهي مقدمات الشروع المسماة بـ: «الرؤوس الثمانية».

وزاد بعضهم: التصديق باستمداده، وبحكمه)[1] اهـ.

وقد اعتاد بعض المؤلفين أن يقدموا مؤلفاتهم بمقدمة في بيان مبادىء العِلْمِ الذي يكتبون فيه[2].

---

(١) «تحقيق مبادئ العلوم الأحد عشر» (ص٢).

(٢) انظر فيما يخص «مبادئ العلوم»:

«الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (١/ ٧)، و«الفواكه الدواني» للنفراوي =

ولنأخذ أمثلة تطبيقية لتوضيح ذلك :

(أ) المبادئ العشرة لِعلْمِ «التجويد»[1] :

١ ـ حدُّه : تلاوة «القرآن الكريم» على حسب ما أنزل الله تعالى على نبيهِ ﷺ بإخراج كلِّ حرفٍ من مَخْرَجِهِ، وإعطائِهِ حقَّهُ، ومستحقَّهُ، من الصفاتِ مكملاً، من غير تكَلُّفٍ، ولا تَعَسُّفٍ، وارتكابِ ما يخرجُهُ عن القرآنية .

٢ ـ موضوعه : كلماتُ «القرآن الكريم» من حيثُ لفظِ ما ذُكِرَ .

٣ ـ ثمرته : صَون اللِّسانِ عن الخطأِ في «القرآن الكريم» .

٤ ـ نِسْبَتُهُ إلى غيرِهِ من العلوم : هو من العلوم الشرعية .

٥ ـ فضلُهُ : ظاهرٌ؛ لِتَعَلُّقِهِ بأشرفِ الكلامِ .

٦ ـ واضعُهُ : أئمَّةُ القراءة .

٧ ـ اسمه : علم التجويد ـ أي : التحسين .

٨ ـ استمداده : من «السُّنَّةِ» .

٩ ـ حكمُهُ : الوجوبُ العَيْنِي على كُلِّ قارئٍ من مسلمٍ ومسلمةٍ[2] .

١٠ ـ مسائله : قَضَاياه التي يُتَوَصَّل بها إلى معرفة أحكام جزئيَّاتها؛

= (١/ ٣٨)، و«علم أصول الفقه» لعبد الوهاب خلاف (ص٢٢)، و«التحقيقات المرضية»؛ للشيخ : صالح الفوزان (ص٨ ـ ٩).

كما تجد هذه (المبادئ العشرة) منثورة في : «مقدمة ابن خلدون»، و«أبجد العلوم»، و«كشف الظنون»، و«كشاف اصطلاحات الفنون» .

وفي الباب رسالة خاصة باسم : «تحقيق مبادئ العلوم الأحد عشر»؛ للشيخ : علي رجب الصالحي رحمه الله .

(١) انظر : «منحة ذي الجلال في شرح تحفة الأطفال»؛ للشيخ : علي الضباع (ص٢١ ـ ٢٢) .

(٢) انظر : «سنن القراء ومناهج المجودين» (ص١١٠ ـ ١١١) .

كقولنا: «لام أل» يجب إظهارها عند حروف: «ابْغ حجكَ وخَف عَقِيمه»، وإدغامها في غيرها.

(ب) المبادئ العشرة لعِلْم «أصول الفقه»[١]:

١ ـ حدُّه: عِلْمٌ يبحث عن أدلة الفقه الإجمالية، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد.

٢ ـ موضوعه: أحوال الأدلة الموصولة إلى الأحكام الشرعية.

٣ ـ ثمرته: الوصول إلى معرفة الأحكام الشرعية التي هي مناط السعادة الدنيوية والأخروية.

٤ ـ نِسْبَتُهُ إلى غيره: هو من العلوم الشرعية.

٥ ـ فضله: يأتي بمعرفة فضل موضوعه، وغايته.

٦ ـ واضعه: الإمام: محمد بن إدريس، أبو عبد الله، الشافعي[٢] (١٥٠ ـ ٢٠٤هـ).

٧ ـ اسمه: أصول الفقه.

٨ ـ استمداده: من: «علم الكلام»، و«اللغة العربية»، و«الأحكام

---

(١) انظر: مقدمة كتب الأصول؛ كـ: «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي، و«إرشاد الفحول».
وانظر: «تحقيق مبادئ العلوم الأحد عشر» (ص٣١ ـ ٤٢).
والأصوليون من أحرص العلماء في هذا الباب، فهم غالبًا ما يفتتحون مصنفاتهم بالكلام على مبادئ علم «أصول الفقه».

(٢) وقيل: إنَّ أول من كتب في أصول الفقه: محمد بن الحسن الشيباني، والقاضي أبو يوسف، صاحبا أبي حنيفة، والجمهور على القول الأول، وهو المشهور.
انظر: «أصول الفقه المُيَسر» (١/ ٣١ ـ ٣٦).

الشرعية».

٩ ـ حكمه: تعلمه «فرض كفاية»، إذا قام به من يكفي، سقط الإثم عن الباقين.

١٠ ـ مسائله: أحوال الأدلة المبحوث عنها فيه.

(جـ) المبادئ العشرة لعلم «الفرائض»[1]:

١ ـ حدُّه: علمٌ يُعرفُ بِهِ مَنْ يرثُ، ومنْ لا يرثُ، ومقدارُ ما لكلِّ وارث.

٢ ـ موضوعه: التِّركَات، وهي: ما يخلفه الميت من مالٍ، أو حقوقٍ.

٣ ـ ثمرته: إيفاء ذوي الحقوق حقوقهم.

٤ ـ نِسْبَتُهُ إلى غيره: هو من العلوم الشرعية.

٥ ـ فضله: بيَّنَتْهُ الأحاديثُ الواردةُ في ذلكَ؛ منها: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ الله عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ، وَعلِّمُوهَا، فإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَهُوَ يُنْسَى، وَهُوَ أَوَّلُ شَيءٍ يُنْزَعُ مِنْ أُمَّتِي»[2].

٦ ـ واضعه: الله سبحانه وتعالى.

٧ ـ اسمه: علم الفرائض، أو علم المواريث، أو فقه المواريث.

٨ ـ استمداده: من: «الكتاب»، و«السنة»، و«الإجماع».

٩ ـ حكمه: تعلمه «فرض كفاية»، إذا قام به من يكفي، سقط الإثم عن

(١) انظر: «التحقيقات المرضية» (ص٨ـ٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه في: «سننه»، كتاب: الفرائض. باب: الحث على تعليم الفرائض، برقم: (٢٧١٩)، وسنده ضعيف، والمقام هنا للتمثيل، لا الاستدلال.

الباقين.

١٠ ـ مسائله: ما يذكر في كل باب من تفاصيل المواريث.

* وبإمكان طالب العلم ـ في ضوء ما سبق ـ استخراج المبادىء العشرة لباقي العلوم[١].

* * *

(١) وانظر مبادئ «علم الحديث دراية»، و«علم الحديث رواية» في: «المواهب اللدنية شرح الشمائل المحمدية» للباجوري (ص ١٥-١٦).
ومبادئ «علم الفقه» في: «التحفة السنية» للعلامة على الهندي رحمه الله (ص ٧-٩).
ومبادئ «علم العقيدة» في: «اللوائح الأنوار السنيّة» للسفاريني رحمه الله (١/ ١٤٧ - ١٥٢).

المبحث الثاني

[مراجع العلوم الشرعية والعربية والتاريخية]

عقدت هذا المبحث لبيان الكتب التي اهتمت بذكر المراجع الإسلامية، وذكر مذاهب العلماء، ومناهجهم، ليستفيد منها طالب العلم، مع التنبيه على ما أُخِذَ على بعضها:

أولاً: المراجع العامة:

«مَرْجِع العلوم الإسلامية»؛ للدكتور محمد الزحيلي.

وهو كتاب جيد حوى عامة العلوم الإسلامية، وتكلم عليها من حيث: تعريفها، وتاريخها، وعلماؤها، ومصادرها، وكتبها.

ورتبه على تسعة فصول تمثل العلوم الإسلامية الآتية:

علوم القرآن الكريم، علوم الحديث، علم أصول الدين، علم الفقه، علم أصول الفقه، علم الزهد والأخلاق، علم الفرائض، علم الخلاف.

ولكن يؤخذ عليه ملحوظتان:

الملحوظة الأولى:

توسعه في ذكر المذاهب، حتى إنَّه عد «فِرَقًا» لم يعتمدها أهل العلم في الخلاف، ولم يذكروها في مصادرهم، ولم يعولوا عليها؛ وهي: «الجعفرية الإمامية» (الرافضة)، و«الزيدية»، و«الإباضية».

فكيف يحشر «الرَّافضة» مع المذاهب الإسلامية (الأربعة) المعتمدة، وحال «الرافضة» لا يخفى، بل لا يلتقون مع «المذاهب السنية» (الأربعة) في

= ومبادئ «علم العقيدة» في: «لوائح الأنوار السنيّة» للسفاريني رحمه الله (١/ ١٤٧ - ١٥٢).

أصل الأصول فكيف بغيرها .

وكذا حال «الزيدية»، و«الإباضية» فإنَّ أهل العلم من السلف والخلف لم يلتفتوا إليهم في مصنفاتهم، ولا تجد لهم ذكرًا إلا في بعض كتب العقائد الموسعة، وذلك للكلام على بدعهم المنكرة، والرد على شبههم وضلالاتهم .

أمَّا كتب «الفقه» فقد خلت من أفكارهم تمامًا؛ لأنَّهم إنْ وافقونا لم يأتوا بجديد، وإن خالفونا فلا يُعتد بخلافهم، فَلِمَ تُسَوَّد الصحائف بذكر آرائهم[١]؟!

ولك أنْ تعجب إذا قرأت في بعض كتب الفقه لبعض الدكاترة المعاصرين عندما يتكلمون على المتعة فيقولون : اختلف العلماء في ذلك على قولين :

القول الأول : يرى جواز نكاح المتعة، وقال به «الإمامية» . . . ثم يذكر أدلتهم[٢] .

وقد تشدد بعض السلف إزاء ذكر مذهب ابن حزم (الظاهري) في الكتب، وذكر آرائه، ولم يعتدوا بخلافه، فكيف إذا علموا أنَّ بعض المعاصرين أدرج في المذاهب الإسلامية الفكر «الجعفري» (الرافضي)، واعتد بكلام

---

(١) مستفاد من نقاشٍ مع شيخنا العلامة : عبدالله بن غديان، وفضيلة الشيخ الدكتور : محمد بن لطفي الصباغ حَفِظَهُمَا الله، ونفع بهما .

(٢) وقد بالغ بعضهم فأدخلوا القوانين الوضعية عند الكلام في المسائل الشرعية، ولاسيما ما يتعلق بأحكام الأسرة، فتجدهم يذكرون المسألة، وآراء العلماء في المذاهب الأربعة، ثم يذكرون حكمها عند «الرافضة»، و«الزيدية»، و«الإباضية»، وحكم المسألة في «القانون» المصري، أو السوري، ويسمونه بـ: «القانون المدني»، أو «الأحوال الشخصية»، ويقارنونه بـ «الشريعة» الغراء، ولا تجد في مصنفاتهم حكم العمل بهذه القوانين، وحكم مضاهاتها بالشريعة الإسلامية، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

«الزيدية»، و«الإباضية»، وذكره في مصنفاته.

الملحوظة الثانية:

عند كلامه في الفصل الرابع على: (علم أصول الدين).

فإنَّه عندما ذكر كتب العقيدة الإسلامية فإنَّه أكثر من ذكر كتب الأشاعرة، والمعتزلة، على أنَّها من كتب العقائد الإسلامية، في حين نجد ذكر كتب العقيدة السلفية لم يتجاوز أصابع اليد الواحدة، وطالب العلم المبتدئ قد يغتر بذلك، كما أنَّه ذكر فيها بعض الكتب، وهي غير داخلة ضمن شرطه (كتب أصول الدين).

ثم بعد ذلك راح يترجم للعلماء الأعلام في علم أصول الدين، فخلط البر بالشعير، فتراه يذكر: أبا إسحاق النَّظَّام، وأبا علي الجبائي، وأبا الحسين البصري، وهم من رؤوس المعتزلة، وغيرهم من أئمة الأشاعرة والماتُريدية، في حين لا تجد أحدًا من الأئمة الأربعة، ولا تجد ذكرًا لشيخي الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، مع أنَّهما من أكثر من تكلم في (علم أصول الدين) كما عرَّفه، ولمْ يذكرْ سوى أبي جعفر الطحاوي، وأبي الحسن الأشعري فقط، ولم يتكلم على المراحل التي مرَّ بها الثاني، والمرحلة التي استقرَّ عليها، والمراحل الفكرية التي مرَّ بها أبو الحسن الأشعري من أهم ما يُقال في ترجمته.

أما المتأخرون فقد حشر -سامحه الله- شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب مع جمال الدين الأفغاني، ومحمد عبده.

والكتاب في جملته جيد، ويستفاد منه في معرفة المراجع الإسلامية، وكتبها، مع الحذر مِمَّا تقدم.

ثانيًا: المراجع لكتب «العقيدة»:

١ - «مصادر الدراسات القرآنية والسنة النبوية والعقيدة الإسلامية»؛ للأستاذ الدكتور: عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان.

٢ - مقدمة كتاب: «مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية»؛ للدكتور: عثمان جمعة ضميرية.

ثالثًا: المراجع لكتب «علوم القرآن»:

١ - «مصادر الدراسات القرآنية..»؛ للدكتور: «أبو سليمان»، (سبق).

٢ - كتب علوم القرآن وأصول التفسير؛ ومنها:

«مقدمة في أصول التفسير»[1]؛ لشيخ الإسلام: أحمد بن تيمية ت(٧٢٨هـ).

و«البرهان في علوم القرآن»؛ للإمام: بدر الدين الزركشي ت(٧٩٤هـ).

و«الإتقان في علوم القرآن»؛ للإمام: جلال الدين السيوطي ت(٩١١هـ).

ومن الدراسات المعاصرة:

«التفسير والمفسرون»؛ للشيخ الدكتور: محمد حسين الذهبي ت(١٣٩٧هـ).

و«مناهل العرفان في علوم القرآن»؛ للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني ت(١٣٦٧هـ).

و«مباحث في علوم القرآن»؛ لفضيلة الشيخ الدكتور: منَّاع خليل القطان ت(١٤٢٠هـ).

و«بحث في أصول التفسير»؛ لفضيلة الشيخ الدكتور: محمد بن لطفي الصباغ.

---

(١) على الرغم من صغر حجم هذه الرسالة إلا أنها حوت قواعدَ وضوابط مهمة في التفسير، وذِكْرَ مناهج المفسرين، وطرقهم.

و«المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات»؛ للدكتور: محمد المغراوي.

وهناك دراسات خاصة؛ منها:

«منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير».

و«اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر»؛ كلاهما للدكتور: فهد بن عبد الرحمن الرومي.

و«علم القراءات: نشأته - أطواره - أثره في العلوم الشرعية»؛ للدكتور: نبيل بن محمد إبراهيم آل إسماعيل، فقد تكلم على أشهر المؤلفات في علم القراءات وعرَّف بها.

رابعًا: المراجع لكتب الحديث وعلومه:

١ - «مصادر الدراسات القرآنية..»؛ للدكتور: «أبو سليمان»، (سبق).

ويستفاد من كتب أصول الحديث الموسعة؛ كـ:

٢ - «فتح المغيث شرح ألفية الحديث»؛ للإمام: شمس الدين السخاوي ت(٩٠٢هـ).

٣ - «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي»؛ للسيوطي.

٤ - وقد اطلعت - مؤخرًا - على كتاب ماتع في جزءٍ لطيف بعنوان: «الأئمة الستة: تراجمهم، مصنفاتهم، مناهجهم، شروطهم»؛ لفضيلة الشيخ: عبد الوهاب بن عبد العزيز الزيد، والكتاب مفيد في موضوعه.

خامسًا: المراجع لكتب «الفقه» و«أصوله»:

١ - «مصادر الدراسات الفقهية».

٢ - «منهج البحث في الفقه الإسلامي - خصائصه ونقائصه»؛ كلاهما؛ للأستاذ الدكتور: عبد الوهاب أبو سليمان.

٣ ـ «المتون الفقهية وصلتها بتقنين الفقه»[١]؛ للدكتور: محمد بن محمد حجر ظافري.

٤- «المذهب الحنفي / مراحل وتطبيقاته، ضوابطه ومصطلحاته، خصائصه ومؤلفاته»؛ أحمد بن محمد نصير الدين النقيب.

٥ ـ «اصطلاح المذهب عند المالكية»؛ للأستاذ الدكتور: محمد إبراهيم أحمد علي.

٦ ـ «المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل»؛ للعلامة الدكتور: بكر بن عبد الله أبو زيد.

والكتابان (الخامس والسادس) أصلان في معرفة المصادر الفقهية في مذهب «المالكية» و«الحنابلة»، مع التعريف بمؤلفيها، ومنهج التصنيف الفقهي عندهم، مع ذكر المتون المقدمة على غيرها، والتي عليها الفتيا عند المتقدمين والمتأخرين، وهما نفيسان جدًا.

سادسًا: المراجع لكتب السيرة، والتاريخ الإسلامي:

١ ـ «مصادر الدراسات العربية والتاريخية»؛ للأستاذ الدكتور: عبدالوهاب أبو سليمان.

٢- «مصادر السيرة النبوية وتقويمها» للأستاذ: الدكتور: فاروق حمادة.

وهناك شريطان (سمعيان) مهمان في الباب[٢]:

٣ ـ الأول بعنوان: «ضوابط في معرفة السيرة»؛ لمعالي الشيخ: صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ حفظه الله.

---

(١) تجد في هذه الدراسة العلمية الكثير من الأمور التي ينبغي معرفتها عن المتون الفقهية للمذاهب الأربعة؛ كـ: أنواعها، وفوائدها، ومناهج مؤلفيها، والمعتمد منها عند كل مذهب، وما أُخِذَ على بعضها.

(٢) وكلاهما من إصدارات تسجيلات «التقوى الإسلامية»، ورقم الأول: (١١٥٨٩)، ورقم الثاني: (٩٨٣٢).

٤ ـ والآخر بعنوان: «مقدمات في مصادر السيرة»؛ لفضيلة الدكتور: عبد الله بن محمد الحكمي حفظه الله.

سابعًا: المراجع لكتب اللغة العربية، وعلومها:

١ ـ «مصادر الدراسات العربية..»؛ للدكتور: «أبو سليمان»، (سبق).

٢ - «مصادر اللغة»؛ للدكتور: عبد الحميد الشّلقاني.

* وهناك كتاب يحسن الإشارة إليه، وهو:

«التَّنبيهات السَّنِيّة على الهفوات العقدِيّة في بَعضِ الكُتب العِلميّة»؛ للدكتور: محمد بن عبد الرحمن الخميس، فقد ذكر الأخطاء العقدية في (أحد عشر) كتابًا في مختلف الفنون، غالبها من الكتب المنتشرة بين عامة طلبة العلم. وهو عملٌ جيدٌ؛ وليته يُتمه في أجزاءٍ تخرج تباعًا.

* وهذه بعض المراجع العامة وهي مفيدة في الباب:

١ - «مفاتيح العلوم»؛ محمد بن أحمد الخوارزمي ت (٣٨٠هـ).

٢ - «تعريفات العلوم وتحديدات الرسوم»؛ علي بن محمد (الشريف الجُرْجَاني) ت (٨١٦هـ).

٣ - «كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم»؛ محمد أعلى بن علي التَّهَانَوي ت (١١٩١هـ).

٤ - «ترتيب العلوم»؛ محمد بن أبي بكر المرعشي (ساجقلي زاده) ت (١١٤٥هـ).

٥ - «أبجد العلوم»؛ صديق بن حسن خان القنوجي ت (١٣٠٧هـ).

٦ - «خِزَانة العلوم في تصنيف الفنون الإسلامية ومصادرها»؛ د. عبد الله نذير أحمد.

* * *

المبحث الثالث

[مراجع مختارة في الكلام على العلم، فضله، والحث عليه، والمنهج في طلبه]

كنت في أولِ الأمرِ أودُّ ذِكْر بعض الآدابِ والتوجيهات العامة لطالب العلم، ولكن خشيت أن يطول الأمر، أو أوجز فلا أوفي، فرأيت أنْ أكتفي بذكر المراجع في هذا الباب.

وقد قسمت هذه المراجع إلى ثلاثة أقسام؛ كالآتي:

القسم الأول: الكتب المسندة.

القسم الثاني: الكتب غير المسندة.

القسم الثالث: الكتب والرسائل المعاصرة.

واكتفيت ببعض ما صُنِّف في كل قسم[1]، وفيما ذكرت خيرٌ إن شاء الله.

القسم الأول: الكتب المسندة[2]:

١ ـ «كتاب العلم»؛ للإمام: زهير بن حرب، أبي خيثمة، النسائي ت(٢٣٤هـ).

---

(١) وانظر للزيادة: «معالم في طريق طلب العلم» (ص٧٠ـ٧١).

(٢) سأذكر الكتب المفردة في الباب، وإلا فقد ذكر البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي أحاديث الباب تحت «كتاب: العلم» من مصنفاتهم، وذكرها ابن ماجه، والدارمي في المقدمة.

٢ ـ «أخلاق حملة القرآن».

٣ ـ «أخلاق العلماء»؛ كلاهما للإمام: محمد بن حسين، أبي بكر الآجُرّي ت(٣٦٠هـ).

٤ ـ «جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله»؛ للإمام: يوسف بن عبد الله (ابن عبد البر)، أبي عمر، القرطبي، ت(٤٦٣هـ).

٥ ـ «أدب الإملاء والاستملاء»؛ للإمام: عبد الكريم بن محمد، أبي سعد، السمعاني ت(٥٦٢هـ).

٦ ـ «اقتضاءُ العِلْمِ العمل».

٧ ـ «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع».

٨ ـ «الفقيه والمتفقه» [ربع الكتاب الأخير].

٩ ـ «نصيحة أهل الحديث»؛ كلها للإمام: أحمد بن علي، أبي بكر، (الخطيب البغدادي) ت(٤٦٣هـ).

١٠ ـ «ذم من لا يعمل بعِلْمِه»؛ للإمام: علي بن الحسن (ابن عساكر)، أبي القاسم، الدمشقي ت(٥٧١هـ).

القسم الثاني: الكتب غير المسندة:

١ ـ «تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم»؛ للإمام: محمد ابن إبراهيم (ابن جماعة)، أبي عبد الله، الكناني، ت(٧٣٣هـ).

٢ ـ «مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة»[١]؛ للإمام:

---

(١) تكلم في الأصل الأول على: (العِلْمِ، وفضْلِهِ، وشَرَفِهِ، وبيان عموم الحاجة إليه، وتوقُّف كمال العبد ونجاته في معاشِهِ، ومَعادِهِ عليه). وقد أطال جدًا، وأجاد في هذا الأصل رحمه الله.

محمد بن أبي بكر، أبي عبد الله، الشهير بـ: ابن قيم الجوزية، (٧٥١هـ).

٣ ـ «شرح حديث أبي الدرداء»[١]؛ للإمام عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، أبي الفرج، السلامي ت(٧٩٥هـ).

٤ ـ «أدب الطلب ومنتهى الأرَب»؛ للإمام: محمد بن علي، الشوكاني، اليماني ت(١٢٥٠هـ).

* ومن تأمل كتب المصطلح يجد أنَّ المحدثين يتكلمون على أمورٍ تخص طالب العلم في الأنواع الآتية:

«كتابة الحديث وضبطه» ـ «صفة رواية الحديث» ـ «معرفة آداب المحدث» ـ «معرفة آداب طالب الحديث»...

القسم الثالث: الكتب والرَّسائل المعاصرة:

١ ـ «التعالم وأثره في الفكر والكتاب».

٢ ـ «حلية طالب العلم»؛ كلاهما للعلامة الدكتور: بكر بن عبد الله أبو زيد.

٣ ـ «الإجابة المختصرة في التنبيه على حفظ المتون المختصرة»[٢]؛ لفضيلة الشيخ المحدث: سليمان بن ناصر العلوان.

٤ ـ «معالم في طريق طلب العلم»؛ لفضيلة الشيخ: عبد العزيز بن محمد السدحان.

---

(١) المرفوع؛ وهو: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ الله بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ...». وقد سبق بتمامه أول الكتاب.

(٢) ذُكِرَ في هذا الكتاب ـ والآتي برقم: (٦) ـ المتون العلمية التي يحسن بطالب العلم الابتداء بها، وكيفية التدرج في قراءة المتون.

٥ ـ «رسالة إلى طالبٍ نجيب»؛ لفضيلة الشيخ: محمد بن إبراهيم الحمد.

٦ ـ «منهاج التَّعَلُّم»؛ لفضيلة الشيخ: صالح بن محمد الأسمري (مذكرة).

[تنبيهات مهمة عند شراء المتون العلميّة، وشروحها][1]:

١ ـ استشارة العلماء، وكبار طلاب العلم في اختيار «المتن» المناسب، وكيفية التدرج في متون كل فن على حدة.

وإن كانت رسالتا: «الإجابة المختصرة» للعلوان، و«منهاج التَّعَلُّم»؛ للأسمري قد تكلمتا على هذا الجانب، ولكن هذا لا يُغني عن سؤال أهل العلم، والاستفادة منهم.

٢ ـ سؤال العلماء، وكبار طلاب العِلْمِ، عن معتقد مصنف «المتن» المراد شراؤه، وعن منهجه العلمي عامة، وفي هذا «المتن» خاصة.

وفي ذلك فائدة لا تخفى.

٣ ـ البحث عن أهم الشروح، وأوضحها لـ: «المتن».

وذلك للاستعانة بها في فتح ما استغلق من العبارات، فشدة اختصار المتون ينجم عنه ـ أحيانًا ـ ركاكة في الأسلوب، وتقصير في البيان، فتكون بعض العبارات شبيهة بالألغاز[2].

(١) وانظر: «معالم في طريق طلب العلم» (ص١٧٥ ـ ١٨١).

(٢) وانظر: «المتون الفقهية وصلتها بتقنين الفقه»؛ للدكتور محمد ظافري (ص٣٢٨)، وكتابي: «دروسٌ في علم المختصرات».

كما أنَّ قراءة «الشروح» قبل حضور الدرس عند شيخه، فيه فائدة للطالب، فهو يستعين بقراءته السابقة على فهم «المتن» حال الدرس، وهذا أمر ظاهر، وقد لمسناه بالتجربة.

٤ ـ التأكد من تبني المحقق أو الناشر لـ: «المتن» للعقيدة السلفية.

وهذا أمر مهم ـ ولاسيما في كتب العقيدة ـ فلا يغفل طالب العلم، وقد خَرَجت كتبٌ عن بعض الدور، عبث بها محققوها تحقيقًا، وتعليقًا، وشرحًا.

ومن أمثلة ذلك:

١ ـ «عقيدة ابن أبي زيد القيرواني»، وهي مقدمة كتابه «الرسالة» في فقه المالكية[١].

٢ ـ «العقيدة الطحاوية»، بشرح: الحسن بن علي السقاف.

٣ ـ «التحفة السنية في تهذيب شرح العقيدة الطحاوية»؛ للدكتور: مروان ابن إبراهيم القيسي.

٤ ـ «اختصار كتاب التوحيد»؛ للقيسي السابق.

وقد تعقَّبه العلامة: عبد العزيز بن عبد الله الراجحي ـ حفظه الله ـ في كتابٍ بعنوان:

«فتح رب العبيد في الرد على مختصر شرح الطحاوية وكتاب التوحيد»[٢].

---

(١) انظر: «عقيدة ابن أبي زيد القيرواني وعبث بعض المعاصرين بها» للعلامة: بكر أبو زيد حفظه الله [مطبوع ضمن: «الردود»].

(٢) انظر: «الدليل إلى المتون العلمية» (ص٢٠٨).

٥ ـ «لُمْعَة الاعتقاد» لابن قدامة، طُبع باسم: «الاعتقاد»، وكُتِب عليه: دراسة وشرح وتحقيق: عادل عبد المنعم أبو العباس.

يقول فضيلة الشيخ: عبد العزيز بن قاسم ـ حفظه الله ـ عن هذه الطبعة:

(طبعة سيئة، شانها المحقق المذكور بتعليقاته المخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة)[١].

٦ ـ تحقيقات وتعليقات: زاهد بن الحسن الكوثري الجركسي[٢]؛ ومنها: «الأسماء والصفات» للبيهقي، و«الفرق بين الفرق» للبغدادي، و«تبيين كذب المفتري» لابن عساكر، و«ذيول تذكرة الحفاظ»[٣].

* * *

(١) «الدليل إلى المتون العلمية» (ص١٨٥).

(٢) وانظر: «التنبيهات السنية على الهفوات العقدية» (ص٢٥٩ ـ ٣١١).

(٣) بعض ما ذُكِرَ لا يندرج تحت كتب المتون التي أتكلم عليها، والكلام هنا للتمثيل فقط.
وانظر: «تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء» للعلامة: بكر أبو زيد، ففيه أعجب الأمثلة.
وقد تجمع لدي الكثير مِمَّا يدخل تحت هذا الباب ضمنته كتابي: «الوراقون».

[المتون العلميّة الواردة في: «الجامع»]

أولاً: مبادئ التفسير والتجويد:

(١) ١-١/ «مقدمة في أصول التفسير»؛ لشيخ الإسلام ابن تيميّة.

(٢) ١-٢/ «المقدمة فيما يجب على قارى القرآن أن يعلمه»؛ للجَزَري.

(٣) ١-٣/ «تحفة الأطفال والغلمان في تجويد القرآن»؛ للجمزوري.

ثانيًا: العقيدة:

(٤) ٢-١/ «العقيدة الطحاوية»؛ للطحاوي.

(٥) ٢-٢/ «لُمْعة الاعتقاد»؛ لابن قدامة المقدسي.

(٦) ٢-٣/ «العقيدة الواسطيّة»؛ شيخ الإسلام ابن تيميّة.

(٧) ٢-٤/ «كتاب التوحيد»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(٨) ٢-٥/ «مسائل الجاهلية»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(٩) ٢-٦/ «كشف الشبهات»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(١٠) ٢-٧/ «الأصول الثلاثة وأدلتها»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(١١) ٢-٨/ «القواعد الأربع»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(١٢) ٢-٩/ «اللاّمية»؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية.

(١٣) ٢-١٠/ «الدرة المضيّة»-(السفارينيّة)؛ للسفاريني.

ثالثًا: الحديث وعلومه:

(١٤) ٣-١/ «نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر»؛ لابن حجر العسقلاني.

(١٥) ٣ ـ ٢/ «الأربعون النووية مع زيادة ابن رجب»؛ للنووي، وابن رجب.

(١٦) ٣ـ٣/ «منظومة البيقوني»؛ للبيقوني.

(١٧) ٣ـ٤/ «قصب السكر نظم نخبة الفكر»؛ للصنعاني.

(١٨) ٣ـ٥/ «قصيدة غزلية في ألقاب الحديث»؛ لابن فَرْح الإشبيلي.

رابعًا: أصول الفقه:

(١٩) ٤ـ١/ «الورقات»؛ لإمام الحرمين الجويني.

(٢٠) ٤ـ٢/ «تسهيل الطرقات في نظم الورقات»؛ للعمريطي.

(٢١) ٤ـ٣/ «القواعد الفقهية»؛ لابن سَعْدي.

خامسًا: الفقه:

(٢٢) ٥ـ١/ «شروط الصلاة»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(٢٣) ٥ـ٢/ «آداب المشي إلى الصلاة»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(٢٤) ٥ـ٣/ «الرحبيّة»ـ(فرائض)؛ للرَّحْبي.

سادسًا: الوصايا، والحكَم، والآداب:

(٢٥) ٦ـ١/ «الوصيّة الصغرى»؛ لشيخ الإسلام ابن تيميّة.

(٢٦) ٦ـ٢/ «عنوان الحكم»ـ(النونية)؛ للبُسْتي.

(٢٧) ٦ـ٣/ «قصيدة أبي إسحاق الألبيري»، للألبيري.

(٢٨) ٦ـ٤/ «الميميّة» (الرِّحْلَةُ إلى بِلادِ الأشْواقِ)؛ لابن قيّم الجوزيّة.

سابعًا: السيرة النبوية والتاريخ:

(٢٩)٧ـ١/ «مختصر سيرة النبي ﷺ وسيرة أصحابه العشرة»؛ للمقدسي.

ثامنًا: النحو والصرف:

(٣٠)٨ـ١/ «المقدمة الآجُرّومية»؛ للصّنهاجي.

(٣١)٨ـ٢/ «الدّرّة البهيّة في نظم الآجُرّوميّة»؛ للعمريطي.

(٣٢)٨ـ٣/ «لاميّة الأفعال»ـ(صرف)؛ لابن مالك.

* * *

المبحث الرابع
[التعريف بالمتون العلميّة الواردة في «الجامع»]

في هذا الفصل سيتم التعريف بكل «المتون» الموجودة في هذا «الجامع» تعريفًا موجزًا، يناسب حجم الكتاب، وسأقتصر فيه على اسم صاحب «المتن»، ومذهبه الفقهي[١]، ووصف «المتن»، مع ذكر بعض الشروح، وغالبًا أقتصر على شرحين من شروحه المطبوعة.

وسأذكر تحت كل «متن» إحالتين:

(١) «الدليل»؛ والمراد به موقع «المتن» في كتاب: «الدليل إلى المتون العلميّة»؛ لفضيلة الشيخ القاضي: عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم حَفِظَهُ الله؛ وذلك لمن أراد الرجوع إليه، لمعرفة المزيد عن هذا «المتن»، وشروحه، وطبعاته، علمًا بأن غالب (مادة) هذا المبحث مستفادة منه[٢].

(٢) «الجامع»؛ والمراد به موقع «المتن» في هذا الكتاب: «الجامع للمتون العلمية».

---

(١) ولمعرفة المذهب الفقهي لصاحب المتن أهميةٌ لا تخفى، وانظر ما ذكرته (ص ٨٤)، هامش (١).

(٢) ولم يقصد فضيلته الاستيعاب، لذا فاته ذكر بعض المتون، وكلُّ «متنٍ» لم يردْ موضعه من «الدليل»، فهو غير موجود فيه.

[١]

«مقدمة في أصول التفسير»

[«الدليل»: (ص٨٧)/ «الجامع» (ص٩٧)]

مؤلفها: شيخ الإسلام: أحمد بن عبد الحليم (ابن تيمية)، أبو العباس، الحراني (٦٦١-٧٢٨هـ).

وهي مقدمة نفيسة في بابِها، وقد عني بها العلماء، اقتباسًا، وشرحًا، وتدريسًا[١].

---

(١) وقد نقل منها - بالنصِّ - تلميذه ابن كثير الدمشقي ت (٧٧٤هـ) في مقدمة «تفسيره» (١/ ٧-١٤)، وأخذ منها فصلين كاملين، ولم يشر إلى ذلك.

ونقل منها بدر الدين الزركشي ت (٧٩٤هـ) في: «البرهان في علوم القرآن» في أكثر من موضع: ولم يشر إلى ذلك.

انظر: «البرهان»: (١/ ٣١-٣٢)، (٢/ ١٥٩-١٦٠)، (٢/ ١٧٥-١٧٦)، وهناك بعض المواضع لا أجزم بها، ولكن المعنى قريب جدًا من كلام شيخ الإسلام.

وممَّن نقل منها أيضًا: جلال الدين السيوطي ت(٩١١هـ) في: «الإتقان في علوم القرآن»، وامتاز عمن سبقه بإشارته إلى المصدر الذي نقل منه؛ بل نجده ذكرها صراحة منسوبة إلى ابن تيمية، ضمن مصادره في «الإتقان» (١/ ١٩)، وسماها «قواعد في التفسير».

ومن المواضع التي وقفت عليها في: «الإتقان»: (١/ ٨٣)، و(١/ ٨٦-٨٧)، و(١/ ٨٩-٩٠)، و(٤/ ٢١٠)، وقد صرَّح في هذه المواضع بالنقل من ابن تيمية.

وفي (٤/ ١٧٥-١٨٠) نقل كلامًا طويلاً لشيخ الإسلام، قال في آخره: (انتهى كلام ابن تيمية ملخصًا، وهو نفيس جدًا) اهـ. وهذا متفق مع ما قرَّره في كتابه: «المزهر في علوم اللغة وأنواعها» (٢/ ٣١٩)، حيث قال:

(من بركةِ العلمِ، وشكرِهِ، عزوُه إلى قائله . . .

ولهذا لا تراني أذكر في شيءٍ من تصانيفي حرفًا إلا معزوًا إلى قائله من العلماء، مبيِّنًا كتابه الذي ذكر فيه) اهـ.

ووجدت للسيوطي اقتباسين في: (٥/ ٢٤)، و(٤/ ١٧٤)، ولم يذكرِ المصدر، واكتفى في =

وفي الباب غيرها؛ كـ:

«التيسير في قواعد علم التفسير»[ط]؛ للكافيجي ت(٨٧٩).

و«منظومة التفسير»[ط]؛ للزمزمي ت(٩٧٦هـ).

ولكن كان التعويل على «مقدمة» شيخ الإسلام لجودتها، ولقابليتها للحفظ، ولسلامة عقيدة مؤلفها.

وفي الباب أيضًا:

«القواعد الحسان لتفسير القرآن» [ط] لابن سَعْدي (١٣٧٦هـ)، وهي - على جودتها - أطول من «مقدمة» شيخ الإسلام، فتركناها على أنْ تكون من مواد «الجامع لمتون علوم القرآن».

شرح: «مقدمة في أصول التفسير»:

(١) «شرح مقدمة التفسير»؛ للعلامة: محمد بن صالح العثيمين برَّد الله مضجعه.

(٢) وللدكتور: عدنان زرزُور «تعليقات» مفيدة على الطبعة التي قام بتحقيقها ونشرها.

[٢]

«المقدمة فيما يجب على قارئ القرآن أن يعلمه»
الجَزَرِيَّة
[«الدليل»: (ص١٤٢)/ «الجامع»(ص١٤٥)]

= الموضع الثاني بقوله: (قال العلماء).

وقد استفدت من هذه المواضع التي نقل منها: ابن كثير، والزركشي، والسيوطي، وأشرت إلى الفروق المهمة.

ناظمها : شيخ القراء في زمانه : محمد بن محمد بن محمد (ثلاثًا)، أبو الخير ، الجَزَرِي[١]، الشافعي (٧٥١-٨٣٣هـ).

وتُسمَّى أيضًا : «المقدمة في فن التجويد»، و«المقدمة الجَزَرية».

وقد حوت هذه المقدمة - على صغر حجمها - ما لم يحوه كثير من الكتب الكبار في هذا العلم، وعدد أبياتها (مائة وسبعة) أبيات[٢].

شروح : «المقدمة الجَزَرية» :

(١) «الحواشي المفهمة لشرح المقدمة»؛ لابن الناظم : أحمد بن محمد ، أبي بكر ، الجَزَري ت(٨٥٩)، [ط].

(٢) «المنح الفكرية في شرح المقدمة الجَزَرية»؛ للشيخ : الملا علي بن سلطان القاري ت(١٠١٤هـ)، [ط].

[٣]

«تحفة الأطفال والغلمان في تجويد القرآن»

[«الدليل» : (ص١٣٩)/ «الجامع» (ص١٥٧)]

ناظمها : الشيخ : سليمان بن حسين، الجمزوري، الشافعي (كان حيًا سنة : ١١٩٨هـ)[٣].

وهي منظومة خاصة بصغار الطلبة، وتقع في (واحد وستين) بيتًا، وهي مقرّرة

---

(١) نسبة إلى بلدٍ يُقال له : «جزيرة ابن عمر» قرب بلاد «الموصل».
انظر : «الغاية في شرح الهداية» (١/ ٦٤).

(٢) وفي آخرها (بيتان) ليسا من «الجَزَرية»، وأشرت إلى ذلك عند ورودها في موضعهما.

(٣) نص الجمزوري - رحمه الله - في آخر : «تحفة الأطفال» على أنّه نظمها سنة : (١١٩٨هـ).
ولم يذكر من ترجم له تاريخَ ولادته، ولا وفاته.

للحفظ في كثير من حلقات التحفيظ ـ في «بلاد الحرمين» وغيرها ـ لسهولتها.

شروح: «تحفة الأطفال»:

(١) «فتح الأقفال بشرح متن تحفة الأطفال»؛ للناظم نفسه، [ط].

(٢) «منحة ذي الجلال في شرح تحفة الأطفال»؛ للشيخ: علي بن محمد الضباع ت (١٣٧٦)، [ط].

[٤]

«العقيدة الطحاوية»

[«الدليل»: (ص٢٠٣)/ «الجامع» (ص١٦٧)].

مؤلفها: الإمام: أحمد بن محمد بن سلامة، أبو جعفر، الطحاوي، الحنفي (٢٣٩ـ٣٢١هـ).

ذكر فيها عقيدة «أهل السنة والجماعة» بأسلوب سهل ميسر، يغلب السجع على بعض جمله، وقد انتُقد عليه فيها مواضع يسيرة، تُعرف من مراجعة «شرح ابن أبي العز»، و«تعليقات» شيخ الإسلام: عبد العزيز بن باز برَّد الله مضجعه، والكمال لله وحده.

شروح: «العقيدة الطحاوية»:

(١) «شرح العقيدة الطحاوية»؛ للعلامة: علي بن علي (ابن أبي العز)، الحنفي ت (٧٩٢هـ)، [ط].

وهو من أجلّ شروحها، وأشهرها. (وقد انتفع المسلمون بهذا الشرح، المبارك، المفيد، الذي دلّ على غزارة [علم] مؤلفه، وسعةِ اطلاعِهِ، وحُسْنِ

مُعْتَقَدِهِ رحمه الله)[١] .

(٢) ولشيخ الإسلام: عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - تعليقاتٌ عليها وهي - على صغرها - نفيسة في بابها [ط] .

[٥]

«لُمْعَةُ الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد»

[«الدليل»: (ص ١٨٤) / «الجامع» (ص ١٨٣)]

مؤلفها: شيخ الإسلام: عبد الله بن أحمد، أبو محمد، ابن قدامة، المقدسي (٥٤١-٦٢٠هـ) .

و«اللُّمعة» مهمة موضوعًا، ومنهجًا؛ جمع فيها مؤلفها زبدة العقيدة .

كذا قال الإمام العلامة: محمد الصالح العثيمين - رحمه الله - في مقدمة شرحه لـ: «اللُّمعة» .

شروح: «لُمْعة الاعتقاد»:

(١) «شرح لُمعة الاعتقاد»؛ للعلامة: محمد الصالح العثيمين، ولا أعلم أن أحدًا شرحها قبله[٢] .

(٢) «الإرشاد شرح لُمْعة الاعتقاد»، [ط] .

(٣) «التعليقات على متن لُمْعَة الاعتقاد»، [ط]؛ كلاهما للعلامة: عبد الله ابن عبد الرحمن الجبرين. ولا أعلم شرحًا مبسوطًا لهذا الكتاب، سوى:

(١) ما بين القوسين من مقدمة العلامة: ابن مانع لـ: «حاشيته» على «الطحاوية» (ص ١٢) .

(٢) وللعلامة: عبد القادر (ابن بدران)، الدمشقي - رحمه الله - ت (١٣٤٦هـ) تعليقٌ على «اللُّمعة» طبع بمطبعة «الترقي» بـ: «دمشق»، سنة (١٣٣٨هـ) .

(٤) «تيسير لُمعة الاعتقاد»؛ لفضيلة شيخنا الدكتور: عبد الرحمن بن صالح المحمود ـ حَفِظَهُ الله ـ ويقع شرحه في (مجلد)، [تحت الطبع].

[٦]

«العقيدة الواسطية»[1]

[«الدليل: (ص١٨٨)/ «الجامع» (ص٢٠٣)]

مؤلفها: شيخ الإسلام ابن تيمية (سبق).

وهي من أقوى «المتون» في العقيدة، جمعت ـ على اختصارها ووضوحها ـ جميع ما يجب اعتقاده من أصول الإيمان، وعقائده الصحيحة.

و«الواسطية» نسبة لمن كُتِبت له، وهو القاضي رضي الدين الواسطي الشافعي، حيث شكا ما الناس فيه ببلادهم في دولة «التتار» من غلبة الجهل، والظلم، ودروس الدين، والعلم، وسأل الشيخ أنْ يكتب له عقيدة، فقال له: قد كتبَ الناسُ عقائدَ، فألحَّ في السؤال، وقال: ما أحب إلا عقيدة تكتبها أنت، فكتب له هذه العقيدة، في مجلس واحد، بين «العصر» و«المغرب».

شروح: «الواسطية»:

(١) «الروضة النَّدية شرح العقيدة الواسطية»؛ لفضيلة الشيخ: زيد بن عبد العزيز بن فياض رَحِمَهُ الله، ت(١٤١٦هـ)، [ط].

وهو أوّل شرح يُطبع لهذه العقيدة[2].

---

(١) في بعض المواضع من هذه العقيدة، وجدت تقديمًا وتأخيرًا، فيما بين يدي من المطبوعات، ولم أشر إلى ذلك، لاختلاف النسخ التي اعتمدتُ عليها.

(٢) ولا أعلم أنَّ لهذه العقيدة شرحًا قديمًا، بل كل الشروح التي وقفت عليها، هي لأهل =

(٢) «شرح العقيدة الواسطية»؛ للعلامة: محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ الله، وشرحه نفيس جدًا.

ولها شروح كثيرة وهي مطبوعة؛ منها:

(٣ ـ ٧) شرح العلامة: عبد العزيز الرشيد ت(١٤٠٨هـ)، والعلامة: محمد خليل هراس ت (١٤١٥هـ)، والشيخ الزاهد: عبد العزيز السلمان ت (١٤٢٢هـ) رحمهم الله، وشرح: العلامتين: عبد الله الجبرين، وصالح الفوزان حفظهما الله.

[٧]

«كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»[(١)]

= عصرنا، وأقدمها ـ فيما أعلم ـ شرح العلامة: عبد الرحمن بن ناصر السَّعْدي رحمه الله ت(١٣٧٦هـ).

يقول العلامة د. عبد الله الجبرين ـ حفظه الله ـ في: «التعليقات الزكية على العقيدة الواسطية» (١/ ٥): (إنَّ علماء الحنابلة في الأزمنة الماضية لم يشرحوا هذه العقيدة [أي: «الواسطية»]، بل ولا «اللُّمعة» [أي: «لُمعة الاعتقاد» لابن قدامة]، ولا ما كتبه الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ من العقائد.

وإنَّما كان الحنابلة يعتنون بكتب «الفقه»، ويتوسعون فيه، إلا القليل منهم، كـ: أبي يعلى القاضي، والإمام البربهاري، والموفق ابن قدامة، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والسفاريني، ثم أئمة الدعوة من علماء «نجد» رحم الله الجميع) اهـ.

(١) «رسائل» شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله ـ و«مؤلفاته» الصغيرة تتميز بأمور؛ منها:

١ ـ أسلوبها سهل ممتنع، فلم يتكلَّف في عبارتها، ولم يستخدم فيها شوارد اللغة، ولا غريب الألفاظ.

٢ ـ أكثر فيها من الاستدلال بآيات «القرآن الكريم»، وكذا الأحاديث الشريفة، وهذا ظاهر.

٣ ـ أحجامها معقولة، ومؤهلة للحفظ للكبار والصغار.

٤ ـ لا يستغني عنها العلماء وطلاب العلم على تفاوتهم، وذلك لأنها مغنية للمبتدئ، وتذكرة =

[«الدليل»: (ص١٦٨)/ «الجامع»(ص٢٤١)]

مؤلفه: شيخ الإسلام، ومجدد دعوة التوحيد: محمد بن عبد الوهاب، أبو الحسين، التميمي (١١١٥ـ١٢٠٦هـ).

وهو متنٌ مبارك، عظيم النفع في بابه، بيَّن فيه مؤلفه ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ التوحيد، وفضله، وما ينافيه من الشرك الأكبر، أو ينافي كماله من الشرك الأصغر، والبدع، وقد اشتمل على: (ستة وستين) بابًا.

شروح: «كتاب التوحيد»(١):

لـ: «كتاب التوحيد» شروحٌ كثيرة تدل على أهميته، وعناية العلماء به؛ منها:

(١) «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد»(٢)؛ لحفيده: الإمام: سليمان بن عبد الله آل الشيخ ت(١٢٣٣هـ) من أجل شروحه، بل أولها، [ط].

= للمنتهي.

٥ـ رغم صغر حجمها، إلا أنَّها أفحمت المجادلين بالباطل، فلم يستطيعوا الرد عليها، ولا مجاراتها.

٦ـ من بركتها: اهتمام العلماء، وطلاب العلم بها من عصره إلى يومنا، تدريسًا، وشرحًا، ونَظْمًا، وكثرة نسخها الخطية، أما طبعاتها فأكثر من أن تحصى.

٧ـ وكل من قرأها وأمعن فيها علم حقيقة ما قلت.

وانظر: «الشيخ محمد بن عبد الوهاب حياته وفكره» لشيخنا: الأستاذ الدكتور: عبد الله الصالح العثيمين (ص٨١).

(١) ولأخينا الشيخ عبد الإله الشايع كتاب ماتع بعنوان «عناية العلماء بكتاب التوحيد» ذكر فيه شروحه المطبوعة والمخطوطة.

(٢) وسيصدر هذا الشرح قريبًا ـ إن شاء الله ـ بتحقيقي عن نسخ خطية، طبع ونشر «دار الوطن»، وكذا الآتي بعده: «فتح المجيد»، وكذلك: «قرة عيون الموحدين»، و«القول السديد» عن نسخٍ خطية أيضًا.

ولكن استشهاد الشارح ـ كما نحسبه ـ حال دون إتمامه، فبلغ فيه إلى آخر: «باب: ما جاء في منكري القدر».

(٢) «فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد»؛ لحفيده: الإمام، المجدد: عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ ت (١٢٨٥هـ)، اختصره من: «التيسير»، وأتمه، وزاد عليه، [ط].

[٨]
«مسائل الجاهلية»[١]
[«الجامع» (ص ٣٤٣)]

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

جمع المصنِّف في هذا الكتاب المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية، فبلغت (١٢٩) مسألة[٢]، ولم يرد مصنفها الاستقصاء، وإنَّما أراد

---

(١) ويُسمى: «المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية»، وسبب الخلاف أنَّ مصنفه لم يضع له اسمًا.

(٢) اختلفت النسخ الخطية لهذا الكتاب ـ وعنها المطبوعة ـ في ذكر عدد هذه المسائل، على النحو الآتي: (١٠٠)، (١٢٠)، (١٢٨)، (١٢٩)، (١٣١).
انظر: «المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية» (١/ ٤٩) [ت: يوسف السعيد].
أما قول المجدد الثاني: عبد الرحمن بن حسن في: «فتح المجيد» (ص ٣٩٠) [ط. دار المنابر] في باب: ما جاء في الاستسقاء بالأنواء: (لشيخنا ـ رحمه الله ـ مصنف لطيف، ذكر فيه ما خالف رسول الله ﷺ فيه أهل الجاهلية، بلغ (مائة وعشرين) مسألة) اهـ؛ فيحمل على أنَّ النسخة التي وقف عليها إما ناقصة، وإما تداخلت بعض المسائل مع بعض فكانت واحدة، وعلى هذا ـ أيضًا ـ يحمل كلام العلامة الألوسي في مقدمة شرحه من أنَّ هذه =

ذكر جملة منها للبيان[١].

وقد زاد عليه الحافظ: عبدالله بن محمد الدويش رحمه الله ت (١٤٠٩هـ) زياداتٍ في كتابٍ سماه: «زوائد مسائل الجاهلية»، [ط].

شروح: «مسائل الجاهلية»:

(١) «شرح مسائل الجاهلية»؛ لعلامة العراق السلفي: محمود شكري، أبي المعالي، الألوسي ت (١٣٤٣هـ)، [ط].

وهو أقدم شرحٍ وقفت عليه لهذه المسائل.

(٢) «شرح مسائل الجاهلية»؛ للعلامة: صالح بن فوزان آل فوزان وفقه الله، [ط].

(٣) وقام بتحقيقها وشرحها: الشيخ: يوسف بن محمد السعيد في: (مجلدين)، [ط].

[٩]

«كشف الشبهات»

[«الدليل»: (ص ١٦٢)/ «الجامع» (ص ٣٥٩)]

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

والكتاب ـ على اختصاره ـ من أعظم المؤلفات في بيان أصول الدين، وعقائد الموحدين، ودحض شبه المشركين، أبان فيه ـ رحمه الله ـ حقيقة

= «الرسالة» تشتمل على نحو (مائة) مسألة.

وجمع النسخ في عصرنا، ومقابلتها مع بعض، وإضافة ما في نسخة إلى أخرى، هو الذي سبب هذه الزيادة على ما ذكره المجدد الثاني، والألوسي، والله أعلم.

(١) انظر: «المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية» (١/ ٤١)، و«الشيخ محمد بن عبد الوهاب حياته وفكره» (ص ٩٧ ـ ٩٨).

التوحيد، الذي هو إفراد الله بالعبادة، وأنَّ من صرف شيئًا منها لغير الله، فهو مشركٌ، خارجٌ عن المِلة.

وقد اعتمد شيخ الإسلام في هذا الكتاب على الأسلوب الجدلي(١).

شروح: «كشف الشبهات»:

(١) «شرح كشف الشبهات» للإمام: محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُ الله ت(١٣٨٩هـ)، [ط].

(٢) «شرح كشف الشبهات» للعلامة: محمد الصالح العثيمين رَحِمَهُ الله، [ط].

(٣) «شرح كشف الشبهات»؛ لفضيلة شيخنا الدكتور: عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف وفقه الله، [ط].

[١٠]

«الأصول الثلاثة وأدلتها»

[«الدليل»: (ص١٥٦)/ «الجامع (ص٣٨٥)]

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

اشتملت على تقرير توحيد الربوبية: وتوحيد الألوهية، والولاء والبراء، وذكر الأصول الثلاثة التي يجب على الإنسان معرفتها؛ وهي: معرفة العبد ربه، ومعرفة العبد دينه، ومعرفة العبد نبيه ﷺ.

والمؤلف لم يبدأ بالحديث مباشرة عن «الأصول الثلاثة» بل قدم للكتاب (بثلاث) مقدمات مختصرة(٢).

---

(١) وانظر: «الشيخ محمد بن عبد الوهاب، حياته وفكره» (ص٨٦).

(٢) وانظر المصدر السابق (ص٨٩-٩١).

وقد اهتم العلماء بـ: «الأصول الثلاثة» تدريسًا، وشرحًا، ونظمًا.

شروح: «الأصول الثلاثة»:

(١) «شرح الأصول الثلاثة»؛ للإمام: محمد بن إبراهيم آل الشيخ ت (١٣٨٩هـ)، [ط].

(٢) «حاشية الأصول الثلاثة»؛ للشيخ: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ت (١٣٩٢هـ)، [ط].

(٣) «شرح الأصول الثلاثة»؛ لسماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، [ط].

(٤) «شرح الأصول الثلاثة»؛ للعلامة: محمد الصالح العثيمين [ط] رَحِمَهُم الله.

[١١]
«القواعد الأربع»
[«الجامع» (ص٣٩٩)]

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

تكلم فيه مصنفه على «أربع قواعد لمعرفة حقيقة المشركين»، ذكرها الله في كتابه الكريم، وهي مهمة، ينبغي على المسلم معرفتها.

شروح: «القواعد الأربع»:

(١) «شرح القواعد الأربع» للعلامة: صالح بن فوزان آل فوزان حفظه الله، [ط].

ولا أعلم عن شرحٍ مستقلٍ لهذا الكتاب سوى شرح الفوزان، ولكن هناك:

(٢) «تعليقات»؛ للشيخ محمد منير أغا الدمشقي رحمه الله، ضمنها نشرته لها ضمن: «الأصول الثلاثة»، [ط].

(٣) وكذلك الشيخ: عبد الله اليحيى، قام بشرحها ضمن كتاب: «الأصول الثلاثة»، [ط].

[١٢]

«القصيدة اللاَّميّة»

[«الجامع» (ص٤٠٥)]

ناظمها: شيخ الإسلام ابن تيميّة (سبق).

قال عنها شارحها العلامة: المَرْداوي - رحمه الله - في مقدمة شرحه:

(جامعة للمسائل المتفق عليها عند السلف، مفيدة، حاوية لأمهات مسائل الاعتقاد) اهـ.

ومن أوّلِ بيتٍ فيها نعلم أنَّ شيخ الإسلام كتبها إجابة لسؤال ورد إليه:

١ - يَا سَائِلِي عَنْ مَذْهَبِي وَعَقِيدَتِي رُزِقَ الْهُدَى مَنْ لِلْهِدَايَةِ يَسْأَلُ

شرح: «اللاَّميّة»:

«اللآلئ البهيّة في شرح لاميّة شيخ الإسلام ابن تيميّة»؛ للعلامة: أحمد بن عبد الله، المَرْداوي، الحنبلي[1]، [ط].

وهو شرحٌ جيدٌ، ولكن لا يُسَلَّم للشارحِ بعض ما ذهب إليه.

---

(١) لم أعثر على من ترجم له بعد طول بحث، ولا أعرف عنه سوى اسمه، وقد فرغ من شرحه هذا كما ذكر في آخره: (ضحوة الثلاثاء؛ نهار ثلاثة وعشرين، من جمادى الأوّل، ١٢٦٣، من الهجرة) ا. هـ فهو من علماء القرن (الثالث عشر)، والله أعلم.

ولا أعلم عن شرحٍ آخر لهذه القصيدة.

[١٣]

«الدُّرة المضيّة في عقد[1] أهل الفرقة المرضيّة»

(العقيدة السَّفَّارِينيّة)

[«الجامع» (ص٤٠٩)]

ناظمها: الإمام: محمد بن أحمد، أبو عبد الله، السفاريني، الحنبلي (١١١٤-١١٨٩هـ).

وهي من أجمل النظم في باب العقيدة، حيث جاءت شاملة لمسائل العقيدة، وزيادة، كل ذلك في نظم عذب، ومعانٍ واضحة، وترتيب حسن، وتسلسل علمي؛ ليسهل حفظها.

شروح: «الدرة المضيّة»:

حظيت هذه العقيدة - لأهميتها - بعدة شروح، كان أوّلها شرح النَّاظم نفسه:

(١) «لوامع الأنوار البهيّة وسواطع الأسرار الأثريّة لشرح الدُّرة المضيّة في عقد الفرقة المرضيّة».

ولهذا الشرح مختصرات؛ منها:

«الكواكب الدُّريّة لشرح الدُّرة المضيّة في عقد أهل الفرقة المرضيّة»، [ط]؛ للعلامة: محمد بن عبد العزيز بن مانع ت(١٣٨٥هـ).

---

(١) كذا في تسمية النَّاظم: (في عقد)، وجاء في بعض الطبعات (في عقيدة)، والأولى الالتزام بتسمية الناظم.

وآخر للعلامة: حسن بن عمر بن معروف الشَّطِّيّ ت (١٢٧٤هـ)، [ط].

(٢) «حاشية الدُّرَّة المضيّة»؛ للشيخ: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، [ط].

تنبيهان:

التنبيه الأوّل: أخذ أهل العلم على هذه «المنظومة» بعض المآخذ، خالف النَّاظم معتقد «أهل السنة والجماعة» فيما قرَّره فيها، وذلك في أبيات يسيرة؛ وهي ذوات الأرقام: (١، ٢، ٢٣، ٣٢، ٣٤، ٤٣، ٤٤، ٤٩، ٥١، ٥٩، ٦٥، ٦٨، ١٠٠)[١].

وهذا لا يقدحُ في هذه المنظومة، ولم يثنِ أهل العلم عن قراءتها وحفظها.

يقول العلامة: محمد بن قاسم ـ رحمه الله ـ عند قول النَّاظم:

وَمِنْ هُنَا نَظَمْتُ لِي عَقِيدَهْ　　أُرْجُوزَةً وَجِيزَةً مُفِيدَهْ

(صدق رحمه الله، وإن كان أدخل فيها من آراء المتكلمين ما لعلَّه لم يتفطن له مِمَّا سَنُنَبِّهُ عليه إنْ شاء الله تعالى، ويقع كثيرًا من غيره يذكرون عبارات لم يتفطنوا إليها، ولو نبهوا لتنبهوا لذلك)[٢] اهـ.

---

(١) يُعلم وجه الخطأ في هذه الأبيات بالرجوع إلى تعليقات العلامتين أبا بطين، وابن سُحْمَان على: «لوامع الأنوار»، و«الكواكب الدريّة» للعلامة ابن مانع، وتعليقات محقق ط. أضواء السلف، و«حاشية الدرة المضيّة» لابن قاسم.
علماً بأنه من الصعب الجزم بخطئه في بعضها، ولكنه يذكر - أحيانًا - ألفاظًا محتملة، محتملة لأمرين أحدهما بدعة. وأحيانًا يذكر ألفاظًا محل توقف ونظر عند السلف؛ لعدم ثبوتها في «الكتاب» و«السنة»، ولم ترد عن سلف الأمة. ولدقة مسائل العقيدة، نبهوا عليها.

(٢) انظر: «حاشية الدُّرَّة المضيّة» (ص١٦)، وانظر كلام الإمام: محمد بن إبراهيم آل الشيخ ـ رحمه الله ـ في: «فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ» (١/ ٢٠١).

ومِمَّن استدرك عليه: مفتي الدِّيار النجدية: عبد الرحمن أبا بُطين ت (١٢٨٢هـ)، والعلامة: سليمان بن سُحْمَان ت (١٣٤٩هـ)، رحمهما الله، وتعليقاتهما مطبوعة ضمن الشرح «لوامع الأنوار».

التنبيه الثاني: وردت اختلافات يسيرة في بعض طبعات «الدرة المضيّة»، يرجع ذلك إلى أمور؛ منها: أنَّ المصنف كتب هذه المنظومة أكثر من مرة، وعند شرحها في «اللوامع»، اعتمد على أكثر من نسخة، فهو يذكر اختلاف النسخ في بعض الأبيات، ويرجّح أحيانًا، وينص على ذلك[1].

[١٤]

«نُخْبَةُ الفِكَرِ في مصطلح أهل الأثر»

[«الدليل»: (ص٢٢٩)/ «الجامع» (ص٤٣١)]

مؤلفها: الإمام الحافظ: أحمد بن علي (ابن حجر)، أبو الفضل، العسقلاني، الشافعي (٧٧٣-٨٥٢هـ).

أَلَّفها الحافظ في سفره إلى «مكة المكرمة» سنة (٨١٧هـ).

وهو من أنفس متون المصطلح، و«من أَجْمَعِ وأَخْصَرِ ما كُتِبَ في مصطلح الحديث»[2]، وقد اهتم به العلماء، وطلاب العلم، حفظًا، وشرحًا، ونظمًا.

قال بعضهم في الثناء على هذا المتن:

عِلْمُ الحَدِيثِ غَدَا فِي نُخْبَةِ الفِكَرِ ... نَارًا عَلَى عَلَمٍ يَدْعُو أُولِي الأَثَرِ

---

(١) انظر: «اللوامع الأنوار البهية» (١/ ٤٠)، و(٢/ ٧٠)، و(٢/ ٤١٩)، و(٢/ ٤٢٨)، و(٢/ ٤٥٢).

(٢) مقدمة: «شرح شرح نخبة الفِكَر»: لملا علي القاري (ص أ).

شروح: «نخبة الفِكَر»:

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفِكَر»؛ للنَّاظم نفسه، [ط].

(٢) «نتيجة النظر في شرح نخبة الفِكَر»؛ للإمام: محمد بن محمد، التميمي الداري، الشُّمُنِّي[١] ت(٨٢١هـ).

ومِمَّن نظمها: الإمامُ الصنعاني، وسيأتي برقم: (١٧).

[١٥]

«الأربعون النَّوويّة» ومعها «زيادة» ابن رجب ـ (جوامع الكَلِم)

[«الدليل»: (ص٢٤٨)/ «الجامع» (ص ٤٤١)]

مؤلفها: الإمام: يحيى بن شرف، أبو زكريا النَّووي الشافعي (٦٣١ ـ ٦٧٦).

و«الأربعون النَّوويّة» من المتون المباركة، التي كتب الله لها القبول في مشارق الأرض ومغاربها[٢]. والاسم الأصلي للكتاب هو: «الأربعون في مباني الإسلام وقواعد الأحكام»، ولكنه اشتهر بالنسبة إلى مؤلفه، فقيل:

---

(١) نسبة إلى: «شُمُنَّة» مزرعة باب: «قسطنطينية». [من: «شذرات الذهب» (٩/ ٢٢١)].

(٢) قال الإمام ابن رجب في: «جامع العلوم والحكم» (١/ ٥٦):

(أملى الإمام ابن الصلاح [ت(٦٤٣هـ)] مجلسًا، سمّاه: «الأحاديث الكليّة»، جمع فيه الأحاديثَ الجوامعَ، التي يُقال فيها: إنَّ مدارَ الدين عليها، وما كان في معناها من الكلمات الوجيزة الجامعة، فاشتمل مجلسه هذا على (ستةٍ وعشرينَ) حديثًا.

ثم إنَّ الإمام النَّووي أخذها، وزاد عليها تمامَ (اثنين وأربعينَ) حديثًا، وسمَّى كتابه بـ: «الأربعين») اهـ. (مختصرًا).

«الأربعون النَّوويّة».

جمع فيه النَّووي (اثنين وأربعين) حديثاً محذوفة الأسانيد، راعى فيما جمعه الأحاديث التي عليها مدار الإسلام؛ فوُفِّق في ذلك.

شروح: «الأربعون النَّوويّة»:

(١) «شرح الأربعين النَّووية»؛ للجامع نفسه (النَّووي)، وهو أوّل شرح لهذا المتن، [ط]

(٢) «التعيين في شرح الأربعين»؛ للشيخ: سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي ت (٧١٦هـ)، [ط].

ثم جاء شيخ الإسلام: عبد الرحمن بن أحمد (ابن رجب)، أبو الفرج، الحنبلي (٧٣٦-٧٩٥هـ) فزاد على «الأربعين» (ثمانية) أحاديث ليصبح المجموع (خمسين) حديثاً. ثم قام بشرحها في:

(٣) «جامع العلوم الحكم في شرحِ خمسينَ حديثاً من جوامع الكَلِم»، وهو أجل شروح «الأربعين»، وأكثرها فائدة، [ط].

وإتمامًا للفائدة ألحقت «زيادات» الحافظ ابن رجب بمتن «الأربعين النووية» وعلى هذا درج كثير من النَّاشرين. ومن أقدم من جمع بينهما في الطبع -فيما وقفت عليه- «الجامعة الإسلامية» عام (١٣٩٥)[1].

* * *

(١) وقد طُبع مؤخرًا دراسة تناولت «الأربعين النوويّة»، وجهود العلماء حولها بعنوان: «إتحاف الأنام بذكر جهود العلماء على الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام»؛ للشيخ راشد ابن عامر الغفيلي.

[١٦]
«منظومة البَيْقُونِي»[١]
[«الدليل»: (ص٢٢٢)/ «الجامع» (ص٤٦٧)]

ناظمها: الشيخ: عمر (أو: طه) بن محمد بن فتوح البيقوني، الدمشقي، الشافعي (. . . ـ١٨٠٨هـ).

وهي منظومة مشهورة يبتدئ بها غالب طلبة العلم في أوّل مراحل الطلب فيما يخص علم «المصطلح» لسهولتها، ووضوح معانيها.

شروح: «منظومة البيقوني»:

(١) «شرح الزرقاني»؛ للشيخ: محمد بن عبد الباقي، الزرقاني، المالكي ت(١١٢٢هـ)، [ط].

(٢) «التقريرات السنيّة في شرح البيقونيّة»؛ للعلامة: حسن بن محمد المشّاط، المكي، المالكي ت(١٣٩٩هـ)، [ط].

تنبيه:

انتقد بعض أهل العلم أبياتًا من هذه «المنظومة»، وقام الدكتور: عبد الستار أبو غدة بإعادة نظم ما انتقد على الصواب[٢].

---

(١) اشتهرت هذه المنظومة بـ: «المنظومة البيقونية»، وما ذكرته هو تسمية ناظمها؛ حيث قال:

وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ سَمَّيْتُهَا: «مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي»

(٢) وحرصًا على الفائدة فقد أدرجت نظم الدكتور عبد الستار ضمن: «المنظومة». واستفدت ذلك من «التعليقات الأثرية».

[١٧]
«قصب السكر نظم نُخْبَة الفِكَرِ»
[«الدليل»: (ص٢٣٢)/ «الجامع» (ص٤٧٣)]

ناظمها: الإمام: محمد بن إسماعيل (الأمير)، الصنعاني ت (١٠٩٩ - ١١٨٢هـ).

طالع الصنعاني «نُخْبَة الفِكَر» للحافظ في شهر صفر سنة (١١٦٦هـ)، فاشتاق إلى نظمها لما رأى فيها - على اختصارها - من الدقة والشمول، فكان ذلك في اليوم الثاني، وقد أشار إلى ذلك في أوّل نظمه.

شرحا: «قصب السكر»:

(١) «إسبال المطر على قصب السكر»؛ للنّاظم نفسه، [ط].

(٢) «سح المطر على قصب السكر في اصطلاح أهل الأثر»؛ للشيخ: عبد الكريم بن مراد الأثري، [ط].

[١٨]
«قصيدة غزليّة في ألقاب الحديث»
[«الجامع» (ص٤٨٩)]

ناظمها: الحافظ، الزاهد: أحمد بن فَرْح[1]، أبو العباس، الإشبيلي، الشافعي (٦٢٥-٦٩٩هـ). وتقع هذه القصيدة في (عشرين)

(١) كذا بسكون الرّاء، بعدها حاءٌ مهملة، وتصحفت في بعض المطبوعات إلى: (فَرَج) براء مفتوحة، وجيم معجمة نحتية.

بيتًا[١].

وهي «غزليّة» في ظاهرها، وما أراد بها ناظمها إلا الترويح عن نفسه، وإخوانه، ولم يعبها عليه من ترجموا له، بل ذكرها العلماء في ترجمته، دون اعتراضٍ عليها[٢]، وسمعها منه: الذهبي، والدمياطي، واليونيني، وأبو العباس النَّابُلُسِيّ[٣]، فلا تثريب عليه في الترويح عن نفسه بمثل هذه الأبيات[٤].

---

(١) هذا ما رأيته في النسخ التي وقفت عليها (عشرين بيتًا)، ونص على هذا العدد: الذهبي في: «تاريخ الإسلام» (ص٣٨٤) [وفيات: ٦٩١ ـ ٧٠٠هـ]، والصفدي في: «الوافي بالوفيات» (٧/ ٢٨٧)، وابن تغري بردي ت(٨٧٤هـ) في: «المنهل الصافي» (٢/ ٦٠)، ولم أرَ أحدًا ـ ممن ذكر القصيدة ـ زاد على (العشرين).
وذكر حاجي خليفة ت(١٠٦٧هـ) في: «كشف الظنون» (٢/ ١٨٦٥) أنها في (ثلاثين) بيتًا، ولعلّه وهمٌ منه، ولم أرَ من وافقه على ذلك، والله أعلم.

(٢) وممن ذكر هذه القصيدة كاملة في ترجمته: الصفدي في: «أعيان العصر» (١/ ٣١٠ـ٣١١)، والسبكي في: «طبقات الشافعية» (٨/ ٢٧ ـ ٢٩)، والتلمساني [نقلاً عن الصفدي] في: «نفح الطيب» (٢/ ٥٣١)، وذكر العيني في: «عِقْدُ الْجُمَان» (٤/ ٩٩ ـ ١٠٠) (ثمانية عشر) بيتًا، وذكر ابن تغري بردي (ثمانية) أبيات في: «النجوم الزاهرة» (٨/ ١٩١)، وذكر الصفدي في: «الوافي» (٧/ ٢٨٦)، وابن العماد في: «الشذرات» (٧/ ٧٧٦) البيت الأول منها.

(٣) انظر: «تاريخ الإسلام» (ص٣٨٤) [وفيات: ٦٩١ـ٧٠٠هـ]، و«أعيان العصر» (١/ ٣١٠)، و«الوافي» (٧/ ٢٨٧)، و«طبقات الشافعية» (٨/ ٢٧)، والتلمساني [نقلاً عن الصفدي] في: «نفح الطيب» (٢/ ٥٢٩)، و«المنهل الصافي» (٢/ ٦٠).

(٤) فائدة [استطراد]:
لم يكن الإشبيلي وحيدًا في هذا الباب بل شاركه غيره:
جاء في: «النُّور السَّافر» (ص٣٥٨ـ٣٥٩):
وفيها [أي سنة: (٩٨٥هـ)] كان ختم «صحيح البخاري» بحضرة سيدي الوالد، وأنشأ الشيخ: عبد المعطي في ذلك قصيدة طنانة؛ وهي:

حديث غرامي (مسند) و(مسلسل) ... ومطلق دمعي فوق خدي (مرسل)
وعشقي (صحيح) والعواذل قولهم ... (ضعيف) و(متروك) هبًا متقول

= وما (حسن) إلا الأحاديث عنكم وأما حديث عن سواكم فـ(معضل)
أحبتنا طبتم فطاب حديثكم وطاب (سماعي) عنكم حين ينقل
خلعت عذاري في هواكم أحبتي وقد لذلي فيه العنا والتذلل
ولي بين سفحي لعلع وطويلع فؤاد كئيب مستهام (معلل)
إلى اخر ماقاله . . .
والقصيدة لا تقل جمالاً عن «غزلية» الإشبيلي، لو لا ما فيها من مخالفات في العقيدة .
ولم يكن النحويون أقل حظًا من المحدثين في هذا الباب فقد تغزلوا بـ: «قواعد النحو» في أكثر من بيت، ووقفت على أكثر من قصيدة؛ ومن ذلك كلامهم على «التنوين»، و«الإضافة» وأنهما لا يجتمعان؛ لما بين مدلوليهما من المنافاة :
فقال أحدهم :
كأنكَ (تنوينٌ) وأنِّي (إضافةٌ) فَحيثُ تَرَانِي لا تَحِلُّ مَكَانِيا
وقال اخر :
وكُنَّا (خمسَ عشرةَ) في التِئامٍ علَى رَغْمِ الحَسُودِ بِغيْرِ آفه
فقدْ أصبَحتُ (تنوينًا) وأضحَى حَبِيبِي لا تُفَارِقُهُ (الإِضافه)
انظر : «فيض نشر الانشراح» (١/ ٣٧١)، وانظر (٢/ ٨٩٢) من المرجع نفسه .
ولما مات إمام النحو في وقته (ابن مالك) رثاه شرف الدين الحصني بقصيدة عجيبة، اخترت منها :
ياشتاتَ (الأسماء) و(الأفعالِ) بعد موتِ ابن مالك المِفْضالِ
وانحراف (الحرُوف) من بعد (ضَبْطٍ) منه في (الإنفصالِ) و(الإتصالِ)
(مصدرًا) كان للعلوم بإذن الـ ـله مِن غيرِ شبهةٍ ومحالِ
عدِم (النعت) و(التعطفِ) و(التو كيد) مستبدلاً من (الأبدال)
(رفعوه) في نعشِه فـ(انتصبنا) (نصبَ تمييزٍ) كيف سيرُ الجبال
(أدغموه) في الترب من غير (مِثلٍ) (سالمًا) من تغيّر الإنتقال
والقصيدة بتمامها في : «بغية الوعاة» (١/ ١٣٤ ـ ١٣٥) .
وهكذا وقع لي الكثير من هذه الأبيات العذبة في تلاعب العلماء بالألفاظ رحمهم الله .

ومما يؤكد طهر النَّاظم، ما ذكروه في ترجمته، فهو ذو ديانة، وورع، وصيانة، وصلاح، وصدق، وسكينة، ووقار، اشتهر بالعبادة، والزهد، وكان إمامًا، حافظًا، محدثًا.

قال عنها الشيخ: تاج الدين السبكي -رحمه الله- ت(٧٧١هـ):

(قصيدة بليغة؛ جامعة لغالب أنواع الحديث)[١] اهـ.

وقال الشيخ: عبد الحي (ابن العماد) الحنبلي -رحمه الله- ت(١٠٨٩هـ):

(حفظها جماعة، وعلى فهمها عوَّلوا)[٢] اهـ.

وقال الشيخ الأديب: أحمد بن محمد المَقَّرِيُّ[٣] التلمساني -رحمه الله- ت(١٠٤١هـ):

(شَرَحَ هذه القصيدة جماعة من أهل المشرق والمغرب يطول تعدادهم، وهي وحدها دالَّة على تمكّن الرجل)[٤] اهـ.

وقال العلامة: محمد السفاريني -رحمه الله- ت(١١٨٩هـ):

(نَظَمَ قصيدته اللاميّة، فأبدع على سبيل الطرق الغَراسِيّة، وأتى بجملةٍ من أقسام المصطلح في ضمنها على سبيل التَّوْرِية، فزادت بذلك ملاحتها، وظهرت فصاحتها)[٥] اهـ.

شروح: «القصيدة الغزليّة»:

(١) «طبقات الشافعية الكبرى» (٨/ ٢٩).

(٢) «شذرات الذهب» (٧/ ٧٧٦).

(٣) نسبة إلى: «مَقَّرَة» من قرى «تلمسان»، وانظر الخلاف في ذلك: «نفح الطيب» (٥/ ٢٠٤-٢٠٥).

(٤) «نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب» (٢/ ٥٣١).

(٥) «المُلَحُ الغراميّة» (ص١٨).

(١) شرحها: الإمام: خليل بن أيبك، أبو الصفاء، الصفدي ت(٧٦٤هـ) في: «التذكرة»[١].

(٢) «زوال التَّرَح في شرح منظومة ابن فرح»[٢]؛ للشيخ: محمد بن أحمد ابن جماعة ت(٨٠٦هـ).

(٣) «شرح» الشيخ: يحيى بن عبد الرحمن، القَرَافي ت(... هـ)[٣].

(٤) «شرح» الشيخ: محمد بن محمد (الأمير)، المالكي ت(١٢٣٢هـ)[٤].

ويظهر أنَّ الذين قاموا بشرحها إنَّما اقتصروا على بيان المراد منها فيما يخص أنواع علوم الحديث، ولمْ يتعرضْ أحد منهم لحل معانيها البديعة، وكلماتها البليغة الرفيعة، وهذا ما جعل العلامة السفاريني-رحمه الله-ينتهض لشرحها[٥]، فقام بعمله على أكمل وجه، في رسالة علمية أدبية بديعة، سمَّاها:

(٥) «المُلَحَ الغَرامِيَّة شَرْح منظومة ابن فَرْح اللامِيَّة»، [ط].

---

(١) قال في: «أعيان العصر» (١/ ٣١١)، (ذكرت شرحها في الجزء الثلاثين من: «تذكرتي») اهـ.
قلت: و«التذكرة» كتاب نفيس في الشعر والأدب، وهو مخطوط.

(٢) انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٨٦٥).
وللإمام محمد بن عبد الهادي ت (٧٤٤هـ) شرحٌ، وعنوانه مطابقٌ لعنوان ابن جماعة، وقد طبع في «ليدن» سنة: (١٨٩٥م).

(٣) انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٨٦٥).

(٤) «المُلَحُ الغرامية» (ص١٨).

(٥) انظر: «معجم المؤلفين» (٣/ ٦٢٢)، وقال الشيخ: زهير الشاويش في مقدمة: «النخبة البَهيَّة» (ص١٤): (رسالة صغيرة شرح فيها قصيدة «غرامي صحيحٌ» في المصطلح، ولم أجدْ فيها شيئًا من العِلْمِ نافعًا) اهـ.

[١٩]

«الورقات»

[«الدليل»: (ص٣٠٨)/ «الجامع» (ص٤٩٥)]

مؤلفها: إمام الحرمين: عبد الملك بن عبد الله، أبو المعالي، الجويني، الشافعي ت(٤١٩-٤٧٨هـ).

و«الورقات» من أشهر متون «أصول الفقه»، اهتم به العلماء وطلاب العلم قديمًا وحديثًا؛ فحفظوه، ودرَسوه، ودرَّسوه، وشرحوه، ونظموه.

قال عنه الشيخ: محمد الرعيني (الحطاب) ت(٩٥٤هـ):

(كتاب صغر حجمه، وكثر علمه، وعظم نفعه، وظهرت بركته)[١] اهـ.

شروح: «الورقات»[٢]:

(١) «شرح الورقات» للإمام: أحمد بن محمد، أبي عبد الله، المحلي، الشافعي ت(٨٦٤هـ)، [ط].

(٢) «الشرح الكبير على الورقات وشرحها للمحلي»؛ للشيخ: أحمد بن قاسم، العبادي، الشافعي ت(٩٩٢هـ)، [ط].

وللشرف العمريطي «نظمٌ» لهذا المتن، (وسيأتي بعد هذا).

---

(١) «قرة العين في شرح ورقات إمام الحرمين» (ص٣).

(٢) انظر عن «الورقات»، وشروحها، والكلام عليها تفصيلاً في مقدمة محقق: «التحقيقات في شرح الورقات» (ص ٥٠ - ٥٧).

[٢٠]
«تسهيل الطرقات في نظم الورقات»
[«الدليل» (ص٣١٥)/ «الجامع» (ص٥٠٩)]

ناظمها: الشيخ: يحيى بن موسى بن رمضان، العمريطي، الشافعي (. . . ـحدود ٨٩٠هـ)[1].

وهو نَظْمٌ لمتن «الورقات» السابق. نظمه العمريطي في (٢١١) بيتًا، وحِفظُها يساعد طالب العلم على استحضار مسائل الأصول الواردة في «الورقات».

شرحا: «تسهيل الطرقات»:

(١) «لطائف الإشارات على تسهيل الطرقات لنظم (الورقات) في الأصول الفقهية»؛ للشيخ: عبد الحميد بن محمد علي قدس، الشافعي ت (١٣٣٥هـ)، [ط].

(٢) «شرح» العلامة: محمد الصالح العثيمين رحمه الله، وهو متداول في (أوراق) نسخت من الأشرطة، ولا أعلم هل عرضت على الشيخ فأقرها أو لا؟

[٢١]
«القواعد الفقهية»
[«الجامع» (ص٥٢٥)]

ناظمها العلامة: عبد الرحمن بن ناصر، أبو عبد الله، السَّعْدِي (١٣٠٧ـ

---

(١) هذا ما ذكره كل من ترجم له، وسيأتي في آخر «نظمه» أنه نص على أنه نظمها عام: (٩٨٩هـ)، فليُحَرَّر.

١٣٧٦هـ).

وهذه الـ(منظومة مشتملة على امهات قواعد الدين، وهي - وإن كانت قليلة الألفاظ - فهي كثيرة المعاني لمن تأمَّلها)[١].

وقد احتوت هذه المنظومة على ثلاث وثلاثين قاعدة على وجه الإجمال، ونحو خمسين قاعدة على وجه التفصيل والتفريع، أو أكثر[٢].

شروح: «القواعد الفقهية»:

(١) «شرح منظومة القواعد الفقهية»؛ للناظم نفسه، [ط].

(٢) «مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية»؛ لفضيلة الشيخ: صالح بن محمد الأسمري، [ط]

[٢٢]

«شروط الصلاة»

[«الجامع» (ص٥٣٣)]

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

هذا الكتاب - على اختصاره الشديد - جامع لموضوعه، فقد شمل هذا المختصر: شروط الصلاة، وبما أنَّ الوضوء من شروط الصلاة، فقد تحدث عن شروطه، وفروضه، ونواقضه، وأتْبَع شروط الصلاة بذكر أركانها، وواجباتها.

وتجد في هذه الرِّسالة - على صغرها - شرحًا وتفسيرًا لكلمات: دعاء

(١) ما بين القوسين من كلام النَّاظم في مقدمته لشرح «منظومة القواعد الفقهية» (٤/ ١٢١) [المجموعة الكاملة].

(٢) انظر: «مجموعة الفوائد البهية» للأسمري (ص٢٧).

الاستفتاح، والاستعاذة، والفاتحة، والتشهد؛ حتى يعي المصلي ما يقول.

والكتاب مليء بالأدلة من «الكتاب»، و«السنة» ولا سيما شروط الصلاة.

[٢٣]

«آداب المشي إلى الصلاة»

[«الجامع» (ص٥٤٣)]

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

وهو (من أنفع المتون المختصرة في العبادات، وأكثرها علمًا، وأحسنها تحريرًا، وأوضحها عبارة، وأكملها فائدة، وأتمها بيانًا)[١].

قال الإمام ابن إبراهيم[٢] ت(١٣٨٩هـ) رحمه الله:

(ألف المصنف - رحمه الله - هذا في العبادات، واقتصر على آداب المشيء إلى الصلاة، وما بعده من صفة الصلاة إلى آخر الزكاة، والصيام. ولم يذكر الطهارة؛ لأن الكلام فيها يطول. والنواقض معروفة في موضع آخر. وكذلك الحج معروف في المناسك.

ومهم جدًا لطالب العلم، ولا سيما المبتدي، لا سيما صلاته: تفاصيلها، وأفعالها، ويعرف زكاته، وصيامه) ا. هـ

وقال الشيخ محمد بن قاسم[٣] ت(١٤٢٢هـ) رحمه الله:

---

(١) ما بين القوسين من مقدمة العلامة: محمد بن مانع للكتاب.

(٢) في: «شرح كتاب آداب المشي» (ص٩).

(٣) في مقدمة: «شرح كتاب آداب المشي» (ص٥-٦).

(انتقاه الإمام في أحكام الصلاة، والزكاة، والصيام، وأضاف أشياء أخرى من آداب السلام، والاستئذان وغيرها، ودلَّل على ذلك بما في: «الكتاب»، و«السنة»، و«إجماع الأمة»، وأقوال العلماء المجتهدين، وجرَّده مما يوجد في كتب بعض المنتسبين إلى الأئمة الأربعة من أمور مبتدعة، أو مرجوحة، وإن كانت قليلة، ويوجِّه، وخرَّج ما يراه محتاجاً إلى تخريج من الأحاديث التي أوردها. فكان هذا الكتاب - مع اختصاره - مثالاً للتحقيق في هذه العبادات، ومفيدًا للمبتدئين، والمتوسطين، وأئمة المساجد)ا. هـ

سبب تأليفه:

قال العلامة: عثمان بن بشر النجدي ت(١٢٩٠هـ) رحمه الله:

(اختصر - أي: شيخ الإسلام - من «الشرح الكبير»(١) و«الإنصاف»(٢) (مجلدًا) لبيان الخلاف، وأمر بالقراءة فيه، فلما سمع بذلك المنتسبون للعلم من أهل نجد؛ كذبوا عليه أنَّه طعن في كتب المذهب؛ كـ: «الإقناع»(٣)، و«المنتهى»(٤) التي على قول واحد فأخذ من «شرح الإقناع»(٥) نبذة في:

(١) (ص٩). «الشرح الكبير»؛ للإمام: عبد الرحمن بن أحمد بن قدامة (٥٩٧-٦٨٢هـ). وهو شرح لكتاب: «المقنع» لعمه الإمام: أبي محمد بن قدامة المقدسي (٥٤١-٦٢٠هـ).

(٢) «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف»؛ للإمام: علي بن سليمان المَرْدَاوِي (٨١٧-٨٨٥هـ). وضعه شرحًا على «المقنع».

(٣) «الإقناع لطالب الانتفاع» للشيخ: موسى بن أحمد الحجّاوي (٨٩٥-٩٦٨هـ).

(٤) «منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات»؛ للعلامة: محمد بن أحمد الفتوحي (....-٩٧٢هـ).

(٥) واسمه: «كشاف القناع عن متن الإقناع»؛ للعلامة: منصور بن يونس البُهُوتي (١٠٠٠-١٠٥١هـ).

أحكام الصلاة، والزكاة، والصيام، من: باب آداب المشي إلى الصلاة، إلى باب ما يفسد الصوم، وأمر بالقراءة فيها، وتعليم العامة ما يلزمهم معرفته من أحكام صلاتهم وصيامهم، وتكذيبًا لأولئك فيما قالوه)[1] اهـ.

وطبعات «آداب المشي إلى الصلاة» ـ كغالب مؤلفات شيخ الإسلام ـ أكثر من أن تحصى، فقد اهتم به العلماء، ودرّسوه في المساجد مرارًا.

شروح: «آداب المشي إلى الصلاة»:

لا أعلم لهذا الكتاب شرحًا، سوى:

(١) «شرح كتاب آداب المشيء إلى الصلاة» للإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله.

(٢) «تعليقات يسيرة»؛ للعلامة: محمد بن عبد العزيز بن مانع رحمه الله، [ط].

(٣) «حاشية آداب المشي إلى الصلاة»؛ للشيخ: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم، [ط].

تنبيهات:

التنبيه الأوّل:

محتوى «آداب المشي إلى الصلاة» لا يتناسب مع عنوانه، فهو يبدأ بآداب المشي إلى الصلاة، ثم يتكلم على: صفة الصلاة ـ صلاة التطوع ـ أوقات النهي ـ

= والكتب الثلاثة الأخيرة: «الإقناع»، و«المنتهى»، و«الكشاف»، عمدة المتأخرين من أصحابنا.

(١) «عنوان المجد» (١/ ١٨٥).

صلاة الجماعة . . . وهكذا حتى يدخل في كتاب : الزكاة ، بعده كتاب : الصيام .

فالتسمية - قطعًا - ليست من المصنف ، ولعل عنوان الكتاب أُخِذَ من أوّل مباحثه[1] ، والله أعلم .

التنبيه الثاني :

غالب طبعات : «آداب المشي إلى الصلاة» انتهت إلى أوقات النهي ، وقليل منها ذكر الكتاب كاملاً إلى نهاية كتاب الصيام ، ولعلهم اكتفوا بما يتعلق بالصلاة اعتمادًا على العنوان الذي وُضِعَ له .

التنبيه الثالث :

الزيادات الواردة على «آداب المشي إلى الصلاة» - وهي من باب صلاة الجماعة إلى نهاية باب ما يفسد الصوم ، وهو آخر كتاب الصيام - من الكتاب نفسه قطعًا .

ويدل على ذلك ثلاثة أدلة :

الدليل الأوّل : قول ابن بشر السابق :

(أخذ من «شرح الإقناع» نبذة في : أحكام الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، من : باب آداب المشي إلى الصلاة ، إلى باب ما يفسد الصوم) اهـ

وكذلك نص كلام الإمام محمد بن إبراهيم ، والشيخ ابن قاسم - رحمهما الله - السابق .

وقد نصَّ الشيخ : محمد بن مانع - رحمه الله - في تقديمه للكتاب بحاشيته على أنّه محتوٍ لكل ذلك .

---

(١) وانظر : «شرح كتاب آداب المشي» لابن إبراهيم (ص ٩ - ١٠) ، و «الشيخ محمد بن عبد الوهاب حياته وفكره» (ص ١٠٦) .

الدليل الثاني: لم أرَ من ذكر في مصنفاته هذا الجزء من صلاة الجماعة إلى آخر باب الصيام، وإنما اكتفى المترجمون له بـ: «آداب المشي إلى الصلاة».

الدليل الثالث: ذُكِرَت رسالة: «آداب المشي إلى الصلاة» في: «مجموع مؤلفاته» المجلد (الثالث)، وعُنْوِنَت بـ: «آداب المشي إلى الصلاة»، وشملت في هذا الموضع الجزء المذكور هنا، وهو من باب: آداب المشي إلى الصلاة، إلى آخر كتاب: الصيام، ولم يأتِ عند آخر كل باب ما يدل على أنَّ المصنف سيشرع في كتابٍ مستقل، بل أبوابه متلاحمة ككتاب واحد[1]، والله أعلم.

* وحرصاً مني على سلامة النص فقد قابلت الكتاب على أصوله؛ وهي: «الشرح الكبير»، و«الفروع»، و«المبدع»، و«الانصاف»، و«الإقناع»، و«كشاف القناع».

[٢٤]

«بغية الباحث عن جمل الموارث» - «الرَّحْبية»

[«الدليل»: (ص ٤٧٠)/ «الجامع» (ص ٥٩١)]

ناظمها: الشيخ: محمد بن علي، أبو عبد الله، الرَّحْبي[2]، الشافعي،

---

(١) ولزيادة الاطمئنان رجعت إلى نسختين خطِّيَّين للكتاب، وهما من محفوظات «مكتبة الملك فهد الوطنية»؛ فتيقنت من أنَّ الكتاب يبتدئ بآداب المشي إلى الصلاة، وينتهي إلى آخر كتاب الصيام؛ وعليه فمن ظن أنَّه ينتهي إلى آخر مباحث الصلاة، واكتفى بطبع ونشر هذا القدر؛ فقد نقص من الكتاب، والله أعلم.

(٢) (الرَّحْبي): براءٍ مفتوحةٍ، فحاء مهملة ساكنة، نسبة إلى «رَحْبَة مَالِكِ بن طَوْقٍ». انظر: «معجم البلدان» (٣/ ٣٤ـ٣٥)، وفيه قصة «ابن طوق» مع أمير المؤمنين هارون الرشيد رضي =

(ابن المُتَقّنة) (٤٩٧ ـ ٥٧٧هـ).

وعدد أبيات «الرَّحْبيه» (١٧٥) بيتًا، وهي من أنفع ما صنف في هذا العلم للمبتدئ.

وبما أنَّ الرجل شافعي المذهب؛ فلن تجدَ في منظومته شيئًا يتعلق ببابي: «الرد»، وميراث «ذوي الأرحام»؛ لأنَّ الشافعية لا يقولون بذلك[1]. وقد قام

= الله عنه.

(١) ومن هنا يحسن بطالب العلم ألاَّ يغفل عن المذهب الفقهي لأي مؤلف يقرأ له؛ لأنَّ في ذلك أثرًا في قراءته.

كما عليه أن يتنبه إلى عقيدة المؤلف عندما يقرأ له كتابًا في «أصول الفقه»، وخاصة في باب «تقاسيم الأسماء»، ومنها: «المجاز»، وعند الكلام على الكلام المفيد، ومنه: «النص»، و«الظاهر» وأنَّ «الظَّاهر» يمكن «تأويله»، وعند الكلام على خبر «الآحاد»، و«حجية الإجماع»...

ولا يَقُلْ: هذه «مسائل أصولية»، لا دخل لها في العقيدة.

وكذلك عند جرد الشروح المطولة؛ وعلى رأسها: «المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج» للنووي، و«فتح الباري شرح صحيح البخاري» للحافظ، على أهمية هذين الشرحين، وجلالة قدر الشارحَيْن فإذا قرأ في أبواب العقيدة؛ كـ: «الإيمان»، أو «التوحيد»، أو ما له صلة بها، عليه أن يستحضر كون الشارحيْن أشعريّيْن، وإذا قرأ في أبواب الفقه استحضر كونهما شافعيَّيْن، وكون الشارحَيْن من المحدِّثين لا يعني إغفال هذين الجانبَيْن.

وكذلك في علم: «النحو»، فمن المسائل التي ينبغي أن يحذرها: كلام اللغويين في باب «لن» ـ وهي من أدوات النصب ـ هل تفيد التأبيد مطلقًا، أو بقرينة؟

وعند الكلام على فعل «جَعَلَ» ـ وهو من أفعال «التصيير» ـ متى يفيد معنى «خَلَقَ».

وللزمخشري في [«لَنْ»، و«جَعَلَ»] دسيسة أودعها «الكشاف»، قد تخفى على بعض الطلبة.

وكذلك «المعاجم» اللغوية فليتنبه عند الرجوع إلى معاني بعض الكلمات؛ ومنها: «سَمِعَ»، و«بَصَر»، و«قَدم»، وقارن بين: «تهذيب اللغة» للأزهري، وبين «لسان العرب» لابن منظور لترى كيف أنَّ عقيدة الرَّجُلين كان لها دورٌ في الكتاب، فالأوّل سلفي، وقد أثبت صفة: =

الشيخ: عبد الله بن صالح الخليفي رحمه الله ت(١٣٨١هـ) بنظم بابي: «الرد»، و«ميراث ذوي الأرحام» في (١١) بيتًا.

شروح: «الرَّحْبية»:

(١) «الفوائد الشنشورية في شرح المنظومة الرَّحْبية»؛ للشيخ: عبد الله بن محمد، الشنشوري، الشافعي رحمه الله ت(٩٩٩هـ)، [ط].

(٢) «حاشية الرَّحْبية في علم الفرائض»؛ للشيخ: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم رحمه الله، [ط].

وامتازت هذه «الحاشية» بذكر بابي: «الرد»، و«ميراث ذوي الأرحام» للخليفي السابق.

[٢٥]

«الوصيّة الصغرى»

[«الجامع» (ص٦٠٧)]

مؤلفها: شيخ الإسلام ابن تيميّة (سبق).

والكتاب عبارة عن سؤال ورد إلى شيخ الإسلام - رحمه الله - من أبي القاسم المغربي، حول حديث: مُعاذٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ: (يَا مُعَاذُ: اتَّقِ اللهَ

= «السمع» (٢/ ١٢٣)، و«القدم» (٩/ ٤٥) على طريقة السلف، والآخر أشعري، وقد أوّل صفة «القدم» (١٢/ ٤٧٠)، و«البصر» (٤/ ٦٤)، و«السمع» (٨/ ١٦٤)، علمًا بأنَّ هذين الكتابين معجمان لُغويّان، وليسا من كتب العقيدة.

وكذا الحال في علم «البيان» (البلاغة)، فللقوم أبواب يُحْذر منها؛ كـ: «المجاز»، و«الاستعارة»، وهو طريق المبتدعة لتأويل صفات الباري تبارك وتعالى.

والكلام في هذا الباب يطول وإنما أردت التنبيه، والله الموفق.

حَيثُمَا كُنتَ، وَأَتبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ)[١].

وقد قام شيخ الإسلام: ـ بَرَّدَ اللهَ مَضْجعَهُ ـ بشرح هذا الحديث شرحًا وافيًا، ضمنه الكثير من الفوائد.

والكتاب مطبوع ضمن: «مجموع الفتاوى»(١٠/ ٦٥٣_٦٦٥)، و«مجموعة الرسائل الكبرى»(١/ ٢٢٩_٢٤٠).

وقد استفدت من الطبعتين، ومن الطبعة المفردة، علمًا بأنَّ ط. «مجموع الفتاوى» كانت الأصل.

[٢٦]

«عنوان الحِكَم»ـ(نونية البُسْتي)

[«الجامع»(ص٦٢١)]

ناظمها: شاعر زمانه المحدث الأديب: علي بن محمد بن الحسين، أبو الفتح، البُسْتي (٣٣٠تقديرًا_٤٠٠هـ).

و«عنوان الحِكَم» قصيدة نونية جميلة، فيها من روائع الأدب، والحِكَم، والمواعظ، (ناصحةٌ حِكَمِيّة، وهي من خير ما يُحَفِّظُهُ الآباء للأبناء، والمعلم للمتعلم، ومن خير ما يتهذَّبُ به المتهذِّب، ويقرؤهُ المتأدِّب؛ لوضوحِ معانيها، وجزالةِ ألفاظها، وتنوُّع نصائحها، واستقلالِ أبياتها، حتى صار كلُّ بيتٍ منها مثلاً بذاته).

(١) أخرجه الإمام أحمد في: «المسند» (٥/ ٢٢٨)، وانظر: «المسند» (٢١٣٥٤)، [ط. الرِّسالة].

ولهذه القصيدة شهرة واسعة في كتب «الأدب» و «الزهد»، وغالب من ترجم له ذكر هذه القصيدة، وأشاد بها.

ويكفيك أوّل بيت فيها:

١ ـ زِيَادَةُ الْمَرْءِ في دُنْيَاهُ نُقْصَانُ وَرِبْحُهُ غَيْرَ مَحْضِ الْخَيْرِ خُسْرَانُ

وقد ضمَّنْتُ هذه القصيدة ـ والتي بعدها ـ هذا «الجامع»؛ لجمالهما، وسهولة حفظهما لمن أراد، كما أنَّ فيهما الكثير من النصائح، والتوجيهات، والحِكَم، والآداب[1].

ويمكن لطالب العلم أن يستشهد ببعض الأبيات الواردة في هاتين القصيدتين في الكلمات التوجيهية، والمواعظ.

شروح: «عنوان الحِكَم»:

(١) شرحها: ذو النون بن أحمد الشرماري، البخاري، العَيْنتابي ت(٦٧٧هـ)، وتُرْجِمَت إلى الفارسية.

(٢) «شرح القصيدة النونية»؛ للأستاذ: حسين عوني، العربكري، التركي، [ط].

(٣) وعن هذا الشرح قام الشيخ: عبد الفتاح أبو غدة ـ رحمه الله ـ بتجريد القصيدة، وإخراجها في طبعة مستقلة، بعد ضبطها، والتعليق عليها[2].

---

(١) انظر مزيد كلام على هذه القصيدة في: «أبو الفتح البُسْتي حياته وشعره» للدكتور: محمد مُرْسِي الْخُولي، ومقدمة الشيخ: عبد الفتاح أبو غدة ـ رحمه الله ـ لطبعته لهذه القصيدة، ومن الأخير استفدت ما بين القوسين.

(٢) وقد أُدْرِجت هذه القصيدة في كتاب: «كفاية الإنسان من القصائد الغر الحسان»، واعتمد الجامع على نشرة «أبو غدة»، وأخذ تعليقاته عليها، ولم يُشر إلى ذلك، غفر الله له.

[٢٧]
«قصيدة أبي إسحاق الألبيري»
[«الجامع» (ص٦٢٧)]

ناظمها: الشاعر الزاهد: إبراهيم بن مسعود التجيبي، الغرناطي، أبو إسحاق، الألبيري (أوائل الربع الأخير من القرن الرابع ـ حدود ٤٦٠هـ).

اشتهر الألبيري بهذه القصيدة التائية، التي يحث فيها ولده «أبا بكر»[(١)].

ولا أعرف اسمًا خاصًا لهذه القصيدة، وإنَّما سمَّاها الناس بأسماء مختلفة؛ كـ: «القصيدة التائية»، و«وصية ناصح»، و«الحث على طلب العلم»، وهي تحتوي على نصائح عامة؛ كـ: الحث على طلب العلم، والتخلق بالأخلاق الكريمة، والبعد عن الصفات الذميمة، والزهد في الدنيا، والتعلّق بالله . . .

شرح: «قصيدة الألبيري»:

لا أعلم لها شرحًا سوى أنَّ الذي حقق «الديوان» ـ وهو الدكتور: محمد رضوان الداية ـ قام بشرحِهِ، وشرْحُهُ أشبه بتعليقات عامة على أبيات «الديوان»، وهي مفيدة[(٢)].

[٢٨]
«الميميّة» (الرِّحْلَةُ إلى بِلادِ الأشْواقِ)
[«الجامع» (ص٦٣٧)]

---

(١) وهي أوّل قصيدة في «ديوانه» (ص٢٥ ـ ٣٣).

(٢) وقد أخذ جامع: «كفاية الإنسان»، هذه التعليقات وضمنها كتابه (ص٩ ـ ٢٢)، ولم يُشر إلى ذلك.

ناظمها: شيخ الإسلام: محمد بن أبي بكر، أبو عبد الله، الشهير بـ: ابن قيّم الجوزية، (٦٩١-٧٥١هـ).

وهي قصيدة عظيمة، علميّة، وعظيّة، تربويّة، تطرّق فيها لأمورٍ كثيرة؛ من أهمها: مشهد الحجيج وانتفاضة البعث، وسبيل النجاة، وذِكْر الجنة، ونعيمها.

شرح: «الميميّة»:

«شرح القصيدة الميميّة»؛ عرض وتحليل: مصطفى عَراقي، [ط].

وقد قدم لها بدراسة تحليلية نقدية. وشرحها - أيضًا - سعد المزعل في مجلة الحكمة، ثم نُشر شرحه مستقلاً عن دار ابن حزم.

تنبيهٌ حول عدد أبيات هذه القصيدة، وترتيبها:

- ذكر ابن القيم هذه القصيدة في: «طريق الهجرتين» (ص ٩٦- ١٠٠)، وذكر منها مئة بيتٍ وبيتين.

- وفي مقدمة: «حادي الأرواح» (ص ٥ - ٧) ذكر ثمانية وأربعين بيتاً.

- وذكر تلميذه ابن رجب الحنبلي ت (٧٩٥هـ) في «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٤٥١ - ٤٥٢) ثمانية وثلاثين بيتاً، وهي أكثر ما ورد في «حادي الأرواح»، وقال في أوّلها: (قرئ على شيخنا - وأنا أسمع - هذه القصيدة من نظمه في أول كتابه: «صفة الجنة».

- وذكر ابن رجب - أيضاً - في: «شرح حديث لبيك اللهم لبيك» (ص

٨٠ - ٨٢) . اثني عشر بيتاً .

وقد قابلت ما ورد في «حادي الأرواح» بما يقابله في «طريق الهجرتين»، وقابلت - أيضاً - ما ورد في «ذيل الطبقات»، وبين ما ورد في «شرح حديث لبيك . . .» . فوجدت في الأبيات اختلافاً في الترتيب، وسقطًا . وأخشى أن يكون كتبها من حفظه .

ولم أتكلم عن هذا الاختلاف، ولم أنبه على السقط ؛ لكي لا ينشغل القارئ بذلك عن التمتع في سماع القصيدة .

والأمر يحتاج إلى جمع النسخ الخطية لهذه القصيدة، ومقابلتها .

[٢٩]
«مختصر سيرة النبي ﷺ وسيرة أصحابه العشرة»
[«الجامع» (ص ٦٥٥)]

مؤلفها : الإمام الحافظ : عبد الغني بن عبد الواحد الجَمَّاعِيليُّ المقدسي (٥٤١ ـ ٦٠٠هـ) .

و«مختصر السيرة» (رسالة نفيسة لطيفة، جمع فيها [المصنف] مجمل سيرة النبي ﷺ، وما يتعلَّق بشمائلِهِ، ومعجزاتِهِ، وصفته الْخِلْقِيَّة، والْخُلُقِيَّة، وغير ذلك، معتمدًا في ذلك صحيح النّقول، ومنتهجًا الإيجاز في القول، ثم ألحق بذلك لمحات من سيرة «العشرة المبشرين بالجنة»، ذكر فيها اسم كل واحد منهم، ونسبه، وشيئًا من فضله، وذِكْرِ والديه، وولده، وما بلغ من

العمر، وتاريخ موته)[1].

ونظرًا لإيجاز هذه «الرسالة»؛ فقد أدرجتها في هذا «الجامع» ليكون شاملاً لسيرة الحبيب ﷺ، وصحبه الكرام رضي الله عنهم.

شرح: «مختصر السيرة»:

«المورد العذب الهني في الكلام على سيرة عبد الغني»؛ للإمام المحدث: عبد الكريم بن عبد النور، أبي علي، الحلبي، الحنبلي ت(٧٣٥هـ)[2].

[٣٠]
«المقدمة الآجُرُّومِيّة»
[«الدليل»: (ص٤٨٩)/ «الجامع» (٧٠٥)]

مؤلفها: الإمام النَّحْوي: محمد بن محمد، أبو عبد الله، الصِّنهاجي، المعروف بـ: «ابن آجُرُّوم»[3] (٦٧٢ـ٧٢٣هـ).

قال الإمام: جلال الدين السيوطي رحمه الله:

(وصفه شُرّاح «مقدمته»؛ كـ: المكوديّ، والرّاعي، وغيرِهما، بـ: الإمامةِ في النَّحْوِ، والبركةِ، والصلاحِ، ويشهدُ بصلاحِهِ عمومُ نفعِ المبتدئين

(١) من مقدمة المحقق.

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (١٨/ ٣٧٩)، و«كشف الظنون» (٢/ ١٠١٣).

(٣) قال السيوطي ـ رحمه الله ـ في: «بغية الوعاة» (١/ ٢٣٨):
(«آجُرُّوم»: بفتح الهمزة الممدودة، وضمّ الجيم، والرّاء المشدّدة، ومعناها بلغة «البربر»: الفقير الصوفي) اهـ.

بـ: «مقدمته»[١] اهـ.

و«المقدمةُ الآجُرُّومِيّة» متن منشورٌ، ومباركٌ، انتفع به عامة طلاب العلم، واعتكفوا عليه حفظًا، وتدريسًا، وشرحًا، ونظمًا، ونفع الله به خلقًا.

شروح: «الآجُرُّومِيّة»:

(١) «شرح» الشيخ: أحمد بن أحمد، أبي العباس، الرملي، الشافعي (٩٧٣هـ)، [ط].

(٢) «التحفة السنية بشرح المقدمة الآجُرُّومِيّة»؛ للشيخ: محمد محيي الدين عبد الحميد (١٣٩٣هـ)، [ط]، وهو من أيسر الشروح، وأسهلها؛ فيبتدأ به قبل غيره.

[٣١]
«الدُّرَّة البهيّة في نظم الآجُرُّومِيّة»
[«الدليل»: (ص٤٩٩)/ «الجامع» (ص٧١٩)]

ناظمها: الشيخ: يحيى العمريطي (سبق).

تعمّد نظم «الآجُرُّومِيّة» لمَا رأى من انتشارها بين العلماء، وطلاب العلم، كما فعل في متن «الورقات» [سبق برقم: (٢٠)].

شروح: «الدُّرَّة البهيّة»:

(١) «فتح ربّ البريّة على الدُّرَّة البهيّة نظم الآجُرُّومِيّة»؛ للشيخ: إبراهيم ابن محمد البيجوري، أبي العباس، الرملي، الشافعي (١٢٧٧هـ)، [ط].

---

(١) «بغية الوعاة» (١/ ٢٣٨).

(٢) «المواهب السنيّة على الدُّرَّة البهيّة»؛ للشيخ: أبي محمد السَّالمي (. . . هـ)، [ط].

[٣٢]

«لاميّة الأفعال»

[«الجامع» (ص٧٣٩)]

ناظمها: إمام النحاة، وحافظ اللغة في وقته: محمد بن عبد الله، أبو عبد الله، (ابن مالك الطائي)، الشافعي[١] (٦٠٠-٦٧٢هـ).

وهي منظومة في علم «الصرف»، قال بعضهم في قصيدة ذكر فيها مصنفات ابن مالك[٢]:

ونَظْمَ فِي الأفْعَالِ أيْضًا قَصِيدَةً فَسَهَّلَ مِنْهَا كُلَّ وَعْرٍ وَذَلَّلا

---

(١) كُتِب اسم صاحب «لاميّة الأفعال» - في إحدى الطبعات - كما يأتي:
(لشمس بن مالك الأزدي الملقب بالشنفري رحمه الله).
وفي هذه النسبة ثلاثة أخطاء:
الأوّل: أنّ صاحب «لاميّة الأفعال»، هو: محمد بن مالك الأندلسي، أما: شمس بن مالك الأزدي فهو صاحب: «لاميّة العرب»، وهو شاعر جاهلي، فيستحيل أن يكتب في علم: الصرف وهو جاهلي.
الثاني: كُتِبَت (الشنفري) بالياء، وهو خطأ، والصواب في اسم الشاعر الجاهلي الألف المقصورة، لا الياء.
الثالث: جاء في آخر الاسم التَّرحم عليه، وهو جاهلي من الشعراء الصعاليك، وهذا خطأ ظاهر.
ولعل من اعتنى بهذه الطبعة اشتبه عليه الاسمان، ولم يدرِ أنّ (الشنفرى) جاهلي، والله أعلم.

(٢) انظر: «بغية الوعاة» (١/ ١٣١).

شروح: «لاميّة الأفعال»:

شرحها العلامة: حسن بن زين الشنقيطي ت (١٣١٥هـ)، مرتين:

(١) «احمرار الطُّرَّة»، وهو عبارة عن نظمٍ أدرجه ضمن «اللاميّة»، وكتب ما أدرجه باللون الأحمر[(١)]، [ط].

(٢) «الطُّرَّة»، وهو شرح منثور، [ط].

ومن يطالع ط. الأخيرة لـ: «الطُّرَّة»، يرَ أنَّ الأبيات كُتِبَت بثلاثة ألوان، وبيانها:

اللون الأسود: الأبيات الأصلية لـ: «لاميّة الأفعال» لابن مالك.

اللون الأحمر: الأبيات التي أضافها ابن الزين الشنقيطي، وكانت شرحًا لـ: «اللاميّة».

اللون الأخضر: الشواهد التي نظمها: العلامة الحضرمي.

* * *

(١) قيل: لولا تمييز شرح الزين (المنظوم) بالحمرة، لالتبس بنظم ابن مالك؛ وذلك لقوته وجزالته.
انظر: مقدمة محقق: «الطُّرَّة» (ص٧).

القسم الثاني

الجامع للمتون العلمية

وفيه اثنان وثلاثون متناً

في العلوم الشرعية، والعربية، والآداب، والسيرة النبوية

أولاً

مبادئ التفسير والتجويد

مُقَدِّمَةٌ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ

شَيْخُ الإسْلامِ

أبُو العَبَّاسِ أحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الحَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ الحرانِي

(٦٦١ ـ ٧٢٨هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ بِرَحْمَتِكَ

الحَمْدُ للهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا. مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ تَسْلِيمًا.

أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ سَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْوَانِ أَنْ أَكْتُبَ لَهُ «مُقَدِّمَةً» تَتَضَمَّنُ قَوَاعِدَ كُلِّيَّةً تُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَمَعْرِفَةِ تَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ، والتَّمْيِيزِ -في مَنْقُولِ ذَلِكَ وَمَعْقُولِهِ- بَيْنَ الحَقِّ وأَنْوَاعِ الأَبَاطِيلِ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى الدَّلِيلِ الْفَاصِلِ بَيْنَ الأَقَاوِيلِ، فَإِنَّ الكُتُبَ المُصَنَّفَةَ في التَّفْسِيرِ مَشْحُونَةٌ بالغَثِّ والسَّمِينِ، وَالْبَاطِلِ الْوَاضِحِ والْحَقِّ المُبِينِ. وَالعِلْمُ إِمَّا نَقْلٌ مُصَدَّقٌ عَنْ مَعْصُومٍ، وَإِمَّا قَوْلٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مَعْلُومٌ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَإِمَّا مُزَيَّفٌ مَرْدُودٌ، وإِمَّا مَوْقُوفٌ لاَ يُعْلَمُ أَنَّهُ بَهْرَجٌ وَلاَ مَنْقُودٌ.

وَحَاجَةُ الأُمَّةِ مَاسَّةٌ إِلَى فَهْمِ القُرْآنِ الَّذي هُوَ: «حَبْلُ اللهِ المَتِينُ، والذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَالصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ، الذِي لاَ تَزِيغُ بِهِ الأَهْوَاءُ، وَلاَ تَلْتَبِسُ بِهِ الأَلْسُنُ، ولا يَخْلَقُ[1] عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلاَ تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، وَلاَ يَشْبَعُ مِنْهُ العُلَمَاءُ. مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَمَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنِ ابْتَغَى الهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ».

(١) «لا يَخْلَق» أي: لا يبلى.

قَال تَعَالَى: ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَٰلِكَ الْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ ﴾ [طه: ١٢٣ ـ ١٢٦]، وقال تعالى: ﴿ قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ الر ۚ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ [إبراهيم: ١، ٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴿٥٣﴾ ﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣].

وَقَدْ كَتَبْتُ هَذِهِ «الْمُقَدِّمَةَ» مُخْتَصَرَةً، بِحَسَبِ تَيْسِيرِ اللهِ تَعَالَى، مِنْ إِمْلَاءِ الْفُؤَادِ، وَاللهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ.

فَصْلٌ

[فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيَّنَ لِأَصْحَابِهِ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ]

يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيَّنَ لِأَصْحَابِهِ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ، كَمَا بَيَّنَ لَهُمْ أَلْفَاظَهُ؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤] يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا.

وَقَدْ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُقْرِئُونَنَا الْقُرْآنَ،

كـ: عُثْمَانَ بنِ عفَّانَ، وَعَبْدَ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، وَغَيْرِهِمَا: (أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا مِنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ؛ قَالُوا: فَتَعَلَّمْنا القُرْآنَ وَالعِلْمَ وَالعَمَلَ جَمِيعًا). وَلِهَذَا كَانُوا يَبْقَونَ مُدَّةً في حِفْظِ السُّورَةِ.

وَقَالَ أَنَسٌ: (كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ «البَقَرَةَ» وَ«آلَ عِمْرَانَ» جَلَّ فِي أَعْيُنِنَا).

وَأَقَامَ ابنُ عُمَرَ عَلَى حِفْظِ «البَقَرَةِ» عِدَّةَ سِنِينَ، قِيلَ ثَمَانِيَ سِنِينَ؛ ذَكَرَهُ مَالِكٌ.

وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ ﴾ [ص: ٢٩]، وَقَالَ: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾ [النساء: ٨٢]، وَقَالَ: ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا۟ ٱلْقَوْلَ ﴾ [المؤمنون: ٦٨]؛ وَتَدَبُّرُ الكَلَامِ بِدُونِ فَهْمِ مَعَانِيهِ لاَ يُمْكِنُ!

وَكَذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾ ﴾ [يوسف: ٢]؛ وَعَقْلُ الكَلَامِ مُتَضَمِّنٌ لِفَهْمِهِ.

وَمِنَ المَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ كَلَامٍ فَالمَقْصُودُ مِنْهُ فَهْمُ مَعَانِيهِ دُونَ مُجَرَّدِ أَلْفَاظِهِ، فَـ«القُرْآنُ» أَوْلَى بِذَلِكَ.

وَأَيْضًا فَالعَادَةُ تَمْنَعُ أَنْ يَقْرَأَ قَوْمٌ كِتَابًا فِي فَنٍّ مِنَ العِلْمِ، كَـ«الطِّبِّ»، وَ«الحِسَابِ». وَلاَ يَسْتَشْرِحُوهُ؛ فَكَيْفَ «بِكَلَامِ اللهِ» تَعَالَى الَّذِي هُوَ عِصْمَتُهُمْ، وَبِهِ نَجَاتُهُمْ وَسَعَادَتُهُمْ، وَقِيَامُ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.

وَلِهَذَا كَانَ النِّزَاعُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» قَلِيلاً جِدًّا، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ فِي التَّابِعِينَ أَكْثَرَ مِنْهُ فِي الصَّحَابَةِ. فَهُوَ قَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ. وَكُلَّمَا كَانَ العَصْرُ أَشْرَفَ كَانَ الاجْتِمَاعُ والإِئْتِلاَفُ وَالعِلْمُ وَالبَيَانُ فِيهِ أَكْثَرَ.

وَمِنَ التَّابِعِينَ مَنْ تَلَقَّى جَمِيعَ «التَّفْسِيرِ» عَنِ الصَّحَابَةِ. كَمَا قَالَ مُجَاهِدٌ: (عَرَضْتُ «المُصْحَفَ» عَلَى ابنِ عَبَّاسٍ، أُوقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا).

وَلِهَذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ: (إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ).

وَلِهَذَا يَعْتَمِدُ عَلَى تَفْسِيرِهِ: الشَّافِعِيُّ، والبُخَارِيُّ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ.

وَكَذَلِكَ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَغَيْرُهُ مِمَّنْ صَنَّفَ فِي «التَّفْسِيرِ»، يُكَرِّرُ الطُّرُقَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ.

وَالمَقْصُودُ أَنَّ التَّابِعِينَ تَلَقَّوُا التَّفْسِيرَ عَنِ الصَّحَابَةِ. كَمَا تَلَقَّوا عَنْهُمْ «عِلْمَ السُّنَّةِ»؛ وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ ذَلِكَ بِالاِسْتِنْبَاطِ والاِسْتِدْلَالِ، كَمَا يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ السُّنَنِ بِالاِسْتِنْبَاطِ وَالاِسْتِدْلَالِ.

فَصْلٌ

[فِي اخْتِلَافِ السَّلَفِ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَنَّهُ اخْتِلَافُ تَنَوُّعٍ]

الخِلَافُ بَيْنَ السَّلَفِ فِي التَّفْسِيرِ قَلِيلٌ، وَخِلَافُهُمْ فِي الأَحْكَامِ أَكْثَرُ مِنْ خِلَافِهِمْ فِي التَّفْسِيرِ. وَغَالِبُ مَا يَصِحُّ عَنْهُمْ مِنَ الخِلَافِ يَرْجِعُ إِلَى «اخْتِلَافِ تَنَوُّعٍ» لَا «اخْتِلَافِ تَضَادٍّ»؛ وَذَلِكَ صِنْفَانِ؛

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُعَبِّرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ المُرَادِ بِعِبَارَةٍ غَيْرِ عِبَارَةِ صَاحِبِهِ، تَدُلُّ عَلَى مَعْنًى فِي المُسَمَّى غَيْرِ المَعْنَى الآخَرِ، مَعَ اتِّحَادِ المُسَمَّى، بِمَنْزِلَةِ الأَسْمَاءِ المُتَكَافِئَةِ الَّتِي بَيْنَ المُتَرَادِفَةِ وَالمُتَبَايِنَة، كَمَا قِيلَ فِي اسْمِ السَّيْفِ: «الصَّارِمُ» وَ«المُهَنَّدُ». وَذَلِكَ مِثْلُ أَسْمَاءِ اللهِ الحُسْنَى، وَأَسْمَاءِ رَسُولِهِ ﷺ،

وأَسْمَاءِ القُرْآنِ؛ فإنَّ أَسْمَاءَ اللهِ كُلَّها تَدُلُّ على مُسَمًّى وَاحِدٍ، فَلَيْسَ دُعَاؤُهُ بِاسمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ الحُسْنَى مُضَادًّا لِدُعَائِهِ باسمٍ آخَرَ؛ بَلِ الأَمْرُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وَكُلُّ اسمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ المُسَمَّاةِ وَعَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَضَمَّنَهَا الاِسْمُ؛ كَـ: «الْعَلِيمِ»، يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ والْعِلْمِ، و«الْقَدِيرِ»، يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ والقُدْرَةِ، و«الرَّحِيمِ»، يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ والرَّحْمَةِ.

وَمَنْ أَنْكَرَ دِلاَلَةَ أَسْمَائِهِ عَلَى صِفَاتِهِ مِمَّنْ يَدَّعِي الظَّاهِرَ، فَقَوْلُهُ مِنْ جِنْسِ قَوْلِ غُلاَةِ البَاطِنِيَّةِ «الْقَرَامِطَةِ» الَّذِينَ يَقُولُونَ: (لاَ يُقَالُ هُوَ حَيٌّ وَلاَ لَيْسَ بِحَيٍّ)؛ بَلْ يَنْفُونَ عَنْهُ النَّقِيضَيْنِ؛ فَإِنَّ أُولَئِكَ «القَرَامِطَةَ البَاطِنِيَّةَ» لاَ يُنْكِرُونَ اسْمًا هُوَ عَلَمٌ مَحْضٌ كَالمُضْمَرَاتِ، وَإِنَّمَا يُنْكِرُونَ مَا فِي أَسْمَائِهِ الحُسْنَى مِنْ صِفَاتِ الإِثْبَاتِ، فَمَنْ وَافَقَهُمْ عَلَى مَقْصُودِهِمْ كَانَ مَعَ دَعْوَاهُ الْغُلُوَّ فِي الظَّاهِرِ مُوَافِقًا لِغُلاَةِ البَاطِنِيَّةِ فِي ذَلِكَ وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَسْطِ ذَلِكَ.

وَإِنَّمَا المَقْصُودُ: أَنَّ كُلَّ اسمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ يَدُلُّ عَلَى ذَاتِهِ وَعَلَى مَا فِي الاسْمِ مِنْ صِفَاتِهِ، وَيَدُلُّ أَيْضًا عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي فِي الاِسْمِ الآخَرِ بِطَرِيقِ اللُّزُومِ.

وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُ: «مُحَمَّدٍ»، وَ«أَحْمَدَ»، وَ«المَاحِي»، وَ«الحَاشِرِ»، وَ«العَاقِبِ».

وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ القُرْآنِ؛ مِثْلُ: «القُرْآنِ»، و«الفُرْقَانِ»، و«الهُدَى»، و«الشِّفَاءِ»، و«البَيَانِ»، و«الكِتَابِ»، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ.

فَإِنْ كَانَ مَقْصُودُ السَّائِلِ تَعْيِينَ المُسَمَّى، عَبَّرْنَا عَنْهُ بِأَيِّ اسمٍ كَانَ إِذَا عُرِفَ مُسَمَّى هَذَا الاِسْمِ. وَقَدْ يَكُونُ الاِسْمُ عَلَمًا، وَقَدْ يَكُونُ صِفَةً؛ كَمَنْ يَسْأَلُ عَنْ

قَوْلِهِ: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي ﴾ [طه: ١٢٤]. مَا ذِكْرُهُ؟ فَيُقَالُ لَهُ: هُوَ «القُرْآنُ»، مَثَلاً، أَوْ: مَا أَنْزَلَهُ مِنَ الكُتُبِ؛ فَإِنَّ «الذِّكْرَ» مَصْدَرٌ، والمَصْدَرُ تَارَةً يُضَافُ إِلَى الفَاعِلِ. وَتَارَةً إِلى المَفعُولِ. فَإِذَا قِيلَ: ذِكْرُ اللهِ، بالمَعْنَى الثَّانِي، كَانَ مَا يُذْكَرُ بِهِ؛ مِثْلُ قَوْلِ العَبْدِ: «سُبْحَانَ اللهِ، والْحَمْدُ للهِ، وَلاَ إِلٰه إلاَّ اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ». وَإِذَا قِيلَ بالمَعْنَى الأَوَّلِ، كَانَ مَا يَذْكُرُهُ هُوَ، وَهُوَ كَلاَمُهُ. وَهَذَا هُوَ المُرَادُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي ﴾ [طه: ١٢٤] لأَنَّه قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ ﴾ [طه: ١٢٣]. وَهُدَاهُ: هُوَ مَا أَنْزَلَهُ مِنَ الذِّكْرِ، وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا ﴾ [طه: ١٢٥، ١٢٦].

وَالمَقْصُودُ: أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ الذِّكْرَ هُوَ كَلاَمُهُ المُنَزَّلُ، أَوْ هُوَ ذِكْرُ العَبْدِ لَهُ؛ فَسَوَاءٌ قِيلَ: ذِكْرِي: كِتَابِي، أَوْ كَلاَمِي، أَوْ هُدَايَ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ المُسَمَّى وَاحِدٌ.

وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُ السَّائِلِ مَعْرِفَةَ مَا فِي الإِسْمِ مِنَ الصِّفَةِ المُخْتَصَّةِ بِهِ، فَلاَبُدَّ مِنْ قَدْرٍ زَائِدٍ عَلَى تَعْيِينِ المُسَمَّى؛ مِثْلُ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ: ﴿ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ ﴾ [الحشر: ٢٣]. وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ اللهُ، لَكِنْ مُرَادُهُ: مَا مَعْنَى كَوْنِهِ قُدُّوسًا سَلاَمًا، مُؤْمِنًا؟ وَنَحْوَ ذَلِكَ.

إِذَا عُرِفَ هَذَا، فَالسَّلَفُ كَثِيرًا مَا يُعَبِّرُونَ عَنِ المُسَمَّى بِعِبَارَةٍ تَدُلُّ عَلَى عَيْنِهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الصِّفَةِ مَا لَيْسَ فِي الإِسْمِ الآخِرِ؛ كَمَنْ يَقُولُ: أَحْمَدُ هُوَ: الحَاشِرُ، والمَاحِي، والعَاقِبُ. والقُدُّوسُ: هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ، أَيْ أَنَّ المُسَمَّى وَاحِدٌ، لاَ أَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ هِيَ هَذِهِ!

وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا لَيْسَ اخْتِلَافَ تَضَادٍّ كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ النَّاسِ؛ مِثَالُ ذَلِكَ: تَفْسِيرُهُمْ لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ: «الْقُرْآنُ»، أَيِ اتِّبَاعُهُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، - فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ - «هُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِينُ، والذِّكْرُ الحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الإِسْلَامُ، لِقَولِهِ ﷺ - فِي حَدِيثِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ - الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ -: «ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً: صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَعَلَى جَنْبَتَيِ الصِّرَاطِ سُورَانِ، وَفِي السُّورَيْنِ أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، وَعَلَى الأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ، وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ. قَالَ: فَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ هُوَ الإِسْلَامُ، والسُّورَانِ حُدُودُ اللهِ، والأَبْوَابُ الْمُفَتَّحَةُ مَحَارِمُ اللهِ، والدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ: كِتَابُ اللهِ، والدَّاعِي فَوْقَ الصِّرَاطِ: وَاعِظُ اللهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ».

فَهَذَانِ القَوْلَانِ مُتَّفِقَانِ؛ لأَنَّ دِينَ الإِسْلَامِ هُوَ اتِّبَاعُ «القُرْآنِ»، وَلَكِنْ كُلٌّ مِنْهُمَا نَبَّهَ عَلَى وَصْفٍ غَيْرِ الوَصْفِ الآخَرِ، كَمَا أَنَّ لَفْظَ: «صِرَاطٌ» يُشْعِرُ بِوَصْفٍ ثَالِثٍ. وَكَذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ: «السُّنَّةُ والجَمَاعَةُ»، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ: «طَرِيقُ العُبُودِيَّةِ»، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ: «طَاعَةُ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ»، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.

فَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ أَشَارُوا إِلَى ذَاتٍ وَاحِدَةٍ، لَكِنْ وَصَفَهَا كُلٌّ مِنْهُمْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهَا.

الصِّنْفُ الثَّانِي: أَنْ يَذْكُرَ كُلٌّ مِنْهُمْ مِنَ الإِسْمِ العَامِّ بَعْضَ أَنْوَاعِهِ، عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ وَتَنْبِيهِ الْمُسْتَمِعِ عَلَى النَّوْعِ، لَا عَلَى سَبِيلِ الحَدِّ الْمُطَابِقِ

للمَحْدُودِ فِي عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ. مِثْلُ سَائِلٍ أَعْجَمِيٍّ سَأَلَ عَنْ مُسَمًّى، لَفْظِ «الخُبْزِ» فأُرِيَ رَغِيفًا، وَقِيلَ لهُ: هَذَا؛ فَالإشَارَةُ إلَى نَوْعِ هَذَا، لاَ إلَى هَذَا الرَّغِيفِ وَحْدَهُ.

مِثالُ ذَلِكَ: مَا نُقِلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [فاطر: ٣٢] فَمَعْلُومٌ أنَّ الظَّالِمَ لِنفسِهِ يتَـنَاوَلُ المُضِيعَ لِلوَاجِبَاتِ، والمُنْتَهِكَ لِلحُرُمَاتِ. والمُقْتَصِدُ يتَـنَاوَلُ فَاعِلَ الوَاجِبَاتِ، وَتَارِكَ المُحَرَّمَاتِ. والسَّابِقُ يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ سَبَقَ فَتَقَرَّبَ بِالحَسَنَاتِ مَعَ الوَاجِبَاتِ. فَالمُقْتَصِدُونَ هُمْ أَصْحَابُ اليَمِينِ، ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلسَّـٰبِقُونَ ۝ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۝﴾ [الواقعة: ١٠-١١].

ثُمَّ إنَّ كُلاًّ مِنْهُمْ يَذْكُرُ هَذَا فِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ؛ كَقَوْلِ القَائِلِ: «السَّابِقُ»: الَّذِي يُصَلِّي فِي أَوَّلِ الوَقْتِ، و«المُقْتَصِدُ»: الَّذِي يُصَلِّي فِي أَثْنَائِهِ، و«الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ»: الَّذِي يُؤَخِّرُ العَصْرَ إلَى الاِصْفِرَارِ. أَوْ يَقُولُ: السَّابِقُ والمُقْتَصِدُ والظَّالِمُ قَدْ ذَكَرَهُمْ فِي آخِرِ «سُورَةِ البَقَرَةِ»؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَ المُحْسِنَ بِالصَّدَقَةِ، والظَّالِمَ بِأَكْلِ الرِّبَا، والعَادِلَ بِالبَيْعِ. والنَّاسُ، فِي الأَمْوَالِ، إِمَّا مُحْسِنٌ، وإمَّا عَادِلٌ، وإمَّا ظَالِمٌ؛ «فالسَّابِقُ»: المُحْسِنُ بِأَدَاءِ المُسْتَحَبَّاتِ مَعَ الوَاجِبَاتِ، و«الظَّالِمُ»: آكِلُ الرِّبَا، أَوْ مَانِعُ الزَّكَاةِ، و«المُقْتَصِدُ»: الَّذِي يُؤَدِّي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ وَلاَ يَأْكُلُ الرِّبَا. وَأَمْثَالَ هَذِهِ الأَقَاوِيلِ.

فَكُلُّ قَوْلٍ: فِيهِ ذِكْرُ نَوْعٍ دَاخِلٌ فِي الآيَةِ، [وَإنَّمَا] ذُكِرَ لِتَعْرِيفِ المُسْتَمِعِ بِتَـنَاوُلِ الآيَةِ لَهُ، وَتَنْبِيهِهِ عَلَى نَظِيرِهِ؛ فَإِنَّ التَّعْرِيفَ بالمِثَالِ قَدْ يُسَهِّلُ أَكْثَرَ مِنَ التَّعْرِيفِ بِالحَدِّ المُطَابِقِ. و العَقْلُ السَّلِيمُ يَتَفَطَّنُ لِلنَّوْعِ كَمَا يَتَفَطَّنُ إذَا أُشِيرَ لَهُ

إِلَىٰ رَغِيفٍ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا هُوَ الخُبْزُ.

وَقَدْ يَجِيءُ كَثِيرًا مِنْ هَذَا البَابِ قَوْلُهُمْ: هَذِهِ الآيَةُ نَزَلَتْ فِي كَذَا، لاَ سِيَّمَا إِنْ كَانَ المَذْكُورُ شَخْصًا، كَأَسْبَابِ النُّزُولِ المَذْكُورَةِ فِي التَّفْسِيرِ؛ كَقَوْلِهِمْ: إِنَّ «آيَةَ الظِّهَارِ» نَزَلَتْ فِي امْرَأَةِ أَوْسِ بنِ الصَّامِتِ[1]، وَإِنَّ «آيَةَ اللِّعَانِ» نَزَلَتْ فِي عُوَيْمِرٍ الْعَجْلاَنِيِّ، أَوْ هِلاَلِ بنِ أُمَيَّةَ. وَإِنَّ «آيَةَ الكَلاَلَةِ» نَزَلَتْ فِي جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. وَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ [المائدة: ٤٩] نَزَلَتْ فِي: «بَنِي قُرَيْظَةَ» و«النَّضِيرِ». وإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ ﴾ [الأنفال: ١٦] نَزَلَتْ فِي «بَدْرٍ». وإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ ﴾ [المائدة: ١٠٦] نَزَلَتْ فِي قَضِيَّةِ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، وَعَدِيِّ بنِ بَدَّاءٍ. وَقَوْلِ أَبِي أَيُّوبَ: (إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ [البقرة: ١٩٥] نَزَلَتْ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ ... الحَدِيثُ).

وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرٌ مِمَّا يَذْكُرُونَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي قَوْمٍ مِنَ المُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، أَوْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ؛ الْيَهُودِ والنَّصَارَىٰ، أَوْ فِي قَوْمٍ مِنَ المُؤْمِنِينَ.

فَالَّذِينَ قَالُوا لَمْ يَقْصِدُوا أَنَّ حُكْمَ الآيَةِ مُخْتَصٌّ بِأُولَئِكَ الأَعْيَانِ دُونَ غَيْرِهِمْ؛ فَإِنَّ هَذَا لاَ يَقُولُهُ مُسْلِمٌ، وَلاَ عَاقِلٌ عَلَى الإِطْلاَقِ.

والنَّاسُ وَإِنْ تَنَازَعُوا فِي اللَّفْظِ العَامِّ الوَارِدِ عَلَى سَبَبٍ، هَلْ يَخْتَصُّ بِسَبَبِهِ؟ فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ إِنَّ عُمُومَاتِ «الكِتَابِ» و«السُّنَّةِ» تَخْتَصُّ بالشَّخْصِ المُعَيَّنِ، وَإِنَّمَا غَايَةُ مَا يُقَالُ: إِنَّهَا تَخْتَصُّ بِنَوْعِ ذَلِكَ الشَّخْصِ، فَتَعُمّ

---

(١) في المطبوع: «ثابت بن قيس بن شماس»، والصواب ما هنا.

مَا يُشْبِهُهُ وَلاَ يَكُونُ العُمُومُ فِيهَا بِحَسَبِ اللَّفْظِ. والآيَةُ الَّتِي لَهَا سَبَبٌ مُعَيَّنٌ إِنْ كَانَتْ «أَمْرًا» أَوْ «نَهْيًا» فَهِيَ مُتَنَاوِلَةٌ لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَلِغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ «خَبَرًا» بِمَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ فَهِيَ مُتَنَاوِلَةٌ لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ أَيْضًا.

وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ النُّزُولِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الآيَةِ؛ فَإِنَّ العِلْمَ بالسَّبَبِ يُورِثُ العِلْمَ بِالمُسَبَّبِ؛ وَلِهَذَا كَانَ أَصَحُّ قَوْلَي الفُقَهَاءِ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعْرَفْ مَا نَوَاهُ الحَالِفُ: رَجَعَ إِلَى سَبَبِ يَمِينِهِ، وَمَا هَيَّجَهَا وأَثَارَهَا.

وَقَوْلُهُمْ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي كَذَا» يُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّهُ سَبَبُ النُّزُولِ، وَيُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّ هَذا دَاخِلٌ فِي الآيَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ السَّبَبَ، كَمَا تَقُولُ: (عَنَى بِهَذِهِ الآيَةِ كَذَا).

وَقَدْ تَنَازَعَ العُلَمَاءُ فِي قَوْلِ الصَّاحِبِ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي كَذَا» هَلْ يَجْرِي مَجْرَى «المُسْنَدِ»[1] - كَمَا يُذْكَرُ السَّبَبُ الَّذِي أُنْزِلَتْ لأَجْلِهِ - أَوْ يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ مِنْهُ الَّذِي لَيْسَ بِـ«مُسْنَدٍ»؟

فَالبُخَارِيُّ يُدْخِلُهُ فِي «المُسْنَدِ»، وَغَيْرُهُ لاَ يُدْخِلُهُ فِي «المُسْنَدِ». وَأَكْثَرُ «المَسَانِيدِ» عَلَى هَذَا الاِصْطِلاَحِ؛ كَـ«مُسْنَدِ أَحْمَدَ» وَغَيْرِهِ. بِخِلاَفِ مَا إِذَا ذَكَرَ سَبَبًا نَزَلَتْ عَقِبَهُ. فَإِنَّهُمْ كُلَّهُمْ يُدْخِلُونَ مِثْلَ هَذَا فِي «المُسْنَدِ».

وَإِذَا عُرِفَ هَذَا فَقَوْلُ أَحَدِهِمْ: (نَزَلَتْ فِي كَذَا). لاَ يُنَافِي قَوْلَ الآخَرِ: (نَزَلَتْ فِي كَذَا)؛ إِذَا كَانَ اللَّفْظُ يَتَنَاوَلُهُمَا، كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي التَّفْسِيرِ بالمِثَالِ!!

---

(١) أي: «المرفوع».

وَإِذَا ذَكَرَ أَحَدُهُمْ لَهَا سَبَبًا نَزَلَتْ لأَجْلِهِ، وَذَكَرَ الآخَرُ سَبَبًا، فَقَدْ يُمْكِنُ صِدْقُهُمَا بِأَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ عَقِبَ تِلْكَ الأَسْبَابِ، أَوْ تَكُونَ نَزَلَتْ مَرَّتَيْنِ؛ مَرَّةً لِهَذَا السَّبَبِ، وَمَرَّةً لِهَذَا السَّبَبِ.

وَهَذَانِ الصِّنْفَانِ اللَّذَان ذَكَرْنَاهُمَا فِي تَنَوُّعِ التَّفْسِيرِ، تَارَةً لِتَنَوُّعِ الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ، وَتَارَةً لِذِكْرِ بَعْضِ أَنْوَاعِ المُسَمَّى وَأَقْسَامِهِ، كالتَّمْثِيلاتِ، هُمَا الغَالِبُ فِي تَفْسِيرِ سَلَفِ الأُمَّةِ، الَّذِي يُظَنُّ أَنَّه مُخْتَلِفٌ.

وَمِنَ التَّنَازُعِ المَوْجُودِ عَنْهُمْ: ما يَكُونُ اللَّفْظُ فِيهِ مُحْتَمِلاً للأَمْرَيْنِ؛ إِمَّا لِكَوْنِهِ مُشْتَرَكًا فِي اللُّغَةِ[1]، كَلَفْظِ ﴿قَسْوَرَةٍ ۝٥١﴾ [المدثر: ٥١] الَّذِي يُرَادُ بِهِ الرَّامِي، وَيُرَادُ بِهِ الأَسَدُ. وَلَفْظُ ﴿عَسْعَسَ ۝١٧﴾ [التكوير: ١٧]، الَّذِي يُرَادُ بِهِ إِقْبَالُ اللَّيْلِ وإِدْبَارُهُ.

وَإِمَّا لِكَوْنِهِ مُتَوَاطِئًا فِي الأَصْلِ، لَكِنَّ المُرَادَ بِهِ أَحَدُ النَّوْعَيْنِ، أَوْ أَحَدُ الشَّخْصَيْنِ؛ كَالضَّمَائِرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩﴾ [النجم: ٨ ـ ٩]، وَكَلَفْظِ: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝٢ وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ۝٣﴾ [الفجر١: ٣]. وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

فَمِثْلُ هَذَا قَدْ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ كُلُّ المَعَانِي الَّتِي قَالَهَا السَّلَفُ، وَقَدْ لاَ يَجُوزُ ذَلِكَ.

فَالأَوَّلُ إِمَّا لِكَوْنِ الآيَةِ نَزَلَتْ مَرَّتَيْنِ، فَأُرِيدَ بِهَا هَذَا تَارَةً، وَهَذَا تَارَةً. وَإِمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ المُشْتَرَكِ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَعْنَيَاهُ؛ إِذْ قَدْ جَوَّزَ ذَلِكَ أَكْثَرُ الفُقَهَاءِ:

---

(١) في: «الفتاوى» (١٣/ ٣٤٠): (اللفظ).

«المَالِكِيَّةِ»، و«الشَّافِعِيَّةِ»، و«الْحَنْبَلِيَّةِ»، وَكَثِيرٌ مِنْ «أَهْلِ الكَلَامِ»، وَإِمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ مُتَوَاطِئًا، فَيَكُونُ عَامًّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِتَخْصِيصِهِ مُوجِبٌ. فَهَذَا النَّوْعُ إِذَا صَحَّ فِيهِ القَوْلَانِ كَانَ مِنَ الصِّنْفِ الثَّانِي.

وَمِنَ الأَقْوَالِ المَوْجُودَةِ عَنْهُمْ ـ وَيَجْعَلُهَا بَعْضُ النَّاسِ اخْتِلَافًا ـ: أَنْ يُعَبِّرُوا عَنِ المَعَانِي بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ لَا مُتَرَادِفَةٍ؛ فَإِنَّ التَّرَادُفَ فِي اللُّغَةِ قَلِيلٌ، وَأَمَّا فِي أَلْفَاظِ «القُرْآنِ» فَإِمَّا نَادِرٌ، وَإِمَّا مَعْدُومٌ، وَقَلَّ أَنْ يُعَبَّرَ عَنْ لَفْظٍ وَاحِدٍ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ يُؤَدِّي جَمِيعَ مَعْنَاهُ، بَلْ يَكُونُ فِيهِ تَقْرِيبٌ لِمَعْنَاهُ. وَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ إِعْجَازِ «القُرْآنِ»؛ فَإِذَا قَالَ القَائِلُ: ﴿ يَوْمَ تَمُورُ ٱلسَّمَآءُ مَوْرًا ۝٩ ﴾ [الطور: ٩] إِنَّ «المَوْرَ» هُوَ الْحَرَكَةُ؛ كَانَ تَقْرِيبًا، إِذِ المَوْرُ حَرَكَةٌ خَفِيفَةٌ سَرِيعَةٌ. وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: «الْوَحْيُ»: الإِعْلَامُ، أَوْ قِيلَ: ﴿ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾ [النساء: ١٦٣]: أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ، أَوْ قِيلَ: ﴿ وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ [الإسراء: ٤]: أَيْ أَعْلَمْنَا، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ:

فَهَذَا كُلُّهُ تَقْرِيبٌ لَا تَحْقِيقٌ؛ فَإِنَّ «الْوَحْيَ» هُوَ إِعْلَامٌ سَرِيعٌ خَفِيٌّ، وَالْقَضَاءُ إِلَيْهِمْ أَخَصُّ مِنَ الإِعْلَامِ؛ فَإِنَّ فِيهِ إِنْزَالًا إِلَيْهِمْ وَإِيحَاءً إِلَيْهِمْ.

وَالْعَرَبُ تُضَمِّنُ الْفِعْلَ مَعْنَى الْفِعْلِ، وَتُعَدِّيهِ تَعْدِيَتَهُ. وَمِنْ هُنَا غَلِطَ مَنْ جَعَلَ بَعْضَ الْحُرُوفِ تَقُومُ مَقَامَ بَعْضٍ، كَمَا يَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ ﴾ [ص: ٢٤] [أَيْ: مَعَ نِعَاجِهِ][1] وَ﴿ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ٥٢] أَيْ: مَعَ اللهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

---

(١) ما بين معقوفين لم يرد في المطبوع وأثبته من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٤٢).

والتَّحْقِيقُ مَا قَالَهُ «نُحَاةُ الْبَصْرَةِ» مِنَ التَّضْمِينِ؛ فَسُؤَالُ النَّعْجَةِ يَتَضَمَّنُ جَمْعَهَا وَضمَّهَا إِلَى نِعَاجِهِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٧٣] ضُمِّنَ مَعْنَى «يُزِيغُونَكَ وَيَصُدُّونَكَ» وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ [الأنبياء: ٧٧] ضُمِّنَ مَعْنَى «نَجَّيْنَاه وَخَلَّصْنَاهُ» وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦] ضُمِّنَ «يُرْوَى بِهَا» وَنَظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ.

وَمنْ قَالَ: ﴿لَا رَيْبَ﴾ [البقرة: ٢]: لاَ شَكَّ، فَهَذَا تَقْرِيبٌ، وإلاَّ فَالرَّيْبُ فِيهِ اضْطِرَابٌ وَحَرَكَةٌ، كَمَا قَالَ: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ». وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّهُ مَرَّ بِظَبْيٍ حَاقِفٍ، فَقَالَ: لاَ يَرِيبُهُ أَحَدٌ». فَكَمَا أَنَّ «الْيَقِينَ» ضُمِّنَ السُّكُونَ والطُّمَأْنِينَةَ، «فَالرَّيْبُ» ضِدُّهُ، [ضُمِّنَ الاضْطِرَابَ وَالْحَرَكَةِ][1] وَلَفظُ «الشَّكِّ» وإِنْ قِيلَ إِنَّهُ يَسْتَلْزِمُ هَذَا المَعْنَى لَكِنَّ لَفْظَهُ لاَ يَدُلُّ عَلَيْهِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [البقرة: ٢]: هَذَا القُرْآنُ، فَهَذَا تَقْرِيبٌ؛ لأَنَّ المُشَارَ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فالإِشَارَةُ بِجِهَةِ الحُضُورِ غَيْرُ الإِشَارَةِ بِجِهَةِ البُعْدِ والغَيْبَةِ، وَلَفْظُ «الْكِتَابِ» يَتَضَمَّنُ مِنْ كَوْنِهِ مَكْتُوبًا مَضْمُومًا مَا لاَ يَتَضَمَّنُهُ لَفظُ القُرْآنِ مِنْ كَوْنِهِ مَقْرُوءًا مُظْهَرًا بَادِيًا. فَهَذِهِ الفُرُوقُ مَوْجُودَةٌ فِي «القُرْآنِ».

فَإِذا قَالَ أَحَدُهُمْ: ﴿أَن تُبْسَلَ﴾ [الأنعام: ٧٠] أَيْ: تُحْبَسَ، وَقَالَ الآخَرُ: تُرْتَهَنَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ لَمْ يَكُنْ مِنِ اخْتِلاَفِ التَّضَادِّ، وإِنْ كَانَ المَحْبُوسُ قَدْ يَكُونُ مُرْتَهَنًا، وَقَدْ لاَ يَكُونُ؛ إِذْ هَذَا تَقْرِيبٌ لِلمَعْنَى، كَمَا تَقَدَّمَ.

---

(١) ما بين معقوفين لم يرد في المطبوع وأثبته من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٤٢).

وَجَمْعُ عِبَارَاتِ السَّلَفِ فِي مِثْلِ هَذَا نَافِعٌ جِدًّا، فَإِنَّ مَجْمُوعَ عِبَارَاتِهِمْ أَدَلُّ عَلَى المَقْصُودِ مِنْ عِبَارَةٍ أَوْ عِبَارَتَيْنِ، وَمَعَ هَذَا فَلاَ بُدَّ مِنِ اخْتِلاَفٍ مُحَقَّقٍ[1] بَيْنَهُمْ، كَمَا يُوجَدُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الأَحْكَامِ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ عَامَّةَ مَا يُضْطَرُّ إِلَيْهِ عُمُومُ النَّاسِ مِنَ الاِخْتِلاَفِ مَعْلُومٌ، بَلْ مُتَوَاتِرٌ عِنْدَ العَامَّةِ أَوِ الخَاصَّةِ، كَمَا فِي عَدَدِ الصَّلَوَاتِ وَمَقَادِيرِ رُكُوعِهَا وَمَوَاقِيتِهَا، وَفَرَائِضِ الزَّكَاةِ وَنُصُبِهَا، وَتَعْيِينِ شَهْرِ رَمَضَانَ، والطَّوَافِ والوُقُوفِ وَرَمْيِ الْجِمَارِ والمَوَاقِيتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّ اخْتِلاَفَ الصَّحَابَةِ فِي «الجَدِّ والإِخْوَةِ»، وَفِي «المُشَرَّكَةِ» وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ لاَ يُوجِبُ رَيْبًا فِي جُمْهُورِ مَسَائِلِ الفَرَائِضِ، بَلْ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عَامَّةُ النَّاسِ، وَهُوَ عَمُودُ النَّسَبِ مِنَ الآبَاءِ والأَبْنَاءِ، والكَلاَلَةِ مِنَ الإِخْوَةِ والأَخَوَاتِ، وَمِنْ نِسَائِهِمْ كَالأَزْوَاجِ؛ فَإِنَّ اللهَ أَنْزَلَ فِي الفَرَائِضِ ثَلاَثَ آيَاتٍ مُفَصَّلَةٍ؛ ذَكَرَ فِي الأُولَى الأُصُولَ والفُرُوعَ، وَذَكَرَ فِي الثَّانِيَةِ الحَاشِيَةَ الَّتِي تَرِثُ بِالفَرْضِ كَالزَّوْجَيْنِ وَوَلَدِ الأُمِّ، وَفِي الثَّالِثَةِ الحَاشِيَةَ الوَارِثَةَ بالتَّعْصِيبِ، وَهُمُ الإِخْوَةُ لأَبَوَيْنِ أَوْ لأَبٍ. واجْتِمَاعُ الجَدِّ والإِخْوَةِ نَادِرٌ، وَلِهَذَا لَمْ يَقَعْ فِي الإِسْلاَمِ إِلاَّ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ.

والاخْتِلاَفُ قَدْ يَكُونُ لِخَفَاءِ الدَّلِيلِ والذُّهُولِ عَنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ لِعَدَمِ سَمَاعِهِ، وَقَدْ يَكُونُ للغَلَطِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، وَقَدْ يَكُونُ لاِعْتِقَادِ مُعَارِضٍ رَاجِحٍ. فَالمَقْصُودُ هُنَا: التَّعْرِيفُ بِمُجْمَلِ الأَمْرِ دُونَ تَفَاصِيلِهِ.

(١) في نسخة: «مُخَفَّف».

فَصْلٌ

[فِي نَوْعَي الاخْتِلاَفِ فِي التَّفْسِيرِ المُسْتَنِدِ إِلَى النَّقْلِ، وَإِلَى طُرُقِ الاسْتِدْلاَلِ]

الاخْتِلاَفُ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى نَوْعَيْنِ: مِنْهُ مَا مُسْتَنَدُهُ النَّقْلُ فَقَطْ، وَمِنْهُ مَا يُعْلَمُ بِغَيْرِ ذَلِكَ؛ إِذِ العِلْمُ إِمَّا نَقْلٌ مُصَدَّقٌ، وإِمَّا اسْتِدْلاَلٌ مُحَقَّقٌ. والمَنْقُولُ إِمَّا عَنِ المَعْصُومِ، وإِمَّا عَنْ غَيْرِ المَعْصُومِ.

[النَّوْعُ الأَوَّلُ: الخِلاَفُ الوَاقِعُ فِي التَّفْسِيرِ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ]

وَالمَقْصُودُ بِأَنَّ جِنْسَ المَنْقُولِ سَوَاءٌ كَانَ عَنِ المَعْصُومِ أَوْ غَيْرِ المَعْصُومِ - وَهَذَا هُوَ الأَوَّلُ - فَمِنْهُ مَا يُمْكِنُ مَعْرِفَةُ الصَّحِيحِ مِنْهُ والضَّعِيفِ، وَمِنْهُ مَا لاَ يُمْكِنُ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ فِيهِ.

وَهَذَا القِسْمُ الثَّانِي مِنَ المَنْقُولِ - وَهُوَ مَا لاَ طَرِيقَ لَنَا إِلَى الْجَزْمِ بِالصِّدْقِ مِنْهُ - عَامَّتُهُ مِمَّا لاَ فَائِدَةَ فِيهِ. والكَلاَمُ فِيهِ مِنْ فُضُولِ الكَلاَمِ.

وَأَمَّا مَا يَحْتَاجُ المُسْلِمُونَ إِلَى مَعْرِفَتِهِ فَإِنَّ الله تَعَالَى نَصَبَ عَلَى الحَقِّ فِيهِ دَلِيلاً.

فَمِثَالُ مَا لاَ يُفِيدُ وَلاَ دَلِيلَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهُ: اخْتِلاَفُهُمْ فِي لَوْنِ «كَلْبِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ»، وَفِي «البَعْضِ» الَّذِي ضَرَبَ بِه [قَوْمُ] مُوسَى مِنَ الْبَقَرَةِ[1]، وَفِي مِقْدَارِ «سَفِينَةِ نُوحٍ» وَمَا كَانَ خَشَبُهَا، وَفِي اسْمِ «الغُلاَمِ» الَّذِي قَتَلَهُ

(١) كانت الجملة في الأصل: (وفي «البعض» الذي ضرب به موسى من البقرة). وفي طبعة زرزور ضبطت هكذا: (ضُرِبَ) فسبب هذا الضبط خللاً في الجملة. ولا تستقيم الجملة إلا بنحو ما ذكرته.

الْخَضِرُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَهَذِهِ الأُمُورُ طَرِيقُ الْعِلْمِ بِهَا النَّقْلُ. فَمَا كَانَ مِنْ هَذَا مَنْقُولاً نَقْلاً «صَحِيحًا» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَاسْمِ «صَاحِبِ مُوسَى» أَنَّهُ الْخَضِرُ، فَهَذَا مَعْلُومٌ.

وَمَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، بَلْ كَانَ مِمَّا يُؤْخَذُ عَنْ «أَهْلِ الكِتَابِ» - كَالمَنْقُولِ عَنْ كَعْبٍ، وَوَهْبٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَغَيْرِهِمْ، مِمَّنْ يَأْخُذُ عَنْ «أَهْلِ الكِتَابِ» - فَهَذَا لاَ يَجُوزُ تَصْدِيقُهُ وَلاَ تَكْذِيبُهُ إِلاَّ بِحُجَّةٍ، كَمَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الكِتَابِ فَلاَ تُصَدِّقُوهُمْ وَلاَ تُكَذِّبُوهُمْ، فَإِمَّا أَنْ يُحَدِّثُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوهُ، وَإِمَّا أَنْ يُحَدِّثُوكُمْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوهُ».

وَكَذَلِكَ مَا نُقِلَ عَنْ «بَعْضِ التَّابِعِينَ» وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ «أَهْلِ الكِتَابِ»، فَمَتَى اخْتَلَفَ «التَّابِعُونَ» لَمْ يَكُنْ بَعْضُ أَقْوَالِهِمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ. وَمَا نُقِلَ فِي ذَلِكَ عَنِ [بَعْضِ][(١)] «الصَّحَابَةِ» نَقْلاً «صَحِيحًا» فَالنَّفْسُ إِلَيْهِ أَسْكَنُ مِمَّا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ «التَّابِعِينَ»، لأَنَّ احْتِمَالَ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ أَقْوَى؛ وَلأَنَّ نَقْلَ الصَّحَابَةِ عَنْ «أَهْلِ الكِتَابِ» أَقَلُّ مِنْ نَقْلِ «التَّابِعِينَ»، وَمَعَ جَزْمِ «الصَّحَابِيِّ» بِمَا يَقُولُهُ، كَيْفَ[(٢)] يُقَالُ إِنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ «أَهْلِ الكِتَابِ»، وَقَدْ نُهُوا عَنْ تَصْدِيقِهِمْ؟

وَالمَقْصُودُ: أَنَّ [مِثْلَ هَذَا][(٣)] الاخْتِلاَفِ الَّذِي لاَ يُعْلَمُ صَحِيحُهُ، وَلاَ يُفِيدُ حِكَايَةُ الأَقْوَالِ فِيهِ، هُوَ كَالمَعْرِفَةِ لَمَا يُرْوَى مِنَ الحَدِيثِ الَّذِي لاَ دَلِيلَ عَلَى

---

(١) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٤٥).

(٢) كذا في المطبوع، و«الإتقان» (٤/ ١٧٨)، وفي «المجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٤٥-٣٤٦): (ومع جزم الصاحب فيما يقوله، فكيف....).

(٣) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٤٦).

صِحَّتِهِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الأَوَّلُ الَّذِي يُمْكِنُ مَعْرِفَةُ «الصَّحِيحِ» مِنْهُ فَهَذَا مَوْجُودٌ فِيمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ولله الحَمْدُ، فَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ فِي: «التَّفْسِيرِ»، و«الحَدِيثِ»، و«المَغَازِي» أُمُورٌ مَنْقُولَةٌ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ، وَغَيْرِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ - وَالنَّقْلُ «الصَّحِيحُ» يَدْفَعُ ذَلِكَ[١] - بَلْ هَذَا مَوْجُودٌ فِيمَا مُسْتَنَدُهُ النَّقْلُ، وفِيمَا [قَدْ][٢] يُعْرَفُ بِأُمُورٍ أخرَى غَيْرِ النَّقْلِ.

فالمَقْصُودُ أَنَّ المَنْقُولاَتِ الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي الدِّينِ قَدْ نَصَبَ اللهُ الأَدِلَّةَ علَى بيَانِ مَا فِيهَا مِنْ «صَحِيحٍ» وَغَيْرِهِ.

وَمعْلُومٌ أَنَّ المَنْقُولَ فِي «التَّفْسِيرِ» أَكْثَرُهُ كالمَنْقُولِ فِي «المَغَازِي»، و«المَلَاحِمِ».

وَلِهَذَا قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: «ثَلاَثَةُ أُمُورٍ لَيْسَ لَهَا إِسْنَادٌ: التَّفْسِيرُ، والمَلَاحِمُ، والمَغَازِي».

وَيُرْوَى: «لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ». أَيْ: إِسْنَادٌ؛ لأَنَّ الغَالِبَ عَلَيْهَا «المَرَاسِيلُ»؛ مِثْلُ مَا يَذْكُرُهُ: عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، والشَّعْبِيُّ، والزُّهْرِيُّ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وابْنُ إِسْحَقَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ؛ كَـ: يَحْيَى بنِ سَعِيدِ الأُمَوِيِّ، والوَلِيدِ بنِ مُسْلِمٍ، والوَاقِدِيِّ، وَنَحْوِهِمْ مِنْ كُتَّابِ المَغَازِي[٣].

فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِالمَغَازِي: «أَهْلُ المَدِينَةِ»، ثُمَّ «أَهْلُ الشَّامِ»، ثُمَّ «أَهْلُ

---

(١) كذا في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٤٦)، ولعل الصواب: (والنقل الصحيح يؤكد ذلك ويبنه). وانظر: المطبوع بتحقيق د. عدنان زرزور (ص٥٨).

(٢) ما بين معقوفين من: «المجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٤٦).

(٣) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٤٦): (ونحوهم في المغازي).

العِرَاقِ».

فَـ «أَهْلُ المَدِينَةَ» أَعْلَمُ بِهَا؛ لأَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُم، وَ«أَهْلُ الشَّامِ» كَانُوا أَهْلَ غَزْوٍ وَجِهَادٍ، فَكَانَ لَهُمْ مِنَ العِلْمِ بِالجِهَادِ والسِّيَرِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ؛ وَلِهَذَا عَظَّمَ النَّاسُ كِتَابَ أَبِي إِسْحٰقَ الفَزَارِيِّ الَّذِي صَنَّفَهُ فِي ذَلِكَ، وَجَعَلُوا الأَوْزَاعِيَّ أَعْلَمَ بِهَذَا البَابِ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ.

وَأَمَّا التَّفْسِيرُ، فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهِ «أَهْلُ مَكَّةَ»؛ لأَنَّهُمْ أَصْحَابُ ابنِ عَبَّاسٍ؛ كَـ: مُجَاهِدٍ، وَعَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ ابنِ عَبَّاسٍ؛ كَـ: طَاوُوسٍ، وَأَبِي الشَّعْثَاءِ، وَسَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، وَأَمْثَالِهِمْ.

وَكَذَلِكَ «أَهْلُ الكُوفَةِ» مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا تَمَيَّزُوا بِهِ عَلَى غَيْرِهِم.

وَعُلَمَاءُ «أَهْلِ المَدِينَةِ» فِي «التَّفْسِيرِ»: مِثْلُ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ الَّذِي أَخَذَ عَنْهُ مَالِكٌ التَّفْسِيرَ، وَأَخَذَهُ عَنْهُ أَيْضًا ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ، وَعَبْدُ الله بنُ وَهْبٍ.

و«المَرَاسِيلُ» إِذَا تَعَدَّدتْ طُرُقُهَا وَخَلَتْ عَنِ المُوَاطَأَةِ قَصْدًا، أَوِ الاتِّفَاقِ بِغَيْرِ قَصْدٍ؛ كَانَتْ صَحِيحَةً قَطْعًا؛ فَإِنَّ النَّقْلَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ صِدْقًا مُطَابِقًا للخَبَرِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ كَذِبًا تَعَمَّدَ صَاحِبُهُ الكَذِبَ، أَوْ أَخْطَأَ فِيهِ. فَمَتَى سَلِمَ مِنَ الكَذِبِ العَمْدِ، والخَطَإِ، كَانَ صِدْقًا بِلاَ رَيْبٍ.

فَإِذَا كَانَ الحَدِيثُ جَاءَ مِنْ جِهَتَيْنِ، أَوْ جِهَاتٍ، وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ المُخْبِرِينَ لَمْ يَتَوَاطَؤُوا عَلَى اخْتِلاَقِهِ، وَعُلِمَ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لاَ تَقَعُ المُوَافَقَةُ فِيهِ اتِّفَاقًا بِلاَ قَصْدٍ؛ عُلِمَ أَنَّهُ صَحِيحٌ، مِثْلَ شَخْصٍ يُحَدِّثُ عَنْ وَاقِعَةٍ جَرَتْ وَيَذْكُرُ تَفَاصِيلَ مَا

فِيهَا مِنَ الأَقْوَالِ والأَفْعَالِ، وَيَأْتِي شَخْصٌ آخَرُ قَدْ عُلِمَ أَنَّه لَمْ يُوَاطِئِ الأَوَّلَ فَيَذْكُرُ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ الأَوَّلُ مِنْ تَفَاصِيلِ الأَقْوَالِ والأَفْعَالِ؛ فَيُعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ تِلْكَ الوَاقِعَةَ حَقٌّ فِي الجُمْلَةِ. فَإِنَّه لَوْ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمَا كَذَبَهَا عَمْدًا أَوْ خَطأً لَمْ يَتَّفِقْ فِي العَادَةِ أَنْ يَأْتِيَ كُلٌّ مِنْهُمَا بِتِلْكَ التَّفَاصِيلِ الَّتِي تَمْنَعُ العَادَةُ اتِّفَاقَ الاثْنَيْنِ عَلَيْهَا بِلاَ مُوَاطَأَةٍ مِنْ أَحَدِهِمَا لِصَاحِبِهِ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَتَّفِقُ أَنْ يَنْظِمَ بَيْتًا وَيَنْظِمَ الآخَرُ مِثْلَهُ، أَوْ يَكْذِبَ كِذْبَةً وَيَكْذِبَ الآخرُ مِثْلَهَا، أَمَّا إِذَا أَنْشَأَ قَصِيدَةً طَوِيلَةً ذَاتَ فُنُونٍ، عَلَى قَافِيَةٍ وَرَوِيٍّ، فَلَمْ تَجْرِ العَادَةُ بِأَنَّ غَيْرَهُ يُنْشِئُ مِثْلَهَا لَفْظًا وَمَعْنىً، مَعَ الطُّولِ المُفْرِطِ، بَلْ يُعْلَمُ بالعَادَةِ أَنَّه أَخَذَهَا مِنْهُ. وَكَذَلِكَ إِذَا حَدَّثَ حَدِيثًا طَوِيلاً فِيهِ فُنُونٌ، وَحَدَّثَ آخَرُ بِمِثْلِهِ؛ فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ وَاطَأَهُ عَلَيْهِ، أَوْ أَخَذَهُ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ الحَدِيثُ صِدْقًا.

وَبِهَذِهِ الطَّرِيقِ يُعْلَمُ صِدْقُ عَامَّةِ مَا تَتَعَدَّدُ جِهَاتُهُ المُخْتَلِفَةُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مِنَ المَنْقُولاَتِ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ أَحَدُهَا كَافِيًا؛ إِمَّا لإِرْسَالِهِ، وَإِمَّا لِضَعْفِ نَاقِلِهِ.

لَكِنَّ مِثْلَ هَذَا لاَ تُضْبَطُ بِهِ الأَلْفَاظُ والدَّقَائِقُ الَّتِي لاَ تُعْلَمُ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ، بَلْ يَحْتَاجُ ذَلِكَ إِلَى طَرِيقٍ يَثْبُتُ بِهَا مِثْلُ تِلْكَ الأَلْفَاظِ والدَّقَائِقِ؛ وَلِهَذَا ثَبَتَتْ «غَزْوَةُ بَدْرٍ» بالتَّوَاتُرِ، وَأَنَّهَا قَبْلَ «أُحُدٍ»، بَلْ يُعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ: حَمْزَةَ، وَعَلِيًّا، وَعُبَيْدَةَ بَرَزُوا إِلَى: عُتْبَةَ، وَشَيْبَةَ، والوَلِيدِ، وأَنَّ عَلِيًّا قَتَلَ الوَلِيدَ، وأَنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ قِرْنَهُ، ثُمَّ يُشَكُّ فِي قِرْنِهِ هَلْ هُوَ عُتْبَةُ أَوْ شَيْبَةُ؟.

وَهَذَا الأَصْلُ يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ، فَإِنَّه أَصْلٌ نَافِعٌ فِي الْجَزْمِ بِكَثِيرٍ مِنَ المَنْقُولاَتِ فِي: «الحَدِيثِ»، و«التَّفْسِيرِ» و«المَغَازِي»، وَمَا يُنْقَلُ مِنْ أَقْوَالِ النَّاسِ وَأَفْعَالِهِم، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَلِهَذَا إِذَا رُوِيَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَتَأَتَّى فِيهِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجْهَيْنِ، مَعَ العِلْمِ بِأَنَّ أَحَدَهُمَا لَمْ يَأْخُذْهُ عَنِ الآخَرِ؛ جَزَمَ بِأَنَّهُ حَقٌّ، لاَ سِيَّمَا إِذَا عَلِمَ أَنَّ نَقَلَتَهُ لَيْسُوا مِمَّن يَتَعَمَّدُ الكَذِبَ، وإِنَّمَا يُخَافُ عَلَى أَحَدِهِم النِّسْيَانُ والغَلَطُ، فإِنَّ مَنْ عَرَفَ الصَّحَابَةَ، كَـ: ابنِ مَسْعُودٍ، وأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وابنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ؛ عَلِمَ يَقِينًا أَنَّ الوَاحِدَ مِنْ هَؤُلاَءِ لَمْ يَكُنْ مِمَّن يَتَعَمَّدُ الكَذِبَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَضْلاً عَمَّن هُوَ فَوْقَهُمْ. كَمَا يُعْلَمُ الرَّجُلُ مِنْ حَالِ مَنْ جَرَّبَهُ وَخَبَرَهُ خِبْرَةً بَاطِنَةً طَوِيلَةً أَنَّه لَيْسَ مِمَّن يَسْرِقُ أَمْوَالَ النَّاسِ، وَيَقْطَعُ الطَّرِيقَ، وَيَشْهَدُ بِالزُّورِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ «التَّابِعُونَ» بالمَدِينَةِ، وَمَكَّةَ، والشَّامِ، والبَصْرَةِ، فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ مِثْلَ: أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، والأَعْرَجِ، وسُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وأَمْثَالَهُمْ؛ عَلِمَ قَطْعًا أَنَّهُم لَمْ يَكُونُوا مِمَّن يَتَعَمَّدُ الكَذِبَ فِي الحَدِيثِ؛ فَضْلاً عَمَّن هُوَ فَوْقَهُم؛ مِثْلُ: مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَوِ القَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ، أَوْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أَوْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، أَوْ عَلْقَمَةَ، أَوِ الأَسْوَدِ، أَوْ نَحْوِهِمْ.

وإِنَّمَا يُخَافُ عَلَى الوَاحِدِ مِنَ الغَلَطِ، فَإِنَّ الغَلَطَ والنِّسْيَانَ كَثِيرًا مَا يَعْرِضُ للإِنْسَانِ. وَمِنَ الحُفَّاظِ مَنْ قَدْ عَرَفَ النَّاسُ بُعْدَهُ عَنْ ذَلِكَ جِدًّا؛ كَمَا عَرَفُوا حَالَ: الشَّعْبِيِّ، والزُّهْرِيِّ، وعُرْوَةَ، وَقَتَادَةَ، والثَّورِيِّ، وأَمْثَالِهِم؛ لاَ سِيَّمَا الزُّهْرِيُّ فِي زَمَانِهِ، والثَّوْرِيُّ فِي زَمَانِهِ؛ فَإِنَّه قَدْ يَقُولُ القَائِلُ: إِنَّ ابنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ لاَ يُعْرَفُ لَهُ غَلَطٌ مَعَ كَثْرَةِ حَدِيثِهِ، وَسَعَةِ حِفْظِهِ.

والمَقْصُودُ: أَنَّ الحَدِيثَ الطَّوِيلَ إِذَا رُوِيَ مَثَلاً مِنْ وَجْهَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ مِنْ

غَيْرِ مُوَاطَأَةٍ؛ امْتَنَعَ عَلَيْه أَنْ يَكُونَ غَلَطًا، كَمَا امْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ كَذِبًا؛ فَإِنَّ الغَلَطَ لاَ يَكُونُ فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ مُتَنَوِّعَةٍ، وإِنَّمَا يَكُونُ فِي بَعْضِهَا، فَإِذَا رَوَى هَذَا قِصَّةً طَوِيلَةً مُتَنَوِّعَةً، وَرَوَاهَا الآخَرُ مِثْلَمَا رَوَاهَا الأَوَّلُ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَأَةٍ، امْتَنَعَ الغَلَطُ فِي جَمِيعِهَا، كَمَا امْتَنَعَ الكَذِبُ فِي جَمِيعِهَا مِنْ غَيْرِ مُوَاطَأَةٍ.

وَلِهَذَا إِنَّمَا يقَعُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ غَلَطٌ فِي بَعْضِ مَا جَرَى فِي القِصَّةِ؛ مِثْلُ حَدِيثِ اشْتِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ البَعِيرَ مِنْ جَابِرٍ، فَإِنَّ مَنْ تَأَمَّلَ طُرُقَهُ عَلِمَ قَطْعًا أَنَّ الحَدِيثَ صَحِيحٌ، وإِنْ كَانُوا قَدِ اخْتَلَفُوا فِي مِقْدَارِ الثَّمَنِ، وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ البُخَارِيُّ فِي: «صَحِيحِهِ» - فَإِنَّ جُمْهُورَ مَا فِي «البُخَارِيِّ»، وَ«مُسْلِمٍ» مِمَّا يُقْطَعُ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ؛ لأَنَّ غَالِبَهُ مِنْ هَذَا [النَّحْوِ][1] -؛ ولأنَّه قَدْ تَلَقَّاهُ أَهْلُ العِلْمِ بالقَبُولِ التَّصْدِيقِ، والأُمَّةُ لاَ تَجْتَمِعُ عَلَى خَطَأٍ. فَلَوْ كَانَ الْحَدِيثُ كَذِبًا فِي نَفْسِ الأَمْرِ[2]، والأُمَّةُ مُصَدِّقَةٌ لَهُ، قَابِلَةٌ لَهُ؛ لَكَانُوا قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى تَصْدِيقِ مَا هُوَ فِي نَفْسِ الأَمْرِ كَذِبٌ، وَهَذَا إِجْمَاعٌ عَلَى الخَطَأ، وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ، وإِنْ كُنَّا نَحْنُ بِدُونِ الإِجْمَاعِ نُجَوِّزُ الخَطَأَ أَوِ الكَذِبَ عَلَى الخَبَرِ؛ فَهُوَ كَتَجْوِيزِنَا قَبْلَ أَنْ نَعْلَمَ الإِجْمَاعَ عَلَى العِلْمِ الَّذِي ثَبَتَ «بِظَاهِرٍ» أَوْ «قِيَاسٍ ظَنِّيٍّ» أَنْ يَكُونَ الحَقُّ فِي البَاطِنِ بِخِلاَفِ مَا اعْتَقَدْنَاهُ. فَإِذَا أَجْمَعُوا عَلى الحُكْمِ جَزَمْنَا بِأَنَّ الحُكْمَ ثَابِتٌ بَاطِنًا وَظَاهِرًا.

وَلِهَذَا كَانَ جُمْهُورُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ جَمِيعِ الطَّوائِفِ عَلَى أَنَّ «خَبَرَ الوَاحِدِ» إِذَا تَلَقَّتْهُ الأُمَّةُ بالقَبُولِ؛ تَصْدِيقًا لَهُ، أَوْ عَمَلاً بِهِ، أَنَّه يُوجِبُ العِلْمَ. وَهَذَا هُو الَّذِي

---

(١) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٣).

(٢) كذا؛ والصواب: (في الأمر نفسه).

ذَكَرَهُ المُصَنِّفُونَ فِي «أُصُولِ الفِقْهِ» مِنْ أَصْحَابِ: أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ، والشَّافِعِيِّ، وأَحْمَدَ، إلاَّ فِرْقَةً قَلِيلَةً مِنَ المُتَأَخِّرِينَ اتَّبَعُوا فِي ذَلِكَ طَائِفَةً مِنْ «أَهْلِ الكَلَامِ» أَنْكَرُوا ذَلِكَ. وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْ «أَهْلِ الكَلَامِ»، أَوْ أَكْثَرَهُمْ، يُوافِقُونَ «الفُقَهَاءَ»، وَ«أَهْلَ الحَدِيثِ»، و«السَّلَفَ» عَلَى ذَلِكَ.

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ «الأَشْعَرِيَّةِ»؛ كَـ: أَبِي إِسْحَاقَ، وابْنِ فَوْرَكٍ. وأَمَّا ابْنُ البَاقِلَّانِيِّ فَهُوَ الَّذِي أَنْكَرَ ذَلِكَ، واتَّبَعَهُ مِثْلُ: أَبِي المَعَالِي، وأَبِي حَامِدٍ، وابْنِ عَقِيلٍ، وابنِ الجَوْزِيِّ، وابنِ الخَطِيبِ، والآمِدِيِّ، وَنَحْوُ هَؤُلَاءِ. وَالأَوَّلُ هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ، وأَبُو الطَّيِّبِ، وأَبُو إِسْحَاقَ، وأَمْثَالُهُ مِنْ «أَئِمَّةِ الشَّافِعِيَّةِ». وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ القَاضِي عَبْدُ الوَهَّابِ وَأَمْثَالُهُ مِنَ «المَالِكِيَّةِ». وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ شَمْسُ الدِّينِ السَّرْخَسِيُّ وأَمْثَالُهُ مِنَ «الحَنَفِيَّةِ»، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو يَعْلَى، وأَبُو الخَطَّابِ، وأَبُو الحَسَنِ بنُ الزَّاغُونِيِّ، وَأَمْثَالُهُم مِنَ «الحَنْبَلِيَّةِ».

وَإِذَا كَانَ الإِجْمَاعُ عَلَى تَصْدِيقِ الخَبَرِ مُوجِبًا للقَطْعِ بِهِ؛ فَالاعْتِبَارُ فِي ذَلِكَ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ بِالحَدِيثِ، كَمَا أَنَّ الاعْتِبَارَ فِي الإِجْمَاعِ عَلَى الأَحْكَامِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ بالأَمْرِ والنَّهْيِ والإِبَاحَةِ.

والمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ تَعَدُّدَ الطُّرُقِ مَعَ عَدَمِ التَّشَاوُرِ[1] أَوِ الاتِّفَاقِ فِي العَادَةِ يُوجِبُ العِلْمَ بِمَضْمُونِ المَنْقُولِ، لَكِنَّ هَذَا يَنْتَفِعُ بِهِ كَثِيرًا مَنْ عَلِمَ أَحْوَالَ النَّاقِلِينَ. وَفِي مِثْلِ هَذَا يُنْتَفَعُ بِرِوَايَةِ «المَجْهُولِ»، وَ«السَّيِّئِ الحِفْظِ» وَبِالحَدِيثِ «المُرْسَلِ»، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(١) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٢): (التشاعر).

وَلِهَذَا كَانَ أَهْلُ العِلْمِ يَكْتُبُونَ مِثْلَ هَذِهِ الأَحَادِيثِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّه يَصْلُحُ «للشَّوَاهِدِ والاعْتِبَارِ» مَا لاَ يَصْلُحُ لِغَيْرِهِ؛ قَالَ أَحْمَدُ: «قَدْ أَكْتُبُ حَدِيثَ الرَّجُلِ لأَعْتَبِرَهُ» ومَثَّلَ ذَلِكَ «بِعَبْدِ اللهِ بْنِ لَهِيعَةَ» قَاضِي «مِصْرَ»، فَإِنَّه كَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ حَدِيثاً، وَمِنْ خِيَارِ النَّاسِ، لَكِنْ بِسَبَبِ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ وَقَعَ فِي حَدِيثِهِ المُتَأَخِّرِ «غَلَطٌ» فَصَارَ يُعْتَبَرُ بِذَلِكَ وَيُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَكَثِيرًا مَا يَقْتَرِنُ هُوَ و«اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ»، واللَّيْثُ «حُجَّةٌ، ثَبْتٌ، إِمَامٌ».

وَكَمَا أَنَّهُم يَسْتَشْهِدُونَ وَيَعْتَبِرُونَ بِحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ «سُوءُ حِفْظٍ»، فإِنَّهم أَيْضًا يُضَعِّفُونَ مِنْ حَدِيثِ: «الثِّقَةِ، الصَّدُوقِ، الضَّابِطِ»، أَشْيَاء تَبَيَّنَ لَهُمْ غَلَطُهُ فِيهَا، بِأُمُورٍ يَسْتَدِلُّونَ بِهَا - وَيُسَمُّونَ هَذَا: «عِلْمَ عِلَلِ الْحَدِيثِ»، وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ عُلُومِهِم - بِحَيْثُ يَكُونُ الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ «ثِقَةٌ ضَابِطٌ»، وَغَلِطَ فِيهِ، وَغَلَطُهُ فِيهِ عُرِفَ إِمَّا بِسَبَبٍ ظَاهِرٍ، كَمَا عَرَفُوا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ [حَلاَلٌ][1] ». وأَنَّه «صَلَّى فِي البَيْتِ رَكْعَتَيْنِ». وَجَعَلُوا رِوَايَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ لِتَزَوُّجِهَا [وَهُوَ مُحْرِمٌ][2]. وَلِكَوْنِهِ لَمْ يُصَلِّ؛ مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الغَلَطُ.

وَكَذَلِكَ أَنَّه «اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ»، وَعَلِمُوا أَنَّ قَوْلَ ابنِ عُمَرَ: «إِنَّه اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ». مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الغَلَطُ. وَعَلِمُوا أَنَّه تَمَتَّعَ وَهُوَ «آمِنٌ» فِي «حَجَّةِ الوَدَاعِ»، وأَنَّ قَوْلَ عُثْمَانَ لِعَلِيٍّ: «كُنَّا يَوْمَئِذٍ خَائِفِينَ»، مِمَّا وَقَع فِيهِ الغَلَطُ. وَأَنَّ مَا وَقَعَ

---

(١) في المطبوع: (محرم) وهو خطأ. والتصويب من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٣). وهو الموافق لرواية مسلم (١٤١٠).

(٢) في المطبوع: (حلالاً) وهو خطأ، وفي: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٣): (حرامًا). وفي المطبوع ضمن «شرح الشيخ ابن عثيمين» (ص٨٧): (وهو محرم)، وهو الموافق لرواية البخاري (١٧٤٠)، ومسلم (١٤١٠).

فِي بَعْضِ طُرُقِ «البُخَارِيِّ»: «أَنَّ النَّارَ لاَ تَمْتَلِئُ حَتَّى يُنْشِىءَ اللهُ لَهَا خَلْقًا آخَرَ»، مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الغَلَطُ. وَهَذَا كَثِيرٌ.

والنَّاسُ فِي هَذَا البَابِ طَرَفَانِ: طَرَفٌ مِنْ «أَهْلِ الكَلاَمِ» وَنَحْوِهِم مِمَّن هُوَ بَعِيدٌ عن مَعْرِفَةِ «الْحَدِيثِ» وَأَهْلِهِ، لاَ يُمَيِّزُ بَيْنَ «الصَّحِيحِ» و«الضَّعِيفِ»، فَيَشُكُّ فِي صِحَّةِ أَحَادِيثَ، أَوْ فِي القَطْعِ بِهَا، مَعَ كَوْنِهَا مَعْلُومَةً، مَقْطُوعًا بِهَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ بِهِ.

وَطَرَفٌ مِمَّن يَدَّعِي اتِّبَاعَ الْحَدِيثِ والْعَمَلَ بِهِ، كُلَّمَا وَجَدَ لَفْظًا فِي حَدِيثٍ قَدْ رَوَاهُ «ثِقَةٌ»، أَوْ رَأَى حَدِيثًا بِإِسْنَادٍ ظَاهِرُهُ الصِّحَّةُ، يُرِيدُ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ مِنْ جِنْسِ مَا جزَمَ أَهْلُ العِلْمِ بِصِحَّتِهِ، حَتَّى إِذَا عَارَضَ «الصَّحِيحَ» المَعْرُوفَ أَخَذَ يَتَكَلَّفُ لهُ التَّأْوِيلاَتِ البَارِدَةَ، أَوْ يَجْعَلُهُ دَلِيلاً لَهُ فِي مَسَائِلِ الْعِلْمِ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ بالحَدِيثِ يَعْرِفُونَ أَنَّ مِثْلَ هَذَا غَلَطٌ.

وَكمَا أَنَّ عَلَى الحَدِيثِ أَدِلَّةً يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ صِدْقٌ، وَقَدْ يُقْطَعُ بِذَلِكَ؛ فَعَلَيْهِ أَدِلَّةٌ يُعْلَمُ بِهَا أَنَّه كَذِبٌ، وَيُقْطَعُ بِذَلِكَ؛ مِثْلُ مَا يُقْطَعُ بِكَذِبِ مَا يَرْوِيهِ الوَضَّاعُونَ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ والغُلُوِّ فِي «الفَضَائِلِ»؛ مِثْلُ حَدِيثِ «يَوْمِ عَاشُورَاءَ»، وأَمْثَالِهِ مِمَّا فِيهِ «أَنَّ مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ كَذَا وَكَذَا نَبِيًّا».

وَفي «التَّفْسِيرِ» مِنْ هَذِهِ المَوْضُوعَاتِ قِطْعَةٌ كَبِيرَةٌ، مِثْلُ الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ «الثَّعْلَبِيُّ»، و«الوَاحِدِيُّ»، و«الزَّمَخْشَرِيُّ» فِي «فَضَائِلِ سُوَرِ القُرآنِ»، سُورَةً سُورَةً؛ فَإِنَّه مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ العِلْمِ.

و«الثَّعْلَبِيُّ» هُوَ فِي نَفْسِهِ كَانَ فِيهِ خَيْرٌ وَدِينٌ، [وَلَكِنَّه][1] كَانَ حَاطِبَ لَيْلٍ يَنْقُلُ مَا وُجِدَ فِي كُتُبِ «التَّفْسِيرِ» مِنْ «صَحِيحٍ» و«ضَعِيفٍ» و«مَوْضُوعٍ».

(١) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٤): (وكان حاطب ليل).

و«الوَاحِدِيُّ» صَاحِبُهُ كَانَ أَبْصَرَ مِنْهُ بِالْعَرَبِيَّةِ، لَكِنْ هُوَ أَبْعدُ عَنِ السَّلاَمَةِ وَاتِّبَاعِ السَّلَفِ.

و«البَغَوِيُّ» تَفْسِيرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ الثَّعْلَبِيِّ، لَكِنَّهُ صَانَ تَفْسِيرَهُ عَنِ الأَحَادِيثِ المَوْضُوعَةِ والآرَاءِ المُبْتَدَعَةِ.

و«المَوْضُوعَاتُ» فِي «كُتُبِ التَّفْسِيرِ» كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا الأَحَادِيثُ الكَثِيرَةُ الصَّرِيحَةُ فِي «الْجَهْرِ بِالْبَسْمَلَةِ»، وَحَدِيثُ عَلِيٍّ الطَّوِيلُ فِي «تَصَدُّقِهِ بِخَاتَمِهِ فِي الصَّلاَةِ»، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ العِلْمِ. وَمِثْلُ مَا رُوِيَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾ [الرعد: ٧] إِنَّه عَلِيٌّ. ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ ۝١٢﴾ [الحاقة: ١٢]: أُذُنُكَ يَا عَلِيُّ.

فصل

[فِي النَّوعِ الثَّانِي: الخِلاَفُ الوَاقِعُ فِي «التَّفْسِيرِ» مِنْ جِهَةِ الاسْتِدْلاَلِ]

وَأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي مِنْ [سَبَبَي][(١)] الاخْتِلاَفِ، وَهُوَ مَا يُعْلَمُ بِالاسْتِدْلاَلِ لاَ بِالنَّقْلِ، فَهَذَا أَكْثَرُ مَا فِيهِ الْخطَأُ مِنْ جِهَتَيْنِ حَدَثَتَا بَعْدَ تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ والتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ ـ فَإِنَّ التَّفَاسِيرَ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَلاَمُ هَؤُلاَءِ صِرْفًا لاَ يَكَادُ يُوجَدُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ هَاتَيْنِ الْجِهَتَيْنِ؛ مِثْلُ: «تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ»، وَ«وَكِيعٍ»، وَ«عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ» وَ«عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ دُحَيمٍ». وَمِثْلُ: «تَفْسِيرِ الإِمَامِ أَحْمَدَ»، و«إِسْحَاقَ بنِ رَاهُويَهْ»، وَ«بَقِيِّ بنِ مَخْلَدٍ»، وَ«أَبِي بَكْرٍ ابْنِ المُنْذِرِ»، وَ«سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ»، و«سُنَيْدٍ»، و«ابْنِ جَرِيرٍ»، و«ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ»،

(١) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٥): (مُسْتَنَدَيِ).

وَ«أَبِي سَعِيدٍ الأَشَجِّ»، و«أَبِي عَبْدِالله بنِ مَاجَهْ»، و«ابْنِ مَرْدُويَه».

أَحَدُهُمَا: قَوْمٌ اعْتَقَدُوا مَعَانِيَ، ثُمَّ أَرَادُوا حَمْلَ أَلْفَاظِ «القُرْآنِ» عَلَيْهَا.

والثَّانِي: قَوْمٌ فَسَّرُوا «القُرْآنَ» بِمُجَرَّدِ مَا يَسُوغُ أَنْ يُرِيدَهُ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاطِقِينَ بِـ «لُغَةِ العَرَبِ» بِكَلَامِهِ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى المُتَكَلِّمِ بِـ «القُرْآنِ»، والمُنَزَّلِ عَلَيْهِ، والمُخَاطَبِ بِهِ.

فَالأَوَّلُونَ رَاعَوُا المَعْنَى الَّذِي رَأَوْهُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إلى مَا تَسْتَحِقُّهُ أَلْفَاظُ «القُرْآنِ» مِنَ الدِّلَالَةِ والبَيَانِ. والآخَرُونَ رَاعَوْا مُجَرَّدَ اللَّفْظِ، وَمَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ عِنْدَهُمُ العَرَبِيُّ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إلى مَا يَصْلُحُ للمُتَكَلِّمِ [بِهِ][1]، وَسِيَاقِ الكَلَامِ.

ثُمَّ هَؤُلَاءِ كَثِيرًا مَا يَغْلَطُونَ فِي احْتِمَالِ اللَّفْظِ لِذَلِكَ المَعْنَى فِي «اللُّغَةِ»، كَمَا يَغْلَطُ فِي ذَلِكَ الَّذِينَ قَبْلَهُم. كَمَا أَنَّ الأَوَّلِينَ كَثِيرًا مَا يَغْلَطُونَ فِي صِحَّةِ المَعْنَى الَّذِي فَسَّرُوا بِهِ «القُرْآنَ»، كَمَا يَغْلَطُ فِي ذَلِكَ الآخَرُونَ، وإِنْ كَانَ نَظَرُ الأَوَّلِينَ إِلَى المَعْنَى أَسْبَقَ، وَنَظَرُ الآخَرِينَ إِلَى اللَّفْظِ أَسْبَقَ.

والأَوَّلُونَ صِنْفَانِ: تَارَةً يَسْلُبُونَ لَفْظَ «القُرْآنِ» مَا دَلَّ عَلَيْهِ وَأُرِيدَ بِهِ. وَتَارَةً يَحْمِلُونَهُ عَلَى مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يُرَدْ بِهِ. وَفِي كِلَا الأَمْرَيْنِ قَدْ يَكُونُ مَا قَصَدُوا نَفْيَهُ أَوْ إِثْبَاتَهُ مِنَ المَعْنَى بَاطِلًا؛ فَيَكُونُ خَطَؤُهُمْ فِي الدَّلِيلِ والمَدْلُولِ. وَقَدْ يَكُونُ حَقًّا فَيَكُونُ خَطَؤُهُمْ فِيهِ فِي الدَّلِيلِ لَا فِي المَدْلُولِ.

وَهَذَا كَمَا أَنَّهُ وَقَعَ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ»، فَإِنَّهُ وَقَعَ أَيْضًا فِي «تَفْسِيرِ الحَدِيثِ».

فَالَّذِينَ أَخْطَؤُوا فِي الدَّلِيلِ والمَدْلُولِ مِثْلُ طَوَائِفَ مِنْ «أَهْلِ البِدَعِ» اعْتَقَدُوا

(١) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٦).

مَذْهَبًا يُخَالِفُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْه [الأُمَّةُ][1] الْوَسَطُ الَّذِينَ لاَ يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلاَلَةٍ، كَسَلَفِ الأُمَّةِ وأئمَّتِهَا، وعَمَدُوا إِلَى «الْقُرْآنِ» فَتَأَوَّلُوهُ عَلَى آرَائِهِم، تَارَةً يَسْتَدِلُّونَ بِآيَاتٍ عَلَى مَذْهَبِهِمْ وَلاَ دِلاَلَةَ فِيهَا، وَتَارَةً يَتَأَوَّلُونَ مَا يَخَالِفُ مَذْهَبَهُمْ بِمَا يُحَرِّفُونَ بِهِ الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

وَمِنْ هَؤُلاَءِ فِرَقُ «الخَوَارِجِ»، و«الرَّوَافِضِ»، و«الْجَهْمِيَّةِ»، و«المُعْتَزِلَةِ»، و«القَدَرِيَّةِ» و«المُرْجِئَةِ»، وَغَيْرِهِمْ.

وَهَذَا كـ«المُعْتَزِلَةِ» مَثَلاً فَإِنَّهُم مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ كَلاَمًا وَجِدَالاً، وَقَدْ صَنَّفُوا تَفَاسِيرَ عَلَى أُصُولِ مَذْهَبِهِم؛ مِثْلُ: «تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَيْسَانَ الأَصَمِّ»، شَيْخِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ الَّذِي كَانَ يُنَاظِرُ الشَّافِعِيَّ. وَمِثْلُ كِتَابِ «أَبِي عَلِيٍّ الجَبَّائِي»، وَ«التَّفْسِيرِ الكَبِيرِ» للقَاضِي عَبْدِ الجَبَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الهَمَذَانِيِّ، وَ[«الجَامِعِ لِعِلْمِ القُرْآنِ»][2] لِعَلِيِّ بنِ عِيسَى الرُّمَّانِيِّ، و«الكَشَّافِ» لأَبِي القَاسِمِ الزَّمَخْشَرِيِّ.

فَهَؤُلاَءِ وَأَمْثَالُهُمْ اعْتَقَدُوا مَذَاهِبَ «المُعْتَزِلَةِ»، وَ«أُصُولُ المُعْتَزِلَةِ خَمْسَةٌ»، يُسَمُّونَهَا هُمْ: «التَّوْحِيدَ»، و«الْعَدْلَ»، و«المَنْزِلَةَ بَيْنَ المَنْزِلَتَيْنِ»، وَ«إِنْفَاذَ الوَعِيدِ»، و«الأَمْرَ بالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ المُنْكَرِ».

وَ«تَوْحِيدُهُم» هُوَ: تَوْحِيدُ الْجَهْمِيَّةِ الَّذِي مَضْمُونُهُ نَفْيُ الصِّفَاتِ، وَ[غَيْرُ][3] ذَلِكَ قَالُوا: إِنَّ اللهَ لاَ يُرَى، وَإِنَّ «القُرْآنَ» مَخْلُوقٌ، وإِنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ

---

(١) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٦).

(٢) ما بين معقوفين لم يرد في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٧).

(٣) في الأصل المطبوع: (وعن ذلك)، والتصويب من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٧).

فَوْقَ العَالَمِ، وإنَّه لاَ يَقُومُ بِهِ عِلْمٌ، وَلاَ قُدْرَةٌ، وَلاَ حَيَاةٌ، وَلاَ سَمْعٌ، وَلاَ بَصَرٌ، وَلاَ كَلاَمٌ، وَلاَ مَشِيئَةٌ، وَلاَ صِفَةٌ مِنَ الصِّفَاتِ.

وَأَمَّا «عَدْلُهُم» فَمِنْ مَضْمُونِهِ أَنَّ الله لَمْ يَشَأْ جَمِيعَ الكَائِنَاتِ، وَلاَ خَلَقَهَا كُلَّهَا، وَلاَ هُوَ قَادِرٌ عَلَيْهَا كُلِّها، بَلْ عِنْدَهُمْ أَنَّ أَفْعَالَ العِبَادِ لَمْ يَخْلُقْهَا الله، لاَ خَيْرَهَا وَلاَ شَرَّهَا. وَلَمْ يُرِدْ إِلاَّ مَا أَمَرَ بِهِ شَرْعًا، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّه يَكُونُ بِغَيْرِ مَشِيئَةٍ.

وَقَدْ وَافَقَهُم عَلَى ذَلِكَ مُتَأَخِّرُو «الشِّيعَةِ»؛ كَـ: «المُفِيدِ»، وَ«أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ»، وَأَمْثَالِهِمَا. وَلأَبِي جَعْفَرٍ هَذَا «تَفْسِيرٌ» عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ، لَكِنْ يَضُمُّ إِلَى ذَلِكَ قَوْلَ «الإِمَامِيَّةِ» الاثْنَي عَشَرِيَّةِ، فَإِنَّ «المُعْتَزِلَةَ» لَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ بِذَلِكَ، وَلاَ مَنْ يُنْكِرُ «خِلاَفَةَ أَبِي بَكْرٍ»، وَ«عُمَرَ»، وَ«عُثْمَانَ»، وَ«عَلِيٍّ».

وَمِنْ أُصُولِ المُعْتَزِلَةِ مَعَ الْخَوَارِجِ: «إِنْفَاذُ الْوَعِيدِ فِي الآخِرَةِ»، وَأَنَّ الله لاَ يَقْبَلُ فِي أَهْلِ الكَبَائِرِ شَفَاعَةً، وَلاَ يُخْرِجُ مِنْهُم أَحَدًا مِنَ النَّارِ.

وَلاَ رَيْبَ أَنَّه قَدْ رَدَّ عَلَيْهِم طَوَائِفُ مِنَ «المُرْجِئَةِ» وَ«الكَرَّامِيَةِ»، و«الكُلاَّبِيَّةِ»، وَأَتْبَاعِهِم. فَأَحْسَنُوا تَارَةً وَأَسَاؤُوا أُخْرَى، حَتَّى صَارُوا فِي طَرَفَي نَقِيضٍ، كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي غَيْرِ هَذَا المَوْضِعِ.

والمَقْصُودُ: أَنَّ مِثْلَ هَؤُلاَءِ اعْتَقَدُوا رَأْيًا ثُمَّ حَمَلُوا أَلْفَاظَ «القُرْآنِ» عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لَهُمْ سَلَفٌ مِنَ «الصَّحَابَةِ» و«التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ»، وَلاَ مِنْ «أَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ»، لاَ فِي رَأْيِهِمْ وَلاَ فِي تَفْسِيرِهِمْ.

وَمَا مِنْ تَفْسِيرٍ مِنْ تَفَاسِيرِهِمْ البَاطِلَةِ إِلاَّ وَبُطْلاَنُهُ يَظْهَرُ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ؛

وَذَلِكَ مِنْ جِهَتَيْنِ: تَارَةً مِنَ العِلْمِ بِفَسَادِ قَوْلِهِم. وَتَارَةً مِنَ العِلْمِ بِفَسَادِ مَا فَسَّرُوا بِهِ «القُرْآنَ»؛ إِمَّا دَلِيلاً عَلَى قَوْلِهِم، أَوْ جَوَابًا عَنِ المُعَارِضِ لَهُمْ.

وَمِنْ هَؤُلاَءِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ العِبَارَةِ، فَصِيحًا، وَيَدُسُّ البِدَعَ فِي كَلاَمِهِ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ؛ كَصَاحِبِ «الكَشَّافِ» وَنَحْوِهِ، حَتَّى إِنَّه يَرُوجُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِمَّن لاَ يَعْتَقِدُ البَاطِلَ مِنْ تَفَاسِيرِهِم البَاطِلَةِ مَا شَاءَ اللهُ.

وَقَدْ رَأَيْتُ مِنَ العُلَمَاءِ المُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِم مَنْ يَذْكُر فِي كِتَابِهِ وَكَلاَمِهِ مِنْ تَفْسِيرِهِمْ مَا يُوَافِقُ أُصُولَهُم الَّتِي يَعْلَمُ، أَوْ يَعْتَقِدُ فَسَادَهَا، وَلاَ يَهْتَدِي لِذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّه [لِسَبَبِ تَطَرُّفِ][1] هَؤُلاَءِ وَضَلاَلِهِم دَخَلَتِ الرَّافِضَةُ الإِمَامِيَّةُ، ثُمَّ الفَلاَسِفَةُ، ثُمَّ القَرَامِطَةُ، وَغَيْرُهُم، فِيمَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ.

وَتَفَاقَمَ الأَمْرُ فِي «الفَلاَسِفَةِ»، وَ«القَرَامِطَةِ» وَ«الرَّافِضَةِ»؛ فَإِنَّهُمْ فَسَّرُوا «القُرْآنَ» بِأَنْوَاعٍ لاَ يَقْضِي مِنْهَا العَالِمُ عَجَبُهُ. فَتَفْسِيرُ الرَّافِضَةِ كَقَوْلِهِم: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١] هُمَا: «أَبو بَكْرٍ» وَ«عُمَرُ». و﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] أَي: بَيْنَ «أَبِي بَكْرٍ» وَ«عُمَرَ»[2]، وَ«عَلِيٍّ» فِي الخِلاَفَةِ. و﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧] هِيَ: «عَائِشَةُ». و﴿فَقَٰتِلُوٓا أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢]: «طَلْحَةَ»، و«الزُّبَيْرَ». و﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾ [الرحمن: ١٩]: «عَلِيٌّ» وَ«فَاطِمَةُ». و﴿ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢]: «الْحَسَنُ»، و«الْحُسَيْنُ». ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢] فِي: «عَلِيِّ بْنِ أَبِي

---

(١) في الأصل المطبوع: «بسبب تطرق»، وما أثبته من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٩)، ولعله أنسب، والله أعلم.

(٢) عمر لم ترد في «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٥٩).

طَالِبٍ». و﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [النبأ: ١-٢]: «عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ». و﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]: هُوَ «عَلِيٌّ». وَيَذْكُرُونَ الحَدِيثَ «المَوْضُوعَ» بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ، وَهُوَ: «تَصَدُّقهُ بِخَاتَمِهِ فِي الصَّلاَةِ». وَكَذٰلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧] نَزَلَتْ فِي: «عَلِيٍّ» لَمَّا أُصِيبَ بِحَمْزَةَ.

وَمِمَّا يُقَارِبُ هَذَا مِنْ بَعْضِ الوُجُوهِ: مَا يَذْكُرُهُ كَثِيرٌ مِنَ المُفَسِّرِينَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ۝﴾ [آل عمران: ١٧] إِنَّ الصَّابِرِين: «رَسُولُ اللهِ»، والصَّادِقِينَ: «أَبو بَكْرٍ»، والقَانِتِينَ: «عُمَرُ»، والمُنْفِقِينَ: «عُثْمَانُ»، والمُسْتَغْفِرِينَ: «عَلِيٌّ».

وَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾: «أَبو بَكْرٍ» ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾: «عُمَرُ» ﴿رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾: «عُثْمَانُ»، ﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ [الفتح: ٢٩]: «عَلِيٌّ».

وأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِهِم: ﴿وَٱلتِّينِ﴾: «أَبو بَكْرٍ»، ﴿وَٱلزَّيْتُونِ ۝﴾: «عُمَرُ»، ﴿وَطُورِ سِينِينَ ۝﴾: «عُثْمَانُ» ﴿وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ﴾ [التين: ١-٣]: «عَلِيٌّ».

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الخُرَافَاتِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ تَارَةً تَفْسِيرَ اللَّفْظِ بِمَا لاَ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِحَالٍ، فَإِنَّ هَذِهِ الأَلْفَاظَ لاَ تَدُلُّ عَلَى هَؤُلاَءِ الأَشْخَاصِ بِحَالٍ(١)، وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ [الفتح: ٢٩] كُلُّ

---

(١) (بحال) ليست في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٠).

ذَلِكَ نَعْتٌ للذِينَ مَعَهُ، وَهِيَ الَّتِي يُسَمِّيهَا النُّحَاةُ خَبَرًا بَعْدَ خَبَرٍ. والمَقْصُودُ هُنَا أَنَّهَا كُلَّها صِفَاتٌ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ، وَهُمُ الَّذِينَ مَعَهُ، وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنهَا مُرَادًا بِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ. وَتَتَضَمَّنُ تَارَةً جَعْلَ اللَّفْظِ المُطْلَقِ العَامِّ مُنْحَصِرًا فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ، كَقَوْلِهِ: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] أُرِيدَ بِهَا «عَلِيٌّ» وَحْدَهُ.

وقَوْلِ بَعْضِهِم: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣] أُرِيدَ بِهَا: «أَبُو بَكْرٍ» وَحْدَهُ. وَقَوْلَهُ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ﴾ [الحديد: ١٠] أُرِيدَ بِهَا: «أَبو بَكْرٍ» وَحْدَهُ. وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَ«تَفْسِيرُ ابنِ عَطِيَّةَ»، وَأَمْثَالُهُ، أَتْبَعُ «للسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»، وَأَسْلَمُ مِنَ البِدْعَةِ مِنْ «تَفْسِيرِ الزَّمَخْشَرِيِّ». وَلَوْ ذَكَرَ كَلَامَ السَّلَفِ المَوْجُودَ فِي التَّفَاسِيرِ المَأْثُورَةِ عَنهُمْ عَلَى وَجْهِهِ، لَكَانَ أَحْسَنَ وَأَجْمَلَ، فَإِنَّهُ كَثِيرًا مَا يَنْقُلُ مِنْ «تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ» ـ وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ التَّفَاسِيرِ المَأْثُورَةِ وَأَعْظَمِهَا قَدْرًا ـ ثُمَّ إِنَّه يَدَعُ مَا نَقَلَه «ابنُ جَرِيرٍ» عَنِ السَّلَفِ، لاَ يَحْكِيهِ بَحَالٍ، وَيَذْكُرُ مَا يَزْعُمُ أَنَّه قَوْلُ المُحَقِّقِينَ. وَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِمْ طَائِفَةً مِنْ «أَهْلِ الكَلَامِ»، الَّذِين قَرَّرُوا أُصُولَهُم بِطُرُقٍ مِنْ جِنْسِ مَا قَرَّرَتْ بِهِ «المُعْتَزِلَةُ» أُصُولَهُم، وَإِنْ كَانُوا أَقْرَبَ إِلَى «السُّنَّةِ» مِنَ «المُعْتَزِلَةِ»، لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَيُعْرَفَ أَنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ التَّفْسِيرِ عَلَى المَذْهَبِ، فَإِنَّ «الصَّحَابَةَ»، وَ«التَّابِعِينَ»، وَ«الأَئِمَّةَ» إِذَا كَانَ لَهُمْ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ قَوْلٌ، وَجَاءَ قَوْمٌ فَسَّرُوا الآيَةَ بِقَوْلٍ آخَرَ لأَجْلِ مَذْهَبٍ اعْتَقَدُوه، وَذَلِكَ المَذْهَبُ لَيسَ مِنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ، والتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛

[صَارُوا مُشَارِكِينَ][1] : «لِلْمُعْتَزِلَةِ» وَغَيْرِهِمْ مِنْ «أَهْلِ الْبِدَعِ» فِي مِثْلِ هَذَا.

وَفِي الْجُمْلَةِ: مَنْ عَدَلَ عَنْ مَذَاهِبِ «الصَّحَابَةِ» وَ«التَّابِعِينَ» وَتَفْسِيرِهِمْ إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ كَانَ مُخْطِئًا فِي ذَلِكَ، بَلْ مُبْتَدِعًا، وَإِنْ كَانَ مُجْتَهِدًا مَغْفُورًا لَهُ خَطَؤُهُ.

فَالمَقْصُودُ بَيَانُ طُرُقِ العِلْمِ وَأَدِلَّتِهِ، وَطُرُقِ الصَّوَابِ. وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ «القُرْآنَ» قَرَأَهُ «الصَّحَابَةُ» وَ«التَّابِعُونَ» وَتَابِعُوهُمْ، وأَنَّهُم كَانُوا أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيه، كَمَا أَنَّهُمْ أَعْلَمُ بالحَقِّ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ؛ فَمَنْ خَالَفَ قَوْلَهُم وَفَسَّرَ «القُرْآنَ» بِخِلَافِ تَفْسِيرِهِمْ فَقَدْ أَخطَأَ فِي الدَّلِيلِ والمَدْلُولِ جَمِيعًا. وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ مَنْ خَالَفَ قَوْلَهُم لَهُ شُبْهَةٌ يَذْكُرُهَا؛ إِمَّا عَقْلِيَّةٌ، وَإِمَّا سَمْعِيَّةٌ، كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وَالمَقْصُودُ هُنَا: التَّنْبِيهُ عَلَى مَثَارِ الاخْتِلَافِ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِهِ: البِدَعَ البَاطِلَةِ الَّتِي دَعَتْ أَهْلَها إِلَى أَنْ حَرَّفُوا الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِه وَفَسَّرُوا كَلَامَ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ بِغَيْرِ مَا أُرِيدَ بِهِ، وَتَأَوَّلُوه عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ.

فَمِنْ أُصُولِ العِلْمِ بِذَلِكَ: أَنْ يَعْلَمَ الإِنْسَانُ القَوْلَ الَّذِي خَالَفُوهُ، وَأَنَّهُ الحَقُّ. وَأَنْ يَعْرِفَ أَنَّ «تَفْسِيرَ السَّلَفِ» يُخَالِفُ تَفْسِيرَهُمْ. وَأَنْ يَعْرِفَ أَنَّ «تَفْسِيرَهُمْ» مُحْدَثٌ مُبْتَدَعٌ. ثُمَّ أَنْ يَعْرِفَ بالطُّرُقِ المُفَصَّلَةِ فَسَادَ تَفْسِيرِهِمْ بِمَا نَصَبَهُ اللهُ مِنَ الأَدِلَّةِ عَلَى بَيَانِ الحَقِّ.

وَكَذَلِكَ وَقَعَ مِنَ الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي «شَرْحِ الحَدِيثِ» وَ«تَفْسِيرِهِ» مِنَ

---

(١) في المطبوع: «صار مشاركًا»، والتصويب من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦١).

المُتأخِّرِينَ مِنْ جِنْسِ مَا وَقَعَ بِمَا صَنَعُوهُ مِنْ شَرْحِ «القُرْآنِ» وَ«تَفْسِيرِهِ».

وَأَمَّا الَّذِينَ يُخْطِئُونَ فِي الدَّلِيلِ لاَ فِي المَدْلُولِ، فَمِثْلُ كَثِيرٍ مِنَ «الصُّوفِيَّةِ» وَ«الوُعَّاظِ»، وَ«الفُقَهَاءِ»، وَغَيْرِهِمْ [فَإِنَّهُم]: يُفَسِّرُونَ «القُرْآنَ» بِمَعَانٍ صَحِيحَةٍ لَكِنَّ «القُرْآنَ» لاَ يَدُلُّ عَلَيْهَا، مِثْلُ كَثِيرٍ مما ذَكَرَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيُّ في: «حَقَائِقِ التَّفْسِيرِ»، وإِنْ كَانَ فِيمَا ذَكَرُوه مَا هُوَ مَعَانٍ بَاطِلَةٌ فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْخُلُ في القِسْمِ الأَوَّلِ، وَهُوَ الخَطَأُ فِي الدَّلِيلِ والمَدْلُولِ جَمِيعًا، حَيْثُ يَكُونُ المَعْنَى الَّذِي قَصَدُوهُ فَاسِدًا.

فَصْلٌ

[فِي أحسَنِ طُرُقِ التَّفْسِيرِ
تفسيرُ «القُرآنِ» بـ«القُرآنِ»، وَتفسيرُهُ بـ«السُّنَّةِ»]

فَإِن قَالَ قَائِلٌ: فَمَا أَحْسَنُ طُرُقِ التَّفْسِيرِ؟

فالجَوَابُ: إِنَّ أَصَحَّ الطُّرُقِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُفَسَّرَ «القُرْآنُ» بِـ«القُرْآنِ»، فَمَا أُجْمِلَ فِي مَكَانٍ فَإِنَّه قَدْ فُسِّرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَمَا اخْتُصِرَ فِي مَكَانٍ فَقَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

فَإِن أَعْيَاكَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِـ«السُّنَّةِ»، فَإِنَّهَا شَارِحَةٌ لِـ«القُرْآنِ»، ومُوضِحَةٌ لَهُ، بَلْ قَدْ قَالَ الإِمَامُ أَبُو عَبدِ الله مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ: (كُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ فَهُوَ مِمَّا فَهِمَهُ مِنَ «القُرْآنِ»؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: ١٠٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ

يُؤْمِنُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [النحل: ٦٤]. وَلِهَذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلاَ إِنِّي أُوتِيتُ القُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ». يَعْنِي: «السُّنَّةَ». وَ«السُّنَّةُ» -أَيْضًا- تَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالوَحْيِ كَمَا يَنْزِلُ القُرْآنُ، لاَ أَنَّهَا تُتْلَى كَمَا يُتْلَى.

وَقَدِ اسْتَدَلَّ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، وَغَيْرُهُ مِنَ الأَئِمَّةِ، عَلَى ذَلِكَ بِأَدِلَّةٍ كَثِيرَةٍ، لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذَلِكَ.

والغَرَضُ: أَنَّكَ تَطْلُبُ تَفْسِيرَ «القُرْآنِ» مِنْهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فَمِنَ «السُّنَّةِ»، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمُعَاذٍ - رضي الله عنه - حِينَ بَعَثَهُ إِلى اليَمَنِ: «بِمَ تَحْكُمُ؟» قَالَ: بِـ«كِتَابِ اللهِ»، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟». قَالَ: «بِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ». قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟» قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي. قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللهِ». وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي «المَسَانِدِ»، و«السُّنَنِ» بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

[تَفْسِيرُ «القُرْآنِ» بِـ«أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ»]

وَحِينَئِذٍ إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي «القُرْآنِ» وَلاَ فِي «السُّنَّةِ» رَجَعْنَا[١] فِي ذَلِكَ إِلى «أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ»، فَإِنَّهُم أَدْرَى بِذَلِكَ؛ لِمَا شَاهَدُوه مِنَ «القُرْآنِ»، والأَحْوَالِ الَّتِي اخْتَصُّوا بِهَا، وَلِمَا لَهُمْ مِنَ الفَهْمِ التَّامِّ والعِلْمِ الصَّحِيحِ، [والْعَمَلِ الصَّالِحِ][٢]، لاَ سِيَّمَا عُلَمَاؤُهُمْ وَكُبَرَاؤُهُمْ؛ كالأَئِمَّةِ

---

(١) كذا في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٤)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٧)، وفي النسخة الخطية التي اعتمدها د. «زرزور»، ولعلَّ الأنسب «رَجَعْتَ» وذلك تمشيًا مع «ضمير الخطاب» فيما سبق وما سيأتي، والله أعلم.

(٢) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٤).

الأَرْبَعَةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ والأَئِمَّةِ المَهْدِيِّينِ، و[١] عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ][٢].

قالَ الإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ: حَدَثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: أَنبَأَنَا جَابِرُ بنُ نُوحٍ: أَنبَأَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الله - يَعْنِي: ابنَ مَسْعُودٍ -: «والَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ «كِتَابِ الله» إِلاَّ وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ نَزَلَتْ، وَأَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمَ بِـ«كِتَابِ الله» مِنِّي تَنَالُهُ المَطَايَا؛ لأَتَيْتُهُ».

وَقَالَ الأَعْمَشُ - أَيْضًا - عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ: (كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ وَالْعَمَلَ بِهِنَّ).

وَمِنْهُمْ: الحَبْرُ البَحْرُ عبدُ الله بنُ عَبَّاسٍ ابنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَ«تُرْجُمَانُ القُرْآنِ» بِبَرَكَةِ دُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَهُ، حَيْثُ قَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ».

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنُ بَشَّارٍ، أَنبَأَنَا وَكِيعٌ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، [عَنْ مَسْرُوقٍ؛ قال][٣]: قَالَ عَبْدُ الله - يَعْنِي ابنَ مَسْعُودٍ -: «نِعْمَ تُرْجُمَانُ القُرْآنِ ابنُ عَبَّاسٍ».

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ دَاودَ، عَنْ إِسْحَاقَ الأَزْرَقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ

---

(١) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٤): (مثل: عبد الله بن مسعود).

(٢) كذا في المطبوع، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٧)، وفي: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٤): و«الأئمة المهديين»؛ مثل: «عبد الله بن مسعود»، وما بين معقوفين زيادة من ابن كثير.

(٣) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٥).

الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ أَنَّه قَالَ: (نِعْمَ التُّرْجُمَانِ لـ «القُرْآنِ» ابنُ عَبَّاسٍ).

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ عَوْنٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهِ كَذَلِكَ.

فَهَذَا «إِسْنَادٌ صَحِيحٌ» إِلَى ابنِ مَسْعُودٍ أَنَّه قَالَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ هَذِهِ العِبَارَةَ. وَقَدْ مَات ابنُ مَسْعُودٍ فِي سَنَةِ (ثَلاَثٍ وَثَلاَثِينَ) عَلَى الصَّحِيحِ، وعُمِّرَ بَعْدَهُ ابنُ عَبَّاسٍ (سِتًّا وَثَلاَثِينَ) سَنَةً، فَمَا ظَنُّكَ بِمَا كَسَبَهُ مِنَ العُلُومِ بَعْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ؟!

وَقالَ الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ: (اسْتَخْلَفَ عَلِيٌّ عَبْدَ اللهِ بنَ عَبَّاسٍ عَلَى المُوسِمِ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَرَأَ فِي خُطْبَتِهِ سُورةَ «البَقَرَةِ» - وَفِي رِوَايَةٍ: سُورةَ «النُّورِ» - فَفَسَّرَهَا تَفْسِيرًا لَوْ سَمِعَتْهُ «الرُّومُ»، و«التُّرْكُ»، و«الدَّيْلَمُ» لأَسْلَمُوا).

وَلِهَذَا [فَإِنَّ][1] غَالِبَ مَا يَرْوِيه إِسْمَاعِيلُ بنُ عَبدِ الرَّحْمٰنِ السُّدِّيُّ الكَبِيرُ فِي «تَفْسِيرِه» عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: ابنِ مَسْعُودٍ، وابنِ عَبَّاسٍ، ولَكِنْ فِي بَعْضِ الأَحْيَانِ يَنْقُلُ عَنْهُم مَا يَحْكُونَهُ مِنْ أَقَاوِيلِ أَهْلِ الكِتَابِ الَّتِي أَبَاحَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو.

وَلِهَذَا كَانَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو قَدْ أَصَابَ يَوْمَ «اليَرْمُوكِ» زَامِلَتَيْنِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الكِتَابِ، فَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْهُمَا، بِمَا فَهِمَهُ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ مِنَ الإِذْنِ فِي ذَلِكَ.

وَلَكِنَّ هَذِهِ الأَحَادِيثَ «الإِسْرَائِيلِيَّةَ» تُذْكَرُ، للاسْتِشْهَادِ لاَ لِلاعْتِقَادِ، فَإِنَّهَا عَلَى ثَلاَثَةِ أَقْسامٍ:

أَحَدُهَا: مَا عَلِمْنَا صِحَّتَهُ مِمَّا بِأَيْدِينَا مِمَّا يَشْهَدُ لَهُ بِالصِّدْقِ، فَذَاكَ صَحِيحٌ.

---

(١) ما في معقوفين لم يرد في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٦)، ولا في: «تفسير ابن كثير» (١/ ٨).

والثَّانِي: مَا عَلِمْنَا كَذِبَهُ بِمَا عِنْدَنَا مِمَّا يُخَالِفُهُ.

والثَّالِثُ: مَا هُوَ مَسْكُوتٌ عَنْهُ، لاَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، وَلاَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، فَلاَ نُؤْمِنُ بِهِ، وَلاَ نُكَذِّبُهُ، وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ؛ لِمَا تَقَدَّمَ. وَغَالِبُ ذَلِكَ مِمَّا لاَ فَائِدَةَ فِيهِ تَعُودُ إِلَى أَمْرٍ دِينِيٍّ.

وَلِهَذَا يَخْتَلِفُ عُلَمَاءُ «أَهْلِ الكِتَابِ» فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرًا، وَيَأْتِي عَنِ «المُفَسِّرِينَ» خِلاَفٌ بِسَبَبِ[1] ذَلِكَ، كَمَا يَذْكُرُونَ فِي مِثْلِ هَذَا أَسْمَاءَ «أَصْحَابِ الكَهْفِ»، وَ «لَوْنَ كَلْبِهِمْ»، وَ«عِدَّتَهُم»، وَ«عَصا مُوسَى» مِنْ أَيِّ الشَّجَرِ كَانَتْ، وَ«أَسْمَاءَ الطُّيُورِ» الَّتِي أَحْيَاهَا اللهُ تَعَالى لإِبْرَاهِيمَ، وَتَعْيِينَ «الْبَعْضِ» الَّذِي ضُرِبَ بِهِ الْقَتِيلُ مِنَ البَقَرَةِ. وَنَوْعَ الشَّجَرَةِ الَّتِي «كَلَّمَ اللهُ» مِنْهَا مُوسَى . . . إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا أَبْهَمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي «القُرْآنِ»؛ مِمَّا لاَ فَائِدَةَ مِنْ[2] تَعْيِينِهِ تَعُودُ عَلَى المُكَلَّفِينَ[3] فِي دُنْيَاهُم وَلاَ دِينِهِم.

وَلَكِنَّ نَقْلَ الْخِلاَفِ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ جَائِزٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِٱلْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّيٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾ ﴾ [الكهف: ٢٢]. فَقَدِ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ

(١) في المطبوع: «السبب»، والتصحيح من: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٧)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٩).

(٢) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٧)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٩): (في).

(٣) في الأصل الذي اعتمده د. «زَرْزُور»: (المتكلفين)، أي هؤلاء الذين يتكلفون البحث وراء هذه الأمور.

الآيَةُ الكَرِيمَةُ عَلَى الأَدَبِ فِي هَذَا المَقَامِ، وَتَعْلِيمِ مَا يَنْبَغِي فِي مِثْلِ هَذَا، فَإِنَّه - تعَالَى - أَخْبَرَ عَنهُمْ بِثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ، ضَعَّفَ الْقَوْلَيْنِ الأَوَّلَيْنِ، وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثِ، فَدَلَّ عَلَى صِحَّتِهِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ بَاطِلاً لَرَدَّهُ كَمَا رَدَّهُمَا، ثُمَّ أَرْشَدَ إِلَى أَنَّ الاطِّلَاعَ عَلَى عِدَّتِهِمْ لاَ طَائِلَ تَحتَهُ، فَيُقَالُ فِي مِثْلِ هَذَا ﴿قُل رَّبِّيٓ أَعۡلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾ [الكهف ٢٢]. فَإِنَّه مَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ إِلاَّ قَلِيلٌ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ أَطْلَعَهُ اللهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ، فَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمۡ إِلَّا مِرَآءٗ ظَٰهِرٗا﴾ [الكهف: ٢٢]. أَيْ: لاَ تُجْهِدْ نَفْسَكَ فِيمَا لاَ طَائِلَ تَحتَهُ، وَلاَ تَسْأَلْهُمْ عَنْ ذَلِكَ، فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ مِنْ ذَلِكَ إِلاَّ رَجْمَ الْغَيْبِ.

فَهَذَا أَحْسَنُ مَا يَكُونُ فِي حِكَايَةِ الخِلاَفِ: أَنْ تُسْتَوْعَبَ الأَقْوَالُ فِي ذَلِكَ المَقَامِ، وَأَنْ يُنَبَّهَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهَا وَيُبْطَلَ البَاطِلُ، وتُذْكَرَ فَائِدَةُ الخِلاَفِ وَثَمَرَتُهُ لِئَلاَّ يَطُولَ النِّزَاعُ وَالخِلاَفُ فِيمَا لاَ فَائِدَةَ تَحتَهُ، فَيُشْتَغَلَ بِهِ عَنِ الأَهَمِّ.

فَأَمَّا مَنْ حَكَى خِلاَفًا فِي مَسْأَلَةٍ وَلَمْ يَسْتَوْعِبْ أَقْوَالَ النَّاسِ فِيهَا فَهُوَ نَاقِصٌ، إِذْ قَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ فِي الَّذِي تَرَكَهُ. أَوْ يَحْكِي الخِلاَفَ وَيُطْلِقُهُ وَلاَ يُنَبِّهُ عَلَى «الصَّحِيحِ» مِنَ الأَقْوَالِ، فَهُوَ نَاقِصٌ أَيْضًا. فَإِنْ صَحَّحَ غَيْرَ الصَّحِيحِ عَامِدًا فَقَدْ تَعَمَّدَ الْكَذِبَ. أَوْ جَاهِلاً فَقَدْ أَخطَأَ. كَذَلِكَ مَنْ نَصَبَ الخِلاَفَ فِيمَا لاَ فَائِدَةَ تَحتَهُ، أَوْ حَكَى أَقْوَالاً مُتَعَدِّدَةً لَفظًا، وَيَرْجِعُ حَاصِلُهَا إِلَى قَوْلٍ أَوْ قَوْلَيْنِ مَعْنًى. فَقَدْ ضَيَّعَ الزَّمَانَ، وَتَكَثَّرَ بِمَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فَهُوَ «كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ». واللهُ المُوَفِّقُ للصَّوَابِ.

فَصْلٌ

[فِي تفسير «القُرآنِ» بـ«أقوالِ التابعينَ»]

إِذَا لَمْ تَجِدِ «التَّفْسِيرَ» فِي «القُرْآنِ» وَلاَ فِي «السُّنَّةِ» وَلاَ وَجَدْتَهُ عَنِ «الصَّحَابَةِ»؛ فَقَدْ رَجَعَ كَثِيرٌ مِنَ الأَئِمَّةِ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ «التَّابِعِينَ»:

كـ : مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ فَإِنَّهُ آيَةٌ فِي «التَّفْسِيرِ» ، كَمَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ : حَدَّثَنَا أَبَانُ بنُ صَالِحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : (عَرَضْتُ «الْمُصْحَفَ» عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلاَثَ عَرَضَاتٍ ، مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ ، أُوقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا) .

وَبِهِ إِلَى «التِّرْمِذِيِّ» قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ[1] قَالَ : (مَا فِي «الْقُرْآنِ» آيَةٌ إِلاَّ وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئًا) .

وَبِهِ إِلَيْهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، قَالَ : قَالَ مُجَاهِدٌ : (لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ «قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ» لَمْ أَحْتَجْ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ «الْقُرْآنِ» مِمَّا سَأَلْتُ) .

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ ، عَنْ عُثْمَانَ الْمَكِّيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : (رَأَيْتُ مُجَاهِدًا سَأَلَ عَنْ «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» ، وَمَعَهُ أَلْوَاحُهُ ، قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ[2] : اُكْتُبْ ، حَتَّى سَأَلَهُ عَنِ التَّفْسِيرِ كُلِّهِ) .

وَلِهَذَا كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ : (إِذَا جَاءَكَ «التَّفْسِيرُ» عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ) .

---

(١) جاء في النسخة المطبوعة فمن «شرح الشيخ ابن عثيمين» (ص ١٣٨) . (عن قتادة ، [قال مجاهد] : ما في «القرآن» . . . .) . فجُعِل هذا الأثر من قول «مجاهد» ، تمشّياً مع السياق حيث الكلام على مبلغ عِلْم مجاهد في التفسير .
والصواب أن هذا الأثر من قول قتادة نفسه ، لا رواية عن مجاهد ، وكذا جاء في الأصل الذي أعتمده د . زرزور (ص ١٠٣) ، و«مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٩) . وهو الموافق للمصدر الذي ينقل منه شيخ الإسلام وهو «سنن الترمذي» .
ولكن يبقى الإشكال في وجه إيراد كلام قتادة في معرض الكلام عن مجاهد ، فليُحرر .

(٢) في : «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٩) : (فيقول له ابن عباس) .

وكـ : سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَالحَسَنِ الْبَصَرِيِّ، وَمَسْرُوقِ بنِ الأَجْدَعِ، وَسَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي العَالِيَةِ، والرَّبِيعِ بنِ أَنَسٍ، وَقَتَادَةَ، وَالضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ «التَّابِعِينِ» وَتَابِعِيهِمْ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ.

فَتُذْكَرُ أَقْوَالُهُم فِي «الآيَةِ» فَيَقَعُ فِي عِبَارَاتِهِم تَبَايُنٌ فِي الأَلْفَاظِ يَحْسَبُهَا مَنْ لاَ عِلْمَ عِنْدَهُ اخْتِلاَفًا، فَيَحْكِيهَا أَقْوَالاً، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ مِنْهُم مَنْ يُعَبِّرُ عَنِ الشَّيْءِ بِعَيْنِهِ. وَالكُلُّ بِمَعْنًى وَاحِدٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأَمَاكِنِ، فَلْيَتَفَطَّنِ اللَّبِيبُ لِذَلِكَ، وَاللهُ الهَادِي.

وَقَالَ شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ وَغَيْرُهُ: (أَقْوَالُ «التَّابِعِينَ» فِي الفُرُوعِ لَيْسَتْ حُجَّةً، فَكَيْفَ تَكُونُ حُجَّةً فِي «التَّفْسِيرِ»)؟ يَعْنِي: أَنَّهَا لاَ تَكُونُ حُجَّةً عَلَى غَيْرِهِم مِمَّنْ خَالَفَهُم. وَهَذَا صَحِيحٌ، أَمَّا إِذَا اجْتَمَعُوا[1] عَلَى الشَّيْءِ فَلاَ يُرْتَابُ فِي كَوْنِهِ حُجَّةً، فَإِنِ اخْتَلَفُوا فَلاَ يَكُونُ قَوْلُ بَعْضِهِم حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ، وَلاَ عَلَى مَنْ بَعْدَهُم، وَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى «لُغَةِ القُرْآنِ» أَوِ «السُّنَّةِ»، أَوْ عُمُومِ «لُغَةِ الْعَرَبِ»، أَوْ «أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ» فِي ذَلِكَ.

[تفسير «القرآن» بالرأي]

فَأَمَّا تَفْسِيرُ «القُرْآنِ» بِمُجَرَّدِ «الرَّأْيِ»؛ فَحَرَامٌ؛ [لِمَا رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي: «مُسْنَدِهِ»؛ قَالَ:][2] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي

---

(١) ما بين معقوفين زيادة يقتضيها السياق، وخلت الطبعات التي وقفت عليها منها، وانظر: «المسند»(١/ ٢٣٣)، (١/ ٢٦٩).

(٢) في: «مجموع الفتاوى»(١٣/ ٣٧٠): (أجمعوا).

«القُرْآنِ» بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي القُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

وَبِهِ إِلى التِّرْمِذِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيدٍ، حَدَّثَنِي حَبَّانُ[1] بْنُ هِلاَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ أَخُو حَزْمٍ القُطَعِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي القُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ؛ فَقَدْ أَخْطَأَ». قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الحَدِيثِ فِي سُهَيْلِ بْنِ أَبِي حَزْمٍ».

وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ، أَنَّهُم شَدَّدُوا فِي أَنْ يُفَسَّرَ «القُرْآنُ» بِغَيْرِ عِلْمٍ.

وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَقَتَادَةَ، وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، أَنَّهُم فَسَّرُوا «القُرْآنَ»؛ فَلَيْسَ الظَّنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي «القُرْآنِ»، أَوْ فَسَّرُوهُ[2] بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُم مَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا: «أَنَّهُم لَمْ يَقُولُوا مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ»، فَمَنْ قَالَ فِي «القُرْآنِ» بِرَأْيِهِ فَقَدْ تَكَلَّفَ مَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَسَلَكَ غَيْرَ مَا أُمِرَ بِهِ. فَلَوْ أَنَّه أَصَابَ المَعْنَى فِي نَفْسِ الأَمْرِ لَكَانَ قَدْ أَخْطَأَ لأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ الأَمْرَ مِنْ بَابِهِ، كَمَنْ حَكَمَ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَإِنْ وَافَقَ حُكْمُهُ الصَّوَابَ

---

(١) جاء في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٧٠): (حسان)، وهو تحريف.

(٢) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٧): (وفسروه).

فِي نَفْسِ الأَمْرِ[١]، لَكِنْ يَكُونُ أَخَفَّ جُرْمًا مِمَّنْ أَخْطَأَ، والله أَعْلَمُ.

وَهَكَذَا سَمَّى الله تَعَالَى «القَذَفَةَ» كَاذِبِينَ، فَقَالَ: ﴿ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴾ [النور: ١٣] فَالقَاذِفُ كَاذِبٌ، وَلَوْ كَانَ قَدْ قَذَفَ مَنْ زَنَى فِي نَفْسِ الأَمْرِ[٢]، لأَنَّهُ أَخْبَرَ بِمَا لاَ يَحِلُّ لَهُ الإِخْبَارُ بِهِ، وَتَكَلَّفَ مَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ، والله أَعْلَمُ.

وَلِهَذَا تَحَرَّجَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ عَنْ تَفْسِيرِ مَا لاَ عِلْمَ لَهُمْ بِهِ؛ كَمَا رَوَى شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: «أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، إِذَا قُلْتُ فِي «كِتَابِ الله» مَا لَمْ أَعْلَمْ؟!»

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بْنُ سَلاَّمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ[٣] بنُ يَزِيدَ، عَنِ العَوَّامِ بنِ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ [عبس: ٣١]. فَقَالَ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِنْ أَنَا قُلْتُ فِي كِتَابِ الله مَا لاَ أَعْلَمُ» - مُنْقَطِعٌ -.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ أَيْضًا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: (أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ قَرَأَ عَلَى المِنْبَرِ ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ [عبس: ٣١]. فَقَالَ: هَذِهِ الفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الأَبُّ؟ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكَلُّفُ يَا عُمَرُ).

---

(١) كذا؛ والصواب: (في الأمر نفسه).

(٢) كذا؛ والصواب: (في الأمر نفسه).

(٣) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٧١): (محمود). وهو تحريف، وهو: محمد بن يزيد الكَلاعي الواسطي. والأثر في «فضائل القرآن» لأبي عُبيد (ص ٣٧٥).

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: (كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَفِي ظَهْرِ قَمِيصِهِ أَرْبَعُ رِقَاعٍ، فَقَرَأَ: ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ ﴾ [عبس: ٣١]. فَقَالَ: مَا الأَبُّ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكَلُّفُ، فَمَا عَلَيْكَ أَلاَّ تَدْرِيَهُ).

وَهَذَا كُلُّه مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُمَا -رَضِيَ الله عَنْهُمَا- إِنَّمَا أَرَادَا اسْتِكْشَافَ [عِلْمِ كَيْفِيَّةِ][1] «الأَبِّ» وَإِلاَّ فَكَوْنُهُ نَبْتًا مِنَ الأَرْضِ ظَاهِرٌ لاَ يُجْهَلُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ ﴾ [عبس: ٢٧-٣٠].

وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: (أَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ آيَةٍ لَوْ سُئِلَ عَنْهَا بَعْضُكُمْ لَقَالَ فِيهَا، فَأَبَى أَنْ يَقُولَ فِيهَا). إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: (سَأَلَ رَجُلٌ ابنَ عَبَّاسٍ عَنْ: ﴿ يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥٓ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾؟ [السجدة: ٥]. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: فمَا: ﴿ يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿٤﴾ ﴾ [المعارج][2] فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّمَا سَأَلْتُكَ لِتُحَدِّثَنِي، فَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: هُمَا يَوْمَانِ ذَكَرَهُمَا الله فِي «كِتَابِهِ»، والله أَعْلَمُ بِهِمَا). فَكَرِهَ أَنْ يَقُولَ فِي كِتَابِ الله مَا لاَ يَعْلَمُ.

---

(١) جاء في المطبوع: (استكشاف ماهيّة الأبّ) وهذا تصرف من المحقق علمًا بأن الأصل المخطوط، و«مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٧٢)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ١٢)، اتفقت على ما أثبته، والله أعلم.

(٢) ما بين معقوفين ليس في المطبوع وهو في: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٧٣)، والأثر في: «فضائل القرآن» لأبي عُبيد (ص: ٣٧٦).

وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ - [يَعْنِي:][1] ابْنَ إِبْرَاهِيمَ -، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّة، عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: جَاءَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ إِلَى جُنْدُبِ بنِ عَبْدِ الله فَسَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ مِنَ «القُرْآنِ»، فَقَالَ: (أُحَرِّجُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا لَمَّا قُمْتَ عَنِّي. أَوْ قَالَ: أَنْ تُجَالِسَنِي).

وَقَالَ مَالِكٌ: عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، إِنَّه كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنَ «القُرْآنِ» قَالَ: (إِنَّا لاَ نَقُولُ فِي «القُرْآنِ» شَيْئًا).

وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: (إِنَّه كَانَ لاَ يَتَكَلَّمُ إِلاَّ فِي المَعْلُومِ مِنَ «القُرْآنِ»).

وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ عَمْرِو بنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ سَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ عَنْ آيَةٍ مِنَ «القُرْآنِ»، فَقَالَ: (لاَ تَسْأَلْنِي عَنِ «القُرْآنِ»، وَسَلْ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ لاَ يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ) - يَعْنِي عِكْرِمَةَ[2] -.

وَقَالَ ابنُ شَوْذَبٍ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بنُ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: (كُنَّا نَسْأَلُ سَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ عَنِ الحَلاَلِ وَالحَرَامِ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ، فَإِذَا سَأَلْنَاهُ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنَ «القُرْآنِ» سَكَتَ، كَأَنْ لَمْ يَسْمَعْ).

وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ عُمَرَ، قَالَ: (لَقَدْ أَدْرَكْتُ فُقَهَاءَ «المَدِينَةِ» وإِنَّهم

---

(١) في المطبوع: (يعقوب بن إبراهيم)، وفي: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٧٣): (يعقوب - يعني ابن إبراهيم -). وجملة: (يعني ابن إبراهيم) من كلام شيخ الإسلام، وانظر: «تفسير ابن جرير» (١/ ٣٨).

(٢) قوله: (يعني عكرمة): كذا في أصل الرواية، وليس من كلام شيخ الإسلام.

لَيُعَظِّمُونَ القَوْلَ فِي «التَّفْسِيرِ»؛ مِنْهُم: سَالِمُ بنُ عَبْدِ الله، والقَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ، وَسَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ، وَنَافِعٌ).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بنُ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، قَالَ: (مَا سَمِعْتُ أَبِي تَأَوَّلَ آيَةً مِنْ «كِتَابِ الله» قَطُّ).

وَقَالَ أَيُّوبُ وَابنُ عَوْنٍ، وَهِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيَّ عَنْ آيَةٍ مِنَ «القُرْآنِ»، فَقَالَ: (ذَهَبَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْلَمُونَ فِيمَ أُنْزِلَ «القُرْآنُ»، فَاتَّقِ الله، وَعَلَيْكَ بِالسَّدَادِ).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عَنِ ابنِ عَوْنٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله بنِ مُسْلِمِ بنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: (إِذَا حَدَّثْتَ عَنِ الله فَقِفْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ).

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (كَانَ أَصْحَابُنَا يَتَّقُونَ «التَّفْسِيرَ» وَيَهَابُونَهُ).

وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: (واللهِ مَا مِنْ «آيَةٍ» إِلاَّ وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا، ولكِنَّهَا الرِّوَايَةُ عَنِ اللهِ).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا عُمَرُ بنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: (اتَّقُوا «التَّفْسِيرَ»، فَإِنَّمَا هُوَ الرِّوَايَةُ عَنِ الله).

فَهَذِهِ الآثَارُ الصَّحِيحَةُ وَمَا شَاكَلَهَا عَنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، مَحْمُولَةٌ عَلَى تَحَرُّجِهِمْ عَنِ الكَلاَمِ فِي «التَّفْسِيرِ» بِمَا لاَ عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، فَأَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ بِمَا يَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ لُغَةً وَشَرْعًا فَلاَ حَرَجَ عَلَيْهِ.

وَلِهَذَا رُوِيَ عَنْ هَؤُلاَءِ وَغَيْرِهِمْ أَقْوَالٌ فِي «التَّفْسِيرِ»، وَلاَ مُنَافَاةَ؛ لأَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِيمَا عَلِمُوهُ، وَسَكَتُوا عَمَّا جَهِلُوهُ. وَهَذَا هُوَ الوَاجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ،

فَإِنَّه كَمَا يَجِبُ السُّكُوتُ عَمَّا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ القَوْلُ فِيمَا سُئِلَ عَنْهُ مِمَّا يَعْلَمُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وَلِمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ المَرْوِيِّ مِنْ طُرُقٍ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ؛ أُلْجِمَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».

وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: (التَّفْسِيرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: وَجْهٌ تَعْرِفُهُ العَرَبُ مِنْ كَلاَمِهَا، وَتَفْسِيرٌ لاَ يُعْذَرُ أَحَدٌ بِجَهَالَتِهِ، وَتَفْسِيرٌ يَعْلَمُهُ العُلَمَاءُ، وَتَفْسِيرٌ لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ اللهُ). واللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

* * *

المُقَدِّمَةُ
فِيمَا يَجِبُ عَلَى قَارِئِ القُرْآنِ أَنْ يَعْلَمَهُ
(الجَزَرِيَّةُ)

شَيْخُ القُرَّاءِ فِي زَمَانِهِ

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الجَزَرِيُّ

(٧٥١ ـ ٨٣٣هـ)

[عدد الأبيات : ١٠٩]

[البحر : الرجز]

بسم الله الرحمن الرحيم

[الْمُقَدِّمَةُ]

٠٠١ يَقُولُ رَاجِي عَفْوِ رَبٍّ سَامِعِ (مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزَرِيِّ الشَّافِعِي)

٠٠٢ (الْحَمْدُ للهِ) وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَمُصْطَفَاهُ

٠٠٣ (مُحَمَّدٍ) وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمُقْرِئِ «الْقُرْآنِ» مَعْ مُحِبِّهِ

٠٠٤ (وَبَعْدُ) إِنَّ هَذِهِ «مُقَدِّمَهْ» فِيمَا عَلَى قَارِئِهِ أَنْ يَعْلَمَهْ»[1]

٠٠٥ إِذْ وَاجِبٌ عَلَيْهِمُ مُحَتَّمُ قَبْلَ الشُّرُوعِ أَوَّلاً أَنْ يَعْلَمُوا

٠٠٦ «مَخَارِجَ الحُرُوفِ» وَ«الصِّفَاتِ» لِيَلْفِظُوا بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ

٠٠٧ مُحَرِّرِي التَّجْوِيدِ وَالْمَوَاقِفِ وَمَا الَّذِي رُسِمَ فِي «الْمَصَاحِفِ»

٠٠٨ مِنْ كُلِّ مَقْطُوعٍ وَمَوْصُولٍ بِهَا وَتَاءِ أُنْثَى لَمْ تَكُنْ تُكْتَبْ بِهَا

[بَابُ: مَخَارِجِ الْحُرُوفِ]

٠٠٩ مَخَارِجُ الْحُرُوفِ سَبْعَةَ عَشَرْ عَلَى الَّذِي يَخْتَارُهُ مَنِ اخْتَبَرْ

٠١٠ فَأَلِفُ الجَوْفِ وَأُخْتَاهَا وَهِي حُرُوفُ مَدٍّ لِلْهَوَاءِ تَنْتَهِي[2]

٠١١ ثُمَّ لأَقْصَى الحَلْقِ هَمْزٌ هَاءُ ثُمَّ لِوَسْطِهِ فَعَيْنٌ حَاءُ[3]

٠١٢ أَدْنَاهُ غَيْنٌ خَاؤُهَا، وَالْقَافُ أَقْصَى اللِّسَانِ فَوقُ ثُمَّ الْكَافُ

---

(١) ضبطت «مُقَدِّمَة» في نسخة بفتح الدال وكسرها، وكتب فوقها (معًا) أي جواز الوجهين.

(٢) جاء الشطر الأول من هذا البيت في طبعة: «لِلْجَوْفِ أَلِفٌ وأُخْتَاهَا وَهِيَ».

(٣) جاء الشطر الثاني من هذا البيت في طبعة: «وَمِنْ وَسْطِهِ فَعَيْنٌ حَاءُ». وعلى هذا يكون في البيت خلل في الوزن.

٠١٣ أَسْفَلُ، والوَسْطُ فَجِيمُ الشِّينُ يَا وَالضَّادُ مِنْ حَافَتِهِ إِذْ وَلِيَا

٠١٤ الأَضْرَاسَ مَنْ أَيْسَرَ أَوْ يُمْنَاهَا وَاللَّامُ أَدْنَاهَا لِمُنْتَهَاهَا

٠١٥ وَالنُّونَ مِنْ طَرَفِهِ تَحْتُ اجْعَلُوا وَالرَّا يُدَانِيهِ لِظَهْرٍ أَدْخَلُوا

٠١٦ وَالطَّاءُ وَالدَّالُ وَتَا مِنْهُ وَمِنْ عُلْيَا الثَّنَايَا، وَالصَّفِيرُ مُسْتَكِنْ

٠١٧ مِنْهُ وَمِنْ فَوْقِ الثَّنَايَا السُّفْلَى وَالظَّاءُ والذَّالُ وَثَا لِلْعُلْيَا

٠١٨ مِنْ طَرَفَيْهِمَا وَمِنْ بَطْنِ الشَّفَهْ فَالْفَا مَعَ اطْرَافِ الثَّنَايَا الْمُشْرِفَهْ

٠١٩ لِلشَّفَتَيْنِ الْوَاوُ بَاءٌ مِيمُ وَغُنَّةٌ مَخْرَجُهَا الْخَيْشُومُ

[بَابُ: الصِّفَاتِ]

٠٢٠ صِفَاتُهَا جَهْرٌ وَرِخْوٌ مُسْتَفِلْ مُنْفَتِحٌ مُصْمَتَةٌ وَالضِّدَّ قُلْ

٠٢١ مَهْمُوسُهَا «فَحَثَّهُ شَخْصٌ سَكَتْ» شَدِيدُهَا لَفْظُ «أَجِدْ قَطٍ بَكَتْ»

٠٢٢ وَبَيْنَ رِخْوٍ وَالشَّدِيدِ «لِنْ عُمَرْ» وَسَبْعُ عُلْوٍ «خُصَّ ضَغْطٍ قِظْ» حَصَرْ

٠٢٣ وَصَادُ ضَادٌ طَاءُ ظَاءٌ مُطْبَقَهْ وَ«فِرَّ مِنْ لُبِّ» الْحُرُوفُ الْمُذْلَقَهْ

٠٢٤ صَفِيرُهَا صَادٌ وَزَايٌ سِينُ قَلْقَلَةٌ «قُطْبُ جَدٍ» وَاللِّينُ

٠٢٥ وَاوٌ وَيَاءٌ سُكِّنَا وَانْفَتَحَا قَبْلَهُمَا وَالانْحِرَافُ صُحِّحَا[1]

٠٢٦ فِي اللَّامِ والرَّاءِ بِتَكْرِيرٍ جُعِلْ وَلِلتَّفَشِّي الشِّينُ ضَادًا اسْتَطِلْ[2]

---

(١) جاء في إحدى الطبعات: «سُكِّنها» بدل «سُكِّنَا» ولعله خطأ مطبعي؛ حيث لا يستقيم الوزن ولا المعنى.

(٢) جاء في إحدى الطبعات: «وبتكرير» بالواو مع قصر (الرّاء).

[بَابُ: التَّجْوِيدِ]

٠٢٧ وَالأَخْذُ بِـ«التَّجْوِيدِ» حَتْمٌ لاَزِمُ ... مَـنْ لَـمْ يُجَـوِّدِ «الْقُـرَانَ» آثِـمُ[1]

٠٢٨ لأَنَّـهُ بِـهِ الإِلَـهُ أَنْـزَلاَ ... وَهَكَـذَا مِنْـهُ إِلَيْنَـا وَصَـلاَ

٠٢٩ وَهُـوَ أَيْضًـا حِلْيَـةُ التِّـلاَوَةِ ... وَزِينَـةُ الأَدَاءِ وَالْقِـرَاءَةِ

٠٣٠ وَهُـوَ إِعْطَـاءُ الْحُـرُوفِ حَقَّهَـا ... مِـنْ صِفَـةٍ لَهَـا وَمُسْتَحَقَّهَـا

٠٣١ وَرَدُّ كُـلِّ وَاحِـدٍ لأَصْلِـهِ ... وَاللَّفْـظُ فِـي نَظِيـرِهِ كَمِثْلِـهِ

٠٣٢ مُكَمَّـلاً مِـنْ غَيْـرِ مَـا تَكَلُّـفِ ... بِـاللُّطْفِ فِي النُّطْقِ بِلاَ تَعَسُّفِ[2]

٠٣٣ وَلَيْـسَ بَيْنَـهُ وَبَيْـنَ تَـرْكِـهِ ... إِلاَّ رِيَـاضَـةُ امْـرِئٍ بِفَكِّـهِ

[بَابُ: التَّرْقِيقِ]

٠٣٤ وَرَقِّقَـنْ مُسْتَفِـلاً مِـنْ أَحْـرُفِ ... وَحَـاذِرَنْ تَفْخِيـمَ لَفْـظِ الأَلِـفِ

[بَابُ: اسْتِعْمَالِ الْحُرُوفِ]

٠٣٥ وَهَمْـزَ أَلْحَمْـدُ أَعُـوذُ إِهْـدِنَـا ... اللَّـهِ ثُـمَّ لاَمَ لِلَّـهِ لَنَـا

٠٣٦ وَلْيَتَلَطَّفْ وَعَلَى اللهِ وَلاَ الضّ ... وَالْمِيـمِ مِـنْ مَخْمَصَـةٍ وَمِـنْ مَـرَضْ

٠٣٧ وَبَـاءِ بَـرْقٍ بَـاطِـلٍ بِهِـمْ بِـذِي ... فَاحْرِصْ عَلَى الشِّدَّةِ وَالْجَهْرِ الَّذِي

٠٣٨ فِيهَا وَفِي الْجِيمِ كَحُبِّ الصَّبْرِ ... رَبْـوَةٍ اجْتُثَّـتْ وَحَـجِّ الْفَجْـرِ

٠٣٩ وَبَيِّنَـنْ مُقَلْقَـلاً إِنْ سَكَنَـا ... وَإِنْ يَكُـنْ فِـي الْـوَقْـفِ كَـانَ أَبْيَنَـا[3]

---

(١) جاء في إحدى الطبعات: «يصحّح» بدل «يجوّد».

(٢) ضبطت «مُكَمَّلاً» في نسخة بفتح الميم وكسرها، وكتب فوقها (معًا) أي جواز الوجهين.

(٣) ضبطت «مُقَلْقِلاً» في نسخة بفتح القاف الثانية وكسرها، وكتب فوقها (معًا).

٠٤٠ وَحَاءِ حَصْحَصَ أَحَطْتُ الْحَقُّ وَسِينِ مُسْتَقِيمِ يَسْطُو يَسْقُو

[بَابُ: الرَّاءَاتِ]

٠٤١ وَرَقِّقِ الرَّاءَ إِذَا مَا كُسِرَتْ كَذَاكَ بَعْدَ الْكَسْرِ حَيْثُ سَكَنَتْ

٠٤٢ إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ حَرْفِ اسْتِعْلاَ أَوْ كَانَتِ الْكَسْرَةُ لَيْسَتْ أَصْلاَ

٠٤٣ وَالْخُلْفُ فِي فِرْقٍ لِكَسْرٍ يُوجَدُ وَأَخْفِ تَكْرِيرًا إِذَا تُشَدَّدُ

[بَابُ: اللاَّمَاتِ]

٠٤٤ وَفَخِّمِ اللاَّمَ مِنِ اسْمِ اللهِ عَنْ فَتْحٍ أَوْ ضَمٍّ كَعَبْدُ اللهِ

٠٤٥ وَحَرْفَ الاِسْتِعْلاَءِ فَخِّمْ وَاخْصُصَا الاطْبَاقَ أَقْوَى نَحْوُ قَالَ وَالْعَصَا

٠٤٦ وَبَيِّنِ الإِطْبَاقَ مِنْ أَحَطْتُ مَعْ بَسَطْتَ وَالْخُلْفُ بِنَخْلُقكُمْ وَقَعْ

٠٤٧ وَاحْرِصْ عَلَى السُّكُونِ فِي جَعَلْنَا أَنْعَمْتَ وَالْمَغْضُوبِ مَعْ ضَلَلْنَا

٠٤٨ وَخَلِّصِ انْفِتَاحَ مَحْذُورًا عَسَى خَوْفَ اشْتِبَاهِهِ بِمَحْظُورٍ عَصَى

٠٤٩ وَرَاعِ شِدَّةً بِكَافٍ وَبِتَا كَشِرْكِكُمْ وَتَتَوَفَّى فِتْنَتَا

٠٥٠ وَأَوَّلَيْ مِثْلٍ وَجِنْسٍ إِنْ سَكَنْ أَدْغِمْ كَقُلْ رَبِّ وَبَلْ لاَ وَأَبِنْ

٠٥١ فِي يَومِ مَعْ قَالُوا وَهُمْ وَقُلْ نَعَمْ سَبِّحْهُ لاَ تُزِغْ قُلُوبَ فَالْتَقَمْ

[بَابُ: الضَّادِ، والظَّاءِ]

٠٥٢ وَالضَّادَ بِاسْتِطَالَةٍ وَمَخْرَجِ مَيِّزْ مِنَ الظَّاءِ وَكُلُّهَا تَجِي

٠٥٣ فِي الظَّعْنِ ظِلَّ الظُّهْرِ عُظْمِ الْحِفْظِ أَيْقِظْ وَأَنْظِرْ عَظْمِ ظَهْرِ اللَّفْظِ

٠٥٤ ظَاهِرْ لَظَى شُواظُ كَظْمٍ ظَلَمَا أُغْلُظْ ظَلاَمِ ظُفُرٍ انْتَظِرْ ظَمَا[1]

٠٥٥ أَظْفَرَ ظَنًّا كَيْفَ جَا وَعِظْ سِوَى عِضِينَ ظَلَّ النَّحْلِ زُخْرُفٍ سُوَى

٠٥٦ وَظَلْتَ ظَلْتُمْ وَبِرُومٍ ظَلُّوا كَالْحِجْرِ ظَلَّتْ شُعَرَا نَظَلُّ

٠٥٧ يَظْلَلْنَ مَحْظُوراً مَعَ الْمُحْتَظِرِ وَكُنْتَ فَظًّا وَجَمِيعِ النَّظَرِ

٠٥٨ إِلاَّ بِوَيْلٍ هَلْ وَأُولَى نَاضِرَهْ وَالْغَيْظِ لاَ الرَّعْدِ وَهُودٌ قَاصِرَهْ

٠٥٩ وَالْحَظُّ لاَ الْحَضُّ عَلَى الطَّعَامِ وَفِي ظَنِينٍ الْخِلاَفُ سَامِي

[بَابُ: التَّحْذِيرَاتِ]

٠٦٠ وَإِنْ تَلاَقَيَا الْبَيَانُ لاَزِمُ أَنْقَضَ ظَهْرَكَ يَعَضُّ الظَّالِمُ

٠٦١ وَاضْطُرَّ مَعْ وَعَظْتَ مَعْ أَفَضْتُمُ وَصَفَّ هَا جِبَاهُهُمْ عَلَيْهِمُ

[بَابُ: حُكْمُ الْمِيمِ، وَالنُّونِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ، وَالْمِيمِ السَّاكِنَةِ]

٠٦٢ وَأَظْهِرِ الْغُنَّةَ مِنْ نُونٍ وَمِنْ مِيمٍ إِذَا مَا شُدِّدَا وَأَخْفِيَنْ

٠٦٣ أَلْمِيمَ إِنْ تَسْكُنْ بِغُنَّةٍ لَدَى بَاءٍ عَلَى الْمُخْتَارِ مِنْ أَهْلِ الأَدَا

٠٦٤ وَأَظْهِرَنْهَا عِنْدَ بَاقِي الأَحْرُفِ وَاحْذَرْ لَدَى وَاوٍ وَفَا أَنْ تَخْتَفِي

[بَابُ: حكمِ التَّنوينِ، وَالنُّونِ السَّاكِنَةِ]

٠٦٥ وَحُكْمُ تَنْوِينٍ وَنُونٍ يُلْفَى إِظْهَارٌ ادْغَامٌ وَقَلْبٌ إِخْفَا

٠٦٦ فَعِنْدَ حَرْفِ الْحَلْقِ أَظْهِرْ وَادَّغِمْ فِي اللاَّمِ وَالرَّا لاَ بِغُنَّةٍ لَزِمْ

٠٦٧ وَأَدْغِمَنْ بِغُنَّةٍ فِي يُومِنُ إِلاَّ بِكِلْمَةٍ كَدُنْيَا عَنْوَنُوا

(١) هذا البيت منكسر .

٠٦٨ وَالْقَلْبُ عِنْدَ الْبَا بِغُنَّةٍ كَذَا ... الإِخْفَا لَدَى بَاقِي الْحُرُوفِ أُخِذَا

[بَابُ: المَدِّ، وَالقَصْرِ]

٠٦٩ وَالْمَدُّ لاَزِمٌ وَوَاجِبٌ أَتَى ... وَجَائِزٌ وَهْوَ وَقَصْرٌ ثَبَتَا

٠٧٠ فَلاَزِمٌ إِنْ جَاءَ بَعْدَ حَرْفِ مَدّ ... سَاكِنُ حَالَيْنِ وَبِالطُّولِ يُمَدّ

٠٧١ وَوَاجِبٌ إِنْ جَاءَ قَبْلَ هَمْزَةِ ... مُتَّصِلاً إِنْ جُمِعَا بِكِلْمَةِ

٠٧٢ وَجَائِزٌ إِذَا أَتَى مُنْفَصِلاَ ... أَوْ عَرَضَ السُّكُونُ وَقْفًا مُسْجَلاَ

[بَابُ: مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ]

٠٧٣ وَبَعْدَ تَجْوِيدِكَ لِلْحُرُوفِ ... لاَ بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ

٠٧٤ وَالاِبْتِدَاءِ وَهْيَ تُقْسَمُ إِذَنْ ... ثَلاَثَةٌ تَامٌّ وَكَافٍ وَحَسَنْ

٠٧٥ وَهْيَ لِمَا تَمَّ فَإِنْ لَمْ يُوجَدِ ... تَعَلُّقٌ أَوْ كَانَ مَعْنًى فَابْتَدِي

٠٧٦ فَالتَّامَ فَالْكَافِي وَلَفْظًا فَامْنَعَنْ ... إِلاَّ رُؤُوسَ الآيِ جَوِّزْ فَالْحَسَنْ

٠٧٧ وَغَيْرُ مَا تَمَّ قَبِيحٌ وَلَهُ ... الْوَقْفُ مُضْطَرًّا وَيُبْدَا قَبْلَهُ[1]

٠٧٨ وَلَيْسَ فِي «الْقُرْآنِ» مِنْ وَقْفٍ وَجَبْ ... وَلاَ حَرَامٍ غَيْرُ مَا لَهُ سَبَبْ[2]

[بَابُ: المَقْطُوعِ، وَالمَوْصُولِ، وَحُكْمِ التَّاءِ]

٠٧٩ وَاعْرِفْ لِمَقْطُوعٍ وَمَوْصُولٍ وَتَا ... فِي مُصْحَفِ الإِمَامِ فِيمَا قَدْ أَتَى

---

(١) في بعض الطبعات: «يُوقَفُ» بدل «الوقفُ».

(٢) سقط هذا البيت من إحدى الطبعات، وفي طبعة: «يجب» بدل «وجب».

٠٨٠ فَـاقْطَـعْ بِعَشْـرِ كَلِمَـاتٍ أَنْ لاَ   مَـــعْ مَلْجَـــإٍ وَلاَ إِلَـــهَ إِلاَّ
٠٨١ وَتَعْبُدُوا يَاسِينَ ثَانِيْ هُودَ لاَ   يُشْرِكْنَ تُشْرِكْ يَدْخُلَنْ تَعْلُوا عَلَى(١)
٠٨٢ أَنْ لاَّ يَقُـولُـوا لاَ أَقُـولَ إِنْ مَّـا   بِـالـرَّعْـدِ وَالمَفْتُـوحَ صِـلْ وَعَـنْ مَّـا
٠٨٣ نُهُوا اقْطَعُوا مِنْ مَّا بِرُومٍ وَالنِّسَا   خُلْـفُ المُنَـافِقِيـنَ أَمْ مَّـنْ أَسَّسَـا
٠٨٤ فُصِّلَتِ النِّسَا وَذِبْحٍ حَيْثُ مَا   وَأَنْ لَّـمِ الْمَفْتُـوحَ كَسْـرَ إِنَّ مَـا(٢)
٠٨٥ الأَنْعامِ وَالْمَفْتُوحَ يَدْعُونَ مَعَا   وَخُلْـفُ الأَنْفَـالِ وَنَحْـلٍ وَقَعَـا
٠٨٦ وَكُـلِّ مَـا سَـأَلْتُمُـوهُ وَاخْتُلِـفْ   رُدُّوا كَذَا قُلْ بِئْسَمَا وَالوَصْلَ صِفْ
٠٨٧ خَلَفْتُمُونِي وَاشْتَرَوا فِي مَا اقْطَعَا   أُوحِـي أَفَضْتُـمُ اشْتَهَـتْ يَبْلُـو مَعَـا
٠٨٨ ثَـانِـي فَعَلْـنَ وَقَعَـتْ رُومٍ كِـلاَ   تَنْـزِيـلُ شُعْـرَاءَ وَغَيْـرَ ذِي صِـلاَ
٠٨٩ فَأَيْنَما كَالنَّحْلِ صِلْ وَمُخْتَلَفْ   فِي الشُّعَرَا الأَحْزَابِ وَالنِّسَا وُصِفْ(٣)
٠٩٠ وَصِـلْ فَـإِلَّـمْ هُـودَ أَلَّـنْ نَجْعَـلاَ   نَجْمَـعَ كَيْـلاَ تَحْـزَنُـوا تَـأْسَـوْا عَلَـى
٠٩١ حَـجٌّ عَلَيْـكَ حَـرَجٌ وَقَطْعُهُـمْ   عَـنْ مَّـنْ يَشَـاءُ مَـنْ تَـوَلَّـى يَـوْمَ هُـمْ
٠٩٢ وَمَـالِ هَـذَا وَالَّـذِيـنَ هَـؤُلاَ   تَحِيـنَ فِـي الإِمَـامِ صِـلْ وَوَهَّـلاَ
٠٩٣ وَوَزَنُـوهُـمُ وَكَـالُـوهُـمْ صِـلِ   كَـذَا مِـنَ الْ وَهَـا وَيَـا لاَ تَفْصِـلِ

[بَابُ: التَّاءَاتِ]

٠٩٤ وَرَحْمَتُ الزُّخْرُفِ بِالتَّا زَبَرَهْ   الأَعْـرَافِ رُومٍ هُـودِ كَـافِ الْبَقَـرَهْ

(١) في إحدى الطبعات «نشرك» بدل «تشرك» وكلا اللفظين وارد في: «القرآن».
(٢) أُخّر هذا البيت عن الذي بعده في إحدى الطبعات.
(٣) في إحدى الطبعات «الظلة» بدل «الشعراء».

٠٩٥ نِعْمَتُ هَا ثَلَاثُ نَحْلٌ إِبْرَهَمْ ... مَعًا أَخِيرَاتٌ عُقُودُ الثَّانِ هُمْ
٠٩٦ لُقْمَانُ ثُمَّ فَاطِرٌ كَالطُّورِ ... عِمْرَانُ لَعْنَتَ بِهَا وَالنُّورِ
٠٩٧ وَامْرَأَتُ يُوسُفَ آلِ عِمْرَانَ الْقَصَصْ ... تَحْرِيمُ مَعْصِيَتْ بِقَدْ سَمِعْ يُخَصْ
٠٩٨ شَجَرَتَ الدُّخَانِ سُنَّتْ فاطِرِ ... كُلًّا وَالانْفَالِ وَحَرْفِ غَافِرِ (١)
٠٩٩ قُرَّتُ عَيْنٍ جَنَّتٌ فِي وَقَعَتْ ... فِطْرَتْ بَقِيَّتْ وَابْنَتٌ وَكَلِمَتْ
١٠٠ أَوْسَطَ الأَعْرَافِ وَكُلُّ مَا اخْتُلِفْ ... جَمْعًا وَفَرْدًا فِيهِ بِالتَّاءِ عُرِفْ

[بَابُ: هَمْزَةِ الْوَصْلِ]

١٠١ وَابْدَأْ بِهَمْزِ الوَصْلِ مِنْ فِعْلٍ بِضَمّ ... إِنْ كَانَ ثَالِثٌ مِنَ الْفِعْلِ يُضَمّ
١٠٢ وَاكْسِرْهُ حَالَ الْكَسْرِ وَالْفَتْحِ وَفِي ... الاسْمَاءِ غَيْرِ اللَّامِ كَسْرُهَا وَفِي
١٠٣ إِبْنِ مَعَ ابْنَتِ امْرِئٍ وَاثْنَيْنِ ... وَامْرَأَةٍ وَاسْمٍ مَعَ اثْنَتَيْنِ

[بَابُ: الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ]

١٠٤ وَحَاذِرِ الْوَقْفَ بِكُلِّ الْحَرَكَهْ ... إِلَّا إِذَا رُمْتَ فَبَعْضُ حَرَكَهْ
١٠٥ إِلَّا بِفَتْحٍ أَوْ بِنَصْبٍ وَأَشِمّ ... إِشَارَةً بِالضَّمِّ فِي رَفْعٍ وَضَمّ

[الخَاتِمَةُ]

١٠٦ وَقَدْ تَقَضَّى نَظْمِيَ الْمُقَدِّمَهْ ... مِنِّي لِقَارِئِ القُرَانِ تَقْدِمَهْ

(١) في إحدى الطبعات (وَأُخرَى غَافِرِ).

١٠٧ أَبْيَاتُهَا (قَافٌ وَزَايٌ) فِي الْعَدَدْ   مَنْ يُحْسِنِ التَّجْوِيدَ يَظْفَرْ بِالرَّشَدْ[1]

١٠٨ (وَالْحَمْـدُ للهِ) لَهَـا خِتَـامُ   ثُـمَّ الصَّـلاَةُ بَعْـدُ وَالسَّـلاَمُ

١٠٩ عَلَـى النَّبِـيِّ الْمُصْطَفَـى وَآلِـهِ   وَصَحْبِـهِ وَتَـابِعِـي مِنْـوَالِـهِ

* * *

(١) عدد أبيات «الجزرية» (١٠٧) أبيات، أما هذا البيت (١٠٧) والبيت الأخير (١٠٩) فهما من زيادات العلماء، وليسا من أصل «الجزرية»، واختلفت طبعات «الجزرية» في إدراجهما، ونفيهما، ولعل إدراجهما مع التنبيه عليهما أولى؛ حتى لا يظن أنهما سقطا من الطبع. علمًا بأن البيت رقم (١٠٧)، جاء في بعض النسخ آخر بيت؛ ومما يؤكد أن هذين البيتين ليسا من «الجزرية». قوله: (أبياتها قاف وزاي في العدد) يشير بذلك إلى عدد أبيات «الجزرية» بحساب الجُمّل؛ (القاف)= (١٠٠)، والزاي= (٧). فيكون المجموع: ١٠٠ + ٧ = ١٠٧ أبيات.



تُحْفَةُ الأَطْفَالِ وَالغِلْمَانِ
فِي
تَجْوِيدِ القُرْآنِ

الشَّيْخُ

سُلَيْمَانُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الجَمْزُورِيُّ

(كَانَ حَيًّا سنَةَ : ١١٩٨هـ)

[عدد الأبيات : ٦١]

[البحر : الرجز]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠٠١ يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةِ الْغَفُورِ دَوْمًا سُلَيْمَانُ هُوَ الجَمْزُورِي
٠٠٢ الْحَمْدُ للهِ مُصَلِّيًا عَلَى «مُحَمَّدٍ» وَآلِهِ وَمَنْ تَلاَ
٠٠٣ وَبَعْدُ: هَذَا النَّظْمُ لِلْمُرِيدِ فِي: «النُّونِ» و«التَّنْوِينِ» وَ«الْمُدُودِ»
٠٠٤ سَمَّيْتُهُ بِـ«تُحْفَةِ الأَطْفَالِ» عَنْ شَيْخِنَا الْمَيْهِيِّ ذِي الْكَمَالِ
٠٠٥ أَرْجُو بِهِ أَنْ يَنْفَعَ الطُّلاَّبَا وَالأَجْرَ وَالْقَبُولَ وَالثَّوَابَا

أحكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ والتَّنْوِينِ

٠٠٦ لِلنُّونِ إِنْ تَسْكُنْ وَلِلتَّنْوِينِ أَرْبَعُ أَحْكَامٍ فَخُذْ تَبْيِينِي
٠٠٧ فَالأَوَّلُ: «الإِظْهَارُ» قَبْلَ أَحْرُفِ لِلْحَلْقِ سِتٌّ رُتِّبَتْ فَلْتُعْرَفِ[1]
٠٠٨ هَمْزٌ فَهَاءٌ ثُمَّ عَيْنٌ حَاءُ مُهْمَلَتَانِ ثُمَّ غَيْنٌ خَاءُ
٠٠٩ وَالثَّانِ: «إِدْغَامٌ» بِسِتَّةٍ أَتَتْ فِي «يَرْمُلُونَ» عِنْدَهُم قَدْ ثَبَتَتْ
٠١٠ لَكِنَّهَا قِسْمَانِ قِسْمٌ يُدْغَمَا فِيهِ بِغُنَّةٍ بِـ«يَنْمُو» عُلِمَا
٠١١ إِلاَّ إِذَا كَانَا بِكِلْمَةٍ فَلاَ تُدْغِمْ كَـ«دُنْيَا» ثُمَّ «صِنْوانٍ» تَلاَ
٠١٢ وَالثَّانِ: «إِدْغَامٌ بِغَيْرِ غُنَّهْ» فِي «اللاَّمِ» وَ«الرَّا» ثُمَّ كَرِّرَنَّهْ
٠١٣ وَالثَّالِثُ: «الإِقْلاَبُ» عِنْدَ «البَاءِ» مِيمًا بِغُنَّةٍ مَعَ الإِخْفَاءِ
٠١٤ وَالرَّابِعُ «الإِخْفَاءُ» عِنْدَ الفَاضِلِ مِنَ الْحُرُوفِ وَاجِبٌ لِلْفَاضِلِ

(١) في بعض النسخ «فَلْتَعْرِفِ» والمعنى واحد.

١٥ • فِي خَمْسَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْرٍ رَمْزُهَا ... فِـي كَلْـمِ هَـذَا الْبَيْـتِ قَـدْ ضَمَّنْتُهَـا

١٦ • صِفْ ذَا ثَنَاكَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا ... دُمْ طَيِّبًـا زِدْ فِـي تُقًـى ضَـعْ ظَـالِمَـا

أَحْكَامُ الْمِيمِ وَالنُّونِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ

١٧ • وَغُنَّ «مِيمًا» ثُمَّ «نُونًا» شُدِّدَا ... وَسَـمِّ كُـلًّا حَـرْفَ غُنَّـةٍ بَـدَا

أَحْكَامُ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ

١٨ • وَ«الْمِيمُ» إِنْ تَسْكُنْ تَجِي قَبْلَ الْهِجَا ... لَا أَلِـفٍ لَيِّنَـةٍ لِـذِي الْحِجَـا

١٩ • أَحْكَامُهَا «ثَلَاثَةٌ» لِمَنْ ضَبَطْ ... «إِخْفَاءٌ» «ادْغَامٌ» وَ«إِظْهَارٌ» فَقَطْ

٢٠ • فَالأَوَّلُ: «الإِخْفَاءُ» عِنْدَ «الْبَاءِ» ... وَسَمِّـهِ «الشَّفَـوِيَّ» لِلْقُـرَّاءِ

٢١ • وَالثَّانِ: «إِدْغَامٌ» بِمِثْلِهَا أَتَى ... وَسَـمِّ «إِدْغَامًـا صَغِيـرًا» يَـا فَتَـى

٢٢ • وَالثَّالِثُ: «الإِظْهَارُ» فِي الْبَقِيَّهْ ... مِـنْ أَحْـرُفٍ وَسَمِّهَـا «شَفْـوِيَّـهْ»

٢٣ • وَاحْذَرْ لَدَى «وَاوٍ» وَ«فَا» أَنْ تَخْتَفِي ... لِقُـرْبِهَـا وَلِاتِّحَـادِ فَـاعْـرِفِ

حُكْمُ لَامِ أَلْ وَلَامِ الْفِعْلِ

٢٤ • لِـ«لَامِ أَلْ» حَالَانِ قَبْلَ الأَحْرُفِ ... أُولَاهُمَـا: إِظْهَـارُهَـا فَلْتَعْـرِفِ

٢٥ • قَبْلَ ارْبَعٍ مَعْ عَشْرَةٍ خُذْ عِلْمَهُ ... مِـنِ «ابْـغِ حَجَّـكَ وَخَـفْ عَقِيمَـهُ»

٢٦ • ثَانِيهِمَا: إِدْغَامُهَا فِي أَرْبَعِ ... وَعَشْـرَةٍ أَيْضًـا وَرَمْـزَهَـا فَـعِ

٢٧ • طِبْ ثُمَّ صِلْ رَحْمًا تَفُزْ ضِفْ ذَا نِعَمْ ... دَعْ سُـوءَ ظَـنٍّ زُرْ شَـرِيفًـا لِلْكَـرَمْ

٢٨ • وَاللَّامَ الاولَى سَمِّهَا «قَمْرِيَّهْ» ... وَالـلَّامَ الاخْـرَى سَمِّهَـا «شَمْسِيَّـهْ»

٠٢٩ وَأَظْهِـرَنَّ «لاَمَ فِعْـلٍ» مُطْلَقَـا فِـي نَحْـوِ : قُـلْ نَعَـمْ وَقُلْنَـا وَالْتَقَـى

فِـي الْمِثْلَيْنِ وَالْمُتَقَارِبَيْنِ وَالْمُتَجَانِسَيْنِ

٠٣٠ إِنْ فِي الصِّفَاتِ وَالْمَخَارِجِ اتَّفَقْ حَـرْفَـانِ فَـ«الْمِثْـلاَنِ» فِيهِمَـا أَحَـقْ

٠٣١ وَإِنْ يَكُـونَـا مَخْـرَجًـا تَقَـارَبَـا وَفِـي الصِّفَـاتِ اخْتَلَفَـا يُلَقَّبَـا

٠٣٢ مُتَقَـارِبَيْـنِ أَوْ يَكُـونَـا اتَّفَقَـا فِـي مَخْـرَجٍ دُونَ الصِّفَـاتِ حُقِّقَـا

٠٣٣ بِـ«الْمُتَجَانِسَيْنِ» ثُمَّ إِنْ سَكَنْ أَوَّلُ كُـلٍّ فَـ«الصَّغِيـرَ» سَمِّيَـنْ

٠٣٤ أَوْ حُرِّكَ الْحَرْفَانِ فِي كُلٍّ فَقُلْ كُـلٌّ «كَبِيـرٌ» وَافْهَمَنْـهُ بِـالْمُثُـلْ

أَقْسَامُ الْمَدِّ

٠٣٥ وَالْمَـدُّ أَصْلِـيٌّ وَفَـرْعِـيٌّ لَـهُ وَسَـمِّ أَوَّلاً «طَبِيعِيًّـا» وَهُـو

٠٣٦ مَـا لاَ تَـوَقُّـفٌ لَـهُ عَلَـى سَبَبْ وَلاَ بِـدُونِـهِ الْحُـرُوفُ تُجْتَلَـبْ

٠٣٧ بَلْ أَيُّ حَرْفٍ غيرِ هَمْزٍ أَوْ سُكُونْ جَـا بَعْـدَ مَـدٍّ فَـ«الطَّبِيعِـيَّ» يَكُـونْ

٠٣٨ وَالآخَرُ «الفَرْعِيُّ» مَوْقُوفٌ عَلَى سَبَبْ كَهَمْـزٍ أَوْ سُكُـونٍ مُسْجَـلاَ[1]

٠٣٩ حُـرُوفُـهُ «ثَـلاَثَـةٌ» فَعِيهَـا مِنْ لَفْظِ «وَاي» وَهْيَ فِي : (نُوحِيهَا) .

٠٤٠ وَالْكَسْرُ قَبْلَ اليَا وَقَبْلَ الوَاوِ ضَمْ شَـرْطٌ وَفَتْـحٌ قَبْـلَ أَلْـفٍ يُلْتَـزَمْ

٠٤١ وَاللِّيـنُ مِنْهَـا اليَـا وَوَاوٌ سُكِّنَـا إِنِ انْفِتَـاحٌ قَبْـلَ كُـلٍّ أُعْلِنَـا

---

(١) «مُسْجَلاً»، في نسخه أخرى: «مطلقًا»، وهما بمعنى.

أَحْكَامُ المَدّ

٠٤٢ لِـ«المَدّ» أَحْكَامٌ ثَلاَثَةٌ تَدُومْ ... وَهْيَ «الْوُجُوبُ» وَ«الْجَوازُ» وَ«اللُّزُومْ»
٠٤٣ فَـ«وَاجِبٌ» إِنْ جَاءَ هَمْزٌ بَعْدَ مَدْ ... فِي كِلْمَةٍ وَذَا بِمُتَّصِلٍ يُعَدْ
٠٤٤ وَ«جَائِزٌ» مَدٌّ وَقَصْرٌ إِنْ فُصِلْ ... كُلٌّ بِكِلْمَةٍ وَهذَا «المُنْفَصِلْ»
٠٤٥ وَمِثْلُ ذَا إِنْ عَرَضَ السُّكُونُ ... وَقْفًا كَـ«تَعْلَمُونَ» «نَسْتَعِينُ»
٠٤٦ أَوْ قُدِّمَ الْهَمْزُ عَلَى الْمَدِّ وَذَا ... «بَدَلْ» كَـ«آمَنُوا» وَ«إِيمَانًا» خُذَا
٠٤٧ وَ«لاَزِمٌ» إِنِ السُّكُونُ أُصِّلاَ ... وَصْلاً وَوَقْفًا بَعْدَ مَدٍّ طُوِّلاَ

أَقْسَامُ المَدِّ اللاَّزِم

٠٤٨ أَقْسَامُ لاَزِمٍ لَدَيْهِمْ أَرْبَعَهْ ... وَتِلْكَ «كِلْمِيٌّ» وَ«حَرْفِيٌّ» مَعَهْ
٠٤٩ كِلاَهُمَا «مُخَفَّفٌ مُثَقَّلُ» ... فَهذِهِ «أَرْبَعَةٌ» تُفَصَّلُ
٠٥٠ فَإِنْ بِكِلْمَةٍ سُكُونٌ اجْتَمَعْ ... مَعَ حَرْفِ مَدٍّ فَهْوَ «كِلْمِيٌّ» وَقَعْ
٠٥١ أَوْ فِي ثُلاَثِيِّ الْحُرُوفِ وُجِدَا ... وَالْمَدُّ وَسْطَهُ فَـ«حَرْفِيٌّ» بَدَا
٠٥٢ كِلاَهُمَا «مُثَقَّلٌ» إِنْ أُدْغِمَا ... «مُخَفَّفٌ» كُلٌّ إِذَا لَمْ يُدْغَمَا
٠٥٣ وَ«اللاَّزِمُ الحَرْفِيُّ» أَوَّلَ السُّوَرْ ... وُجُودُهُ وَفِي ثَمَانٍ انْحَصَرْ
٠٥٤ يَجْمَعُهَا حُرُوفُ «كَمْ عَسَلْ نَقَصْ» ... وَعَيْنُ ذُو وَجْهَيْنِ وَالطُّولُ أَخَصْ[1]
٠٥٥ وَمَا سِوَى الْحَرْفِ الثُّلاَثِي لاَ أَلِفْ ... فَمَدُّهُ مَدًّا طَبِيعِيًّا أُلِفْ
٠٥٦ وَذَاكَ أَيْضًا فِي فَوَاتِحِ السُّوَرْ ... فِي لَفْظِ «حَيٌّ طَاهِرٌ» قَدِ انْحَصَرْ

---

(١) جاء في نسخة للنّاظم بدل الشطر الثاني:

«وعين ثلث لكل الطول أخص».

٥٧ · وَيَجْمَعُ الْفَوَاتِحَ الأَرْبَعْ عَشَرْ «صِلْهُ سُحَيْرًا مَنْ قَطَعْكَ» ذَا اشْتَهَرْ

خَاتِمَة «التُّحْفَة»

٥٨ · وَتَمَّ ذَا «النَّظْمُ» بِحَمْدِ اللهِ عَلَى تَمَامِهِ بِلاَ تَنَاهِي

٥٩ · أَبْيَاتُهُ «نَدٌّ بَدَا» لِذِي النُّهَى تَارِيخُهَا «بُشْرَى لِمَنْ يُتْقِنُهَا»[1]

٦٠ · ثُمَّ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ أَبَدَا عَلَى خِتَامِ الأَنْبِيَاءِ «أَحْمَدَا»

٦١ · وَالآلِ وَالصَّحْبِ وَكُلِّ تَابِعِ وَكُلِّ قَارِئٍ وَكُلِّ سَامِعِ

* * *

(١) قوله: «تاريخها» أي تاريخ هذه الأبيات. وفي نسخه: «تاريخه»، أي: تاريخ هذا النظم.
وقد ذكر الناظم عدد أبيات هذا النظم وتاريخه في هذا البيت بحساب «الجُمَّل»: «نَدٌّ بَدَا» = (ن = ٥٠) + (د = ٤) + (ب = ٢) + (د = ٤) + (أ = ١) = (٦١) بيتًا.
(بُشْرَى لِمَنْ يُتْقِنُهَا) = (ب = ٢) + (ش = ٣٠٠) + (ر = ٢٠٠) + (ي = ١٠) + (ل = ٣٠) + (م = ٤٠) + (ن = ٥٠) + (ي = ١٠) + (ت = ٤٠٠) + (ق = ١٠٠) + (ن = ٥٠) + (هـ = ٥) + (أ = ١) = (١١٨٩هـ).
علمًا بأن هذا البيت جاء في إحدى النسخ آخر النظم.



ثانياً: العقيدة

العَقِيدَةُ الطَّحاوِيَّةُ

الإمَامُ

أبُو جَعْفَرٍ أحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامَةَ الطَّحاوِيُّ الحَنَفِيُّ

(٢٣٥ ـ ٣٢١هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

العقيدة الطحاوية

قَالَ العَلاَّمَةُ حُجَّةُ الإِسْلامِ أَبُو جَعْفَرٍ الوَرَّاقُ الطَّحَاوِيُّ - «بِمِصْرَ» - رَحِمَهُ اللهُ:

هَذَا ذِكْرُ بَيَانِ عَقِيدَةِ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ» عَلَى مَذْهَبِ فُقَهَاءِ المِلَّةِ: أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ الكُوفِيِّ، وأَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ بنِ إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِم أَجْمَعِين، وَمَا يَعْتَقِدُونَ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ وَيَدِينُونَ بِهِ رَبَّ العَالَمِينَ.

نَقُولُ فِي تَوْحِيدِ اللهِ مُعْتَقِدِينَ بِتَوْفِيقِ اللهِ:

إِنَّ اللهَ وَاحِدٌ لا شَرِيكَ لَهُ، وَلا شَيْءَ مِثْلُهُ، وَلا شَيْءَ يُعْجِزُهُ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، قَدِيمٌ بِلاَ ابْتِدَاءٍ[1]، دَائِمٌ بِلاَ انْتِهَاءٍ، لاَ يَفْنَى ولا يَبِيدُ، وَلاَ يَكُونُ إِلاَّ مَا يُرِيدُ، لا

---

(١) قال سماحة الشيخ: عبد العزيز بن باز رحمه الله: قوله: (قديم بلا ابتداء):

هذا اللفظ لم يرد في أسماء الله الحُسنى كما نبّه عليه الشارح -رحمه الله- وغيره.

وإنما ذكره كثير من علماء الكلام؛ ليثبتوا به وجوده قبل كل شيء.

وأسماء الله توقيفية لا يجوز إثبات شيء منها إلا بالنّص من «الكتاب العزيز» أو «السنة الصّحيحة».

ولا يجوز إثبات شيء منها بالرأي كما نصّ على ذلك أئمة السّلف الصّالح.

ولفظ «القديم» لا يدلُّ على المعنى الذي أراده «أصحاب الكلام»؛ لأنه يقصد به في اللغة العربية المتقدم على غيره وإن كان مَسْبوقًا بالعدم، كما في قوله سبحانه: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾﴾ [يس: ٣٩]، وإنّما يدلُّ على المعنى الحق بالزِّيادة التي ذكرها المؤلف وهو قوله: (قديم بلا ابتداء).

ولكن لا ينبغي عَدُّه في «أسماء الله الحسنى»؛ لعدم ثبوته من جهة النقل. ويغني عنه اسمه =

تَبلُغُهُ الأَوْهَامُ، وَلاَ تُدْرِكُهُ الأَفْهَامُ، وَلا يُشْبِهُ الأَنَامَ، حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، قَيُّومٌ لا يَنَامُ، خَالِقٌ بِلا حَاجَةٍ، رَازِقٌ بلا مُؤْنَةٍ، مُمِيتٌ بِلا مَخافَةٍ، بَاعِثٌ بِلا مَشَقَّةٍ، مَازَالَ بِصِفَاتِهِ قَدِيمًا قَبْلَ خَلْقِهِ، لَمْ يَزْدَدْ بكَوْنِهِم شَيْئًا لَمْ يَكُنْ قَبلَهُم مِنْ صِفَتِه، وَكَمَا كَانَ بصِفَاتِهِ أَزَلِيًّا، كَذَلِكَ لاَ يَزَالُ عَلَيْهَا أبديًّا، لَيْسَ بَعْدَ خَلْقِ الخَلْقِ اسْتَفَادَ اسْمَ «الخَالِقِ»، وَلاَ بِإِحْدَاثِ البَرِيَّةِ اسْتَفَادَ اسْمَ «البَارِي».

لَه معْنَى الرُّبُوبِيَّةِ ولا مَرْبُوبَ، وَمَعْنَى الخَالِقِ وَلاَ مَخْلُوقَ، وَكَمَا أَنَّه مُحيِي المَوْتَى بَعْدَما أَحْيَا اسْتَحَقَّ هَذَا الإِسْمَ قَبْلَ إِحْيَائِهِمْ، كَذَلِكَ اسْتَحَقَّ اسْمَ الخَالِقِ قَبْلَ إِنْشَائِهِمْ، ذَلِكَ بأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ إليهِ فَقِيرٌ، وَكُلُّ أمْرٍ عَلَيْهِ يَسيرٌ، لاَ يَحْتَاجُ إِلى شَيْءٍ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]، خَلَقَ الخَلْقَ بِعِلْمِهِ، وَقَدَّرَ لهمْ أَقْدَارًا، وَضَرَبَ لَهُمْ آجَالاً، وَلَمْ يَخْفَ عَليهِ شَيْءٌ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُم، وعَلِمَ ما هُم عَامِلُونَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ، وَأَمَرَهُم بِطَاعَتِهِ، ونَهَاهُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَجْرِي بتَقْدِيرِهِ وَمَشِيئَتِهِ.

وَمَشِيئَتُهُ تَنفُذُ، لا مَشِيئَةَ لِلْعِبَادِ إلاَّ مَا شَاءَ لَهُمْ، فَمَا شَاءَ لَهُمْ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، ويَعْصِمُ وُيَعافِي فَضْلاً، وَيُضِلُّ مَنْ يَشاءُ وَيَخْذُلُ ويَبْتِلي عَدْلاً، وكُلُّهُم يَتَقَلَّبُون فِي مَشِيئَتِهِ بَيْنَ فَضْلِهِ وَعدْلِهِ، وَهُوَ مُتَعَالٍ عَنِ الأَضْدَادِ والأَنْدَادِ، لاَ رَادَّ لقضَائِهِ، ولا مُعَقِّبَ لحُكْمِه، ولا غَالِبَ لأمرِهِ، آمَنَّا بذَلِكَ كُلِّه، وأَيْقَنَّا أَنَّ كُلاًّ مِنْ عِنْدِه.

وإنَّ «مُحَمَّدًا» عَبدُهُ المُصْطَفَى، ونَبِيُّهُ المُجْتبَى، ورَسُولُهُ المُرْتَضَى، وأنَّه

= سبحانه «الأوّل».

كما قال عزّ وجلّ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ﴾ [الحديد: ٣] والله ولي التوفيق.

خَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وإِمَامُ الأَتْقِيَاءِ، وسَيِّدُ المُرْسَلِينَ وحَبِيبُ رَبِّ العَالَمِينَ، وكُلُّ دَعْوَى النُّبوةِ بَعدَهُ فَغَيٌّ وَهَوىً، وَهُوَ المَبْعُوثُ إِلى عَامَّةِ الجِنِّ وكَافَّةِ الوَرَىٰ بالحَقِّ والهُدَىٰ، وبالنُّورِ والضِّياءِ.

وإِنَّ القُرآنَ كَلامُ اللهِ، مِنه بَدَأَ بِلاَ كَيْفِيَّةٍ قَوْلاً، وأَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَحْيًا، وَصَدَّقهُ المُؤْمِنُونَ عَلَى ذَلِكَ حَقًّا، وأَيْقَنُوا أَنَّه كَلاَمُ اللهِ -تَعَالَى- بِالحَقِيقَةِ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ كَكَلاَمِ البَرِيَّةِ، فَمَنْ سَمِعَهُ فَزَعَمَ أَنَّه كَلاَمُ البَشَرِ؛ فَقَدْ كَفرَ، وَقَدْ ذمَّهُ اللهُ وعابَهُ، وأوعدهُ بسَقَرَ، حَيْثُ قَالَ تعالَى: ﴿ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴾ [المدثر: ٢٦]، فَلمَّا أَوْعَدَ اللهُ بِسَقَرَ لِمَنْ قَالَ: ﴿ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ﴾ [المدثر: ٢٥]؛ عَلِمْنَا وأَيْقَنَّا أنه قَوْلُ خَالِقِ البَشرِ، ولا يُشْبِهُ قَوْلَ البَشَرِ.

وَمَنْ وَصَفَ اللهَ بِمعنىً مِنْ مَعَانِي البَشَرِ؛ فقدْ كَفَرَ، فَمَنْ أَبْصَرَ هَذَا اعْتَبَرَ، وعَنْ مِثْلِ قولِ الكفَّارِ انْزَجَرَ، وعَلِمَ أنَّه بِصِفَاتِهِ لَيْسَ كَالبَشَر، والرُّؤْيَةُ حقٌّ لأَهْلِ «الجَنَّةِ»، بِغَيْرِ إِحَاطَةٍ ولا كَيْفِيَّةٍ، كَمَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُ رِبِّنا: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ [القيامة]، وتَفْسِيرُهُ عَلى ما أَرادَهُ اللهُ تَعالىَ وَعَلِمَه، وكُلُّ مَا جَاءَ في ذَلِكَ مِنَ الحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَعناهُ عَلَى مَا أَرادَ، لاَ نَدْخُلُ في ذَلِكَ مُتَأَوِّلِينَ بآرائِنَا، ولا مُتَوَهِّمِينَ بأَهْوَائنا، فإِنَّهُ مَا سَلِمَ فِي دِينِهِ إلاَّ من سَلَّمَ للهِ -عزَّ وَجَلَّ- وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وردَّ عِلْمَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ إِلَى عَالِمِهِ، ولا تَثْبُتُ قَدَمُ الإِسْلام إلاَّ على ظَهْرِ التَّسْلِيمِ وَالاسْتِسْلاَمِ، فمَنْ رَامَ عِلْمَ مَا حُظِرَ عَنهُ عِلْمُهُ، وَلَمْ يَقْنَعْ بالتَّسْلِيمِ فَهْمُهُ، حَجَبَه مَرامُهُ عَنْ خَالِصِ التَّوحِيدِ، وصَافِي المَعْرِفةِ، وصَحِيحِ الإِيمانِ، فيتَذَبْذَبُ بَيْنَ الكُفرِ والإِيمانِ، والتَّصْدِيقِ والتَّكْذيبِ، والإِقْرَارِ والإِنْكَارِ، مُوَسْوِسًا تَائِهًا،

شَاكًّا [زَائِغًا][(١)]، لا مُؤمِنًا مُصَدِّقًا، ولا جَاحِدًا مُكَذِّبًا، وَلا يَصِحُّ الإيمانُ بالرُّؤْيَةِ لأَهْلِ دارِ السَّلامِ لِمَنِ اعْتَبَرَهَا مِنهُم بِوَهْمٍ أَوْ تَأَوَّلَها بِفَهْمٍ، إذْ كانَ تأويلُ الرؤْيَةِ وتأويلُ كُلِّ مَعْنىً يُضَافُ إلى الرُّبُوبِيَّةِ بِتَرْكِ التَّأويلِ ولُزومِ التَّسْلِيمِ، وَعَلَيْه دِينُ المُسْلِمِينَ، وَمَنْ لَمْ يَتَوقَّ النَّفْيَ والتَّشْبِيهَ، زَلَّ ولمْ يُصِبِ التَّنْزِيهَ، فَإِنَّ ربَّنا جَلَّ وعَلاَ مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِ الوَحْدَانِيَّةِ، مَنْعُوتٌ بِنُعُوتِ الفَرْدَانِيَّةِ. لَيْسَ في معناهُ أحَدٌ مِنَ البَرِيَّةِ، وَتَعالىَ عَنِ الحُدُودِ والغَاياتِ، والأَرْكانِ والأَعْضاءِ والأَدَوَاتِ، لا تَحْوِيهِ الجِهَاتُ السِّتُّ كسَائِرِ المُبْتَدَعَاتِ[(٢)].

---

(١) ما بين معقوفين لم يرد في بعض الطبعات، وهو مثبتٌ في المتن المطبوع مع: «شرح ابن أبي العز» (١/ ٢٤٢).

(٢) قال سماحة الشيخ: عبد العزيز بن باز رحمه الله: قوله: (تَعَالىٰ عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات والجهات السِّت؛ كسائر المبتدعات):
هذا الكلام فيه إجمال قد يستغله أهل التَّأويل والإلحاد في أسماء الله وصفاته، وليس لهم بذلك حجة؛ لأن مراده رحمه الله تنزيه الباريْ سبحانه عن مشابهة المخلوقات، لكنه أتى بعبارة مجملة تحتاج إلى تفصيل حتى يزول الاشتباه.
فمراده بـ(الحُدود): يعني التي يعلمها البشر، فهو سبحانه لا يعلم حدوده إلا هو سبحانه؛ لأن الخلق لا يحيطون به علمًا، كما قال عز وجل في سورة طه: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴿١١٠﴾﴾ [طه: ١١٠].
ومن قال من «السَّلف» بإثبات الحد في الاستواء أو غيره، فمراده: حد يعلمه الله سبحانه ولا يعلمه العباد.
وأما (الغَايات والأركَان والأَعْضاءِ والأدَواتِ): فمراده رحمه الله: تنزيهه عن مُشَابهة المخلوقات في حكمته وصفاته الذاتية من «الوجه» و«اليد» و«القدم» ونحو ذلك، فهو -سبحانه- مَوْصُوف بذلك، لكن ليست صفاته مثل صفات الخلق، ولا يعلم كيفيتها إلا هو سبحانه.
و«أهل البدع» يطلقون مثل هذه الألفاظ؛ لينفوا بها الصِّفات، بغير الألفاظ التي تكلم الله بها، وأثبتها لنفسه حتى لا يفتضحوا، وحتى لا يشنع عليهم أهل الحق.
والمؤلف الطحاوي -رحمه الله- لم يقصد هذا المقصد؛ لكونه من «أهل السنة» المُثْبِتين لصفات =

والمِعْرَاجُ حقٌّ، وقَدْ أُسْرِيَ بالنَّبِيِّ ﷺ، وَعُرِجَ بِشَخْصِهِ في اليَقَظَةِ إلى السَّماءِ، ثُمَّ إلى حَيْثُ شَاءَ اللهُ مِنَ العُلا. وأَكْرَمَهُ الله بِمَا شَاءَ، وأَوْحَى إِلَيْهِ مَا أَوْحَى ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ١١﴾ [النجم: ١١]، فَصَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ في الآخِرَةِ والأُولَى، والحَوْضُ الَّذِي أكرَمَهُ اللهُ تعالَى بِه - غِيَاثًا لأُمَّتِهِ - حَقٌّ، والشَّفَاعَةُ التَّي ادَّخَرَها لَهُم حَقٌّ، كما رُوِيَ في الأَخْبارِ، والمِيثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ اللهُ - تعالَى - مِنْ آدَمَ وذُرِّيَّتِهِ حَقٌّ.

قَدْ عَلِمَ اللهُ - تعالَى - فِيما لَمْ يَزَلْ عَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ، وعَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ جُمْلَةً واحِدَةً، فَلا يُزَادُ فِي ذَلِكَ العَدَدُ، ولا يُنْقَصُ مِنهُ، وَكَذَلِك أَفْعَالُهُم فِيمَا عَلِمَ مِنْهُم أَنْ يفعلُوه، وكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لَه، والأَعْمَالُ بِالخَواتِيمِ، والسَّعِيدُ مَنْ سَعِدَ بِقَضَاءِ اللهِ، والشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ بقضَاءِ اللهِ، وأصلُ القَدَرِ سِرُّ الله - تَعالى - في خَلْقِه، لمْ يَطَّلِعْ عَلى ذَلِكَ مَلَكٌ مُقرَّبٌ ولا نَبيٌّ مُرْسَلٌ، والتَعَمُّقُ والنَّظَرُ في ذلكَ ذَرِيعَةُ الخِذْلاَنِ، وَسُلَّمُ الحِرْمَانِ، ودَرَجَةُ الطُّغْيَانِ، فَالحَذَرَ كُلَّ الحذَرِ مِنْ ذَلِكَ نَظَرًا وفِكْرًا وَوَسْوَسَةً، فإن اللهَ - تعالَى - طَوَى عِلْمَ القَدَرِ عَنْ أَنَامِهِ، وَنَهَاهُم عَنْ مَرامِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿ لَا

= الله، وكلامه في هذه العقيدة يُفَسِّر بعضه بعضًا، ويصدق بعضه بعضًا، ويفسر مشتبهه بمحكمه.

وهكذا قوله: (لا تَحْويه الجِهَاتُ السِّت كسائر المُبْتَدَعَاتِ) مُرَاده الجهات السِّت المخلوقة، وليس مراده نفي «علو الله» و«استوائه على عرشه»؛ لأن ذلك ليس داخلاً في الجهات الست، بل هو فوق العالم ومحيط به. وقد فطر الله عباده على الإيمان بعلوه سبحانه وأنه في جهة العلو، وأجمع «أهل السنة والجماعة» من أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان على ذلك، والأدلة من «الكتاب» و«السنة الصحيحة المتواترة» كلها تدل على أنه في العلو سبحانه، فتنبه لهذا الأمر العظيم أيها القارئ الكريم، واعلم أنه الحق وما سواه باطل، والله ولي التوفيق.

يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ﴿٢٣﴾ [الأنبياء] ، فَمَنْ سَأَلَ : لِمَ فَعَلَ؟ فَقَدْ رَدَّ حُكْمَ «الكتَاب» ، وَمَنْ رَدَّ حُكْمَ «الكتَاب» كانَ مِنَ الكافرينَ .

فَهَذَا جُمْلَةُ ما يَحْتَاجُ إلَيْه مَنْ هُوَ مُنَوَّرٌ قَلْبُهُ مِنْ أَوْلِياءِ الله تعالى ، وهي دَرَجَةُ الرَّاسخينَ في العلم ، لأَنَّ العِلْمَ عِلْمَان : علمٌ في الخَلْق مَوْجُودٌ ، وَعلمٌ في الخَلْق مَفقُودٌ ، فإنكارُ العلم المَوْجُود كُفرٌ ، وادِّعَاءُ العلم المَفْقود كُفرٌ ، ولا يَثْبُتُ الإيمانُ إلا بقَبُول العلْم المَوجود ، وتَرْك طَلَب العلْم المَفْقُود[١] .

ونُؤْمنُ بـ «اللَّوح» و«القَلَم» وبجَميع مَا فيه قَدْ رُقمَ ، فَلَو اجْتَمَعَ الخَلْقُ كُلُّهُمْ عَلَى شَيْءٍ كَتَبَهُ اللهُ - تَعالَى - فيه أَنَّهُ كَائنٌ ، ليَجْعَلُوهُ غَيْرَ كَائن لم يَقْدرُوا عَلَيْه ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا كُلُّهُمْ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ الله -تَعَالَى- فيه ، ليَجْعَلُوهُ كَائنًا لَمْ يَقْدرُوا عَلَيْه ، جَفَّ القَلَمُ بما هُوَ كَائنٌ إلَى يَوْم القيامَة ، ومَا أَخْطَأَ العَبْدَ لَمْ يَكُنْ ليُصيبَهُ ، وَما أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ ليُخطئَهُ ، وعَلَى العَبْد أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الله قَدْ سَبَقَ علْمُهُ في كُلِّ كَائنٍ منْ خَلْقه ، فَقَدَّرَ ذَلكَ تَقْديرًا مُحْكَمًا مُبْرَمًا ، ليسَ فيه نَاقضٌ ،

---

(١) قال الشيخ عبد العزيز بن باز : مُرَادُه رحمه الله بـ «العلم المفقود» : هو علم الغيب وهو مختص بالله عز وجل ومن ادعاه من الناس كفر ؛ لقول الله سبحانه : ﴿ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام : ٥٩] . وقوله عز وجل : ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ الآية [النمل : ٦٥] ، وقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : «مفاتح الغيب خمس لا يعلمهن إلا الله» ثم تلا قوله سبحانه : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ ﴾ [لقمان : ٣٤] . والأحاديث صحيحة كثيرة وردت في الباب تدل على أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يعلم الغيب مع أنه أفضل الخلق وسيِّد الرُّسُل ، فغيره من باب أولى وهو صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يعلم من ذلك إلا ما علمه إياه سبحانه ولما تكلم أهل الإفك في عائشة رضي الله عنها ، لم يُعلم براءتها إلا بنزول الوحي ، ولما ضاع عقدها في بعض أسفاره ﷺ بعث جماعة في طلبه ولم يعلم مكانه حتى أقاموا البعير فوجدوه تحته والأدلة من الكتاب والسنة في هذا كثيرة والحمد لله .

وَلاَ مُعَقِّبٌ، وَلاَ مُزِيلٌ، ولا مُغَيِّرٌ، ولا نَاقِصٌ ولا زَائِدٌ مِنْ خَلْقِهِ في سَمَاوَاتِهِ وأَرْضِه، وَذَلِكَ مِنْ عَقْدِ الإيمَانِ، وأُصُولِ المَعْرِفَةِ، وَالاعْتَرافِ بتَوْحيدِ الله تَعالى ورُبُوبِيَّتِهِ، كما قالَ تَعالى فِي كِتابِهِ: ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ﴾ [الفرقان: ٢]. وَقَالَ تَعالَى: ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ [الأحزاب]، فَويْلٌ لِمَنْ صَارَ للهِ -تَعالى- في القَدَرِ خَصِيمًا[1]، وأَحْضَرَ للنَّظَرِ فيهِ قَلْبًا سَقِيمًا، لَقَدِ الْتَمَسَ بِوَهْمِهِ في فَحْصِ الغَيْبِ سِرًّا كَتِيمًا، وَعادَ بما قالَ فيهِ أَفَّاكًا أَثِيمًا.

والعَرْشُ والكُرْسِيُّ حَقٌّ، وهُوَ مُسْتَغْنٍ عَنِ العَرْشِ، ومَا دُونَه، مُحِيطٌ بِكُلِّ شيْءٍ وفَوْقَهُ، وقَدْ أَعْجَزَ عَنِ الإحَاطَةِ خَلْقَهُ.

ونقُولُ: إنَّ اللهَ اتخَذَ إبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، وكَلَّمَ مُوسى تَكْلِيمًا، إيمَانًا وتَصْدِيقًا وتَسْلِيمًا، ونؤمِنُ بِالمَلاَئِكَةِ وَالنَّبِيِّين، والكُتُبِ المُنَزَّلَةِ عَلَى المُرسَلينَ ونَشْهَدُ أَنَّهُمْ كَانوا عَلَى الحَقِّ المُبِينِ، ونُسَمِّي أَهْلَ قِبْلَتِنا مُسْلِمِينَ مُؤْمِنِينَ، مَادَامُوا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبيُّ ﷺ مُعْتَرِفِينَ، ولهُ بِكُلِّ ما قَالَهُ وأَخْبَرَ مُصَدِّقِين، ولا نَخُوضُ في اللهِ، ولا نُماري في دِينِ اللهِ، ولا نُجَادِلُ فِي القُرْآنِ، ونَشْهَدُ أَنَّهُ كَلامُ رَبِّ العَالَمِينَ، نَزَلَ بِهِ الرُّوح الأمينُ، فَعَلَّمَهُ سَيِّدَ المُرْسَلِينَ مُحَمَّدًا ﷺ، وهو كَلاَمُ اللهِ -تَعَالَى- لا يُساوِيه شيءٌ مِنْ كَلامِ المَخْلُوقِين، ولا نَقُولُ بِخَلْقِهِ، وَلا نُخَالِفُ جَمَاعَةَ المُسْلِمينَ.

---

(١) اختلفت النسخ عند هذه الجملة والتي بعدها، والذي في «المتن» المطبوع ضمن شرح «ابن أبي العز» (٢/ ٣٦٠): «فَوَيْلٌ لِمَنْ ضَاعَ لَهُ في القَدَرِ قَلْبًا سَقِيمًا». وفي نسخةٍ: «فَوَيْلٌ لِمَنْ صَارَ قَلْبُهُ فِي القَدَرِ قَلْبًا سَقِيمًا».

ولا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِن «أَهْلِ القِبْلَةِ» بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ[(١)]، وَلا نَقُولُ: لا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ لمنْ عَمِلَهُ، ونَرْجُو للمُحْسِنينَ مِنَ المُؤمِنين أَنْ يَعْفُو عَنْهُم ويُدْخِلَهُم الجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، ولا نَأْمَنُ عَلَيْهِم، وَلاَ نَشْهَدُ لَهُمْ بِالجَنَّةِ[(٢)]، ونَسْتَغْفِرُ لمُسِيئِهِم، وَنَخَافُ عَلَيْهِم،

---

(١) قال الشيخ عبد العزيز بن باز قوله: (وَلاَ نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّه):
مُرَاده رحمه الله: أن «أَهْل السُّنَّة وَالجَمَاعة» لا يُكَفِّرُون المُسْلم المُوَحِّد المؤمن بالله واليوم الآخر بِذَنْبٍ يرتكبه كالزِّنَا، وَشُربِ الخَمر، والرِّبا، وعقوق الوالدين، وأمثال ذلك مَا لَم يَسْتَحِل ذلك، فإن استحله كَفَر؛ لكونه بذلك مُكَذِّبًا لله ولرسوله، خارجًا عن دينه، أما إذا لم يستحل ذلك؛ فإنه لا يكفر عند «أهل السُّنَّة والجماعَة»، بل يكون ضعيف الإيمان، وله حكم ما تَعَاطَاهُ من المعاصي في التَّفْسِيق وإقامة الحدود وغير ذلك، حسبما جاء في الشَّرع المُطَهَّر. وهذا هو قول «أَهْل السُّنَّة والجماعة» خلافًا لـ «الخوارج» و«المعتزلة» ومن سَلَكَ مَسْلَكَهُم الباطل. فإن «الخوارج» يكفرون بالذُّنوب، و«المعتزلة» يجعلونه في منزلة بين المنزلتين، يعني: بين الإسلام والكفر في الدنيا وأما في الآخرة فيتفقون مع «الخوارج» بأنه مُخَلَّد في النار، وقول الطَّائفتين باطل بالكتاب، والسنة، وإجماع سلف الأمة، وقد التبس أمرهما على بعض الناس لقلَّة علمه، ولكن أمرهما بحمد الله واضح عند أهل الحق كما بينا وبالله التوفيق.

(٢) قال الشيخ عبد العزيز بن باز: مراده رحمه الله: إلا من شهد له الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالجنة كالعشرة ونحوهم، كما يأتي ذلك في آخر كلامه.
مع العلم بأن من عقيدة «أهل السنة والجماعة»: الشهادة للمؤمنين والمتقين على العموم بأنهم من أهل الجنة، وأن الكفار والمشركين والمنافقين من أهل النار. ، كما دلَّت على ذلك الآيات الكريمات، والسنة المتواترة، عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
ومن ذلك: قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَعِيمٍ﴾ [الطور: ١٧]، وقوله عز وجل: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ [التوبة: ٧٢]. في آيات كثيرات تدل على هذا المعنى، وقوله سبحانه في الكفار: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا۟ وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا كَذَٰلِكَ نَجْزِى كُلَّ كَفُورٍ﴾ [فاطر: ٣٦]. - وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥]. في آيات =

وَلانُقَنِّطُهُم، وَالأَمْنُ وَالإياسُ يَنْقُلاَنِ عَنْ مِلَّةِ الإسْلاَمِ، وَسَبِيلُ الحَقِّ بَيْنَهُمَا لأَهْلِ القِبْلَةِ، ولاَ يَخْرُجُ العبْدُ مِنَ الإيمَانِ إلا بجُحُودِ ما أَدْخَلَهُ فيه[1].

وَالإيمانُ: هُوَ الإقْرارُ باللِّسَانِ، والتَّصْديقُ بالجَنَانِ[2]، وَجَمِيعُ ما

= أخرى تدل على هذا المعنى، وبالله التوفيق.

(١) قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله:

هذا الحصر فيه نظر! فإن الكافر يدخل في الإسلام بالشهادتين إذا كان لا ينطق بهما فإن كان ينطق بهما دخل في الإسلام بالتوبة مما أوجب كفره.

وقد يخرج من الإسلام بغير الجحود لأسباب كثيرة بينها أهل العلم في باب حكم المرتد.

من ذلك: طعنه في الإسلام أو في النبي ﷺ، أو استهزاؤه بالله ورسوله أو بكتابه أو بشيء من شَرْعِهِ سبحانه؛ لقوله سبحانه: ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦].

ومن ذلك: عبادته للأصنام، أو الأوثان، أو دعوته الأموات والاستغاثة بهم، وطلبه منهم المدد والعون، ونحو ذلك؛ لأن هذا يناقض قول لا إله إلا الله؛ لأنها تَدُلُّ على أن العبادة حَقٌّ لله وَحْدَه، ومنها: الدُّعَاء، والاستغاثة، والركوع، والسجود، والذبح، والنذر، ونحو ذلك. فمن صَرَفَ منها شيئًا لغير الله من الأصنام والأوثان والملائكة والجن وأصحاب القبور وغيرهم من المخلوقين؛ فقد أشرك بالله، ولم يُحَقِّق قول «لا إله إلا الله».

وهذه المَسَائِل كلها تُخرِجه من الإسلام بإجماع أهل العلم، وهي ليست من مسائل الجُحُود، وَأَدِلَّتُها معلومة من الكتاب والسنة.

وهناك مَسَائِل أخرى كثيرة يكفر بها المسلم وهي لا تُسَمَّىٰ جُحُودًا، وقد ذكرها العلماء في باب حُكْم المُرْتَد، فراجعها إن شئت وبالله التوفيق.

(٢) قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله:

هذا التعريف فيه نَظَرٌ وَقُصُورٌ.

والصَّواب الذي عليه «أهل السُّنة والجماعة»: أن الإيمان قَوْلٌ، وَعَمَلٌ، وَاعْتِقَادٌ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالمَعْصِية.

والأدلة على ذلك من الكتاب والسُّنَّة أكثر من أن تُحْصَر.

وقد ذكر الشَّارح ابن أبي العز جُمْلَةً منها، فراجعها إن شئت.

=

صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الشَّرْعِ والبيَانِ كُلُّه حَقٌّ، وَالإيمانُ وَاحِدٌ، وَأَهْلَهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ[1]، والتَّفاضُلُ بَيْنَهُم بالخَشْيَةِ والتُّقَى، ومُخَالَفَةِ الهَوى، ومُلازَمَةِ الأَوْلى، والمُؤْمِنُونَ كُلُّهُم أَوْلِيَاءُ الرَّحْمٰنِ، وأَكْرَمُهُم عِنْدَ اللهِ أَطْوَعُهُم وَأَتْبَعُهُم لِلقُرْآنِ، والإيمانُ: هُو الإيمانُ باللهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَومِ الآخِرِ، وَالقَدَرِ: خَيْرِه وَشرِّه، وحُلْوِهِ ومُرِّهِ، مِنَ الله تَعَالَى، ونَحنُ مُؤْمِنُون بِذَلِكَ كُلِّهِ، لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وَنُصَدِّقُهُم كُلَّهُم عَلَى مَا جَاؤُوا بِهِ، وَأَهْلُ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي النَّارِ لا يُخَلَّدُون، إِذَا مَاتُوا وهُمْ مُوحِّدونَ، وَإِنْ لم يَكُونُوا تَائِبِينَ، بَعْدَ أَنْ لَقُوا اللهَ عَارِفِينَ «مُؤْمِنِينَ» وَهُمْ فِي مَشِيئَتِهِ وحُكْمِهِ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ وَعَفَا عَنْهُم بِفَضْلِه، كما ذكَرَ عَزَّ وجَلَّ في كتابِهِ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُم فِي النَّارِ

= وإِخْرَاجُ العمل من الإيمان هو قول «المرجئة».

وليس الخلاف بينهم وبين أهل السُّنَّة فيه لفظيًا، بل هو لفظي ومعنوي.

ويترتَّب عليه أحكام كثيرة، يعلمها من تَدَبَّر كلام «أهل السُّنَّة» وكلام «المرجئة» والله المستعان.

(١) قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله:

قوله: (وَالإِيمَانُ وَاحِدٌ، وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِه سَوَاءٌ..):

هذا فيه نظر، بل هو باطل.

فَلَيْسَ أَهْلُ الإيمان فِيهِ سَواء، بل هُم مُتَفَاوتون تَفَاوتًا عظيمًا.

فليس إيمان الرُّسل كإيمان غيرهم.

كما أنه ليس إيمان الخلفاء الرَّاشِدين وبقية الصحابة رضي الله عنهم مثل إيمان غيرهم، وهكذا ليس إيمان المؤمنين كإيمان الفَاسِقِين. وهذا التَّفاوت بِحَسَب مَا فِي القَلْب، من العِلْم بالله، وأسمائه، وصفاته، وما شَرَعَهُ لعباده، وهو قول «أهل السُّنة والجماعة»، خلافًا لـ«المرجئة»، ومن قال بقولهم والله المستعان.

بعَدْلِه، ثُمَّ يُخرجُهُم مِنهَا بِرَحْمَتِهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعينَ مِن أَهْلِ طَاعَتِه، ثُمَّ يَبْعَثُهُم إلى جَنَّتِهِ، وَذَلِكَ بِأَن الله - تَعَالَى - تولَّى أَهْلَ مَعْرِفتِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُم فِي الدَّارَيْنِ كَأَهْلِ نُكْرَتِه، الذينَ خَابُوا مِنْ هِدَايَتِهِ، ولمْ يَنَالُوا مِنْ وِلاَيَتِهِ، اللَّهُمَّ يا وَلِيَّ الإسْلامِ وَأَهْلِهِ، ثَبِّتْنا عَلى الإسْلامِ حَتَّى نَلْقَاكَ بِهِ.

وَنَرَى الصَّلاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنْ «أَهْلِ القِبْلَةِ»، وَعَلى مَنْ مَاتَ مِنْهُم، وَلاَ نُنَزِّلُ أَحَدًا مِنْهُم جَنَّةً وَلاَ نَارًا، وَلاَ نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِكُفْرٍ وَلا بِشِرْكٍ وَلا بِنِفَاقٍ، مَالَمْ يَظْهَرْ مِنْهُم شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَنَذَرُ سَرَائِرَهُم إِلَى اللهِ تَعالى، وَلا نَرَى السَّيْفَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ إلاَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ السَّيْفُ، وَلاَ نَرَى الخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّتِنَا وَوُلاَةِ أُمُورِنَا، وَإِنْ جَارُوا، وَلاَ نَدْعُو عَلَيْهِم، وَلاَ نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِم، وَنَرى طَاعَتَهُم منْ طَاعَةِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَرِيضَةً، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ، وَنَدْعُوا لَهُم بِالصَّلاحِ والمُعَافَاةِ، وَنَتَّبِعُ «السُّنَّةَ» وَ«الجَمَاعَةَ»، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوذَ والخِلافَ والفُرْقَةَ، وَنُحِبُّ أَهْلَ العَدْلِ والأَمَانَةِ، وَنُبْغِضُ أَهْلَ الجَوْرِ والخِيَانَةِ، وَنقُولُ: اللهُ أَعْلَمُ، فيما اشْتَبَهَ عَلَيْنَا عِلْمُهُ. وَنَرَى المَسْحَ عَلَى الخُفَّيْنِ، فِي السَّفَرِ والحَضَرِ، كَمَا جَاءَ في الأَثَرِ، وَ«الحَجُّ» و«الجِهَادُ» مَاضِيَانِ مَعَ أُولِي الأَمْرِ مِنَ المُسْلِمينَ: بَرِّهِم وفَاجِرِهِم، إلى قِيامِ السَّاعَةِ، لا يُبْطِلُهُما شَيْءٌ ولا يَنْقُضُهُما.

وَنؤمِنُ «بالكِرَامِ الكاتِبينَ»، فَإِنَّ اللهَ قَدْ جَعَلَهُم عَلَيْنَا حَافِظِينَ، وَنُؤْمِنُ «بمَلَكِ المَوْتِ»، المُوكَّلِ بِقَبْضِ أَرْوَاحِ العَالَمِينَ، وَبِعَذَابِ القَبْرِ لِمَنْ كَانَ لَهُ أَهْلاً، وسُؤَالِ «مُنْكرٍ» وَ«نَكِيرٍ» في قَبْرِهِ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِه وَنَبِيِّهِ، عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَعنِ الصَّحابَةِ رِضْوانُ الله عَلَيْهِم، وَالقَبْرُ رَوْضَةٌ

مِنْ رِيَاضِ الجنَّةِ، أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفَرِ النِّيرَانِ، وَنُؤْمِنُ بِالبَعْثِ، وَجزَاءِ الأَعْمَالِ يَوْمَ القِيامَةِ، والعَرْضِ والحِسَابِ، وقِراءَةِ الكِتَابِ، والثَّوابِ والعِقَابِ، والصِّرَاطِ وَالمِيزَانِ، وَالجَنَّةُ والنَّارُ مَخلوقَتَانِ، لا تَفْنَيانِ أَبَدًا وَلاَ تَبيدانِ، وأنَّ اللهَ تعالى خَلَقَ الجَنَّةَ والنَّارَ قَبْلَ الخَلْقِ، وَخَلَقَ لهما أَهْلاً، فَمَنْ شَاءَ مِنْهُم إلى الجنَّةِ فَضْلاً مِنهُ. وَمَنْ شَاءَ مِنْهُم إلى النَّارِ عَدْلاً مِنهُ، وَكُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا قَدْ فُرِغَ لَهُ، وَصَائِرٌ إِلَى مَا خُلِقَ لَهُ، والخَيْرُ والشَّرُّ مُقَدَّرَانِ عَلى العِبَادِ.

وَالاسْتِطاعَةُ الَّتِي يَجبُ بِهَا الفِعْلُ، مِنْ نَحْوِ التَّوفِيقِ الَّذِي لا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ المخْلُوقُ بهِ، فَهِيَ مَعَ الفِعْلِ، وأَمَّا الاسْتِطَاعَةُ مِنْ جِهَةِ الصِّحَّةِ والوُسْعِ، والتَّمَكُّنِ وَسَلاَمةِ الآلاتِ، فَهِيَ قَبْلَ الفِعْلِ، وَبِهَا يَتَعَلَّقُ الخِطَابُ، وهُوَ كَمَا قالَ تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وَأَفْعَالُ العِبَادِ خَلْقُ اللهِ، وَكَسْبٌ مِنَ العِبَادِ، ولمْ يُكَلِّفْهُم اللهُ -تَعَالى- إلاَّ مَا يُطِيقُون، وَلا يُطِيقُونَ[1] إلاَّ مَا كَلَّفَهُمْ، وَهُو تَفْسِيرُ: «لاَ حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ». نقول: لا حِيلَةَ لأَحَدٍ، وَلاَ حَرَكَةَ لأَحَدٍ وَلا تَحَوُّلَ لأَحَدٍ عَنْ مَعْصِيَةِ الله إلاَّ بِمَعُونَةِ اللهِ، وَلاَ قُوَّةَ لأَحَدٍ على إقَامَةِ طَاعَةِ اللهِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهَا إلاَّ بِتَوفِيقِ اللهِ.

وَكُلُّ شَيْءٍ يَجْري بمَشيئَةِ اللهِ تَعَالَى وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، غَلَبَتْ مَشِيئَتُهُ المشيئَاتِ كُلَّهَا، وَغَلَبَ قَضَاؤُهُ الحِيَلَ كُلَّهَا، يَفعَلُ مَا يَشَاءُ وَهُو غَيْرُ ظَالِمٍ أَبدًا،

(١) قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله:
هذا غير صحيحٌ، بل المُكَلَّفُونُ يُطيقون أكثر مما كَلَّفَهُم به سبحانه، ولكنه عز وجل لَطَفَ بِعِبَاده وَيَسَّرَ عليهم، ولم يجعل عليهم في دينهم حَرَجًا، فضلاً منه وإحسانًا والله وَلِيّ التوفيق.

تَقَدَّسَ عَنْ كُلِّ سوءٍ وَحَيْنٍ، وَتَنَزَّهَ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ وَشَيْنٍ، ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وفي دُعاءِ الأحياءِ، وَصَدَقَاتِهم مَنفعةٌ لِلأمواتِ، وَاللهُ -تعالَى- يَسْتجيبُ الدَّعَوَاتِ، وَيَقْضِي الحَاجَاتِ، وَيَمْلِكُ كُلَّ شَيءٍ، وَلاَ يَمْلِكُهُ شَيْءٌ، وَلاَ غِنَى عَنِ اللهِ -تَعَالَى- طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَمَنِ اسْتَغْنَى عَنِ اللهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، فَقَدْ كَفَرَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الحَيْنِ، واللهُ يَغْضَبُ وَيَرْضَى، لا كَأَحَدٍ مِنَ الوَرَى.

وَنُحِبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلاَ نُفْرِطُ فِي حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُم، وَلاَ نَتَبَرَّأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُم، وَنُبْغِضُ مَن يُبْغِضُهُم، وَبِغَيْرِ الخَيْرِ يَذْكُرُهُم. ولا نَذْكُرُهُم إلاَّ بِخَيْرٍ، وَحُبُّهُم دِينٌ وإِيمَانٌ وإِحْسَانٌ، وبُغْضُهُم كُفْرٌ ونِفَاقٌ وَطُغيانٌ، وَنُثْبِتُ الخِلاَفَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَوَّلاً لأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، تَفْضِيلاً لَهُ وتَقدِيمًا عَلَى جَمِيعِ الأُمَّةِ، ثُمَّ لِعُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثُم لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثُمَّ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهُمُ الخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ والأَئِمَّةُ المُهْتَدُون[1]، وَأَنَّ العَشَرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُم رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبشَّرَهُم بالجَنَّةِ عَلَى مَا شَهِدَ لَهُم رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَوْلُهُ الحَقُّ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَة، والزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَسَعِيدٌ، وَعَبْدُ الرَّحمنِ بنُ عَوْفٍ، وأَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجرَّاحِ وَهُوَ أَمِينُ هَذِه الأُمَّةِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُم أَجْمَعِينَ، وَمَنْ أَحْسَنَ القَوْلَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ دَنَسٍ، وَذُرِّيَّاتِهِ المُقَدَّسِينَ مِنْ كُلِّ رِجْسٍ؛ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ.

(١) «المهتدون» كذا في النسخ المطبوعة مفردة أو مع الشروح، سوى المتن المطبوع ضمن «شرح ابن أبي العز» (٢/ ٧٢٦) جاء فيه: «المهديون».

وعُلمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقينَ، وَمَنْ بعْدَهُم مِنَ التَّابِعينَ - أَهْلُ الخَيْرِ والأثرِ، وأهْلُ الفِقْهِ والنَّظَرِ - لا يُذْكَرونَ إلاَّ بِالجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُم بِسُوءٍ فَهُو عَلى غَيْرِ السَّبيلِ، وَلا نُفَضِّلُ أَحَدًا مِنَ الأوْلِيَاءِ عَلى أحَدٍ مِنَ الأنْبِياءِ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ، ونقولُ: نَبِيٌّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الأوْلِيَاءِ، وَنُؤمِنُ بِمَا جَاءَ مِنْ كَرَامَاتِهِم، وَصَحَّ عَنِ الثِّقَاتِ مِنْ رِوَايَاتِهِم.

وَنُؤمِنُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ: مِنْ خُرُوجِ الدَّجَّالِ، ونُزُولِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلامُ مِنَ السَّماءِ، ونُؤمِنُ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجِ دَابَّةِ الأرْضِ مِنْ مَوْضِعِهَا، وَلاَ نُصَدِّقُ «كَاهِنًا» وَلا «عَرَّافًا»، وَلاَ مَنْ يَدَّعِي شَيْئًا يُخَالِفُ «الكِتَابَ» و«السُّنَّةَ» و«إِجْمَاعَ الأُمَّةِ».

وَنَرَى «الجَمَاعَةَ» حَقًّا وَصَوَابًا، والفُرْقَةَ زَيْغًا وَعَذَابًا، وَدِينُ الله في الأرْضِ وَالسَّمَاءِ وَاحِدٌ، وهُو دينُ الإسْلَامِ، قال اللهُ تَعالَى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران: ١٩]. وقال تعالى: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣]، وَهُو بَيْنَ الغُلُوِّ والتَّقْصِيرِ، وَبَيْنَ التَّشْبيهِ والتَّعْطِيلِ، وَبَيْنَ الْجَبْرِ وَالقَدَرِ، وَبَيْنَ الأَمْنِ والإِياسِ.

فهَذَا دِينُنَا وَاعْتِقَادُنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا. وَنَحْنُ بَرَاءٌ إلى اللهِ مِنْ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الَّذي ذَكَرْنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ، وَنَسْأَلُ اللهَ تَعَالى أنْ يُثَبِّتَنَا عَلَى الإيمانِ، وَيَخْتِمَ لَنَا بِهِ، وَيَعْصِمَنَا مِنَ الأَهْوَاءِ المخْتَلِفَةِ، وَالآرَاءِ المتَفَرِّقَةِ، وَالمذَاهِبِ الرَّدِيَّةِ، مِثْلِ: «المُشَبِّهَةِ»، و«المُعْتَزِلَةِ»، و«الجَهْمِيَّةِ»، و«الجَبْرِيَّةِ»، و«القَدَرِيَّةِ». وَغَيْرِهِم، مِنَ الَّذِينَ خَالَفُوا «السُّنَّةَ والجَمَاعَةَ»، وَحَالَفُوا الضَّلَالَةَ، وَنَحْنُ مِنهُم بَرَاءٌ، وَهُمْ عِنْدَنا ضُلَّالٌ وَأَرْدِيَاءُ. وَبِاللهِ العِصْمَةُ وَالتَّوْفِيقُ.

لُمْعَةُ الاعْتِقَادِ
الهَادِي إلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ

شيخُ الإسلامِ

أبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بنُ أحْمَدَ بنِ قُدامَةَ المَقْدِسِيُّ

(٥٤١ ـ ٦٢٠هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْدُ للهِ المَحْمُودِ بِكُلِّ لِسَانٍ، المَعْبُودِ فِي كُلِّ زَمَانٍ، الَّذِي لاَ يَخْلُو مِنْ عِلْمِهِ مَكَانٌ، وَلاَ يَشْغَلُهُ شَأْنٌ عَنْ شَأْنٍ، جَلَّ عَنِ الأَشْبَاهِ وَالأَنْدَادِ، وَتَنَزَّه عَنِ الصَّاحِبَةِ والأَوْلاَدِ، وَنَفَذَ حُكْمُهُ فِي جَمِيعِ العِبَادِ، لاَ تُمَثِّلُهُ العُقُولُ بِالتَّفْكِيرِ، وَلاَ تَتَوَهَّمُهُ القُلُوبُ بِالتَّصْوِيرِ، ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾ ﴾ [الشورى: ١١]، لَهُ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى، وَالصِّفَاتُ العُلَى ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴿٥﴾ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ ٱلثَّرَىٰ ﴿٦﴾ وَإِن تَجْهَرْ بِٱلْقَوْلِ فَإِنَّهُۥ يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخْفَى ﴿٧﴾ ﴾ [طه: ٥ ـ ٧]، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَقَهَرَ كُلَّ مَخْلُوقٍ عِزَّةً وَحُكْمًا، وَوَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ رَحمةً وعِلْمًا ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴿١١٠﴾ ﴾ [طه: ١١٠] مَوْصُوفٌ بِمَا وَصَفَ بِهِ نفْسَهُ فِي كِتَابِهِ العَظِيمِ، وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ الكرِيمِ.

وَكُلُّ مَا جَاءَ فِي «القُرْآنِ»، أَوْ صَحَّ عَنِ المُصْطَفَى ـ عَلَيهِ السَّلاَمُ ـ مِنْ صِفَاتِ الرَّحْمَنِ، وَجَبَ الإِيمانُ بِهِ، وَتَلَقِّيهِ بالتَّسْلِيمِ والقَبُولِ، وَتَرْكُ التَّعَرُّضِ لَهُ بالرَّدِّ وَالتَّأْوِيلِ، وَالتَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ.

وَمَا أَشْكَلَ مِنْ ذَلِكَ، وَجَبَ إِثْبَاتُهُ لَفْظًا، وَتَرْكُ التَّعَرُّضِ لِمَعنَاه[1]، وَنَرُدُّ

---

(١) قوله: (وجب اثباته لفظًا، وترك التعرض لمعناه). فيه إشكال، وظاهره القول بالتفويض، ولا أظن أن المصنف أراد ذلك، لوجود كلام له يدل على أنه على عقيدة السلف في هذا الكتاب وغيره.

انظر: «فتاوى الإمام محمد بن إبراهيم» (١/ ٢٠٢ - ٢٠٣)، وشيخنا د. المحمود في: «تيسير لمعة الاعتقاد» (ص٣٥ - ٤٠).

عِلْمَه إلى قائِلِهِ، وَنَجْعَلُ عُهْدَتَهُ عَلَى نَاقِلِهِ، اتِّبَاعًا لِطَرِيقِ الرَّاسِخِينَ فِي العِلْمِ، الَّذِين أثْنَى اللهُ عَلَيْهِم فِي «كِتَابِهِ المُبِينِ» بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] وَقَالَ فِي ذَمِّ مُبْتَغِي التَّأْوِيلِ لِمتَشَابهِ تَنْزِيلِهِ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] فَجعلَ ابْتغاءَ التَّأْوِيلِ عَلاَمَةً عَلَى الزَّيْغِ، وقَرَنَهُ بابْتِغَاءِ الفِتْنَةِ فِي الذَّمِّ، ثُمَّ حَجَبَهُم عَمَّا أمَّلُوهُ، وَقَطَعَ أَطْمَاعَهمُ عمَّا قَصَدُوهُ، بِقَوْلِهِ سُبْحَانَه: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾.

قَالَ الإمَامُ أَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ - رَضيَ اللهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إنَّ اللهَ يَنْزِلُ إلَى سَمَاءِ الدُّنْيا». وَ: «إنَّ الله يُرَى فِي القِيَامَةِ» وَمَا أَشْبَه هَذِه الأَحَادِيث: (نُؤْمِنُ بِهَا، وَنُصَدِّقُ بِهَا، لاَ كَيْفَ، وَلاَ مَعْنَى، وَلاَ نَرُدُّ شَيْئًا مِنْهَا، وَنَعْلَمُ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ حَقٌّ، وَلاَ نَرُدُّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلاَ نَصِفُ اللهَ بِأَكْثَرَ مِمَّا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، بِلاَ حَدٍّ وَلاَ غَايَةٍ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] وَنَقُولُ كَمَا قَالَ، وَنَصِفُهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، لاَ نَتَعَدَّى ذَلِكَ، وَلاَ يَبْلُغُهُ وَصْفُ الوَاصِفِينَ، نُؤْمِنُ «بِالقُرْآنِ» كُلِّه مُحْكَمِهِ وَمُتَشَابِهِهِ، وَلاَ نُزِيلُ عَنْهُ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ لِشَنَاعَةٍ شُنِّعَتْ، وَلاَ نَتَعَدَّى «القُرْآنَ» و«الحَدِيثَ»، وَلاَ نَعْلَمُ كَيفَ كُنْهُ ذَلِكَ إلاَّ بِتَصْدِيقِ الرَّسُولِ ﷺ وَتَثْبِيتِ «القُرْآنِ»).

قَال الإمَامُ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ إدرِيسَ الشَّافِعيُّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: (آمَنْتُ بِاللهِ، وبِمَا جَاءَ عَنِ اللهِ عَلَى مُرَادِ اللهِ، وَآمَنْتُ بِرَسُولِ اللهِ، - وَبِمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللهِ، عَلَى مُرَادِ رَسُولِ اللهِ).

وَعَلَى هَذَا دَرَجَ السَّلَفُ، وَأَئِمَّةُ الخَلَفِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ

عَلَى الإِقْرَارِ، والإِمْرَارِ، والإِثْبَاتِ لمَا وَرَدَ مِنَ الصِّفَاتِ فِي «كِتَابِ اللهِ»، وَ «سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ»، مِنْ غَيْرِ تَـعَرُّضٍ لِتأْوِيلِهِ.

وَقدْ أُمِرنَا بِالاقْتِفَاءِ لآثَارِهِمْ، وَالاِهْتِدَاءِ بمَنَارِهِم، وَحُذِّرْنَا المُحْدَثَاتِ، وَأُخبِرنا أنَّهَا مِنَ الضَّلالاَتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، عَضُّوا عَلَيْهَا بالنَّوَاجِذِ، وإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ»**.

وَقالَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: (اتَّبِعُوا وَلاَ تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفِيتُمْ).

وَقالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ كَلاَمًا مَعْنَاهُ: (قِفْ حَيْثُ وَقَفَ القَوْمُ، فَإِنَّهُم عَنْ عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَلَهُمْ عَلَى كَشْفِهَا كَانُوا أَقْوَى، وَبِالفَضْلِ لَوْ كَانَ فِيهَا أَحْرَى، فَلَئِنْ قُلْتُمْ: حَدَثَ بَعْدَهُم، فَمَا أَحْدَثَه إِلاَّ مَنْ خالَفَ هَدْيَهُم، وَرَغِبَ عَنْ سُنَّتِهِمْ، وَلَقَدْ وَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، وَتَكَلَّمُوا مِنْهُ بِمَا يَكْفي، فَمَا فَوْقَهُمْ مُحَسِّرٌ، وَمَا دُونَهُم مُقَصِّرٌ، لَقَدْ قَصَّرَ عَنْهُم قَوْمٌ فَجَفَوْا، وَتَجَاوَزَهُم آخَرُون فَغَلَوا، وَإِنَّهُم فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ.

وَقالَ الإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الأَوْزَاعِيُّ ـ رَضِيَ اللهُ عنه ـ: (عَلَيْكَ بِآثَارِ مَنْ سَلَفَ وَإِنْ رَفَضَكَ النَّاسُ، وَإِيَّاكَ وآرَاءَ الرِّجَالِ وَإِنْ زَخْرَفُوهُ لَكَ بالقَوْلِ).

وَقالَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَذْرَمِيُّ لِرَجُلٍ تَكَلَّمَ بِبِدْعَةٍ وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهَا: (هَلْ عَلِمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ، أَوْ لَمْ يَعْلَمُوهَا؟). قَالَ: (لَمْ يَعْلَمُوهَا). قَالَ: (فَشَيءٌ لَمْ يَعْلَمْهُ هَؤُلاءِ عَلِمْتَهُ أَنْتَ؟). قَالَ الرَّجُلُ: (فَإِنِي أَقُولُ: قَدْ عَلِمُوهَا). قَالَ: (أَفَوسِعَهُم أَلاَّ يَتَكَلَّمُوا بِهِ، وَلاَ يَدْعُوا النَّاسَ إِلَيْه، أَمْ لم يَسَعْهُمْ؟). قَالَ: (بَلَى وَسِعَهُم)، قَالَ: (فَشيءٌ وَسِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَخُلَفَاءَهُ، لاَ يَسَعُكَ أَنْتَ؟) فَانْقَطَعَ الرَّجُلُ، فَقَالَ الخَلِيفَةُ ـ وَكَانَ حَاضِرًا ـ: (لاَ

وَسَّعَ اللهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَسَعْهُ مَا وَسِعَهُمْ).

وَهَكَذَا مَنْ لَمْ يَسَعْهُ مَا وَسِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَالأَئِمَّةَ مِنْ بَعْدِهِم، وَالرَّاسِخِينَ فِي العِلْمِ، مِنْ تِلاَوَةِ «آيَاتِ الصِّفَاتِ»، وَقِرَاءَةِ أَخْبَارِهَا، وَإِمْرَارِهَا كَمَا جَاءَتْ، فَلاَ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ.

فَمِمَّا جَاءَ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]. وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَنَّهُ قَالَ: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦] وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [المائدة: ١١٩] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الكُفَّارِ: ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٦] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱتَّبَعُوا۟ مَآ أَسْخَطَ ٱللَّهَ﴾ [محمد: ٢٨]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٦].

وَمِنَ السُّنَّةِ؛ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا». وَقَوْلُهُ: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةٌ». وَقَوْلُهُ: «يَضْحَكُ اللهُ إِلَى رَجُلَيْنِ قَتَلَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ ثُمَّ يَدْخُلاَنِ الجَنَّةَ». فَهَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ مِمَّا صَحَّ سَنَدُهُ، وَعُدِّلَتْ رُوَاتُهُ، نُؤْمِنُ بِهِ، وَلاَ نَرُدُّهُ، وَلاَ نَجْحَدُهُ، وَلاَ نَتَأَوَّلُهُ بِتَأْوِيلٍ يُخَالِفُ ظَاهِرَهُ، وَلاَ نُشَبِّهُهُ بِصِفَاتِ المَخْلُوقِينَ، وَلاَ بِسِمَاتِ المُحْدَثِينَ، وَنَعْلَمُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لاَ شَبِيهَ لَهُ، وَلاَ نَظِيرَ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]. وَكُلُّ مَا تُخِيِّلُ فِي

الذِّهْنِ، أَوْ خطَرَ بِالبَالِ، فَإِنَّ اللهَ -تَعَالَى- بِخِلَافِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝﴾ [طه]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [تبارك: ١٦]. وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «رَبُّنَا اللهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ تَقَدَّسَ اسْمُكَ» وَقَالَ لِلْجَارِيَةِ «أَيْنَ اللهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «أَعْتِقْهَا فَإِنَّها مُؤْمِنَةٌ» رَوَاهُ «مَالِكُ بنُ أَنَسٍ»، وَ«مُسْلِمٌ» وَغَيْرُهُمَا مِنَ الأَئِمَّةِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحُصَيْنٍ: «كَمْ إِلهًا تَعْبُدُ؟» قَالَ: سَبْعَةً، سِتَّةً فِي الأَرضِ، وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ؟» قَالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «فَاتْرُكِ السِّتَّةَ، وَاعْبُدِ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، وَأَنَا أُعَلِّمُكَ دَعْوَتَيْنِ» فَأَسْلَمَ، وَعَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي وَقِنِي شَرَّ نَفْسِي».

وَفِيمَا نُقِلَ مِنْ عَلَامَاتِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فِي «الكُتُبِ المُتَقَدِّمَةِ»: (أَنَّهُمْ يَسْجُدُونَ بِالأَرْضِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ إِلَهَهُم فِي السَّمَاءِ). وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ كَذَا وَكَذَا...». وَذَكَر الخَبَرَ إِلَى قَوْلِهِ: «وَفَوْقَ ذَلِكَ الْعَرْشُ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ فَوْقَ ذَلكَ» فَهَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ مِمَّا أَجْمَعَ السَّلَفُ - رَحِمهُمُ اللهُ - عَلَى نَقْلِهِ وَقَبُولِهِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضُوا لِرَدِّهِ، وَلاَ تَأْوِيلِهِ، وَلاَ تَشْبِيهِهِ، وَلاَ تَمْثِيلِهِ.

سُئِلَ الإِمَامُ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ - رَحِمَهُ اللهُ - فَقِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ الله ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝﴾ [طه]. كَيْفَ اسْتَوَى؟ فَقَالَ: (الاسْتِواءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ). ثُمَّ أُمِرَ بِالرَّجُلِ فَأُخْرِجَ.

* * *

فَصْلٌ

[كَلامُ اللهِ]

وَمِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى: أَنَّه مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ قَدِيمٍ، يَسْمَعُهُ مِنْهُ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، سَمِعَهُ مُوسَى عَلَيهِ السَّلامُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ، وَسَمِعَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَنْ أَذِنَ لَهُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ، وَأَنَّهُ سُبْحَانه يُكَلِّمُ المُؤْمِنِينَ فِي الآخِرَةِ، وَيُكَلِّمُونهُ، وَيَأْذَنُ لَهُمْ فَيَزُورُونَهُ، قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ ﴾ [النساء]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي ﴾ [الأعراف: ١٤٤]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ ۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ ﴾ [الشورى: ٥١] وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ يَٰمُوسَىٰٓ ﴿١١﴾ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ ﴾ [طه: ١١، ١٢]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي ﴾ [طه: ١٤]. وَغَيْرِ جَائِزٍ أَنْ يَقُولَ هَذَا أَحَدٌ غَيْرُ اللهِ.

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْه -: (إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ، سَمِعَ صَوْتَهُ أَهْلُ السَّمَاءِ). [و][1] رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بنُ أُنَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «يَحْشُرُ اللهُ الخَلَائِقَ يَوْمَ

---

(١) ما بين معقوفين لم أجده فيما وقفت عليه من النسخ، ولعل ما بعده من كلام ابن قدامة وليس من كلام ابن مسعود؛ ولذا فصلته عن أثر ابن مسعود. وأثر ابن مسعود هذا لم أجده بهذا اللفظ بعد بحث طويل، ووجدته بلفظ آخر دون قوله: (روى ذلك عن النبي ﷺ). وهذا ما يؤكد أن هذه الجملة من كلام ابن قدامة، والله أعلم.

القِيَامَةِ عُرَاةً حُفَاةً غُرْلاً بُهْمًا فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمعُهُ مَنْ بَعُدَ، كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ».

رَوَاهُ الأَئِمَةُ، وَاسْتَشْهَدَ بِهِ البُخَارِيُّ.

وَفِي بَعْضِ الآثَارِ: (أَنَّ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلاَمُ- لَيْلَةَ رَأَى النَّارَ، فَهَالَتْهُ فَفَزِعَ مِنْهَا، فَنَادَاهُ رَبُّه: يَا مُوسَى، فَأَجَابَ سَرِيعًا اسْتِئْنَاسًا بالصَّوْتِ. فَقَالَ: لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ، أَسْمَعُ صَوْتَكَ، وَلاَ أَرَى مَكَانَكَ، فَأَيْنَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا فَوْقَكَ، وَأَمَامَكَ، وَعَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، فَعَلمَ أَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ لاَ تَنْبَغِي إِلاَّ للهِ تَعَالَى، قَالَ: كَذَلِكَ أَنْتَ يَا إِلهِي، أَفَكَلاَمَكَ أَسْمَعُ، أَمْ كَلاَمَ رَسُولِكَ؟ قَالَ: بَلْ كَلاَمِي يَا مُوسَى).

* * *

فَصْلٌ

[«القُرْآنُ» كَلاَمُ اللهِ]

وَمِنْ كَلاَمِ اللهِ - سُبْحَانَهُ - «القُرْآنُ العَظِيمُ»، وَهُوَ كِتَابُ اللهِ المُبِينُ، وَحَبْلُهُ المَتِينُ، وَصِرَاطُهُ المُسْتَقِيمُ، وَتَنْزِيلُ رَبِّ العَالِمينَ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ، عَلَى قَلْبِ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ بِلِسَانٍ عَرَبيٍّ مُبِينٍ، مُنَزَّلٌ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ، مِنْهُ بَدَأَ، وَإِلَيهِ يَعُودُ، وَهُوَ سُوَرٌ مُحْكَمَاتٌ، وَآيَاتٌ بَيِّنَاتٌ، وَحُرُوفٌ وكَلِمَاتٌ.

مَنْ قَرَأَهُ فَأَعْرَبَه فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسنَاتٍ، لَهُ أَوَّلٌ وَآخِرٌ، وَأَجْزَاءٌ وَأَبْعَاضٌ، مَتْلُوٌّ بالأَلْسِنَةِ، مَحفُوظٌ فِي الصُّدُورِ، مَسْمُوعٌ بالآذَانِ، مَكْتُوبٌ فِي المَصَاحِفِ، فِيهِ مُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ، وَنَاسِخٌ وَمَنْسُوخٌ، وَخَاصٌّ وَعَامٌّ، وَأَمْرٌ وَنَهْيٌ ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾﴾

[فصلت: ٤٢]. وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨] وَهُوَ هَذَا الكِتَابُ العَرَبِيُّ الَّذِي قَالَ فِيهِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿لَن نُّؤْمِنَ بِهَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ﴾ [سبأ: ٣١] وَقَالَ بَعْضُهُمْ: ﴿إِنْ هَـٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ﴿٢٥﴾﴾ [المدثر] فَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالى: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴿٢٦﴾﴾ [المدثر]. وَقَالَ بَعْضُهُم: هُوَ شِعْرٌ، فَقَالَ اللهُ تَعالىَ: ﴿وَمَا عَلَّمْنَـٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٦٩]. فَلَمَّا نَفَى اللهُ عَنْهُ أَنَّه شِعْرٌ، وَأَثْبتَهُ قُرْآنا، لَمْ يَبْقَ شُبْهَةٌ لِذِي لُبٍّ فِي أَنَّ «القُرْآنَ» هُوَ هَذَا الكِتَابُ العَرَبِيُّ الَّذِي هُوَ كَلِمَاتٌ، وَحُرُوفٌ، وَآيَاتٌ، لأَنَّ مَا لَيْسَ كَذَلِك لاَ يَقُولُ أَحَدٌ: إِنَّه شِعْرٌ.

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣]. وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يَتَحدَّاهُمْ بِالإِتْيَانِ بِمِثْلِ مَا لاَ يُدْرَى مَا هُوَ، وَلاَ يُعْقَلُ، وَقَالَ تَعَالىَ: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَـٰتٍ ۙ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَـٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ ۚ قُلْ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآئِ نَفْسِىٓ﴾ [يونس: ١٥]. فَأَثْبَتَ أَنَّ القُرآنَ هُوَ الآيَاتُ الَّتي تُتْلَى عَلَيْهِمْ. وَقَالَ تَعَالىَ: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَـٰتٌۢ بَيِّنَـٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِى كِتَـٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [الواقعة]. بَعْدَ أَنْ أَقْسَمَ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كٓهيعٓصٓ ﴿١﴾﴾ [مريم]. ﴿حمٓ ﴿١﴾ عٓسٓقٓ ﴿٢﴾﴾ [الشورى]. وافْتَتَحَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ سُورةً بالحُرُوفِ المُقَطَّعَةِ، وَقَالَ النَّبيُّ ﷺ:

«مَنْ قَرأَ القُرْآنَ فَأَعْرَبَهُ، فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَرَأَهُ وَلَحَنَ فِيهِ، فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ حَسَنَةٌ». حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَالَ عَلَيْه الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ قَبْلَ أنْ يَأتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَ حُرُوفَهُ إقَامَةَ السَّهْمِ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُم يَتَعَجَّلُونَ أَجْرَهُ وَلاَ يَتَأَجَّلُونَهُ».

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: (إِعْرَابُ «القُرْآنِ» أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ حِفْظِ بَعْضِ حُرُوفِهِ).

وَقَال عليٌّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: (مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلِّهِ)، واتَّفَقَ المُسْلمُونَ عَلَى عَدِّ سُوَرِ «القُرآنِ»، وَآيَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ، وَحُرُوفِهِ. وَلاَ خِلافَ بَيْنَ المُسْلِمينَ فِي أَنَّ مَنْ جَحدَ مِنَ «القُرْآنِ» سُورةً، أَوْ آيةً، أَوْ كَلِمَةً، أَوْ حَرْفًا مُتَّفَقًا عَلَيْهِ؛ أَنَّه كَافِرٌ، وَفِي هَذَا حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى أَنَّه حُرُوفٌ.

فَصْلٌ

[رُؤْيَةُ المُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ يَوْمَ القِيامَةِ]

وَالمُؤْمِنُونَ يَرَوْنَ رَبَّهمْ فِي الآخِرةِ بِأَبْصَارِهِم، وَيَزُورُونَهُ، وَيُكَلِّمُهُم، وَيُكَلِّمُونَهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾[القيامة:].

وَقَالَ تَعالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾[المطففين]. فَلَمَّا حَجبَ أُولَئِكَ فِي حَالِ السَّخطِ، دَلَّ عَلَى أَنَّ المُؤْمِنينَ يَرَوْنَهُ فِي حَالِ الرِّضَى، وَإلاَّ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهمَا فَرْقٌ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرونَ رَبَّكُم كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ لاَ تَضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ». حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْه. وَهَذَا تَشْبِيهٌ لِلرُّؤْيَة بِالرُّؤْيَةِ،

لا للمَرْئِيِّ بالمَرْئِيِّ[١]، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لاَ شَبِيهَ لَهُ، وَلاَ نَظِيرَ.

فَصْلٌ

[القَضَاءُ وَالقَدَرُ]

وَمِنْ صِفَاتِ اللهِ - تَعَالَى - أنّه الفَعَّالُ لِمَا يُرِيدُ، لاَ يَكُونُ شَيءٌ إلاَّ بِإرَادَتِهِ، وَلاَ يَخْرُجُ شَيءٌ عَنْ مَشِيئَتِهِ، وَلَيْسَ فِي العَالَمِ شَيْءٌ يَخْرُجُ عَنْ تَقْدِيرِهِ، وَلاَ يَصْدُرُ إلاَّ عَنْ تَدْبِيرِه، وَلاَ مَحِيدَ عَنِ القَدَرِ المَقْدُورِ، وَلاَ يتَجَاوَزُ مَا خُطَّ فِي اللَّوْحِ المَسْطُورِ، أَرَادَ مَا العَالَمُ فَاعِلُوهُ، وَلَو عَصَمَهُمْ لمَا خَالَفُوهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُطِيعُوهُ جَمِيعًا لأَطَاعُوهُ، خَلَقَ الخَلْقَ وَأَفْعَالَهمُ، وَقَدَّرَ أَرْزَاقَهُم وَآجَالَهمُ، يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ بِحِكْمَتِهِ، قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنبياء]. وقَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر]. وَقَالَ تَعالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾﴾ [الفرقان]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾ [الحديد: ٢٢]. وَقَالَ تعالَى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥]. رَوَى ابنُ عُمَر: (أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلامُ، قَالَ للنَّبيِّ ﷺ: مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تؤْمِنَ باللهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وبالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». فقَالَ جبْرِيلُ: صَدَقْتَ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «آمنْتُ بالقَدَر خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ». ومنْ دُعاءِ

---

(١) جاء في إحدى النسخ: «وهذا تشبيه للرؤية، لا للمرئي، فإن الله....».

النَّبيّ ﷺ الَّذي عَلَّمَهُ الحَسنَ بْنَ عَليٍّ يَدْعُو بِهِ فِي قُنُوتِ الوتْرِ : «وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ» وَلاَ نجعلُ قَضَاءَ اللهِ وَقَدَرَهُ حُجَّةً لَنَا فِي تَرْكِ أوامِرِهِ واجْتِنَابِ نَواهِيه، بَلْ يَجِبُ أَنْ نُؤْمِنَ وَنَعْلَمَ أَنَّ للهِ عَلَيْنَا الحُجَّةَ بِإِنْزَالِ الكُتُبِ، وَبِعْثَةِ الرُّسُلِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [النساء: ١٦٥]. وَنَعْلَمُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ مَا أَمَرَ ونَهَى إِلاَّ المُسْتَطِيعَ للفِعْلِ والتَّرْكِ، وأنَّه لَمْ يُجْبِرْ أَحَدًا عَلَى مَعْصِيَةٍ، وَلاَ اضْطَرَّهُ إِلَى تَرْكِ طَاعَةٍ، قَالَ اللهُ تَعَالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦]. وقَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ ۚ لَا ظُلْمَ ٱلْيَوْمَ ﴾ [غافر: ١٧]. فَدَلَّ عَلَى أنَّ لِلعَبْدِ فِعْلاً وَكَسْبًا يُجْزَى عَلَى حَسَنِهِ بالثَّوَابِ، وَعَلى سَيِّئِهِ بالعِقَابِ، وَهُوَ وَاقِعٌ، بِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ.

فصلٌ
[الإيمانُ قولٌ وعملٌ]

والإِيمَانُ «قَوْلٌ» باللِّسَانِ، وَ«عَمَلٌ» بالأَرْكَانِ، وَ«عَقْدٌ» بالجَنَانِ، يَزِيدُ بالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بالعِصْيانِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ۝ ﴾ [البينة] فَجعلَ عِبَادَةَ اللهِ تَعَالَى، وإِخْلاَصَ القَلْبِ، وإِقَامَ الصَّلاَةِ، وإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، كُلَّهُ مِنَ الدِّينِ. وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَعْلاَهَا شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَه إلاَّ اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» فَجعَلَ «القَوْلَ» و«العَمَلَ»

مِنَ الإِيمَانِ. وَقَالَ تَعالَى: ﴿ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [التوبة: ١٢٤]. وَقَالَ: ﴿ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾ [الفتح: ٤] وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلٰه إِلاَّ اللهُ وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ بُرَّةٍ، أَوْ خَرْدَلَةٍ، أَوْ ذَرَّةٍ مِنَ الإِيمَانِ» فَجَعَلَهُ مُتَفَاضِلاً.

فَصْلٌ
[الإيمانُ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسولُ ﷺ]

وَيَجِبُ الإِيمانُ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَحَّ بِهِ النَّقْلُ عَنْهُ فِيمَا شَاهَدْنَاهُ، أَوْ غَابَ عَنَّا، نَعْلَمُ أَنَّه حَقٌّ وَصِدقٌ، وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ مَا عَقَلْنَاهُ وَجَهِلْنَاهُ، وَلَمْ نَطَّلِعْ عَلَى حَقِيقَةِ مَعْنَاهُ، مِثْلُ حَدِيثِ الإِسْرَاءِ، والمِعْرَاجِ، وَكَانَ يَقَظَةً لاَ مَنَامًا، فَإِنَّ قُرَيْشًا أَنْكَرَتْهُ وَأَكْبَرَتْهُ، وَلَمْ تُنْكِرِ المَنَامَاتِ. وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ مَلَكَ المَوْتِ لمَّا جَاءَ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلاَمُ - لِيَقْبِضَ رُوحَهُ لَطَمَهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّه فَرَدَّ عَلَيْهِ عَيْنَهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَشْرَاطُ السَّاعَةِ؛ مِثْلُ: خُرُوجِ الدَّجَّالِ، وَنُزُولِ عِيسَى بنِ مَرْيَمَ - عَلَيْهِ السَّلامُ- فيَقْتُلُهُ، وَخُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَخُرُوجِ الدَّابَّةِ، وَطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَشْبَاهِ ذَلكَ ممَّا صَحَّ بِهِ النَّقْلُ. وَعَذَابُ القَبْرِ وَنَعِيمُهُ حَقٌّ، وَقَدِ اسْتَعَاذَ النَّبيُّ ﷺ مِنْهُ، وَأَمَرَ بِهِ فِي كُلِّ صَلاَةٍ.

وَفِتْنَةُ القَبْرِ حَقٌّ، وَسُؤَالُ مُنْكَرٍ ونَكِيرٍ حَقٌّ، وَالبَعْثُ بَعْدَ المَوْتِ حَقٌّ، وَذَلِكَ حِين يَنْفخُ إِسْرَافِيلُ -عَلَيْهِ السَّلاَمُ- فِي الصُّورِ ﴿ فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلۡأَجۡدَاثِ إِلَىٰ

رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ﴿٥١﴾ ﴾ [يس]. وَيُحْشَرُ النَّاسُ يومَ القِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً بُهْمًا، فَيقِفُونَ فِي مَوْقِفِ القِيَامَةِ، حَتَّى يَشْفَعَ فِيهِم نَبِيُّنا مُحَمَّدٌ ﷺ، وَيُحَاسِبُهُمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَتُنْصَبُ المَوَازِينُ، وَتُنْشَرُ الدَّوَاوِينُ، وَتتَطَايَرُ صَحَائِفُ الأَعْمَالِ إلى الأَيْمَانِ والشَّمَائِلِ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ وَيَنقَلِبُ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا ﴿٩﴾ وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ وَرَآءَ ظَهْرِهِۦ ﴿١٠﴾ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ﴿١١﴾ وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا ﴿١٢﴾ ﴾ [الانشقاق: ٧ ـ ١٢]. والمِيزَانُ لَهُ كِفَّتَانِ وَلِسَانٌ، تُوزَنُ بِهِ الأَعْمَالُ ﴿ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٠٢، ١٠٣]

وَلِنَبِيِّنَا مُحمَّدٍ ﷺ حَوْضٌ فِي القِيَامَةِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ، وَأَبَارِيقُهُ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا وَالصِّرَاطُ حَقٌّ، يَجُوزُهُ الأَبْرَارُ، وَيَزِلُّ عَنْهُ الفُجَّارُ، وَيَشْفَعُ نَبِيُّنا ﷺ فِيمَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنْ أُمَّتِهِ مِنْ أَهْلِ الكَبَائِرِ، فَيُخْرَجُون بِشَفَاعَتِهِ بَعْدَمَا احْتَرَقُوا وَصَارُوا فَحْمًا وَحُمَمًا، فَيَدْخُلُونَ الجنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ، وَلِسَائِرِ الأَنْبِيَاءِ والمُؤْمِنِينَ والمَلاَئِكَةِ شَفَاعَاتٌ. قَالَ تَعالَى: ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨]. وَلاَ تَنْفَعُ الكَافِرَ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ.

والجَنَّةُ والنَّارُ مَخْلُوقَتَان لاَ تَفْنَيَانِ، فالجَنَّةُ مَأْوىَ أَوْلِيَائِهِ، والنَّارُ عِقَابٌ لأَعْدَائِهِ، وأَهْلُ الجَنَّة فِيهَا مُخَلَّدُون ﴿ إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى عَذَابِ جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿٧٤﴾ لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾ [الزخرف: ٧٤، ٧٥]. وَيُؤْتَى بِالمَوْتِ فِي صُورَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُذْبَحُ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، ثُمَّ يُقَالُ: «يا أَهْلَ الجَنَّةِ خُلُودٌ وَلاَ مَوْتَ، وَيا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ وَلاَ مَوْتَ».

فصلٌ
[مُحمَّدٌ ﷺ خاتَمُ النّبيّينَ]

وَمُحَمَّدٌ رسُولُ اللهِ ﷺ خاتَمُ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدُ المُرْسَلِينَ، لاَ يَصِحُّ إيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يُؤْمِنَ بِرِسَالَتِهِ، وَيَشْهَدَ بِنُبوَّتِهِ، وَلاَ يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي القِيَامَةِ إلاَّ بِشَفَاعَتِهِ، وَلاَ يَدْخُلُ الجنَّةَ أُمَّةٌ إلاَّ بَعْدَ دُخُولِ أُمَّتِهِ، صَاحِبُ لِوَاءِ الحَمْدِ، والمَقَامِ المَحْمُودِ، والحَوْضِ الموْرُودِ، وَهُوَ إمَامُ النَّبِيينَ، وَخَطِيبُهُمْ، وَصَاحِبُ شَفَاعَتِهِم، أُمَّتُهُ خَيْرُ الأُمَمِ، وَأَصْحَابُهُ خَيْرُ أَصْحَابِ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ، وَأَفْضَلُ أُمَّتِهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمرُ الفَارُوقُ، ثُمَّ عُثمانُ ذُو النُّورَيْنِ، ثُمَّ عَلِيٌّ المُرْتَضَى، رَضِيَ اللهُ عَنهُم أجْمَعِينَ، لِمَا رَوَى عَبْدُ اللهِ بنُ عمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا قَالَ: (كُنَّا نَقُولُ والنَّبِيُّ ﷺ حَيٌّ: [أَفْضَلُ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا:][1] أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، فَيَبْلُغُ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَلاَ يُنْكِرُهُ). وَصَحَّتِ الرِّوَايَةُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ، أَنَّه قَالَ: (خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، وَلَوْ شِئْتُ لسَمَّيْتُ الثَّالِثَ). وَرَوَى أَبُو الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلاَ غَرَبَتْ بَعْدَ النَّبِيِّينَ والمُرْسَلِينَ عَلَى أفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ».

وَهُوَ أَحَقُّ خَلْقِ اللهِ بِالخِلاَفَةِ بَعْدَ النَّبيِّ ﷺ، لِفَضْلِهِ وسَابِقَتِهِ، وَتَقْدِيمِ النَّبيِّ ﷺ لَهُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى جَمِيعِ الصَّحَابَةِ رَضَيَ اللهُ عَنهُمْ، وَإجْمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَى تَقْدِيمِهِ وَمُبَايَعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَجْمَعَهُمْ عَلَى ضَلاَلَةٍ. ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ عُمَرُ

(١) ما بين معقوفين سقط من إحدى النسخ.

رَضِيَ اللهُ عَنهُ، لِفَضْلِهِ وَعَهْدِ أَبِي بَكْرٍ إِلَيْهِ، ثُمَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنهُ، لِتَقْدِيمِ أَهْلِ الشُّورَى لَهُ، ثُمَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ، لِفَضْلِهِ وَإِجْمَاعِ أَهْلِ عَصْرِهِ عَلَيْهِ.

وَهَؤُلاَءِ الخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ المَهْدِيُّونَ الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِم: **«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، عَضُّوا عَلَيْهَا بالنَّوَاجِذِ»**. وَقَالَ ﷺ: **«الخِلاَفَةُ مِنْ بَعْدِي ثَلاَثُونَ سَنَةً»**. فَكَانَ آخِرُهَا خِلاَفَةَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

وَنشْهَدُ لِلْعَشَرَةِ بالجَنَّةِ، كَمَا شَهِدَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **«أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ في الجَنَّةِ، والزُّبَيْرُ فِي الجنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الجَنَّةِ، وَسَعِيدٌ فِي الجنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ في الجنَّةِ، وأَبُو عُبَيْدَةَ بنِ الجَرَّاحِ في الجَنَّةِ»**. وَكُلُّ مَنْ شَهِدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بالجنَّةِ شَهِدْنَا لَهُ بِهَا؛ كَقَوْلِهِ: **«الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجنَّةِ»**. وَقَوْلِهِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ: **«إِنَّه مِنْ أَهْلِ الجنَّةِ»**.

وَلاَ نَجزِمُ لأَحَدٍ مِنْ **«أَهْلِ القِبْلَةِ»** بِجَنَّةٍ وَلاَ نَارٍ، إِلاَّ مَنْ جَزَمَ لَهُ الرَّسُولُ، لَكِنَّا نَرْجُو لِلمُحْسِنِ، وَنَخَافُ عَلَى المُسِيءِ. وَلاَ نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ، وَلاَ نُخْرِجُهُ عَنِ الإِسْلاَمِ بِعَمَلٍ، وَنَرَى الحَجَّ والجِهَادَ مَاضِيَيْنِ مَعَ طَاعَةِ كُلِّ إِمَامٍ، بَرًّا أَوْ فَاجِرًا، وَصَلاةُ الجُمُعَةِ خَلْفَهُمْ جَائِزَةٌ. قَالَ أَنَسٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«ثَلاَثٌ مِنْ أَصْلِ الإِيمَانِ، الكَفُّ عَمَّنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَلاَ نُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ، وَلاَ نُخْرِجُهُ مِنَ الإِسْلامِ بِعَمَلٍ، وَالجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللهُ عَزَّ وَجَل حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ، لاَ يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ، وَلاَ عَدْلُ عَادِلٍ،**

والإيمَانُ بالأقْدَارِ» . رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ .

وَمِنَ السُّنَّةِ : تَوَلِّي أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ وَمَحَبَّتُهم، وذِكْرُ مَحَاسِنِهِمْ، والتَّرَحُّمُ عَلَيْهِم، والاسْتِغفَارُ لَهُمْ، والكَفُّ عَنْ ذِكْرِ مَسَاوِيهِم، وَمَا شَجَرَ بَيْنَهُم. وَاعْتِقَادُ فَضْلِهِم، وَمَعْرِفَةُ سَابِقَتِهِم. قَالَ اللهُ تَعالَى : ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [الحشر : ١٠]. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ﴾ [الفتح : ٢٩] . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ» .

وَمِنَ السُّنَّةِ : التَّرَضِّي عَنْ أَزْوَاجِ الرَّسُولِ ﷺ أُمَّهاتِ المُؤْمِنينَ المُطَهَّراتِ المُبَرَّآتِ مِنْ كُلِّ سُوءٍ، أَفْضَلُهُنَّ : خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَعَائشَةُ الصِّدِيقَةُ بِنْتُ الصِّدِّيقِ الَّتي بَرَّأَهَا اللهُ فِي كِتَابِهِ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّنْيَا والآخِرَة، فَمَنْ قَذَفَهَا بِمَا بَرَّأَهَا اللهُ مِنْه فَقَدْ كَفَرَ باللهِ العَظِيمِ، وَمُعَاوِيَةُ خَالُ المُؤْمِنينَ، وَكَاتِبُ وَحْيِ اللهِ، أَحَدُ خُلَفَاءِ المُسْلِمينَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُم- .

وَمِنَ السُّنَّةِ : السَّمْعُ والطَّاعَةُ لأَئِمَّةِ المُسْلِمينَ، وَأُمَراءِ المُؤْمِنِين، بَرِّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةِ اللهِ، فَإِنَّه لاَ طَاعَةَ لأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ. وَمَنْ وَلِيَ الخِلاَفَةَ وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ وَرَضُوا بِهِ، أَوْ غَلَبَهُم بِسَيْفِهِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً، وَسُمِّي : أَمِيرَ المُؤْمِنينَ، وَجَبَتْ طَاعَتُهُ، وَحَرُمتْ مُخَالَفَتُهُ، والخُرُوجُ عَلَيْه، وَشَقُّ عَصَا المُسْلِمِين .

وَمِنَ السُّنَّةِ: هِجْرَانُ أَهْلِ البِدَعِ، وَمُبَايَنَتُهُم، وَتَرْكُ الجِدَالِ والخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ، وَتَرْكُ النَّظَرِ فِي كُتُبِ المُبتدِعَةِ، والإِصْغَاءِ إِلَى كَلَامِهِم، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ فِي الدِّينِ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ مُتَسَمٍّ بِغَيْرِ الإِسْلَامِ والسُّنَّةِ مُبْتَدِعٌ، كَالرَّافِضَةِ وَالجَهْمِيَّةِ وَالخَوَارِجِ والقَدَرِيَّةِ، وَالمُرجِئَةِ، وَالمُعْتَزِلَةِ، وَالكَرَّامِيَّةِ، وَالكُلَّابِيَّةِ، وَنَظَائِرِهِمْ فَهَذِهِ فِرَقُ الضَّلَالِ، وَطَوَائِفُ البِدَعِ، أَعَاذَنَا اللهُ مِنْهَا.

وَأَمَّا النِّسْبَةُ إِلَى إِمَامٍ فِي فُرُوعِ الدِّينِ، كَالطَّوائِفِ الأَرْبَعِ فَلَيْسَ بِمَذْمُومٍ، فَإِنَّ الاخْتِلَافَ فِي الفُرُوعِ رَحْمَةٌ، وَالمُخْتَلِفُونَ فِيهِ مَحْمُودُونَ فِي اخْتِلَافِهِم، مُثَابُونَ فِي اجْتِهَادِهِم، وَاخْتِلَافُهُم رَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ، واتِّفَاقُهُمْ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ.

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَعْصِمَنَا مِنَ البِدَعِ وَالفِتْنَةِ، وَيُحْيِيَنَا عَلَى الإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، وَيَجْعَلَنَا مِمَّن يَتَّبِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الحَيَاةِ، وَيَحْشُرَنَا فِي زُمْرَتِهِ بَعْدَ المَمَاتِ، بِرَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ، آمِينَ.

وَهَذَا آخِرُ «المُعْتَقَدِ»، والحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

* * *

العَقِيدَةُ الواسِطِيَّةُ

شَيْخُ الإسلامِ

أبُو العبَّاسِ أحمَدُ بنُ عبدِ الحليمِ بنِ تيميَّةَ الحرَّانِيُّ

(٦٦١ ـ ٧٢٨هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بالهُدَى وَدِينِ الحَقِّ ليُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَكَفَى بِاللهِ شَهِيدًا.

وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَه إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، إِقْرَارًا بِهِ وَتَوْحِيدًا، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا مَزِيدًا.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَذَا اعْتِقَادُ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ المَنْصُورَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ؛ «أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ»:

وَهُوَ: الإِيمانُ بِاللهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، والبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ، والإِيمانُ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

وَمِنَ الإيمانِ بِاللهِ: الإِيمانُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ محمد ﷺ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلاَ تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلاَ تَمْثِيلٍ، بَلْ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]؛ فَلاَ يَنفُونَ عَنْهُ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَه، وَلاَ يُحرِّفُونَ الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَلاَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَاءِ اللهِ وَآيَاتِهِ، وَلاَ يُكَيِّفُونَ وَلاَ يُمثِّلُونَ صِفَاتِه بِصِفَاتِ خَلْقِهِ؛ لأَنَّه سُبْحَانَهُ لاَ سَمِيَّ لَهُ، وَلاَ كُفْءَ لَهُ، وَلاَ نِدَّ لَهُ، ولا يُقَاسُ بِخَلْقِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَإِنَّه - سُبْحَانَهُ - أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ، وَأَصْدَقُ قِيلاً، وَأَحْسَنُ حَدِيثًا مِنْ خَلْقِهِ.

ثُمَّ رُسُلُهُ صَادِقُونَ مُصَدَّقُونَ[1]، بِخِلاَفِ الَّذِينَ يَقُولُونَ عَلَيهِ مَا لاَ يَعْلَمُونَ،

(١) في بعض النسخ: (مَصْدُوقُون).

ولهذا قال: ﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٨٠ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٨١ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٨٢ ﴾ [الصافات: ١٨٠ ـ ١٨٢] فَسَبَّحَ نَفْسَه عَمَّا وَصَفَهُ بِهِ المُخالِفُون للرُّسُلِ، وَسَلَّمَ عَلَى المُرْسَلِينَ؛ لِسَلاَمَةِ مَا قَالُوه مِنَ النَّقْصِ والعَيْبِ.

وَهُوَ سُبْحَانَه قَدْ جَمَعَ فِيمَا وَصَفَ وَسَمَّى بِهِ نَفْسَه بَيْنَ النَّفْيِ والإِثْبَاتِ.

فَلاَ عُدُولَ لأَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ عَمَّا جَاءَ بِهِ المُرسَلُونَ؛ فَإِنَّه الصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ، صِراطُ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم مِنَ النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقِينَ والشُّهَدَاءِ والصَّالِحِينَ.

[الجَمْعُ بَيْنَ النَّفْيِ والإِثْبَاتِ فِي وَصْفِهِ تَعَالَى]

وَقَدْ دَخَلَ فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ:

مَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ فِي سُورةِ «الإِخلاَصِ» الَّتِي تَعدِلُ «ثُلُثَ القُرآنِ» حَيْثُ يَقُولُ: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤ ﴾.

وَمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَه فِي أَعْظَم آيةٍ فِي كِتَابِهِ، حَيْثُ يَقُولُ: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ۝٢٥٥ ﴾ [البقرة]. ومعنى: [ولا يؤُدُهُ] أَيْ: لاَ يُكْرِثُهُ وَلاَ يُثْقِلُه(١)

---

(١) هذا التفسير جاء في بعض النسخ مدرجًا في موضعه من الآية، وما فعلته موافق لإحدى النسخ، ولعله أولى لتتصل الآية.

وَلِهذَا كَانَ مَنْ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ، فِي لَيْلَةٍ لم يَزَلْ عليْهِ مِنَ اللهِ حَافِظٌ ولاَ يَقْرَبُه[١] شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ.

[الجَمْعُ بَيْنَ عُلُوِّهِ وقُرْبِهِ وأَزَلِيَّتِهِ وَأَبَدِيَّتِهِ]

وَقولُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿ هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ۝ ﴾ [الحديد].

وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ ﴾ [الفرقان: ٥٨].

[إحَاطَةُ عِلمِهِ بجَمِيعِ مَخلُوقَاتِه]

وقَولُهُ: ﴿ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ۝ ﴾[٢] [التحريم][٣]. ﴿ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ۝ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ [سبأ]. ﴿ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ۝ ﴾ [الأنعام].

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ ﴾ [فاطر: ١١].

وَقَوْلُهُ: ﴿ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا ۝ ﴾ [الطلاق].

---

(١) في إحدى النسخ: «وَلاَ يَضُرُّه».

(٢) في بعض النسخ جاء بدلاً من هذه الآية قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝ ﴾ [النور].

(٣) جاء بعد هذه الآية في بعض النسخ (وهو الحليم الخبير). وقد أثبتها أحد الأفاضل وقام بشرحها. والصواب حذفها، ولا يوجد في «القرآن الكريم» آية فيها هذا النص، والموجود: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝ ﴾ [لقمان]. و ﴿ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ ۝ ﴾ [التحريم]. وما جاء قبل هذا النص وما بعده يغني عنه.

وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٨].

[إثْبَاتُ السَّمْعِ والبَصَرِ للهِ سُبْحَانَهُ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾ ﴾ [الشورى].

وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [النساء].

[إثْبَاتُ المَشِيئَةِ وَالإِرَادَةِ للهِ سُبْحَانَهُ]

وَقَوْلُهُ ﴿ وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ ﴾ [الكهف: ٣٩].

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ ﴾ [البقرة].

وَقَوْلُهُ: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ ﴾ [المائدة].

وَقَوْلُهُ: ﴿ فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

[إثْبَاتُ مَحَبَّةِ اللهِ وَمَوَدَّتِهِ لأَوْلِيَائِهِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ ﴾ [البقرة]. ﴿ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحجرات]، ﴿ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ

يحب المتقين ﴿٧﴾ ﴾ [التوبة]. ﴿ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴿٢٢٢﴾ ﴾ [البقرة].

وقوله: ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقوله: ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ [المائدة: ٥٤].

وقوله: ﴿ إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص ﴿٤﴾ ﴾ [الصف].

وقوله: ﴿ وهو الغفور الودود ﴿١٤﴾ ﴾ [البروج: ١٤].

[إثبات اتصافه بالرحمة والمغفرة سبحانه]

وقوله: ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ [النمل: ٣٠]. ﴿ ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما ﴾ [غافر: ٧]. ﴿ وكان بالمؤمنين رحيما ﴾ [الأحزاب: ٤٣]. ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾ [الأنعام: ٥٤]. ﴿ وهو الغفور الرحيم ﴾ [يونس: ١٠٧]. ﴿ فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين ﴿٦٤﴾ ﴾ [يوسف].

[ذكر رضى الله وغضبه وسخطه وكراهيته وأنه متصف بذلك]

قوله: ﴿ رضي الله عنهم ورضوا عنه ﴾ [المائدة: ١١٩].

وقوله: ﴿ ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها

وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ﴾ [النساء: ٩٣].

وَقَوْلُهُ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُوا۟ مَآ أَسْخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُوا۟ رِضْوَٰنَهُۥ﴾ [محمد: ٢٨]، ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾ [الصف].

[ذِكْرُ مَجِيءِ اللهِ لِفَصْلِ القَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ [البقرة: ٢١٠]. ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]. ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ۝٢١ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ۝٢٢﴾ [الفجر]. ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَٰمِ وَنُزِّلَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ تَنزِيلًا ۝٢٥﴾ [الفرقان].

[إِثْبَاتُ الوَجْهِ للهِ سُبْحَانَهُ]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ۝٢٧﴾ [الرحمن]. ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨].

[إثباتُ اليدَينِ للهِ تعالى]

وَقَوْلُهُ: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾ [ص: ٧٥] ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ﴾ [المائدة: ٦٤].

[إثباتُ العينَينِ للهِ تعالى]

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾ [الطور: ٤٨]. ﴿ وَحَمَلْنَٰهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَٰحٍ وَدُسُرٍ ﴿١٣﴾ تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ ﴿١٤﴾ ﴾ [القمر]. ﴿ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّى وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِىٓ ﴿٣٩﴾ ﴾ [طه].

[إثباتُ السمعِ والبصرِ للهِ سُبحانَهُ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿١﴾ ﴾ [المجادلة]. وَقَوْلُهُ: ﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٨١]. وقَوْلُهُ: ﴿ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [الزخرف]. ﴿ إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴿٤٦﴾ ﴾ [طه]. ﴿ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ﴿١٤﴾ ﴾ [العلق]. ﴿ ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٢١٩﴾ إِنَّهُۥ ﴾

هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٢٢٠﴾﴾ [الشعراء: ٢١٨ ـ ٢٢٠]. ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥].

[إثباتُ المَكرِ والكَيدِ للهِ تعالى على ما يليقُ بهِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ ﴿١٣﴾﴾ [الرعد: ١٣].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [آل عمران].

وقَوْلُهُ: ﴿وَمَكَرُوا۟ مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [النمل].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ﴿١٥﴾ وَأَكِيدُ كَيْدًا ﴿١٦﴾﴾ [الطارق].

[وَصْفُ اللهِ بالعفوِ والمغفرةِ والرَّحمةِ والعِزَّةِ والقُدرَةِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾ [النساء]. ﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [النور].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]. وَقَوْلُهُ عَنْ إبْلِيسَ: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾﴾ [ص: ٨٢].

[إثباتُ الاسمِ للهِ ونَفيُ المِثلِ عَنهُ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ تَبَارَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَـٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٧٨﴾ ﴾ [الرحمن].

وَقَوْلُهُ: ﴿ فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَـٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾ ﴾ [مريم]. ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾ ﴾ [الإخلاص].

وَقَوْلُهُ: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [البقرة]. ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ ﴾ [البقرة: ١٦٥].

[نفيُ الشَّريكِ عَنِ اللهِ تعَالَى]

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ ۖ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًۢا ﴿١١١﴾ ﴾ [الإسراء]. ﴿ يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ ﴾ [التغابن].

وَقَوْلُهُ: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَـٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾ ﴾ [الفرقان].

وَقَوْلُهُ: ﴿ مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَـٰهٍ ۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَـٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ سُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ

فَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴿٩٢﴾ ﴾ [المؤمنون]. ﴿ فَلَا تَضۡرِبُواْ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡثَالَۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٧٤﴾ ﴾ [النحل]. ﴿ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأعراف].

[إِثْبَاتُ اسْتِوَاءِ اللهِ عَلَى عَرْشِهِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴿٥﴾ ﴾ [طه: ٥]، فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ:

فِي [سورة الأعراف: ٥٤] قَوْلُهُ: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ﴾. وَقَالَ فِي [سورة يونس: ٣]: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ ﴾، وَقَالَ في [سورة الرعد: ٢] ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيۡرِ عَمَدٖ تَرَوۡنَهَاۖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ ﴾. وَقَالَ فِي [سورة طه: ٥] ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴿٥﴾ ﴾، وَقَالَ فِي [سورة الفرقان: ٥٩]: ﴿ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۚ ٱلرَّحۡمَٰنُ ﴾. وَقَالَ فِي [سورة آلم السجدة: ٤]: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ ﴾. وَقَالَ فِي [سورة الحديد: ٤]: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۚ ﴾.

[إِثْبَاتُ عُلُوِّ اللهِ عَلَى مَخْلُوقَاتِهِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ [آل عمران: ٥٥]. ﴿ بَل

﴿رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨]. ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]. ﴿يَا هَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا﴾ [غافر: ٣٦، ٣٧].

وقوله: ﴿أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴿١٧﴾﴾

[الملك].

[إثباتُ معيَّةِ الله لخلقه]

وَقَوْلُهُ: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾﴾ [الحديد].

وَقَوْلُهُ: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾﴾ [المجادلة]. ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾

[التوبة: ٤٠].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴿٤٦﴾﴾ [طه]. ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [النحل]، ﴿وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الأنفال]. ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾﴾ [البقرة].

[إثبات الكلام لله تعالى]

وَقوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ۝٨٧﴾ [النساء]. ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ۝١٢٢﴾ [النساء]. ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١١٠]، ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ۝١٦٤﴾ [النساء]. ﴿مِنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣] ﴿وَنَادَيْنَاهُ مِن جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ۝٥٢﴾ [مريم]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ۝١٠﴾ [الشعراء]. ﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢]، ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ۝٦٢﴾ [القصص]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ۝٦٥﴾ [القصص].

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝٧٥﴾ [البقرة]. ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ۚ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِن قَبْلُ﴾ [الفتح: ١٥]. ﴿وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ ۖ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ [الكهف: ٢٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۝٧٦﴾ [النمل: ٧٦].

[إثباتُ تنزيلِ «القرآنِ» مِنَ اللهِ تعالى]

﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ ﴾ [الأنعام: ٩٢]. ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ﴾ [الحشر: ٢١]. ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [النحل: ١٠١ـ١٠٣].

[إثباتُ رؤيةِ المؤمنينَ لربِّهم يومَ القيامةِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [القيامة]. ﴿ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [المطففين]. ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ [يونس: ٢٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿٣٥﴾ ﴾ [ق].

وَهَذَا البابُ في «كِتابِ اللهِ» كَثيرٌ، مَنْ تَدَبَّرَ «القُرْآنَ» طَالبًا للهُدَى مِنهُ، تَبَيَّنَ لَهُ طَرِيقُ الحَقِّ.

[الاستدلالُ على إثباتِ أسماءِ الله، وصفاتِه من «السُّنَّة»]

ثُمَّ فِي «سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»؛ فـ«السُّنَّةُ» تُفَسِّرُ «القُرْآنَ»، وَتُبَيِّنُهُ، وتَدُلُّ عَلَيْه، وتُعبِّرُ عَنْهُ.

وَمَا وَصَفَ الرَّسُولُ بِهِ رَبَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنَ الأَحَادِيثِ الصِّحَاحِ الَّتي تَلَقَّاهَا أَهْلُ المَعْرِفَةِ بِالقَبُولِ، وَجَبَ الإِيمَانُ بِهَا كَذَلِكَ.

[ثُبُوتُ النُّزُولِ الإلَهِيِّ إلى سَمَاءِ الدُّنيا على ما يَلِيقُ بِجَلالِه]

مِثْلُ قولِهِ ﷺ[1]: «يَنزِلُ ربُّنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَبقَى ثُلُثُ اللَّيلِ الآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ[2] لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

[إثباتُ أنَّ اللهَ يَفرَحُ ويَضحَكُ ويَعجَبُ]

وَقَوْلُهُ ﷺ: «للهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ المُؤْمِنِ التَّائِبِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِرَاحِلَتِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

---

(١) في بعض النسخ: (فمن ذلك مثل قوله ﷺ). وفي غيرها: (وذلك مثل قوله ﷺ). ولعل ما أثبته أنسب، والله أعلم.

(٢) قوله: (فأستجيب) بالنصب؛ لأنه جواب الاستفهام. ويجوز الرفع (فأستجيبُ) على الاستئناف وكذا قوله: فأعطيه. و(فأغفر له)، من «فتح الباري» (٣/ ٣٨).

وَقَوْلُهُ ﷺ: «يَضْحَكُ اللهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، كِلاَهُمَا يَدْخُلُ الجنَّةَ»[١]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وقُرْبِ غِيَرِهِ[٢]، يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ أَزِلِينَ قَنِطِينَ، فَيَظَلُّ يَضْحَكُ يَعْلَمُ أَنَّ فَرَجَكُمْ قَرِيبٌ». حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[إِثْبَاتُ الرِّجْلِ وَالقَدَمِ للهِ سُبْحَانَهُ]

وَقَوْلُهُ ﷺ: «لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَهِيَ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ العِزَّةِ فِيهَا رِجْلَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: عَلَيْهَا قَدَمَهُ - فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

[إِثْبَاتُ النِّدَاءِ وَالصَّوتِ وَالكَلاَمِ للهِ تَعَالَى]

وَقَوْلُهُ ﷺ: «يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: يَا آدَمُ. فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثاً إِلَى النَّارِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

=

(١) قوله: (كلاهما يدخل الجنة). جاء في بعض النسخ: (يدخلان)، وهي صحيحة؛ لأن (كِلا) يجوز في خبرها - سواء كان فعلاً أو اسماً - مراعاة اللفظ، ومراعاة المعنى ا. هـ. من: «شرح العقيدة الطحاوية» لابن عثيمين (ص ٤٠٧).

(٢) كذا بكسر أوله، وفتح ثانيه، والمعنى: مع قرب تغييره، أي تغيير حاله من حال شدة إلى حال رخاء. وفي بعض النسخ: (وقرب خيره). ومعناهما قريب، علماً بأني لم أجد هذا اللفظ (وقرب خيره) فيما بين يدي من المصادر التي أخرجت الحديث.
وانظر: «الفردوس بمأثور الخطاب» (٢/ ٤٣٠ - ٤٣١)، رقم: (٣٨٩٠).

وَقَوْلُهُ ﷺ: «مَا مِنكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ».

[إثبَاتُ عُلُوِّ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ وَاستِوَائِهِ عَلَى عَرْشِهِ]

وَقَوْلُهُ ﷺ فِي رُقْيَةِ المَرِيضِ: «رَبَّنَا اللهَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، تَقَدَّسَ اسمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، كَمَا رَحْمَتُكَ فِي السَّمَاءِ اجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الأَرْضِ، اغْفِرْ لَنا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ، أَنْزِلْ رَحْمةً مِنْ رَحْمَتِكَ، وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكِ عَلَى هَذَا الوَجَعِ؛[1] فَيَبْرأَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَلاَ تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ؟!» حَدِيثٌ صَحِيحٌ[2].

وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ[3]، وَاللهُ فَوْقَ العَرْشِ، وَهُوَ يَعْلَمُ مَا أَنْتمُ عَلَيْهِ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ.

وَقَوْلُهُ ﷺ للجَارِيَةِ: «أَيْنَ اللهُ؟». قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «مَنْ أَنَا؟». قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ. قَالَ: «أَعْتِقْهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

[إثبَاتُ معيّةِ اللهِ تَعَالَى لِخَلْقِهِ وَأَنَّهَا لاَ تُنَافِي عُلُوَّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ]

وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَفْضَلُ الإِيمَانِ: أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللهَ مَعَكَ حَيْثُمَا كُنْتَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ، فَلاَ يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلاَ

---

(١) «الوجَع» بفتح الجيم؛ أي: المرض. وبكسر الجيم؛ أي: المريض ا.هـ من: «عون المعبود» (١٠/ ٣٨٦).

(٢) في إحدى النسخ: (رواه البخاري وغيره). قلت والحديث في الصحيحين.

(٣) في بعض النسخ: (فوق ذلك).

عَنْ يَمينهِ، فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ» مُتفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاواتِ السَّبْعِ [وَالأَرْضِ][(١)] وَرَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ، ربنَّا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ فَالِقَ الحَبِّ والنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوْراةِ والإِنجيلِ والقُرْآنِ[(٢)]، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ [نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ] كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا، أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فوقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ البَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ وَأَغْنِنِي مِنَ الفَقْرِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: لَمَّا رَفَعَ الصَّحَابَةُ أَصْوَاتَهُمْ بالذِّكْرِ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّكُم لاَ تَدْعُونَ أَصمَّ وَلاَ غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا[(٣)] قَرِيبًا، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

[إثْبَاتُ رؤيَةِ المُؤْمنينَ لِرَبِّهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ]

وَقَوْلُهُ: «إِنَّكُم سَتَرَونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ، لاَ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلاَةٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من بعض النسخ، وهو مثبت في: «صحيح مسلم» (٢٧١٣).

(٢) في «مسلم» (والفرقان) وما سيأتي بين معقوفين ليس عند مسلم، وهو موجود في بعض النسخ.

(٣) «سميعًا» غير موجودة في إحدى النسخ تبعًا لرواية مسلم (٢٧٠٤)، ومن قوله (إن الذين تدعون...) إلى آخر الحديث غير موجود في الصحيحين ضمن سياق حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

[مَوْقِفُ «أهلِ السُّنَّةِ» مِنَ الأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا إثبَاتُ الصِّفَاتِ الرَّبَّانِيَّةِ]

إِلَى أَمْثَالِ هَذِهِ الأَحَادِيثِ الَّتِي يُخْبِرُ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ رَبِّهِ بِمَا يُخْبِرُ بِهِ، فَإِنَّ الفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ ـ أَهْلَ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ـ يُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ؛ كَمَا يُؤْمِنُونَ بِمَا أَخبَرَ اللهُ بِهِ في كِتَابِهِ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلاَ تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تكييفٍ وَلاَ تَمْثِيلٍ، بَلْ هُمُ الوَسَطُ فِي فِرَقِ الأُمَّةِ، كَمَا أَنَّ الأُمَّةَ هِيَ الوَسَطُ فِي الأُمَمِ.

[مَكَانَةُ «أَهلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ» بَينَ فِرَقِ الأُمَّةِ]

فَهُمْ وَسَطٌ فِي بَابِ صِفَاتِ اللهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بَيْنَ أَهْلِ التَّعْطِيلِ (الجَهْمِيَّةِ)، وَأَهْلِ التَّمْثِيلِ: (المُشَبِّهَةِ).

وَهُمْ وَسَطٌ فِي بَابِ أَفْعَالِ اللهِ بَيْنَ «الجَبْرِيَّةِ» و«القَدَرِيَّةِ».

وَفِي بَابِ وَعِيدِ اللهِ بَيْنَ «المُرْجِئَةِ» وَبَيْنَ «الوَعِيدِيَّةِ» مِنَ «القَدَرِيَّةِ»[1].

وَفي بَابِ [أَسْمَاءِ][2] الإيمَانِ والدِّينِ بَيْنَ «الحَرُورِيَّةِ» و«المُعْتَزِلَةِ»، وَبَيْنَ «المُرْجِئَةِ» و«الجَهْمِيَّةِ».

وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَيْنَ «الرَّافِضَةِ»[3] وَبَيْنَ «الخَوَارِجِ».

[وُجُوبُ الإيمَانِ باستِوَاءِ اللهِ عَلَى عَرْشِهِ، وَعُلُوِّهِ عَلَى خَلقِهِ، وَمَعِيَّتِهِ لِخَلْقِهِ، وَأَنَّهُ لاَ تَنَافِيَ بَينَهُمَا]

وَقَدْ دخَلَ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الإيمانِ باللهِ: الإِيمَانُ بِمَا أَخبَرَ اللهُ بِهِ فِي «كِتَابِهِ»،

---

(١) في بعض النسخ زيادة: (وغيرهم)، وهي غير موجودة في النسخ المتقنة، وحذفها أولى لأن الموازنة هنا بين أهل السنة وبين القدرية والجبرية.

(٢) ما بين معقوفتين غير موجود في بعض النسخ.

(٣) في بعض النسخ: «الروافض».

وَتَواتَرَ عَنْ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الأُمَّةِ؛ مِنْ أَنَّهُ - سُبْحَانَهُ - فَوْقَ سَمَاواتِهِ، عَلَى عَرْشِهِ، عَلِيٌّ[1] عَلَى خَلْقِهِ، وَهُوَ- سُبْحَانَهُ- مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا، يَعْلَمُ مَا هُمْ عَامِلُونَ، كَمَا جَمَعَ بَيْنَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ:

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾﴾ [الحديد: ٤].

وَلَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾: أَنَّه مُخْتَلِطٌ بالخَلْقِ؛ فَإِنَّ هَذَا لاَ تُوجِبُه اللُّغَةُ [وَهُوَ خِلافُ ما أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الأُمَّةِ، وَخِلافُ ما فَطَرَ اللهُ عَلَيْهِ الخَلْقَ][2].

بَلِ القَمَرُ آيةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ مِنْ أَصْغَرِ مخلُوقَاتِهِ، وَهُو مَوْضُوعٌ فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ مَعَ المُسَافِرِ وَغَيْرِ المُسَافِرِ أَيْنَما كَانَ.

وَهُوَ - سُبْحَانَه- فَوْقَ عَرْشِهِ، رَقِيبٌ عَلَى خَلْقِهِ، مُهَيمِنٌ عَلَيْهِمْ، مُطَّلِعٌ عَلَيْهم[3].. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَعَانِي رُبُوبِيَّتِهِ.

وَكُلُّ هَذَا الكَلاَمِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللهُ ـ مِنْ أَنَّه فَوْقَ «العَرْشِ» وأَنَّه مَعَنَا ـ حَقٌّ عَلَى حَقِيقَتِهِ، لاَ يَحْتَاجُ إِلى تَحْرِيفٍ، وَلَكِنْ يُصَانُ عَنِ الظُّنُونِ الكاذِبَةِ؛ مِثْلُ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ: ﴿فِي السَّمَاءِ﴾، أَنَّ السَّمَاءَ تُظِلُّهُ أَوْ تُقِلُّهُ، وَهَذَا بَاطِلٌ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ والإِيمَانِ؛ فَإِنَّ الله قَدْ وَسِعَ «كُرْسِيُّهُ» السَّماواتِ والأَرْضَ، وَهُوَ

---

(١) في بعض النسخ: «بائن» وحرف الجر الآتي لا يدعمه، والمثبت أجود.

(٢) ما بين معقوفين ساقط من بعض النسخ.

(٣) في بعض النسخ: (مطلع إليهم).

يُمسِكُ السَّمَاوَاتِ والأَرْضَ أَنْ تَزُولاَ، ويُمسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الأَرْضِ إِلاَّ بإِذْنِه، وَمِنْ آيَاتِه أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ والأَرْضُ بأَمْرِه.

[وُجُوبُ الإِيمَانِ بِقُرْبِ اللهِ مِنْ خَلْقِهِ وَأَنَّ ذَلِكَ لاَ يُنَافِي عُلُوَّهُ وَفَوْقِيَّتَهُ]

وَقَدْ دخَلَ فِي ذَلِكَ الإِيمَانُ بأَنَّهُ «قَرِيبٌ» مِنْ خَلْقِهِ «مُجِيبٌ»؛[1] كَمَا جَمَعَ بَيْنَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ ﴾ [البقرة]. وَقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَه أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ».

وَمَا ذُكِرَ فِي «الكِتَابِ» و«السُّنَّةِ» مِنْ قُرْبِهِ وَمَعِيَّتِهِ لاَ يُنَافِي مَا ذُكِرَ مِنْ عُلُوِّهِ وَفَوْقِيَّتِهِ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ نُعُوتِهِ، وَهُوَ عَلِيٌّ فِي دُنُوِّهِ، قَرِيبٌ فِي عُلُوِّهِ.

[وُجُوبُ الإِيمَانِ بِأَنَّ «القُرْآنَ» كَلاَمُ اللهِ حَقِيقَةً]

وَمِنَ الإِيمَانِ باللهِ وَكُتُبِهِ: الإيمانُ بأَنَّ «القُرْآنَ» كَلاَمُ اللهِ، منَزَّلٌ، غَيْرُ مَخلُوقٍ، مِنْهُ بَدَأَ، وَإِلَيْهِ يَعُودُ، وَأَنَّ اللهَ تَكَلَّمَ بِهِ حقِيقَةً وَأَنَّ هَذَا «القُرْآنَ» الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: هُوَ كَلاَمُ اللهِ حَقِيقَةً، لاَ كَلاَمُ غَيْرِهِ.

وَلاَ يجُوزُ إِطْلاَقُ القَوْلِ بأَنَّهُ حِكَايَةٌ عَنْ كَلاَمِ اللهِ، أَوْ عِبَارَةٌ عَنْهُ، بَلْ إِذَا قَرَأَهُ النَّاسُ أَوْ كَتبُوهُ فِي «المَصَاحِفِ»؛ لَمْ يَخرُجْ بِذلِكَ عَنْ أَنْ يَكُونَ كَلاَمَ اللهِ تَعَالى حَقِيقَةً، فَإِنَّ الكَلاَمَ إِنَّما يُضَافُ حَقِيقَةً إِلى مَنْ قَالَهُ مُبتَدِئًا، لاَ إِلَى مَنْ قَالَه مُبَلِّغًا مُؤَدِّيًا.

---

(١) «مجيب» لم ترد في إحدى النسخ.

[وُجُوبُ الإِيمَانِ برؤيَةِ المُؤمِنِينَ لِرَبِّهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ وَمَوَاضِعُ الرُّؤيَةِ]

وَقَدْ دَخَلَ أَيْضًا فِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الإِيمانِ بِهِ وَبِكُتُبِهِ وَبِمَلاَئِكَتِهِ وَبِرُسلِهِ: الإِيمانُ بِأَنَّ المُؤمِنِينَ يَرَوْنَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ عِيَانًا بِأَبْصَارِهِم كَمَا يَرَونَ الشَّمسَ صَحْوًا لَيْسَ بِهَا سَحَابٌ، وَكَمَا يَرَونَ القَمَرَ لاَ يُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ.

يَرَوْنَهُ - سُبْحَانَهُ- وَهُمْ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَرَوْنَهُ بَعْدَ دُخُولِ الجنَّةِ، كَمَا يَشَاءُ اللهُ تَعالَى.

[مَا يَدخُلُ فِي الإِيمَانِ بِاليَومِ الآخِرِ]

وَمِنَ الإِيمانِ باليَومِ الآخِرِ: الإِيمانُ بِكُلِّ مَا أَخبَرَ بِهِ النَّبيُّ ﷺ مِمَّا يَكُونُ بَعْدَ المَوْتِ فَيُؤْمِنُونَ بِفِتْنَةِ القَبْرِ، وَبِعَذَابِ القَبْرِ ونَعِيمِه.

فَأَمَّا الفِتْنَةُ فَإِنَّ النَّاسَ يُمتَحَنونَ فِي قبُورِهِم، فَيُقَالُ للرَّجُلِ: (مَنْ ربُّكَ؟ وَمَا دِينُك؟ وَمَنْ نبيُّك؟).

فَيُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بالقَولِ الثَّابِتِ فِي الحيَاةِ الدُّنيا وَفِي الآخِرَةِ، فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: (ربِّيَ اللهُ، والإِسْلاَمُ دِيني، وَمُحمَّدٌ ﷺ نَبِيِّي).

وَأَمَّا المُرتَابُ، فَيَقُولُ: (هَاهْ هَاهْ، لاَ أَدْرِي، سَمِعتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ). فيُضْرَبُ بِمِرزَبَةٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَيَصِيحُ صَيْحةً يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيءٍ، إِلاَّ الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعهَا الإِنسانُ لَصَعِقَ.

وَأَمَّا المُرتَابُ، فَيَقُولُ: (هَاهْ هَاهْ، لاَ أَدْرِي، سَمِعتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ). فيُضْرَبُ بِمِرْزَبَةٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَيَصِيحُ صَيْحةً يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيءٍ، إلاَّ الإنْسانَ، وَلَوْ سَمِعهَا الإنسانُ لَصَعِقَ.

ثُمَّ بَعْدَ هَذِهِ الفتنةِ إمَّا نَعِيمٌ وإمَّا عَذابٌ، إلى أنْ[1] تَقُومَ القِيامَةُ الكُبرَى، فتُعادَ الأرْوَاحُ إلى الأجْسَادِ.

وَتَقُومُ القِيامَةُ الَّتِي أَخبرَ اللهُ بِهَا فِي «كِتَابِهِ»، وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ، وأَجمَعَ عليها المُسْلِمُونَ، فَيَقُومُ النَّاسُ مِنْ قُبُورِهِم لرَبِّ العالمين حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً، وتَدنُو مِنْهُمُ الشَّمسُ، ويُلْجِمُهُمُ العَرَقُ.

فَتُنْصَبُ الموازِينُ، فَتُوزَنُ بِهَا أَعْمَالُ العِبَادِ، ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ۝﴾ [المؤمنون].

وَتُنْشَرُ الدَّوَاوِينُ، وَهِيَ صَحَائِفُ الأعْمَالِ، فَآخِذٌ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَآخِذٌ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ أَوْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَه وتَعَالَى: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ۝ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ۝﴾ [الإسراء].

وَيُحَاسِبُ اللهُ الخلائِقَ، ويَخلُو بِعَبْدِهِ المُؤْمِنِ، فيُقَرِّرُهُ بذُنُوبِهِ، كَمَا وُصِفَ ذَلِكَ فِي «الكِتَابِ والسُّنَّةِ».

وأَمَّا الكُفَّارُ؛ فَلا يُحَاسَبُونَ مُحاسَبَةَ مَنْ تُوزَنُ حَسَنَاتُهُ وسيِّئَاتُهُ؛ فَإِنَّه لاَ

(١) في إحدى النسخ: «إلى يوم القيامة الكبرى».

حَسَناتٍ لَهُمْ، وَلَكِنْ تُعَدُّ أَعْمَالُهُم، فتُحصَى فيُوقَفُونَ عَلَيْهَا، وَيُقَرَّرُونَ بها، [ويُجْزَونَ بِهَا](١) .

[حوضُ النبيِّ ﷺ ومَكانُهُ وصِفاتُهُ]

وَفِي عرَصَاتِ(٢) القِيامَةِ : « الحَوْضُ » المَوْرُودُ للنَّبيِّ ﷺ مَاؤُهُ أَشدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبنِ، وَأَحلَى مِنَ العَسَلِ، آنِيَتُهُ عَدَدُ نُجُومِ السَّماءِ، طُولُه شَهْرٌ، وَعَرْضُهُ شَهْرٌ، مَنْ يَشْرَبْ مِنهُ(٣) شَرْبَةً، لا يَظْمَأْ بَعْدَها أَبَدًا.

[الصِّراطُ: مَعْناهُ وَمَكانُهُ وَصِفَةُ مُرورِ النَّاسِ عَلَيهِ]

وَ« الصِّراطُ » مَنْصُوبٌ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، وَهُوَ الجِسْرُ الَّذي بَيْنَ الجنَّةِ وَالنَّارِ، يمُرُّ النَّاسُ عَلَيْهِ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِم، فَمِنْهُم مَنْ يَمُرُّ كَلَمْحِ البَصَرِ، وَمِنهُمْ مَنْ يَمرُّ كَالبَرْقِ، وَمِنْهُم مَنْ يَمُرُّ كَالرِّيحِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالفَرسِ الْجَوَادِ، وَمنهُمْ مَنْ يَمرُّ كرِكَابِ الإِبِلِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْدُو عَدْوًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي مَشْيًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزْحَفُ زَحْفًا، وَمِنهُمْ مَنْ يُخْطَفُ خَطْفًا وَيُلقَى فِي جَهَنَّمَ فَإِنَّ الجِسْرَ عَلَيْهِ كَلاَلِيبُ تَخطَفُ النَّاس بِأَعْمَالِهِمْ.

[القَنطَرةُ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ]

فَمَنْ مَرَّ عَلَى « الصِّرَاطِ » دَخَلَ الجنَّةَ. فَإِذَا عَبَرُوا عَلَيْه، وُقِفوا عَلَى قَنْطَرةٍ بَيْنَ الجنَّةِ والنَّارِ، فيُقتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا هُذِّبُوا وَنُقُّوا، أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ

---

(١) ما بين معقوفين ساقط من بعض النسخ، وفي بعض النسخ : (ويخزون) . بالفوقية .

(٢) في بعض النسخ : «عرصة» بالإفراد.

(٣) في بعض النسخ : «من شرب».

الجنَّةِ.

وَأَوَّلُ مَنْ يَسْتَفْتِحُ بَابَ الجنَّةِ: مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجنَّةَ مِنَ الأُمَمِ: أُمَّتُهُ.

[شفَاعَاتُ النَّبيِّ ﷺ]

وَلهُ ﷺ فِي القِيَامَةِ ثَلَاثُ شَفَاعَاتٍ:

أَمَّا الشَّفَاعَةُ الأُولَى: فَيَشْفَعُ فِي أَهْلِ المَوْقِفِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَهُم بَعْدَ أَنْ يَتَرَاجَعَ الأَنْبِيَاءُ: آدَمُ، وَنُوحٌ، وَإِبْراهِيمُ، وَمُوسَى، وَعِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَنِ الشَّفَاعَةِ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا الشَّفَاعَةُ الثَّانِيَةُ: فَيَشْفَعُ فِي أَهْلِ الجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلُوا الجَنَّةَ.

وَهَاتَانِ الشَّفَاعَتَانِ خَاصَّتَانِ لَهُ.

وَأَمَّا الشَّفَاعَةُ الثَّالِثَةُ: فَيَشْفَعُ فِيمَنِ اسْتَحَقَّ النَّارَ، وَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ لَهُ وِلِسَائِرِ النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقِينَ وَغَيْرِهِمْ، فَيَشفَعُ فِيمَنْ اسْتَحَقَّ النَّارَ أَلاَّ يَدْخُلَهَا، وَيَشْفَعُ فِيمَنْ دَخَلَها أَنْ يَخرجَ مِنْهَا.

[إِخْرَاجُ اللهِ بَعْضَ العُصَاةِ مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِهِ، وَبِغَيْرِ شَفَاعَةٍ]

وَيخرِجُ اللهُ مِنَ النَّارِ أَقْوامًا بغَيرِ شَفَاعَةٍ، بَلْ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَيَبْقَى فِي الجنَّةِ فَضْلٌ عَمَّنْ دَخَلَهَا مِنْ أَهْلِ الدُّنْيا، فَيُنْشِىء اللهُ لَهَا أَقْوامًا، فَيُدْخِلُهُمُ الجنَّةَ.

وَأَصْنَافُ مَا تَضَمَّنَتْهُ الدَّارُ الآخِرَةُ مِنَ الحِسَابِ والثَّوَابِ والعِقَابِ والجَنَّةِ والنَّارِ، وتفَاصِيلُ ذَلِكَ مَذْكُورَةٌ فِي «الكُتُبِ المنزَّلَةِ» مِنَ السَّمَاءِ، و«الآثَارِ» مِنَ العِلْمِ المَأْثُورِ عَنِ الأَنْبِيَاءِ، وَفي «العِلْمِ المَوْرُوثِ عَنْ مُحَمَّدٍ ﷺ» مِنْ ذَلِكَ مَا يَشْفِي ويَكْفِي، فَمَنِ ابْتَغَاهُ وَجَدَهُ.

[الإيمَانُ بالقَدَرِ، وَمَرَاتِبُ القَدَرِ]

وَتؤْمِنُ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

والإيمانُ بالقَدَرِ عَلَى دَرَجَتَيْنِ، كُلُّ دَرَجَةٍ تَتَضَمَّنُ شَيْئَيْنِ[(١)].

فَالدَّرَجَةُ الأُولَى: الإيمَانُ بأنَّ الله تَعالَى [عَلِيمٌ بالخَلْقِ، وَهُمْ عَامِلُون][(٢)] بعِلْمِهِ القَدِيمِ الَّذِي هُوَ مَوْصُوفٌ بِهِ أَزَلاً وَأَبَدًا، وَعَلِمَ جَمِيعَ أَحْوَالِهِم مِنَ الطَّاعَاتِ والمَعَاصِي والأَرْزَاقِ والآجَالِ، ثُمَّ كَتَبَ اللهُ فِي اللَّوْحِ المَحْفُوظِ مَقَادِيرَ الخَلْقِ.

فَأَوَّلُ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ. قَالَ: مَا أَكْتُب؟ قَالَ: اكْتُبْ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.

فَمَا أَصَابَ الإنسَانَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، جَفَّتِ الأَقْلَامُ، وطُوِيَتِ الصُّحُفُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي

---

(١) وحاصل ذلك أربعة أمور، وهي ما تُعرف بـ«مراتب القدر». وقد ذكر في الدرجة الأولى: مرتبتي: العلم والكتابة، وذكر في الدرجة الثانية: مرتبتي المشيئة والخلق. وتسمية هذه الأمور بـ: «مراتب القدر» أو «درجات القدر». وتصنيفها إلى أربعة مراتب، أو على درجتين، كل ذلك من الأمور الاصطلاحية، والمراد واحد، والله أعلم.

(٢) في بعض النسخ: «عَلِمَ ما الخلق عاملون بعلمه القديم».

ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَٰبٍۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ﴿٧٠﴾﴾ [الحج]، وَقَالَ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ﴿٢٢﴾﴾ [الحديد].

وَهَذَا التَّقْديرُ التَّابعُ لِعِلْمِه سُبْحانَه يَكُونُ فِي مَوَاضِعَ جُمْلَةً وَتَفْصِيلاً:

فَقَدْ كَتَبَ فِي اللَّوْحِ المَحْفُوظِ مَا شَاءَ.

وَإِذَا خَلَقَ جَسَدَ الجَنِينِ قَبْلَ نفخِ الرُّوحِ فِيهِ، بَعَثَ إليه مَلَكًا، فَيُؤْمَرُ بأَربَعِ كَلِماتٍ، فِيُقَالُ لَهُ: اكتُبْ: رِزْقَهُ، وأَجَلَه، وعَمَلَهُ، وَشقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ. وَنَحْوَ ذَلِكَ.

فَهَذَا التَّقْديرُ قَدْ كَانَ يُنكِرهُ غُلاةُ «القَدَرِيَّة» قَدِيمًا، وَمُنْكِرُوهُ اليَوْمَ قَلِيلٌ.

وأَمَّا الدَّرجةُ الثَّانيةُ: فَهِيَ مَشِيئةُ اللهِ النَّافِذَةُ، وقُدرتُهُ الشَّامِلَةُ، وَهُوَ: الإيمانُ بأَنَّ مَا شَاءَ اللهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَأَنَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مِنْ حَرَكَةٍ وَلاَ سُكُونٍ إلاَّ بمَشِيئة اللهِ سُبْحَانَهُ، لاَ يَكُونُ فِي مُلْكِه مَا لاَ يُرِيدُ، وأَنَّه سُبْحَانَه عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِنَ المَوْجُودَاتِ والمعْدُومَاتِ، فَمَا مِنْ مَخْلُوقٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ إلاَّ اللهُ خَالِقُهُ سُبْحَانَه، لاَ خَالِقَ غَيْرُهُ، وَلاَ رَبَّ سِوَاهُ.

وَمَعَ ذَلِكَ، فَقَدْ أَمَرَ العِبادَ بِطَاعَتِهِ، وَطَاعَةِ رُسُلِهِ، وَنَهَاهُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ.

وَهُوَ - سُبْحَانَهُ- يُحِبُّ المتَّقِينَ وَالمُحْسِنينَ والمُقْسِطينَ، وَيَرْضَى عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، وَلاَ يُحِبُّ الكَافِرِينَ، وَلاَ يَرْضَى عَنِ القَوْمِ الفَاسِقِينَ، وَلاَ يَأْمُرُ بِالفَحْشَاءِ، وَلاَ يَرْضَى لِعِبَادِه الكُفْرَ، وَلاَ يُحِبُّ الفَسَادَ.

وَالعِبَادُ فَاعِلُونَ حَقِيقَةً، وَاللهُ خَالِقُ أَفْعَالِهِمْ.

وَالعَبدُ: هُوَ المُؤمِنُ، والكَافِرُ، والبَرُّ، والفَاجِرُ، والمُصَلِّي، والصَّائِمُ.

وَللعِبَادِ قُدرَةٌ عَلَى أَعمَالِهِم، وَلَهُمْ إرَادَةٌ، واللهُ خَالِقُهُمْ وَقُدرَتِهِمْ وَإرَادَتِهِمْ؛ كَمَا قَالَ تَعالَى: ﴿ لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [التكوير].

وَهَذِهِ الدَّرَجَةُ مِنَ القَدرِ يُكَذِّبُ بها عامَّةُ «القَدَرِيَّةِ» الَّذين سَمَّاهُمُ النَّبيُّ ﷺ «مَجُوسَ» هذِهِ الأُمَّةِ، وَيَغلُو فِيهَا قَومٌ مِنْ أهلِ الإثباتِ، حَتَّى سَلَبوا العبدَ قُدرتَهُ واختِيَارَهُ، ويُخرِجُونَ عَنْ أَفعَالِ اللهِ وَأَحكَامِهِ حِكَمَها وَمَصَالِحَهَا.

[حَقيقَةُ الإيمانِ وَحُكمُ مُرتَكِبِ الكبيرَةِ]

وَمِنْ أُصُولِ «أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ»(١): أَنَّ الدِّينَ والإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ، قَولُ القَلبِ واللِّسانِ، وَعَمَلُ القَلبِ واللِّسانِ وَالجَوارِحِ.

وأَنَّ الإيمانَ يزِيدُ بالطَّاعَةِ، ويَنقُصُ بالمَعْصِيَةِ.

وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ لاَ يُكَفِّرُونَ «أَهلَ القِبْلَةِ» بِمُطلَقِ المعاصِي والكَبائِرِ - كَمَا يَفعَلُهُ «الخَوارِجُ» - بَلِ الأُخوَّةُ الإيمانِيَّةُ ثابِتَةٌ مَعَ المعَاصِي؛ كَمَا قَالَ - سُبحانَهُ - فِي آيةِ القِصاصِ: ﴿ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة: ١٧٨].

وقَالَ: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ٩، ١٠]

(١) في بعض النسخ: (ومن أصول الفرقة الناجية).

ولا يَسْلُبونَ الفاسِقَ المِلِّيَّ[١] [الإسلامَ][٢] بالكُلِّيَّةِ، ولا يُخَلِّدونَه فِي النَّارِ؛ كما تَقُولُ «المُعتَزِلَةُ».

بَلِ الفاسِقُ يَدْخُلُ في اسْمِ الإيمانِ؛ كَمَا فِي قَوْلِه: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، وَقَدْ لا يَدخُلُ في اسْمِ الإيمانِ المُطْلَقِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢]، وَقَولِهِ ﷺ: «لا يَزْني الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، ولا يَسرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، ولا يشرَبُ الخَمرَ حِينَ يَشْرَبُها وَهُوَ مُؤمِنٌ، ولا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذاتَ شَرَفٍ يَرفَعُ النَّاسُ إِلَيهِ فِيهَا أَبْصارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

وَيَقُولُونَ[٣]: هُوَ مُؤْمِنٌ ناقِصُ الإيمَانِ، أَوْ مُؤْمِنٌ بِإيمَانِهِ فاسِقٌ بِكَبِيرتِهِ، فَلا يُعطَى الاسْمَ المُطْلَقَ، وَلا يُسْلَبُ مطْلَقَ الاسْمِ.

[الواجبُ نَحوَ الصَّحَابَةِ وَذِكرُ فَضائِلِهِم]

وَمِنْ أُصُولِ «أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ»: سَلاَمَةُ قُلُوبِهِمْ وَأَلْسِنَتِهِمْ لأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَمَا وَصَفَهُمُ اللهُ بِهِ في قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝﴾ [الحشر]، وَطَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَولِهِ:

(١) قوله: «المِلِّيّ»: يعني: المنتسب إلى «الملة»، الذي لم يخرج منها ا.هـ. من: «شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين (ص ٥٨٣).

(٢) في بعض النسخ: (اسم الإيمان) ولعله أقرب؛ لما يأتي.

(٣) في بعض النسخ: (ونقول) والمثبت أقرب؛ لأن السياق ما زال منسوبًا لأهل السنة والجماعة.

«لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ».

وَيقبَلُونَ مَا جَاءَ بِهِ «الكِتَابُ» و«السُّنَّةُ» و«الإِجْمَاعُ» مِنْ فَضَائِلِهِمْ وَمَرَاتِبِهِمْ وَيُفَضِّلُونَ مَنْ أَنفَقَ مِنْ قَبْلِ «الفَتْحِ» ـ وَهُوَ «صُلْحُ الحُدَيْبِيَةِ» ـ وَقَاتَلَ، عَلَى مَنْ أنفقَ مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلَ.

وَيقَدِّمُونَ «المُهَاجِرِينَ» عَلَى «الأَنصار».

وَيؤْمِنُونَ بأَنَّ الله قَالَ لأَهْلِ بَدْرٍ ـ وَكَانُوا ثَلاثَ مِئَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ: «اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».

وَبِأَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ «الشَّجَرةِ» ـ كَمَا أَخبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. بَلْ لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ، وَكَانُوا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ وأَرْبَعِ مِئَةٍ.

وَيشْهَدونَ بالجَنَّةِ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ كَـ «العَشَرةِ»، وَثَابِتِ بْنِ قَيْسِ ابْنِ شَمَّاسٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ.

وَيقِرُّون بِمَا تَوَاتَرَ بِهِ النَّقْلُ عَنْ أَمِيرِ المُؤمِنِينَ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وَغَيْرِهِ مِنْ أَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نبيِّهَا أبو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ويُثَلِّثُون بعُثمانَ، ويُرَبِّعُونَ بعليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهُمْ؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الآثَارُ، وَكَمَا أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ فِي البَيْعةِ.

[حُكْمُ تَقْدِيمِ عَلِيٍّ عَلَى عُثمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنهُما]:

مَعَ أَنَّ بَعْضَ «أَهْلِ السُّنَّةِ» كَانُوا قَدِ اخْتَلَفُوا في عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ـ بَعْدَ اتِّفَاقِهِم عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ ـ أَيُّهما أَفضَلُ؟ فَقَدَّمَ قَوْمٌ عُثْمَانَ،

وسَكَتُوا، أو[1] رَبَّعُوا بِعَلِيٍّ، وَقَدَّمَ قَوْمٌ عَلِيًّا، وَقَوْمٌ تَوَقَّفُوا.

لكِنِ اسْتَقَرَّ أَمْرُ السُّنَّةِ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ، ثُمَّ عَلِيٍّ.

وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ المَسأَلَةُ ـ مَسْأَلَةُ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ ـ لَيْسَتْ مِنَ الأُصُولِ الَّتِي يُضَلَّلُ المُخَالِفُ فِيهَا عِنْدَ جُمْهُورِ «أَهْلِ السُّنَّةِ».

لَكِنَّ الَّتِي يُضَلَّلُ فِيهَا مَسْأَلَةُ الخِلاَفَةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ أَنَّ الخَلِيفَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَبو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، ثُمّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

وَمَنْ طَعَنَ فِي خِلاَفَةِ أَحَدٍ مِنْ هَؤُلاَءِ [الأَئِمَّةِ][2] فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ.

[مَنزِلَةُ أَهْلِ البَيْتِ النَّبَوِيِّ عِنْدَ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ»]

وَيُحِبُّونَ «آلَ بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، وَيتَوَلَّوْنَهُمْ، وَيَحْفَظُونَ فِيهِم وَصِيَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَيْثُ قَالَ يَومَ «غَدِيرِ خُمٍّ»: «أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي».

وَقَالَ أَيْضًا لِلعَبَّاسِ عَمِّهِ ـ وَقَدِ اشْتَكَى إِلَيْهِ أَنَّ بَعْضَ قُرَيْشٍ يَجْفُو بَنِي هاشِمٍ ـ فَقَالَ: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحِبُّوكُمْ؛ للهِ وَلِقَرَابَتِي».

وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ اصْطَفَى بَنِي إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

وَيَتَوَلَّوْنَ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أُمَّهَاتِ المؤْمِنِينَ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّهُنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الآخِرَةِ.

خُصُوصًا خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنها - أُمَّ أَكْثَرِ أَوْلاَدِهِ، وَأَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِهِ

---

(١) في بعض النسخ (و) بدل (أو) وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٢) ما بين معقوفين لم يرد في بعض النسخ.

وعَاضَدَهُ عَلَى أَمْرِهِ، وَكَانَ لَهَا مِنْهُ المَنْزِلَةُ العَالِيَةُ.

وَالصِّدِّيقَةَ بِنْتَ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عنها، الَّتِي قَالَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ: **«فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»**.

[تبرُّؤ «أهلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ» ممَّا يقولُهُ أهلُ البدَعِ وَالضَّلالَةِ فِي حَقِّ «الصَّحَابَةِ» وَ«آلِ البَيْتِ»]

وَيتَبَرَّؤُونَ مِنْ طَرِيقَةِ «الرَّوافِضِ» الَّذِينَ يُبْغِضُونَ «الصَّحَابَةِ» ويَسُبُّونَهُم، وَطَرِيقَةِ النَّواصِبِ الَّذِينَ يُؤْذُونَ «أَهْلَ البَيْتِ» بِقَوْلٍ أَوْ[1] عَمَلٍ.

وَيُمسِكُونَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحابَةِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ هَذِهِ الآثارَ المَرْوِيَّةَ فِي مَسَاوِيهِمْ مِنْهَا مَا هُوَ كَذِبٌ، وَمِنْهَا مَا قَدْ زِيدَ فِيه وَنُقِصَ وَغُيِّرَ عَنْ وَجْهِهِ، وَالصَّحِيحُ مِنْهُ هُمْ فِيهِ مَعْذُورُونَ: إِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُصِيبُونَ، وَإِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُخْطِئُونَ.

وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ لا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعْصُومٌ عَنْ كَبَائِرِ الإِثْمِ وَصَغَائِرِهِ، بَلْ يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الذُّنوبُ فِي الجُمْلَةِ، وَلَهُمْ مِنَ السَّوابِقِ وَالفَضَائِلِ مَا يُوجِبُ مَغْفِرَةَ ما يَصْدُرُ مِنْهُمْ - إن صَدَرَ -، حتَّى إِنَّهُمْ يُغفَرُ لَهمْ مِنَ السَّيئاتِ مَا لاَ يُغْفَرُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ؛ لأَنَّ لَهُمْ مِنَ الحَسَناتِ التي تَمحُو السَّيِّئاتِ مَا لَيْسَ لِمَنْ بَعْدَهُمْ.

وَقَدْ ثَبَتَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُم خَيْرُ القُرُونِ، وأَنَّ المُدَّ مِنْ أَحَدِهِمْ إِذَا تَصَدَّقَ بِهِ كَانَ أفضلَ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ ذَهَبًا مِمَّنْ بَعْدَهُمْ.

ثُم إِذَا كَانَ قَدْ صَدَرَ مِنْ أَحَدِهِم ذَنْبٌ، فَيَكُونُ قَدْ تَابَ مِنْهُ، أَوْ أَتَى بِحَسَنَاتٍ

---

(١) في بعض النسخ: (وعمل) بالعطف، والمثبت (بالتخيير) أقرب.

تَمْحُوهُ، أَوْ غُفِرَ لَهُ؛ بِفَضْلِ سَابِقَتِهِ، أَوْ بِشَفَاعَةِ محمَّدٍ ﷺ الَّذِي هُمْ أَحَقُّ النَّاسِ بِشَفَاعَتِهِ، أَوِ ابْتُلِيَ بِبَلَاءٍ فِي الدُّنيا كُفِّرَ بِهِ عَنْهُ.

فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الذُّنُوبِ المُحَقَّقَةِ، فَكَيْفَ بِالأُمورِ الَّتِي كَانُوا فِيهَا مُجْتَهِدِينَ: إِنْ أَصَابُوا فَلَهُم أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخطَؤوا فَلَهُم أَجْرٌ وَاحِدٌ، والخَطَأُ مَغْفُورٌ؟!

ثُمَّ إِنَّ القَدْرَ الَّذِي يُنْكَرُ مِنْ فِعْلِ بَعْضِهِم قَلِيلٌ نَزْرٌ مَغْفُورٌ[1] فِي جَنْبِ فَضَائِلِ القَوْمِ وَمَحَاسِنِهِمْ؛ مِنَ الإِيمانِ باللهِ، وَرَسُولِهِ ﷺ، والجهَادِ في سَبِيلِهِ، وَالهِجْرَةِ وَالنُّصْرَةِ، وَالعِلْمِ النَافِعِ، وَالعَمَلِ الصَّالِحِ.

وَمَنْ نَظَرَ في سِيرةِ القَوْمِ بِعِلْمٍ وَبَصِيرةٍ، وَمَا مَنَّ اللهُ عَلَيْهِمْ بِهِ مِنَ الفَضَائِلِ، عَلِمَ يقينًا أَنَّهم خَيْرُ الخَلْقِ بَعْدَ الأَنْبِياءِ، لَا كانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلُهُم، وأَنَّهُمُ الصَّفْوَةُ مِنْ قُرُونِ هَذِهِ الأُمَّةِ التي هِيَ خَيرُ الأُمَمِ وَأَكْرَمُها عَلَى اللهِ.

[مَوْقِفُ «أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ» فِي «كَرَامَاتِ الأَوْلِيَاءِ»]

وَمِنْ أُصُولِ «أَهْلِ السُّنَّةِ»: التَّصْدِيقُ بِكَرَامَاتِ الأَوْلِيَاءِ، وَمَا يُجْرِي اللهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ مِنْ خَوَارِقِ العَادَاتِ، فِي أَنْوَاعِ العُلُومِ والمُكَاشَفَاتِ، وأَنْواعِ القُدْرَةِ والتَّأْثِيراتِ، كَالْمَأْثُورِ[2] عَنْ سَالِفِ الأُمَمِ في «سُورَةِ الكَهْفِ» وَغَيْرِهَا، وَعَنْ صَدْرِ هَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ والتَّابِعِينَ وَسَائِرِ [قُرونِ][3] الأُمَّةِ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِيهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.

---

(١) في بعض النسخ: (مغمور).

(٢) في بعض النسخ: (والمأثور) بالواو، والمثبت أقرب، والله أعلم.

(٣) في كثير من الطبعات: (وسائر فرق الأمة)، وبها يتغير المعنى، والمثبت هو الصحيح لفظًا ومعنًى.

[صِفَاتُ «أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ»]

ثُمَّ مِنْ طَرِيقَةِ «أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ»: اتِّبَاعُ آثَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَاتِّبَاعُ سَبِيلِ السَّابِقِينَ الأَوَّلِينَ مِنَ «المُهَاجِرِينَ» و«الأَنْصَارِ»، وَاتِّبَاعُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَيْثُ قَالَ: **«عَلَيْكُمْ بِسنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ»**.

وَيَعْلَمُونَ أَنَّ أَصْدَقَ الكَلاَمِ «كَلاَمُ اللهِ»، وَخَيْرَ الهَدْيِ «هَدْيُ مُحمَّدٍ ﷺ»، وَيُؤْثِرُونَ «كَلاَمَ اللهِ» عَلَى غَيْرِهِ مِنْ كَلاَمِ أَصنَافِ النَّاسِ، ويُقَدِّمُون «هَدْيَ مُحَمَّدٍ ﷺ» عَلَى هَدْيِ كُلِّ أَحَدٍ.

وَلِهَذَا سُمُّوا: «أَهْلَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ»، وسُمُّوا: «أَهْلَ الجَمَاعَةِ»؛ لأَنَّ الجَمَاعَةَ؛ هِيَ الاجْتِمَاعُ[1]، وَضِدُّهَا: الفُرْقَةُ، وإِنْ كَانَ لَفْظُ «الجَمَاعَةِ» قَدْ صَارَ اسْمًا لِنَفْسِ القَوْمِ المُجْتَمِعِينَ.

و«الإِجْماعُ» هُوَ الأَصْلُ الثَّالِثُ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي العِلْمِ والدِّينِ.

وَهُمْ يَزِنُونَ بِهَذِهِ الأُصُولِ الثَّلاثَةِ جَمِيعَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْ أَقْوالٍ وَأَعْمَالٍ بَاطِنَةٍ أَوْ ظَاهِرَةٍ مِمَّا لَهُ تَعَلُّقٌ بِالدِّيْنِ.

وَ«الإِجْمَاعُ» الَّذِي يَنْضَبِطُ: هُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ، إِذْ بَعْدَهم كَثُرَ الاخْتِلافُ، وانْتَشَرَ فِي الأُمَّةِ[2].

---

(١) في بعض النسخ: (الإجماع)، والمثبت أقرب.

(٢) في بعض النسخ: (وانتشرت الأمة).

[بيَانُ مُكَمِّلاتِ العَقِيدَةِ مِنْ مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الأَعْمَالِ التي يَتَحَلَّى بِهَا «أَهْلُ السُّنَّةِ»]

ثُمَّ همْ مَعَ هَذِهِ الأُصُولِ يَأْمُرُونَ بالمَعْرُوفِ، وينهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ؛ عَلَى مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ.

وَيرَوْنَ إِقَامَةَ الحَجِّ وَالجِهَادِ والجُمَعِ والأَعْيَادِ مَعَ الأُمَرَاءِ أَبْرَارًا كَانُوا أَوْ فُجَّارًا، وَيُحَافِظُونَ عَلَى الجَمَاعَاتِ.

ويَدِينُونَ بالنَّصِيحَةِ لِلأُمَّةِ، ويَعْتَقِدُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «المُؤْمِنُ للمُؤْمِنِ كالبُنْيَانِ المَرْصُوصِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا». وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. وَقَوْلِهِ ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ؛ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَدِ بِالحُمَّى وَالسَّهَرِ».

وَيَأْمرُونَ بالصَّبرِ عندَ البَلاءِ، والشُّكرِ عِنْدَ الرَّخاءِ، وَالرِّضَا بِمُرِّ القَضَاء.

وَيَدْعُونَ إِلَى مَكارِمِ الأَخلاقِ، وَمَحاسِنِ الأَعْمَالِ، وَيَعتَقِدُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «أَكمَلُ المُؤمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، وَيَنْدُبونَ إلى أنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ، وَيَأْمُرُونَ بِبِرِّ الوالدَيْنِ، وَصِلَةِ الأَرْحَامِ، وحُسْنِ الجِوَارِ، وَالإحْسَانِ إِلَى اليَتَامَى وَالمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالرِّفْقِ بالمَمْلُوكِ، وينهَوْنَ عَنِ الفَخْرِ، وَالخُيَلَاءِ، وَالبَغْيِ، وَالاسْتِطَالَةِ عَلَى الخَلْقِ بِحَقٍّ أَوْ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَيَأْمُرونَ بِمَعَالِي الأَخْلَاقِ، وَينهَوْنَ عَنْ سَفْسَافِهَا.

وَكُلُّ مَا يَقُولُونَهُ أَوْ يَفْعَلُونَهُ مِنْ هَذَا وَغَيْرِهِ، فإنَّما هُمْ فِيهِ مُتَّبِعُونَ «لِلْكِتَابِ

وَ«السُّنَّةِ»، وَطَرِيقَتُهُمْ هِيَ دِينُ الإِسْلامِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ.

لَكِنْ لَمَّا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَفْتَرِقُ عَلى «ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ» فِرْقَةً، كُلُّها فِي النَّارِ؛ إِلاَّ وَاحِدَةً، وَهِيَ «الجَمَاعَةُ». وَفِي حَدِيثٍ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قال: «هُم مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ اليَوْمَ وأَصْحَابِي»؛ صَارَ المُتَمَسِّكُونَ بالإِسْلامِ المَحْضِ الخَالِصِ عَنِ الشَّوبِ هُمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ».

وَفِيهِمِ الصِّدِّيقُونَ، والشُّهَدَاءُ، والصَّالِحُونَ، وَمِنْهُم أَعْلامُ الهُدَى، ومَصَابِيحُ الدُّجَى، أُولُو المَنَاقِبِ المَأْثُورَةِ، والفَضَائِلِ المَذْكُورَةِ وَفِيهِمُ الأَبْدَالُ، وَفِيهِمْ أَئِمَّةُ الدِّينِ، الَّذِينَ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى هِدَايَتِهِمْ، وَدِرَايَتِهِمْ، وَهُم الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ، الَّذِينَ قَالَ فِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورةً، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَلاَ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنا مِنهمُ وَأَلاَّ يُزِيغَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَأَنْ يَهَبَ لَنَا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمةً إِنَّه هُوَ الوَهَّابُ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى محَمَّدٍ وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

* * *

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

الَّذِي هُوَ حَقُّ اللهِ عَلَى العَبِيدِ

شَيْخُ الإِسْلامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ

(١١١٥ ـ ١٢٠٦هـ)

[بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وصلى الله على محمد، وعلى آله، وصحبه وسلم.

كتاب التوحيد

و](1) قول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾.
[الذاريات]

وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾. [الإسراء].

وقوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١].

---

(١) اختلفت النسخ في ما بين المعقوفين زيادةً ونقصاً، وأثبت ما ذكره المجدِّد الثاني في: «فتح المجيد» حيث تعرّض لشرحها على أنها من مقدمة شيخ الإسلام، وقارنْ بما أثبته أصحاب الشروح الأخرى؛ مثل: «تيسير العزيز الحميد»، و«تحقيق التجريد»، وغيرهما.

* ومما يلاحظ أن بعض الطبعات لم تذكر هذه الزيادة إطلاقاً، وافتتحت الكتاب بـ: بابٌ: قول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾... إلى آخر حديث معاذ - رضي الله عنه - الآتي ثم «المسائل» بعده على أن ذلك أوّل باب من «كتاب التوحيد».
والصواب - والله أعلم - أن أوّل باب لـ: «كتاب التوحيد» هو ما بعد هذا، وهو بابٌ: فضل التوحيد، وما يكفر من الذنوب. وأما ما قبله فمقدمةٌ لـ«كتاب التوحيد».

وقَوْلِهِ: ﴿ ۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ [النساء: ٣٦][1].

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؛ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ ۞ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ ... ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ ﴾ [الأنعام: ١٥١-١٥٣].

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يا مَعَاذُ! أَتَدْرِي ما حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ، وما حَقُّ العِبَادِ عَلَى الله؟».

قلتُ: اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَلاَّ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». قلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَفَلاَ أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قالَ: «لاَ تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا». أَخْرَجَاهُ في: «الصَّحِيحَيْنِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الجِنِّ والإِنْس.

الثانية: أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لأَنَّ الخُصُومَةَ فِيهِ.

الثالثة: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ؛ لَمْ يَعْبُدِ اللهَ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝ ﴾ [الكافرون: ٣، ٥].

الرابعة: الحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

الخامسة: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

---

(١) اختلف موضع هذه الآية في بعض النسخ عن بعض.

السادسة : أَنَّ دِينَ الأنبيَاءِ وَاحِدٌ .

السابعة : المَسْأَلَةُ الكَبِيرَةُ أَنَّ عِبَادَةَ اللهِ لاَ تَحْصُلُ إلاَّ بِالكُفْرِ بالطَّاغُوتِ؛ فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّـٰغُوتِ﴾ الآية [البقرة : ٢٥٦] .

الثامنة : أَنَّ الطَّاغُوتَ عامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ .

التاسعة : عِظَمُ شَأْنِ ثَلاَثِ الآيَاتِ المُحْكَمَاتِ في سُورَةِ الأنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ، أُوْلاهَا النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ .

العاشرة : الآيَاتُ المُحْكَمَاتُ في سُورَةِ الإِسْرَاءِ، وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ مَسْأَلَةً، بَدَأَهَا الله بِقَوْلِهِ: ﴿لَّا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا﴾ [الإسراء: ٢٢]، وختَمَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا ﴿٣٩﴾﴾ [الإسراء: ٣٩]، ونَبَّهَنَا اللهُ - سُبْحَانَهُ- عَلَى عِظَمِ شأنِ هذه المَسَائِلِ بِقَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء: ٣٩].

الحادية عشرة : آيَةُ سُورَةِ النِّساءِ الَّتِي تُسمَّى «آيَةَ الحُقُوقِ العَشَرَةِ»، بَدَأَهَا اللهُ - تَعَالَى - بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦].

الثانية عشرة : التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ الله ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ .

الثالثة عشرة : مَعْرِفَةُ حَقِّ اللهِ عَلَيْنَا .

الرابعة عشرة : مَعْرِفَةُ حَقِّ العِبادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ .

الخامسة عشرة : أَنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ لا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ .

السادسة عشرة : جَوَازُ كِتْمَانِ العِلْمِ لِلمَصْلَحَةِ .

السابعة عشرة : اسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ المُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ .

الثامنة عشرة : الخَوْفُ مِنَ الاتِّكَالِ عَلَى سِعَةِ رَحْمَةِ اللهِ .

التاسعة عشرة: قَوْلُ المَسْؤولِ عَمَّا لا يَعْلَمُ: «اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ».

العشرون: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ.

الحادية والعشرون: تَوَاضُعُهُ ﷺ لِرُكُوبِ الحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ.

الثانية والعشرون: جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ إِذَا كَانَتْ تُطِيقُ ذَلِكَ.

الثالثة والعشرون: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الرابعة والعشرون: عِظَمُ شَأْنِ هذِهِ المَسْأَلَةِ[1].

[١] بَابُ
فَضْلِ التَّوحِيدِ، وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوٓا إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢].

عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنهُ، وَالجنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ». أَخرَجَاهُ.

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلهَ إِلا اللهُ؛ يَبْتَغِي بِذلِكَ وَجْهَ اللهِ».

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «قَالَ مُوسَى: يَارَبِّ! عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لاَ إِلهَ إِلا اللهُ، قَالَ: كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا. قَالَ: يَا مُوسَى! لَوْ أَنَّ السَّماوَاتِ

(١) في إحدى النسخ «المسائل».

السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي والأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَ(لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ في كِفَّةٍ)؛ مالَتْ بِهِنَّ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ».

رَوَاهُ ابنُ حِبَّانَ، والحَاكِمُ وَصحَّحَهُ.

وللتِّرمِذِيِّ وَحَسَّنَهُ عَنْ أَنَسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابنَ آدَمَ! لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».**

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى: سِعَةُ فَضْلِ اللهِ.

الثانية: كَثْرَةُ ثَوابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللهِ.

الثالثة: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلك للذُّنُوبِ.

الرابعة: تَفْسِيرُ الآيةِ (٨٢) الَّتِي في سُورَةِ الأَنْعَامِ.

الخامسة: تَأَمُّلُ الخَمْسِ اللَّواتِي في حَدِيثِ عُبَادَةَ.

السادسة: أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ: (لا إِلهَ إِلا اللهُ)، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ المَغْرُورِينَ.

السابعة: التَّنْبِيهُ للشَّرْطِ الَّذِي في حَدِيثِ عِتْبَانَ.

الثامنة: كَوْنُ الأَنبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ للتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ (لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ).

التاسعة: التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ المَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخِفُّ مِيزَانُهُ.

العاشرة: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الأَرَضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَاوَاتِ.

الحادية عشرة: أَنَّ لَهُنَّ عُمَّارًا.

الثانية عشرة: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلَافًا للأَشْعَرِيَّةِ[1].

الثالثة عشرة: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ؛ عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: (لا إِلهَ إِلا الله)؛ يَبْتَغِي بِذلِكَ وَجْهَ اللهِ»؛ أَنَّهُ تَرْكُ الشِّرْكِ، لَيْسَ قَولَهَا باللِّسَانِ.

الرابعة عشرة: تَأَمُّلُ الجَمْعِ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى ومُحَمَّدٍ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَبْدَيِ اللهِ وَرَسُولَيْهِ.

الخامسة عشرة: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللهِ.

السادسة عشرة: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ.

السابعة عشرة: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ.

الثامنة عشرة: مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ ﷺ: «عَلَى ما كَانَ مِنَ العَمَلِ».

التاسعة عشرة: مَعْرِفَةُ أَنَّ المِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ.

العشرون: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الوَجْهِ.

[٢] بَابُ

مَنْ حَقَّقَ التَّوحِيدَ؛ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

وَقَوْلِ اللهِ تعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠]

وَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ۝﴾ [المؤمنون: ٥٩].

---

(١) في إحدى النسخ: (خلافاً للمعطلة). قال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - في «القول المفيد» (٩/ ٧٦) [مجموع الفتاوى]: «في بعض النسخ: (خلافًا للمعطلة). وهذه أحسن؛ لأنها أعم، حيث تشمل: الأشعرية، والمعتزلة، والجهمية، وغيرهم» أ. هـ.

وسيأتي في المسألة (العشرين) من الباب (الخامس عشر) قوله: (إثبات الصفات خلافاً للأشعرية المعطلة).

عَنْ حُصَيْنِ بنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، فقالَ: أَيُّكُمْ رأَى الكَوكَبَ الَّذِي انقَضَّ البَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ في صَلاةٍ، وَلِكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثناهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحُصَيْبِ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرجُلاَنِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ؛ إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي. فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلاَ عَذَابٍ». ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا في الإِسْلاَمِ فَلَمْ يُشْرِكوا بِاللهِ شَيْئًا. . . وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرجَ عَلَيْهِم رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَلاَ يَكْتَوُونَ، وَعَلى رَبِّهِم يَتَوَكَّلُونَ». فَقَامَ عُكَّاشَةُ بنُ مِحصَنٍ، فَقَالَ: ادعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْتَ مِنهُمْ». ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخرُ، فَقَالَ: ادعُ اللهَ أَنْ يَجعَلَنِي مِنهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

فيه مسائل:

الأولى: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ.

الثانية: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ.

الثالثة : ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِهِ لَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

الرابعة : ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ بِسَلامَتِهِم مِنَ الشِّرْكِ .

الخامسة : كَوْنُ تَرْكِ الرُّقْيَةِ وَالكَيِّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ .

السادسة : كَوْنُ الجَامِعِ لِتِلْكَ الخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلَ .

السابعة : عُمْقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ بِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلاَّ بِعَمَلٍ .

الثامنة : حِرْصُهُمْ عَلَى الخَيْرِ .

التاسعة : فَضِيلَةُ هٰذِهِ الأُمَّةِ بِالكَمِّيَّةِ وَالكَيْفِيَّةِ .

العاشرة : فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى .

الحادية عشرة : عَرْضُ الأُمَمِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلاَمُ .

الثانية عشرة : أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا .

الثالثة عشرة : قِلَّةُ مَنِ اسْتَجَابَ لِلأَنْبِيَاءِ .

الرابعة عشرة : أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ .

الخامسة عشرة : ثَمَرَةُ هَذَا العِلْمِ، وَهُوَ عَدَمُ الاغْتِرَارِ بِالكَثْرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي القِلَّةِ .

السادسة عشرة : الرُّخْصَةُ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ .

السابعة عشرة : عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ ؛ لِقَوْلِهِ : «قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ ، وَلٰكِنْ كَذَا وَكَذَا» ، فَعُلِمَ أَنَّ الحَدِيثَ الأَوَّلَ لاَ يُخَالِفُ الثَّانِيَ .

الثامنة عشرة : بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ .

التاسعة عشرة : قَوْلُهُ ﷺ : «أَنْتَ مِنْهُمْ» : عَلَمٌ مِنْ أَعْلاَمِ النُّبُوَّةِ .

العشرون : فَضِيلَةُ عُكَّاشَةَ .

الحادية والعشرون: اسْتِعْمَالُ المَعارِيضِ.

الثانية والعشرون: حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ.

[٣] بابُ
الخَوفِ مِنَ الشِّرْكِ.

وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وَقَالَ الخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾ [إبراهيم: ٣٥]

وَفِي الحَدِيثِ: «أَخْوَفُ ما أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ». فسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»[١].

وَعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو للهِ نِدّاً؛ دَخَلَ النَّارَ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ».

فيه مسائل:

الأولى: الخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثانية: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ.

الثالثة: أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ.

---

(١) انفردت إحدى النسخ بذكر تخريج هذا الحديث، والصحيح - الذي نص عليه الشراح - أن المصنف ذكره هكذا مختصراً، وغير معزو.

الرابعة : أَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ .

الخامسة : قُرْبُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ .

السادسة : الجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا(١) فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ [عَلَى عَمَلٍ وَاحِدٍ مُتَقَارِبٍ فِي الصُّورَةِ] .

السابعة : أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ؛ دَخَلَ الجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ؛ دَخَلَ النَّارَ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ .

الثامنة : المَسْأَلَةُ العَظِيمَةُ : سُؤَالُ الخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وِقَايَةَ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ .

التاسعة : اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الأَكْثَرِ ؛ لِقَوْلِهِ : ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [إبراهيم : ٣٦]

العاشرة : فِيهِ تَفْسِيرُ (لاَ إِلهَ إِلاَّ الله) كَمَا ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ [فِي صَحِيحِه] .

الحادية عشرة : فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ .

[٤] بَابُ
الدُّعَاءِ إِلى شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ .

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف] .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ ؛ قَالَ : «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ ؛ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنَّ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ (وَفِي رِوَايَةٍ : إِلى أَنْ يُوَحِّدُوا الله) ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذٰلِكَ ؛ فَأَعْلِمْهُم أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ،

---

(١) في إحدى النسخ : (الجمع بينهما) . وما بين معوقفين من : «التيسير» (ص ١١٩) .

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذٰلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذٰلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ». أخرجاهُ.

وَلَهُمَا: عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ؛ يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ». فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ؛ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا؛ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ؟». فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللهِ؛ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

(يَدُوكُونَ)؛ أَيْ: يَخُوضُونَ.

فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلى اللهِ طَرِيقُ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

الثانية: التَّنْبِيهُ عَلَى الإِخْلاَصِ؛ لأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الحَقِّ؛ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.

الثالثة: أَنَّ البَصِيرَةَ مِنَ الفَرَائِضِ.

الرابعة: مِنْ دَلاَئِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ (تَنْزِيهًا) للهِ -تَعَالَى- عَنِ المَسَبَّةِ.

الخامسة: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشِّرْكِ كَوْنَهُ مَسَبَّةً للهِ.

السادسة : وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا: إِبْعَادُ المُسْلِمِ عَنِ المُشْرِكِينَ؛ لِئَلاَّ يَصِيرَ مِنْهُمْ، وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ.

السابعة : كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.

الثامنة : أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلاَةُ.

التاسعة : أَنَّ مَعْنَى: «أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ»: مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ.

العاشرة : أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَهُوَ لاَ يَعْرِفُهَا[1]، أَو يَعْرِفُها وَلاَ يَعْمَلُ بِهَا.

الحادية عشرة : التَّنْبِيهُ عَلى التَّعْلِيمِ بالتَّدْرِيجِ.

الثانية عشرة : البَدَاءَةُ بالأَهَمِّ فَالأَهَمِّ.

الثالثة عشرة : مَصْرِفُ الزَّكَاةِ.

الرابعة عشرة : كَشْفُ العَالِمِ الشُّبْهَةَ عَنِ المُتَعَلِّمِ.

الخامسة عشرة : النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الأَمْوَالِ.

السادسة عشرة : اتِّقَاءُ دَعْوَةِ المَظْلُومِ.

السابعة عشرة : الإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لاَ تُحْجَبُ.

الثامنة عشرة : مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ المُرْسَلِينَ، وَسَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ، مِنَ المَشَقَّةِ، وَالجُوعِ، وَالوَبَاءِ.

التاسعة عشرة : قَوْلُهُ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ . . .» إلخ: عَلَمٌ مِنْ أَعْلاَمِ النُّبُوَّةِ.

العشرون : تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ عَلَمٌ مِن أَعْلامِهَا أَيضًا.

---

(١) المراد بقوله: «لا يعرفها»: «شهادة أن لا إله إلا الله».

الحادية والعشرون: فَضِيلَةُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الثانية والعشرون: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوْكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الفَتْحِ.

الثالثة والعشرون: الإِيمَانُ بِالقَدَرِ؛ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى.

الرابعة والعشرون: الأَدَبُ فِي قَوْلِهِ: «عَلَى رِسْلِكَ».

الخامسة والعشرون: الدَّعْوَةُ إِلَى الإِسْلاَمِ قَبْلَ القِتَالِ.

السادسة والعشرون: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتِلُوا.

السابعة والعشرون: الدَّعْوَةُ بِالحِكْمَةِ؛ لِقَوْلِهِ: «أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ».

الثامنة والعشرون: المَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللهِ فِي الإِسْلاَمِ.

التاسعة والعشرون: ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ.

الثلاثون: الحَلِفُ عَلَى الفُتْيَا.

[٥] بَابُ

تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسراء].

وَقَوْلِهِ: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الزخرف].

وَقَوْلِهِ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا

﴿هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝٣١﴾.

[التوبة]

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾

[البقرة: ١٦٥]

وَفِي «الصَّحِيحِ»: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وجَل».

وَشَرَحَ[١] هَذِهِ التَّرْجَمَةَ مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ.

فِيهِ أَكْبَر المَسَائِلِ وَأَهَمُّهَا[٢]، وَهِيَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ، وَبيَّنَهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ.

مِنْهَا: آيَةُ الإِسْرَاءِ[٣]: بَيَّنَ فِيها الرَّدَّ عَلَى المُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ؛ فَفِيهَا بَيَانُ أَن هٰذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ.

وَمِنْهَا: آيَةُ بَرَاءَةَ: بَيَّنَ فِيها أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ الله، وَبَيَّنَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلاَّ بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلهًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ

---

(١) قوله: (وشَرَحَ) كذا بفتح الحاء، وفي بعض النسخ (شَرْحُ) بالضم، وعلى الفتح تكون الجملة فعلية، وعلى الضم تكون الجملة إسمية، وكلاهما يؤدي الغرض نفسه، والمعنى أن الأبواب الآتية هي - في جملتها - تفسيرٌ وبيان لمعنى التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله.

(٢) في إحدى النسخ: (فيه مسائل؛ الأولى أكبر المسائل وأهمها...) ولا يتجه؛ بل أول المسائل ما ذكرها بقوله: (منها: آية الإسراء...). أما أول فقرة في المسائل - (فيه أكبر المسائل وأهمها، وهي تفسير التوحيد...) - فهي مقدمة.

(٣) كذا في النسخ دون ترقيم المسائل، وهي خمس، وهذه أولها.

تَفْسِيرَهَا الَّذِي لا إِشْكَالَ فِيهِ طَاعَةُ العُلَمَاءِ وَالعُبَّادِ فِي المَعْصِيَةِ، لاَ دُعَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ.

وَمِنْهَا: قَوْلُ الخَلِيلِ - عَلَيْهِ السَّلاَمُ- لِلْكُفَّارِ: ﴿ إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى ﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧]. فَاسْتَثْنَى مِنَ المَعْبُودِينَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ- سُبْحَانَهُ- أَنَّ هٰذِهِ البَرَاءَةَ وَهَذِهِ المُوَالاَةَ هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ، فَقَالَ: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الزخرف: ٢٨].

وَمِنْهَا: آيَةُ البَقَرَةِ فِي الكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِم: ﴿ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾ ﴾ [البقرة]؛ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللهَ حُبًّا عَظِيمًا، وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ في الإِسْلاَمِ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النِّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللهِ؟! وَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلاَّ النِّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبَّ اللهَ؟!

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ»، وَهٰذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى (لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ)؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِمًا لِلدَّمِ وَالمَالِ، بَلْ وَلاَ مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا[1]، بَلْ وَلاَ الإِقْرَارَ بِذٰلِكَ، بَلْ وَلاَ كَوْنَهُ لاَ يَدْعُو إِلاَّ اللهَ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لاَ يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذٰلِكَ الكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ[2]؛ لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ وَلاَ دَمُهُ. فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَّهَا! وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ! وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ!

---

(١) في «تيسير العزيز الحميد» (ص ١٤٧): (مع التلفظ بها).

(٢) في: «تيسير العزيز الحميد» (ص ١٤٧): (فإن شك، أو تردَّد).

[٦] باب
مِنَ الشّرْكِ لُبْسُ الحَلقَةِ والخَيطِ ونَحوِهِمَا لِرَفعِ البَلاَءِ أَوْ دَفعِهِ

وَقولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [الزمر: ٣٨].

وَعنْ عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رَأى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ من صُفرٍ، فَقَالَ: مَا هٰذِهِ؟ قَالَ: مِنَ الوَاهِنَة. فَقَالَ: «انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لاَ تَزِيْدُكَ إِلاَّ وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْمِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا». رَوَاهُ أحمَدُ بِسَنَدٍ لاَ بأْسَ بِهِ[1].

وَلهُ: عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلاَ أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ».

وفي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ».

وَلابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى، فَقَطَعَهُ، وَتَلا قَولَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦]

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى: التَّغْلِيظُ في لُبْسِ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحوِهِما لِمِثْلِ ذَلِكَ.

الثانية: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ؛ مَا أَفْلَحَ. فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ: (أَنَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكبَرُ مِنَ الكَبَائِرِ).

الثالثة: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالجَهَالَةِ.

---

(١) قال في «التيسير» (ص: ١٥٦): (هذا الحديث ذكره المصنف بمعناه).

الرابعة : أَنَّهَا لاَ تَنْفَعُ فِي العَاجِلَةِ ؛ بَلْ تَضُرُّ ، لِقَوْلِهِ : «لاَ تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْنًا» .

الخامسة : الإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ .

السادسة : التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا ؛ وُكِلَ إِلَيْهِ .

السابعة : التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ .

الثامنة : أَنَّ تَعْلِيقَ الخَيْطِ مِنَ الحُمَّى مِنْ ذَلِكَ .

التاسعة : تِلاَوَةُ حُذَيْفَةَ الآيَةَ ؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ البَقَرَةِ .

العاشرة : أَنَّ تَعْلِيقَ الوَدَعِ عَنِ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ .

الحادية عشرة : الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللهَ لاَ يُتِمُّ لَهُ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ ؛ أَيْ : تَرَكَ اللهُ لَهُ .

[٧] باب
مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ «رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً : «أَنْ لاَ يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلاَدَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلاَدَةٌ إِلاَّ قُطِعَتْ» .

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»[١] . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ .

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا : «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا ؛ وُكِلَ إِلَيْهِ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ[٢] .

---

(١) قال في «التيسير» (ص١٦٤) : (فيه - أي الحديث - قصة كأن المصنف اختصرها) .

(٢) هذا الحديث تأخر في بعض النسخ ، وجاء بعد التعاريف الآتية .

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلاَدِ يَتَّقُونَ بِهِ العَيْنَ[١]، لٰكِنْ إِذَا كَانَ المُعَلَّقُ مِنَ «الْقُرْآنِ»؛ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُم لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُم ابنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

والرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى العَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلاَ مِنَ الشِّرْكِ؛ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ.

والتِّوَلَةُ: هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امرَأَتِهِ.

وَروَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ؛ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ! لَعَلَّ الحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَو تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَو اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَو عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ»[٢].

وَعنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيرٍ؛ قَالَ: (مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ). رَوَاهُ وَكِيعٌ.

وَلهُ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٣]، قَالَ: (كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ «القُرْآنِ» وَغَيْرِ القُرْآنِ).

فيه مسائل:

الأولى: تَفسِيرُ الرُّقَى والتَّمَائِمِ.

الثانية: تَفْسِيرُ التِّوَلَةِ.

الثالثة: أَنَّ هٰذِهِ الثَّلَاثَ كُلَّهَا مِنَ الشِّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ.

---

(١) في بعض النسخ: (يعلق على الأولاد من العين).

(٢) قال في «التيسير» (ص١٧٠): (فيه -أي الحديث- قصة فاختصرها المصنف).

(٣) يعني: إبراهيم بن يزيد النخعي. وقوله: (كانوا يكرهون): أي أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. قال في: «التيسير» (ص١٧٤): (هذه الصيغة يستعملها إبراهيم في حكاية أقوالهم).

الرابعة : أَنَّ الرُّقْيَةَ بالكَلَامِ الحَقِّ مِنَ العَيْنِ والحُمَةِ لَيْسَ مِنْ ذٰلِكَ .

الخامسة : أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ «القُرآنِ» ؛ فَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَماءُ ؛ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لاَ؟

السادسة : أَنَّ تَعْلِيقَ الأَوْتَارِ عَلَى الدَّوابِّ مِنَ العَيْنِ مِنْ ذٰلِكَ .

السابعة : الوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ وَتَرًا .

الثامنة : فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسانٍ .

التاسعة : أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لاَ يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الاخْتِلاَفِ ؛ لأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ .

[٨] بَابٌ
مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلُ اللهِ تَعالى : ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾ ﴾ [النجم].

عَنْ أَبِي واقِدٍ اللَّيْثِي ، قَالَ : خَرَجْنا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ ، يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ أَنْواطٍ ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ! اجْعَلْ لَنا ذَاتَ أَنْواطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرائِيلَ لِمُوسَى : ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ

ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم». رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ.

فيه مسائل:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ.

الثانية: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الأَمْرِ الَّذي طَلَبُوا.

الثالثة: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا.

الرابعة: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذٰلِكَ؛ لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ.

الخامسة: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هٰذَا؛ فَغَيْرُهُمْ أَولَى بالجَهْلِ.

السادسة: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الحَسَنَاتِ وَالوَعْدِ بِالمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِم.

السابعة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمْ يَعْذُرْهُم، بَلْ رَدَّ عَلَيْهِم بِقَوْلِهِ: «اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّها السُّنَنُ! لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، فَغَلَّظَ الأَمْرَ بِهذِهِ الثَّلاثِ.

الثامنة: الأَمْرُ الكَبِيرُ ـ وَهُوَ المَقْصُودُ ـ أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا لِمُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلٰهًا.

التاسعة: أَنَّ نَفْيَ هَذا مِنْ مَعْنَى (لا إله إلاَّ الله) مَعَ دِقَّتِهِ، وَخَفَائِهِ عَلَى أُولئك.

العاشرة: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الفُتْيا، وَهُوَ لا يَحْلِفُ إِلاَّ لِمَصْلَحَةٍ.

الحادية عشرة: أَنَّ الشِّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ؛ لأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهٰذا.

الثانية عشرة: قَوْلُهُمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»؛ فِيهِ: أَنَّ غَيْرَهُمْ لاَ يَجْهَلُ ذٰلِكَ.

الثالثة عشرة: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ؛ خِلاَفًا لِمَنْ كَرِهَهُ.

الرابعة عشرة: سَدُّ الذَّرَائِعِ.

الخامسة عشرة: النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ.

السادسة عشرة: الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ.

السابعة عشرة: القَاعِدَةُ الكُلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ: «إِنَّهَا السُّنَنُ».

الثامنة عشرة: أَنَّ هٰذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلاَمِ النُّبُوَّةِ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

التاسعة عشرة: أَنَّ كُلَّ ما ذَمَّ اللهُ بِهِ اليَهُودَ والنَّصَارَى فِي القُرْآنِ؛ أَنَّهُ لَنَا.

العشرون: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ القَبْرِ: أَمَّا (مَنْ رَبُّكَ؟)؛ فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا (مَنْ نَبِيُّكَ)؛ فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الغَيْبِ، وَأَمَّا (ما دِينُكَ؟) فَمِنْ قَوْلِهِم: «اجْعَلْ لَنَا إِلٰهًا...» إلى آخِرِهِ.

الحادية والعشرون: أَنَّ سُنَّةَ «أَهْلِ الكِتَابِ» مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ المُشْرِكِينَ.

الثانية والعشرون: أَنَّ المُنْتَقِلَ مِنَ البَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لا يُؤمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ العَادَةِ؛ لِقَوْلِهِم: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ».

[٩] بَابُ
مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ [الأنعام].

وَقَوْلِهِ: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴿٢﴾ ﴾ [الكوثر].

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ:

«لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ». رواهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ طَارِقِ بنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُباب، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ». قَالُوا: وَكَيْفَ ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَرَّ رَجُلاَنِ عَلَى قَوْمٍ لَهُم صَنَمٌ لاَ يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالوا لأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُ. قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا. فَقَرَّبَ ذُبابًا، فَخَلَّوا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا للآخَرِ: قَرِّبْ. قَالَ: مَا كُنْتُ لأُقَرِّبَ لأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ الله عزَّ وجلَّ. فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الجَنَّةَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ(١).

فيه مسائل:

الأولى: تَفْسِيرُ ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام: ١٦٢].

الثانية: تَفْسِيرُ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۝﴾ [الكوثر: ٢].

الثالثة: البَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ.

الرابعة: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَي الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ.

الخامسة: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللهِ؛ فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذٰلِكَ.

السادسة: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ، وَهِيَ المَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ

(١) كذا ورد هذا الحديث: عن طارق بن شهاب مرفوعاً؛ والصحيح عند أحمد في: «الزهد» (ص١٥-١٦) بسندٍ صحيح: عن طارق بن شهاب، عن سلمان الفارسي (موقوفاً)، والله أعلم.

وَحَقِّ جَارِكَ مِنَ الأَرْضِ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ.

السابعة: الفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ المُعَيَّنِ، وَلَعْنِ أَهْلِ المَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ العُمُومِ.

الثامنة: هَذِهِ القِصَّةُ العَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ.

التاسعة: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ.

العاشرة: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى القَتْلِ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا العَمَلَ الظَّاهِرَ؟!

الحادية عشرة: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ؛ لأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا؛ لَمْ يَقُلْ: «دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ».

الثانية عشرة: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُم** مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ».

الثالثة عشرة: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ القَلْبِ هُوَ المَقْصُودُ الأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ[1].

[١٠] بَابٌ
لا يُذْبَحُ للهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [التوبة].

---

(١) في بعض النسخ: (الأصنام).

عَنْ ثَابِتِ بنِ الضَّحَّاكِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبلاً بِبُوانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ؟ فقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟». قَالُوا: لاَ. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِم؟». قَالُوا: لاَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ابنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ، وإِسْنادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

فيه مسائل:

الأولى: تَفْسِيرُ قَوْلِه: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾ [التوبة: ١٠٨].

الثانية: أَنَّ المَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الأَرْضِ، وَكَذٰلِكَ الطَّاعَةُ.

الثالثة: رَدُّ المَسْأَلَةِ المُشْكِلَةِ إِلَى المَسْأَلَةِ البَيِّنَةِ؛ لِيَزُولَ الإِشْكَالُ.

الرابعة: اسْتِفْصَالُ المُفْتِي إِذَا احتَاجَ إِلَى ذٰلِكَ.

الخامسة: أَنَّ تَخْصِيصَ البُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لاَ بأْسَ بِهِ إِذَا خَلاَ مِنَ المَوَانِعِ.

السادسة: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ، وَلَوْ بعْدَ زَوَالِهِ.

السابعة: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِم، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

الثامنة: أَنَّهُ لا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ البُقْعَةِ؛ لأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ.

التاسعة: الحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ المُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِم، وَلَو لَمْ يَقْصِدْهُ.

العاشرة: لاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ.

الحادية عشرة: لاَ نَذْرَ لابْنِ آدَمَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ.

[١١] بَابٌ
مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ۝ ﴾ [الإنسان].

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ﴾ [البقرة: ٢٧٠]

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ؛ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ؛ فَلاَ يَعْصِهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: وُجُوبُ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.

الثانية: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً للهِ؛ فَصَرْفُهُ إِلَى غَيْرِ اللهِ شِرْكٌ.

الثالثة: أَنَّ نَذْرَ المَعْصِيَةِ لاَ يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ.

[١٢] بَابٌ
مِنَ الشِّرْكِ الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦ ﴾ [الجن].

عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الجِنِّ.

الثانية: كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثالثة : الاستِدْلاَلُ عَلَى ذَلِكَ بِالحَدِيثِ ؛ لأَنَّ العُلَمَاءَ يَسْتَدِلُّونَ بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ ؛ قالُوا : لأَنَّ الاسْتِعَاذَةَ بِالمَخْلُوقِ شِرْكٌ .

الرابعة : فَضِيلَةُ هٰذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ .

الخامسة : أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنْفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ ؛ مِنْ كَفِّ شَرٍّ ، أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ ؛ لاَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ .

[١٣] بابٌ

مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [يونس]

وَقَوْلُهُ : ﴿ فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [العنكبوت] .

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [الأحقاف]

وَقَوْلُهُ : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾ [النمل] .

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي المُؤْمِنِينَ ،

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هٰذَا المُنَافِقِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لاَ يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ».

فيهِ مَسائِلُ:

الأولى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الاسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ العَامِّ عَلَى الخَاصِّ.

الثانية: تَفْسيرُ قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾ [يونس: ١٠٦].

الثالثة: أَنَّ هٰذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ.

الرابعة: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ؛ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الخامسة: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السادسة: كَوْنُ ذٰلِكَ لاَ يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا.

السابعة: تَفْسِيرُ الآيَةِ الثَّالِثَةِ.

الثامنة: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لاَ يَنْبَغِي إِلاَّ مِنَ اللهِ؛ كَمَا أَنَّ الجَنَّةَ لاَ تُطْلَبُ إِلاَّ مِنْهُ.

التاسعة: تَفْسِيرُ الآيَةِ الرَّابِعَةِ.

العاشرة: أَنَّهُ لاَ أَضَلَّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ.

الحادية عشرة: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لا يَدْرِي عنهُ.

الثانية عشرة: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ المَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وعَدَاوَتِهِ لَهُ.

الثالثة عشرة: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبادَةً لِلْمَدْعُوِّ.

الرابعة عشرة: كُفْرُ المَدْعُوِّ بِتِلْكَ العِبَادَةِ.

الخامسة عشرة: أَنَّ هٰذِهِ هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.

السادسة عشرة: تَفْسِيرُ الآيَةِ الخَامِسَةِ.

السابعة عشرة: الأَمْرُ العَجِيبُ، وَهُوَ إِقْرارُ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ بِأَنَّهُ لاَ يُجِيبُ المُضْطَرَّ إِلاَّ اللهُ، وَلأَجْلِ هٰذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

الثامنة عشرة: حِمَايَةُ المُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ.

[١٤] بَابٌ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ ﴾ [الأعراف].

وَقَوْلِهِ: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾ ﴾ [فاطر].

وفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وكُسِرَتْ رباعِيَتُهُ، فَقَالَ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُم؟ فَنَزَلَتْ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨]».

وَفِيهِ: عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأخِيرَةِ مِنَ الفَجْرِ: «اللَّهُمَّ العَنْ فُلانًا وَفُلانًا»؛ بَعْدَمَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ»؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨]».

وَفِي رِوَايَةٍ: (يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بنِ عَمْرٍو، وَالحَارِثِ بنِ

هِشَامٍ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]).

وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤]؛ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ (أَوْ كَلِمَةً نحوَهَا)! اشْتَرُوا أَنفُسَكُم؛ لاَ أُغْنِي عَنكُم مِنَ اللهِ شَيْئًا. يَا عَبَّاسُ بنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ! لا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ! لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا. وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ! سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ؛ لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا».

فيه مسائل:

الأولى: تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ.

الثانية: قِصَّةُ أُحُدٍ.

الثالثة: قُنُوتُ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ، وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الأَوْلِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ فِي الصَّلاَةِ.

الرابعة: أَنَّ المَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ.

الخامسة: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الكُفَّارِ؛ مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ، وَحِرصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا التَّمْثِيلُ بِالقَتْلَى مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِم.

السادسة: أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

السابعة: قَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، فَتَابَ عَلَيْهِم؛ فَآمَنُوا.

الثامنة: القُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ.

التاسعة: تَسْمِيةُ المَدعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلاةِ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِم.

العاشرة: لَعْنُ المُعَيَّنِ فِي القُنُوتِ.

الحادية عشرة: قِصَّتُهُ ﷺ لَمَّا أُنزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء]

الثانية عشرة: جِدُّهُ ﷺ فِي هٰذَا الأمرِ؛ بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الجُنُونِ، وَكَذٰلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ.

الثالثة عشرة: قَوْلُهُ ﷺ للأَبْعَدِ وَالأَقْرَبِ: «لا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا»، حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنتَ مُحَمَّدٍ! لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا». فَإِذَا صَرَّحَ -وَهُوَ سَيِّدُ المُرْسَلِينَ- بِأَنَّهُ لا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ العَالِمِينَ، وَآمَنَ الإِنْسَانُ أَنَّهُ لاَ يَقُولُ إِلاَّ الحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ اليَوْمَ؛ تَبَيَّنَ لَهُ التَّوْحِيدُ، وَغُرْبَةُ الدِّينِ.

[١٥] باب

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾﴾ [سبأ].

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّماءِ؛ ضَرَبَتِ المَلائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذٰلِكَ، ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾﴾ [سبأ: ٢٣]، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ[١] سُفْيَانُ بِكَفِّهِ،

---

(١) هو: سفيان بن عيينة الهلالي.

فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلْقِيها إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كِذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا كَذَا: كَذَا وكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّماءِ».

وَعَنِ النَّوَّاسِ بنِ سَمْعَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ - تَعَالَى - أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ؛ تَكَلَّمَ بِالوَحْيِ؛ أَخَذَتِ السَّماوَاتِ مِنهُ رَجْفَةٌ (أَو قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ) خَوْفًا مِنَ اللهِ عزَّ وجَلَّ، فَإِذَا سَمعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ؛ صَعِقُوا وَخَرُّوا للهِ سُجَّدًا[1]، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى المَلائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَماءٍ؛ سَأَلَهُ مَلائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ. فَيَقُولُونَ كُلُّهُم مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ».

فيه مسائل:

الأولى: تَفْسيرُ الآيَةِ.

الثانية: مَا فِيهَا مِنَ الحُجَّةِ على إِبْطَالِ الشِّرْكِ، خُصُوصًا مَا تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ القَلْبِ.

الثالثة: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾﴾ [سبأ: ٢٣].

(١) في نسخة: (وخروا له سجدا).

الرابعة : سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذٰلِكَ .

الخامسة : أَنَّ جِبْرِيلَ يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذٰلِكَ بِقَوْلِهِ : «قَالَ كَذَا وكَذَا» .

السادسة : ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ .

السابعة : أَنَّهُ يَقُولُ لأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كُلِّهِم ؛ لأَنَّهُم يَسْأَلُونَهُ .

الثامنة : أَنَّ الغَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُمْ .

التاسعة : ارْتِجَافُ السَّمَاوَاتِ لِكَلامِ اللهِ .

العاشرة : أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ .

الحادية عشرة : ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ .

الثانية عشرة : صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِم بَعْضًا .

الثالثة عشرة : إِرْسَالُ الشِّهَابِ[1] .

الرابعة عشرة : أَنَّهُ تَارةً يُدْرِكُهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَن يُلْقِيَهَا ، وَتَارةً يُلْقِيهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الإِنْسِ قبلَ أَنْ يُدْرِكَهُ .

الخامسة عشرة : كَوْنُ الكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الأَحْيَانِ .

السادسة عشرة : كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كِذْبَةٍ .

السابعة عشرة : أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلاَّ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّماءِ .

الثامنة عشرة : قَبُولُ النُّفُوسِ لِلبَاطِلِ ! كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ ، وَلاَ يَعْتَبِرُونَ

---

(١) في إحدى النسخ : (سبب إرسال الشهب) .

بِمِئَةِ [كذبة](١)؟!

التاسعة عشرة: كَونُهُم يَتَلَقَّى بَعْضُهُم مِن بَعْضٍ تِلْكَ الكَلِمَةَ، وَيَحْفَظُونَها، وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا.

العشرون: إثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلافًا للأَشْعَرِيَّةِ المُعَطِّلَةِ(٢).

الحادية والعشرون: التَّصْرِيحُ أَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالغَشْيَ خَوْفًا مِنَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ.

الثانية والعشرون: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ للهِ سُجَّدًا.

[١٦] بَابُ
الشَّفَاعَة

وَقَوْلِ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلِهِ: ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٤٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿ ۞ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴿٢٦﴾ ﴾ [النجم].

وَقَوْلِهِ: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

---

(١) ما بين معقوفين زيادة من إحدى النسخ.

(٢) في إحدى النسخ: (خلافًا للمعطلة)، وانظر ما علقته (ص٢٤٨) حاشية (١).

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ[١] : «نَفَى اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ المُشْرِكُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا للهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لاَ تَنْفَعُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ تعالى[٢] : ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء : ٢٨].

فَهٰذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا المُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ كَمَا نَفَاهَا «القُرْآنُ»، وَأَخبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يأتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ ـ لاَ يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً ـ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: «ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ».

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُ ﷺ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ؛ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ».

فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لأَهْلِ الإِخْلاَصِ بِإِذْنِ اللهِ، وَلاَ تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ[٣].

وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللهَ ـ سُبْحَانَهُ ـ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الإِخْلاَصِ[٤]، فَيَغْفِرُ لَهُم بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أُذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ؛ لِيُكْرِمَهُ، وَيَنَالَ المَقَامَ المَحْمُودَ.

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا «القُرْآنُ» مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ[٥]، وَلِهٰذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وَتِلْكَ قَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لاَ تَكُونُ إِلاَّ لأَهْلِ التَّوْحِيدِ

---

(١) هو: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني - رحمه الله - ت (٧٢٨هـ). وكلامه هذا في «كتاب الإيمان الكبير»، وهو ضمن «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣- ٤٦٠) وما ذكره المصنف موجودٌ في (٧/ ٧٧ - ٧٩).

(٢) في: «كتاب الإيمان»: (كما قال عن الملائكة).

(٣) في: «كتاب الإيمان»: زيادة: (ولا تكون إلا بإذن الله).

(٤) في: «كتاب الإيمان» (على أهل الإخلاص والتوحيد).

(٥) في: «كتاب الإيمان» زيادة: (وتلك منتفية مطلقًا).

وَالإِخْلاَصِ). انْتَهَى كَلاَمُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الآيَاتِ.

الثانية: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ المَنْفِيَّةِ.

الثالثة: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ المُثْبَتَةِ.

الرابعة: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الكُبْرَى، وَهِيَ المَقَامُ المَحْمُودُ.

الخامسة: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ ﷺ أَنَّهُ لا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ، بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ؛ شَفَعَ.

السادسة: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا؟

السابعة: أَنَّهَا لاَ تَكُونَ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ.

الثامنة: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.

[١٧] باب

قَوْلِ اللهِ تَعَالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [القصص].

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبِ الوَفَاةُ؛ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمِّ! قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ». فَقَالاَ لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللهُ عزَّ وجَلَّ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ

وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِـي طَـالِـبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦]

فيه مسائل:

الأولى: تَفْسِيرُ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦].

الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ [التوبة]

الثالثة: وَهِيَ المَسْأَلَةُ الكَبِيرَةُ: وتَفْسِيرُ قَوْلِهِ: «قُلْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ»؛ بِخِلاَفِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ.

الرابعة: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَالَ للرَّجُلِ: قُلْ: (لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ)، فَقَبَّحَ اللهُ مَنْ أَبو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الإِسْلاَمِ.

الخامسة: جِدُّهُ ﷺ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلامِ عَمِّهِ.

السادسة: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلاَمَ عَبْدِ المُطَّلِبِ وَأَسْلاَفِهِ.

السابعة: كَوْنُهُ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، بَلْ نُهِيَ عَن ذٰلِكَ.

الثامنة: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الإِنْسَانِ.

التاسعة: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الأَسْلاَفِ وَالأَكَابِرِ.

العاشرة: الشُّبْهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ؛ لاسْتِدْلالِ أَبِي جَهْلٍ بِذٰلِكَ.

الحادية عشرة: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الأَعْمَالِ بِالخَوَاتِيمِ؛ لأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ.

الثانية عشرة : التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ؛ لأَنَّ فِي القِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلاَّ بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وَتَكْرِيرِه؛ فَلأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُم اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا.

[١٨] بابُ
مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١].

فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُما - فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح]؛ قَالَ: هَٰذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا؛ أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِم: أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيها أَنصابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَنُسِيَ العِلْمُ؛ عُبِدَتْ.

وَقَالَ ابنُ القَيِّمِ[١]: (قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ[٢]: لَمَّا مَاتُوا؛ عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِم، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُم، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَعَبَدُوهُم).

وَعَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**». أَخرجَاهُ.

قَالَ[٣]: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ**

---

(١) في: «إغاثة اللهفان» (١/ ١٨٤).

(٢) في: «إغاثة اللهفان» بعد هذا: (كان هؤلاء قوما صالحين في قوم نوح عليه السلام؛ فلما ماتوا...).

(٣) كذا بدون ذكر الراوي، وهذا ما اتفقت عليه أكثر النسخ، وقد ذكر الإمام سليمان في: «التيسير» (ص٣١٧) أن المصنف ترك بياضاً هنا. وجاء في نسخة خطية: (وفي: «الصحيح» =

الغُلُوُّ».

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ**». قَالَهَا ثَلاثًا.

فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هٰذَا البابَ، وَبَابَيْنِ بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ غُرْبَةَ الإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللهِ، وَتَقْلِيبِهِ لِلْقُلُوبِ العَجَبَ.

الثانية: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ فِي الأَرْضِ، أَنَّهُ كَانَ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ.

الثالثة: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ، مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُمْ.

الرابعة: [مَعْرِفَةُ سَبَبِ][1] قَبُولِ البِدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالفِطَرِ تَرُدُّهَا.

الخامسة: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الحَقِّ بِالبَاطِلِ: فَالأَوَّلُ مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي فِعْلُ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُم أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

السادسة: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.

السابعة: [مَعْرِفَةُ][2] جِبِلَّةِ الآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ وَالبَاطِلِ

= عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ. وجاء في النسخة المدرجة ضمن «تحقيق التجريد» (١/ ٢٢٢): (ولمسلم عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال) فذكره. وعلى كل حال فابن عباس -رضي الله عنهما- هو راوي هذا الحديث، ولكن لم يخرّجه مسلم، بل أخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، وقال النووي وابن تيمية: (إسناده صحيح، على شرط مسلم).

(١) ما بين معقوفين أثبته من: «التيسير» (ص٣١١)، و«الفتح» (١/ ٣٧٨).

(٢) ما بين معقوفين وكذلك الزيادة الآتية، أثبته من: «التيسير» (ص٣١٢)، و«الفتح» (١/ ٣٧٨).

يَزِيدُ.

الثامنة : فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنْ [بَعْضِ] السَّلَفِ أَنَّ البِدَعَ سَبَبٌ لِلْكُفْرِ(١).

التاسعة : مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَؤولُ إِلَيْهِ البِدْعَةُ، وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الفَاعِلِ.

العاشرة : مَعْرِفَةُ القَاعِدَةِ الكُلِّيَّةِ، وَهِيَ النَّهْيُ عِنِ الغُلُوِّ، وَمَعْرِفَةُ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ.

الحادية عشرة : مَضَرَّةُ العُكُوفِ عَلَى القَبْرِ لأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ.

الثانية عشرة : مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَالحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا.

الثالثة عشرة : مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هٰذِهِ القِصَّةِ وَشِدَّةِ الحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الغَفْلَةِ عَنْهَا.

الرابعة عشرة : وَهِيَ أَعْجَبُ العَجَبِ : قِرَاءَتُهُم (أي : أَهْلِ البِدَعِ) إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتُهُم بِمَعْنَى الكَلاَمِ، وكَوْنُ اللهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِم حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ العِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ فَهُوَ الكُفْرُ المُبِيحُ للدَّمِ وَالمَالِ.

الخامسة عشرة : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلاَّ الشَّفَاعَةَ.

السادسة عشرة : ظَنُّهُم أَنَّ العُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّوَرَ أَرَادُوا ذَلِكَ.

السابعة عشرة : البَيَانُ العَظِيمُ فِي قَوْلِهِ : «لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَرْيَمَ»، فَصَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَى مَنْ بَلَّغَ البَلاَغَ المُبِينَ.

الثامنة عشرة : نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلاَكِ المُتَنَطِّعِينَ.

التاسعة عشرة : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ العِلْمُ؛ فَفِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وَجُودِهِ، وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ.

---

(١) جاء بعد هذا في : «التيسير» (ص٣١٢)، وعنه «الفتح» (١/ ٣٧٨) : (وأنها أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يُتاب منها، والبدعة لا يُتاب منها). وظاهر الصياغة أنها من كلام المصنف - رحمه الله - والله أعلم.

العشرون: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ العِلْمِ مَوْتُ العُلَمَاءِ.

[١٩] بابُ
ما جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَنِيسةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَمَا فِيها مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: «**أُولٰئِكِ**[1] **إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوِ العَبْدُ الصَّالِحُ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولٰئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ**».

فَهٰؤلاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ القُبورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

وَلَهُمَا: عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا؛ كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذٰلِكَ: «**لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»؛ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلاَ ذٰلِكَ؛ أُبْرِزَ قَبْرُهُ؛ غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: «**إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُم خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً؛ لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، أَلا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلاَ فَلاَ تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُم عَنْ ذٰلِكَ**».

---

(١) قال الحافظ في: «الفتح» (١/ ٦٢٥): («أولئكِ» بكسر الكاف، ويجوز فتحُها) ا.هـ.

فَقَدْ نَهى[1] عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ -وَهُوَ فِي السِّيَاقِ- مَنْ فَعَلَهُ.

وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ فإِنَّ الصَّحَابَةَ[2] لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ؛ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ؛ يُسَمَّى مَسْجِدًا؛ كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا».

وَلأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ».

وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ».

فِيهِ مسائِلُ:

الأولى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبَدُ اللهُ فِيهِ عَنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، ولَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الفَاعِلِ.

الثانية: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ وغِلَظُ الأمرِ فِي ذَلِكَ.

الثالثة: العِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ؛ كَيْفَ بَيَّنَ لَهُمْ هَذَا أَوَّلاً، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ.

الرابعة: نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ القَبْرُ.

الخامسة: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِم.

السادسة: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

السابعة: أَنَّ مُرَادهُ تَحْذِيرُهُ إِيَّانَا عَنْ قَبْرِهِ.

---

(١) قوله: «فَقَدْ نَهَى...» من كلام شيخ الإسلام في: «الاقتضاء» (٢/ ١٨٥) وانظر: «إغاثة اللهفان» (١/ ١٨٦).

(٢) قوله: «فَإِنَّ الصَّحَابَةَ...» من كلام شيخ الإسلام في: «الاقتضاء» (٢/ ١٨٩).

الثامنة : العِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

التاسعة : فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِدًا.

العاشرة : أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسْجِدًا وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشِّرْكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِهِ.

الحادية عشرة : ذِكْرُهُ فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ الرَّدَّ على الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشَرُّ أَهْلِ البِدَعِ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمُ الرَّافِضَةُ وَالجَهْمِيَّةُ، وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشِّرْكُ وَعِبَادَةُ القُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْها المَسَاجِدَ.

الثانية عشرة : مَا بُلِيَ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ.

الثالثة عشرة : مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الخُلَّةِ.

الرابعة عشرة : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ المَحَبَّةِ.

الخامسة عشرة : التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الصِّدِّيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.

السادسة عشرة : الإِشَارَةُ إِلَى خِلاَفَتِهِ.

[٢٠] بَابُ
مَا جَاءَ أَنْ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي «المُوَطَّإِ»؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِم مَسَاجِدَ»**.

وَلابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩﴾ [النجم]، قَالَ: (كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَماتَ؛ ، فَعَكَفُوا عَلَى قبْرِهِ).

وَكَذَا قَالَ أَبو الجَوْزَاءِ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: (كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ للحَاجِّ).

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا- قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ زَائِرَاتِ القُبُورِ، والمُتَّخِذِينَ عَلَيها المَسَاجِدَ والسُّرُجَ». رَوَاهُ أَهلُ السُّنَنِ.

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى: تَفسِيرُ الأَوثَانِ.

الثانية: تَفسيرُ العِبَادَةِ.

الثالثة: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَستَعِذْ إِلاَّ مِمَّا يَخَافُ وُقُوعَهُ.

الرابعة: قَرْنُهُ بِهٰذَا اتِّخَاذَ قُبُورِ الأَنبِياءِ مَسَاجِدَ.

الخامسة: ذِكْرُ شِدَّةِ الغَضَبِ مِنَ اللهِ.

السادسة: وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا: مَعرِفَةُ صِفَةِ(١) عِبَادَةِ اللاَّتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الأَوثَانِ.

السابعة: مَعرِفَةُ أَنَّهُ قَبرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثامنة: أَنَّهُ اسمُ صَاحِبِ القَبرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

التاسعة: لَعنُهُ زَوَّارَاتِ القُبُورِ.

العاشرة: لَعنُهُ مَنْ أَسرَجَهَا.

[٢١] بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ تَجْعَلُوا

(١) في بعض النسخ: «صفة معرفة» والمثبت أولى.

بيُوتَكُم قُبُورًا، وَلاَ تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلاَتَكُم تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُم». رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ بِإسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وَعَنْ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيها، فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ الله ﷺ؛ قَالَ: «لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلاَ بيُوتَكُم قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُم لَيَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُم». رَوَاهُ فِي «المُخْتَارَةِ».

فيه مسائل:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَاءَةٌ﴾.

الثانية: إِبْعَادُهُ ﷺ أُمَّتَهُ عَنْ هٰذَا الحِمَى غَايَةَ البُعْدِ.

الثالثة: ذِكْرُ حِرْصِهِ ﷺ عَلَيْنَا، وَرَأْفَتِهِ، وَرَحْمَتِهِ.

الرابعة: نَهْيُهُ ﷺ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ.

الخامسة: نَهْيُهُ ﷺ عَنِ الإِكْثَارِ مِنَ الزِّيارَةِ.

السادسة: حَثُّهُ ﷺ عَلَى النَّافِلَةِ فِي البَيْتِ.

السابعة: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ أَنَّهُ لاَ يُصَلَّى فِي المَقْبَرَةِ.

الثامنة: تَعْلِيلُ ذٰلِكَ بِأَنَّ صَلاَةَ الرَّجُلِ وَسَلاَمَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعُدَ؛ فَلاَ حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ القُرْبَ.

التاسعة: كَوْنُهُ ﷺ فِي البَرْزَخِ تُعْرَضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلاةِ وَالسَّلاَمِ

عَلَيْهِ.

[٢٢] بَابُ
مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هٰذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَـٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ ﴾ [النساء].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّـٰغُوتَ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ ﴾ [المائدة].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الكهف].

عَن أَبي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ؛ لَدَخَلْتُمُوهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»؛ أَخْرَجَاهُ.

ولِمُسْلِمٍ: عَنْ ثَوْبَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ: الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَلاَّ يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَلاَّ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ أَلاَّ أُهْلِكَهُم بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَلاَّ

أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُم، ولَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُم يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُم بَعْضًا».

وَرَوَاهُ البُرْقَانِي فِي «صَحِيحِهِ»، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بالمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونَ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلاَثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُم أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيينَ، لاَ نَبِيَّ بَعْدِي، وَلاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورَةً، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ[1]، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ المَائِدَةِ.

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ الكَهْفِ.

الرابعة: وَهِيَ أَهَمُّهَا: مَا مَعْنَى الإِيمَانِ بِالجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا المَوْضِعِ؟ هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ؟ أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلاَنِهَا؟

الخامسة: قَوْلُهُم: إِنَّ الكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلاً مِنَ المُؤْمِنِينَ.

---

(١) في إحدى النسخ الخطية زيادة: «ولا مَنْ خالفهم»، وكذا بعض الطبعات، وفي «التيسير» (ص٩٧٣)، وبعض طبعات «فتح المجيد».

السادسة : وَهِيَ المَقْصُودُ بِالتَّرْجَمَةِ : أَنَّ هٰذَا لاَبُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هٰذِهِ الأُمَّةِ كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ .

السابعة : تَصْرِيحُهُ بِوُقُوعِها - أَعْنِي : عِبَادَةَ الأَوْثَانِ - فِي هٰذِهِ الأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ .

الثامنة : العَجَبُ العُجَابُ : خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ ؛ مِثْلِ «المُخْتَارِ» ، مَعَ تَكَلُّمِهِ بالشَّهادَتَيْنِ ، وتَصْرِيحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حقٌّ ، وَأَنَّ «القُرْآنَ» حَقٌّ ، وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، وَمعَ هٰذَا يُصَدَّقُ فِي هٰذَا كُلِّهِ ، مَعَ التَّضَادِّ الوَاضِحِ ، وَقَدْ خَرَجَ «المُخْتَارُ» فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ ، وَتَبِعَهُ فِئَامٌ كَثِيرَةٌ .

التاسعة : البِشَارَةُ بِأَنَّ الحَقَّ لاَ يَزُولُ بِالكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى ، بَلْ لاَ تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ .

العاشرة : الآيَةُ العُظْمَى : أَنَّهُمْ مَعَ قِلَّتِهِم لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُم ، وَلاَ مَنْ خَالَفَهُم .

الحادية عشرة : أَنَّ ذٰلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ .

الثانية عشرة : مَا فِيهِ مِنَ الآيَاتِ العَظِيمَةِ : مِنْهَا إِخْبَارُهُ ﷺ بِأَنَّ اللهَ زَوَى لَهُ المَشَارِقَ وَالمَغَارِبَ ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ ؛ بِخِلاَفِ الجَنُوبِ وَالشَّمَالِ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الكَنْزَيْنَ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِإِجَابَةِ دَعْوتِهِ لأُمَّتِهِ فِي الاثْنَتَيْنِ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّالِثَةَ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِوُقُوعِ السَّيْفِ ، وَأَنَّهُ لاَ يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِإِهْلاَكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا ، وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا . وَخَوْفُهُ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ المُضِلِّينَ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِظُهُورِ المُتَنَبِّئِينَ فِي

هٰذِهِ الأمَّةِ. وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِبقَاءِ الطَّائِفَةِ المَنْصُورَةِ. وَكُلُّ هٰذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا أَبْعَدُ مَا يَكُونُ فِي العُقُولِ[1].

الثالثة عشرة: حَصْرُ الخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الأئِمَّةِ المُضِلِّينَ.

الرابعة عشرة: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الأَوْثَانِ.

[٢٣] بَابُ
مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢]

وَقَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

قَالَ عُمَرُ: (الجِبْتُ: السِّحْرُ. وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ).

وَقَالَ جَابِرٌ: (الطَّوَاغِيتُ كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلاَتِ المُؤْمِنَاتِ».

وعَنْ جُنْدَبٍ مَرْفوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «الصَّحِيحُ: أَنَّهُ مَوْقُوفٌ».

---

(١) في نسخة: (المعقول).

وَفِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ» عَنْ بَجَالَةَ بنِ عَبَدَةَ، ؛ قَالَ: (كَتَبَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رَضِيَ الله عَنْهُ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ). قَالَ: (فَقَتَلْنَا ثَلاَثَ سَوَاحِرَ).

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا؛ (أَنَّها أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ).

وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ.

قَالَ أَحْمَدُ: (عَنْ ثَلاَثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ).

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

الثالثة: تَفْسِيرُ الجِبْتِ، وَالطَّاغُوتِ، وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا.

الرابعة: أَنَّ الطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الجِنِّ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الإِنْسِ.

الخامسة: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ المُوبِقَاتِ المَخْصُوصَاتِ بِالنَّهْيِ.

السادسة: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ.

السابعة: أَنَّهُ يُقْتَلُ، وَلاَ يُسْتَتَابُ.

الثامنة: وُجُودُ هَذَا فِي المُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ؛ فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!

[٢٤] بَابُ
بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بنِ

العَلاء. حدَّثَنا قَطَنُ بنُ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إنَّ العِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطِّيَرَةَ مِنَ الجِبْتِ».

قَالَ عَوْفٌ: (العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، والطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بالأرْضِ).

وَالجِبْتُ: قَالَ الحَسَنُ: (رَنَّةُ الشَّيْطَانِ). إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

وَلأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ، وابنِ حِبَّانَ فِي: «صَحِيحِهِ»: المُسْنَدُ مِنْهُ[1].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ الله عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ؛ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا، فَقَد سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وُكِلَ إِلَيْهِ».

وَعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَلا هَلْ أُنَبِّئُكُم مَا العَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا: عَنِ ابنِ عُمَرَ - رَضِيَ الله عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا».

فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ العِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، والطِّيَرَةَ مِنَ الجِبْتِ.

الثانية: تَفْسِيرُ العِيَافَةِ، وَالطَّرْقِ، والطِّيَرَةِ.

الثالثة: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ.

(١) أي: أن هؤلاء اكتفوا في رواية الحديث بالمسند منه دون التفسير، وهو كلام: عوف، والحسن.

الرابعة : أَنَّ العَقْدَ مَعَ النَّفْثِ مِنْ ذٰلِكَ .

الخامسة : أَنَّ النَّمِيمَةَ مِنْ ذٰلِكَ .

السادسة : أَنَّ مِنْ ذٰلِكَ بَعْضَ الفَصَاحَةِ .

[٢٥] بَابُ
مَا جَاءَ فِي الكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا ، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ ، فَصَدَّقَهُ ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**» .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ**» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

وِلِلأَرْبَعَةِ وَالحَاكِمِ - وَقَالَ : «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا» - [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ][1] : «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ**» .

وَلأَبِي يَعْلَى - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا .

وَعَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا : «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ ، أَو تُطُيِّرَ لَهُ ، أَوْ**

---

(١) ما بين معقوفين بياض وقال شيخنا الدكتور الفريان في : «فتح المجيد» (٢/ ٤٨٩) : (بياض في جميع الأصول الخطية التي اطلعت عليها من كتاب التوحيد ، وشروحه) أ. هـ
وانظر : «التيسير» (ص ٤٠٩) ، و «فتح المجيد» (٢/ ٤٨٩) وجاء في نسخ كتاب «تحقيق التجريد» (٢/ ٢٨٨) : (عن ابن عباس) . والصواب أن هذا الحديث من رواية أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً .

تَكَهَّنَ، أو تُكُهِّنَ لَهُ، أو سَحَرَ، أو سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِناً، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». رَوَاهُ البَزَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الأَوْسَطِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى ...» إِلَى آخِرِهِ.

قَالَ البَغَوِيُّ[١]: (العَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّماتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى المَسْرُوقِ، وَمَكَانِ الضَّالَّةِ، وَنَحْوِ ذٰلِكَ).

وَقِيلَ: هُوَ الكَاهِنُ. وَالكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ المُغَيَّبَاتِ فِي المُسْتَقْبَلِ.

وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ بنُ تَيْمِيَّةَ[٢]: (العَرَّافُ: اسمٌ لِلكَاهِنِ، وَالمُنَجِّمِ، وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِم، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمورِ بِهٰذِهِ الطُّرُقِ).

وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ «أَبَا جَادٍ»، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: (مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: لَا يَجْتَمِعُ تَصْدِيقُ الكَاهِنِ مَعَ الإِيمَانِ بِـ«القُرْآنِ».

الثانية: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ.

الثالثة: ذِكْرُ مَنْ تُكُهِّنَ لَهُ.

الرابعة: ذِكْرُ مَنْ تُطُيِّرَ لَهُ.

---

(١) في: «شرح السنة» (٢/ ١٨٢).

(٢) في: «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ١٧٣) وعنده: (اسم عام للكاهن ...).

الخامسة : ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ .

السادسة : ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَاد .

السابعة : ذِكْرُ الفَرْقِ بَيْنَ الكَاهِنِ وَالعَرَّافِ .

[٢٦] بَابُ
مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ : «**هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**» . رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَقَالَ : (سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ : ابنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هٰذَا كُلَّهُ) .

وَفِي «البُخَارِيِّ» عَنْ قَتَادَةَ : (قُلْتُ لابْنِ المُسَيَّبِ : رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤَخَّذُ[١] عَنِ امْرَأَتِهِ ؛ أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشَّرُ؟ قَالَ : لاَ بَأْسَ بِهِ ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلاَحَ ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ ؛ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ) . انْتَهَى .

وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : (لاَ يَحُلُّ السِّحْرَ إِلاَّ سَاحِرٌ) .

قَال ابنُ القَيِّمِ : (النُّشْرَةُ : حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُورِ ، وَهِيَ نَوْعَانِ : حَلٌّ بِسِحرٍ مِثْلِهِ ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الحَسَنِ ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُورِ ، وَالثَّانِي : النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ ، وَالتَّعَوُّذَاتِ ، وَالأَدْوِيَةِ ، وَالدَّعَواتِ المُبَاحَةِ ؛ فَهٰذَا جَائِزٌ) .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : النَّهْيُ عَنِ النُّشْرَةِ .

الثانية : الفَرْقُ بَيْنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ ، وَالمُرَخَّصِ فِيهِ مِمَّا يُزِيلُ[٢] الإِشْكَالَ .

---

(١) قال الحافظ في : «الفتح» (١٠/ ٢٤٤) : («أو يؤخذ» بفتح الواو مهموز ، وتشديد الخاء ، وبعدها معجمة ؛ أي : يحبس عن امرأته ، ولا يصل إلى جماعها . . .) ا.هـ .

(٢) في بعض النسخ : (عما يزيل) .

[٢٧] بابُ
مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ[(١)]

وَقَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ۝١٣١﴾ [الأعراف]

وَقَوْلِهِ: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡۚ أَئِن ذُكِّرۡتُمۚ بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٞ مُّسۡرِفُونَ ۝١٩﴾ [يس].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ عَدْوَى، وَلا طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ، وَلاَ صَفَرَ». أَخْرَجَاهُ.

زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلاَ نَوْءَ، وَلاَ غُولَ».

وَلَهُمَا: عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا عَدْوَى، وَلاَ طِيَرَةَ، وَيُعجِبُنِي الفَأْلُ». قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

وَلأَبِي دَاوُدَ بَسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ، قَالَ: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الفَأْلُ، وَلاَ تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُم مَا يَكْرَهُ؛ فَلْيَقُلِ: اللَّهمَّ لاَ يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلاَّ أَنْتَ، وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلاَّ أَنْتَ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِكَ».

وَلَهُ: مِنْ حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلاَّ[(٢)]، وَلِكنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابنِ مَسْعُودٍ.

---

(١) جاء في: «تحقيق التجريد» (٢/ ٢٩٩): (ما جاء في التطير وغيره).

(٢) في الحديث إضمار، والتقدير: وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك. وانظر الشروح.

وَلأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابنِ عَمْرٍو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إلاَّ خَيْرُكَ، وَلاَ طَيْرَ إلاَّ طَيْرُكَ، وَلاَ إِلٰهَ غَيْرُكَ».

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الفَضْلِ بنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]، مَعَ قَوْلِهِ: ﴿طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ [يس: ١٩].

الثانية: نَفْيُ العَدْوَى.

الثالثة: نَفْيُ الطِّيَرَةِ.

الرابعة: نَفْيُ الهَامَةِ.

الخامسة: نَفْيُ الصَّفَرِ.

السادسة: أَنَّ الفَأْلَ لَيْسَ مِنْ ذٰلِكَ بَلْ مُسْتَحَبٌّ.

السابعة: تَفْسِيرُ الفَأْلِ.

الثامنة: أَنَّ الوَاقِعَ فِي القُلُوبِ مِنْ ذٰلِكَ مَعَ كَرَاهِيَتِهِ لاَ يَضُرُّ بَلْ يُذْهِبُهُ اللهُ بِالتَّوَكُّلِ.

التاسعة: ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ.

العاشرة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطِّيَرَةَ شِرْكٌ.

الحادية عشرة: تَفْسِيرُ الطِّيَرَةِ المَذْمُومَةِ.

[٢٨] بَابُ
مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ قَتَادَةُ: (خَلَقَ اللهُ هٰذِهِ النُّجُومَ لِثَلاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلاَمَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيها غَيْرَ ذٰلِكَ؛ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ). انتهى.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ القَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُما.

وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ أَحْمَدُ، وإِسْحَاقُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ: مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابنُ حِبَّانَ في: «صَحِيحِهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.

الثانية: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذٰلِكَ.

الثالثة: ذِكْرُ الخِلاَفِ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ.

الرابعة: الوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السِّحْرِ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

[٢٩] بَابُ
مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الواقعة: ٨٢].

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لاَ يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ بالأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ». وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا؛ تُقَامُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا: عَنْ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: صلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ بالحُدَيبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انصَرَفَ؛ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ. فقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُم؟». قَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ الله وَرَحْمَتِهِ؛ فَذٰلِكَ مُؤمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَذٰلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤمِنٌ بِالكَوْكَبِ».

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُم: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا. فَأَنْزَلَ اللهُ هٰذِهِ الآيَاتِ: ﴿ ۞ فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٞ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٞ كَرِيمٞ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَٰبٖ مَّكۡنُونٖ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَنتُم مُّدۡهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الواقعة].

فيه مسائل:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الوَاقِعَةِ.

الثانية: ذِكْرُ الأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ.

الثالثة : ذِكْرُ الكُفْرِ فِي بَعْضِهَا.

الرابعة : أَنَّ مِنَ الكُفْرِ مَا لا يُخْرِجُ مِنَ المِلَّةِ.

الخامسة : قَوْلُهُ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»؛ بِسَبَبِ نُزُولِ النِّعْمَةِ.

السادسة : التَّفَطُّنُ للإيمَانِ فِي هٰذَا المَوْضِعِ.

السابعة : التَّفَطُّنُ لِلْكُفْرِ فِي هٰذَا المَوْضِعِ.

الثامنة : التَّفَطُّنُ لِقَوْلِهِ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا».

التاسعة : إِخْرَاجُ العَالِمِ لِلتَّعْلِيمِ للمَسْأَلَةِ بالاسْتِفْهَامِ عَنْهَا؛ لِقَوْلِهِ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُم؟».

العاشرة : وَعِيدُ النَّائِحَةِ.

[٣٠] بَاب

قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥]

وَقَوْلِهِ: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [التوبة]

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُم حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا : عَنْهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاَوَةَ الإِيمانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنَّ يُحِبَّ

المَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إلاَّ لله، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لاَ يَجِدُ أَحَدٌ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى . . .» إلى آخِرِهِ.

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ؛ فَإِنَّمَا تُنَالُ وِلاَيَةُ اللهِ بِذٰلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ- وَإِنْ كَثُرَتْ صَلاَتُهُ وَصَومُهُ- حَتَّى يَكُونَ كذٰلِكَ، وَقَدْ صَارَ عَامَّةُ مُؤاخَاةِ النَّاسِ عَلى أَمْرِ الدُّنْيَا، ذٰلِكَ لاَ يُجدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا) رواه ابن جرير.

وقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ في قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ۝١٦٦﴾ [البقرة:]؛ قَالَ: «المَوَدَّةُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرةِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾.

الثالثة: وَجُوبُ مَحَبَّتِهِ ﷺ، [وَتَقْدِيمِهَا] عَلَى النَّفْسِ، وَالأَهْلِ، وَالمَالِ.

الرابعة: أَنَّ نَفْيَ الإِيمَانِ لاَ يَدُلُّ عَلى الخُرُوجِ مِنَ الإِسْلاَمِ.

الخامسة: أَنَّ للإِيمَانِ حَلاَوَةً قَدْ يَجِدُهَا الإِنْسَانُ وَقَدْ لاَ يَجِدُهَا.

السادسة: أَعْمَالُ القَلْبِ الأَرْبَعِ[1] الَّتِي لاَ تُنَالُ وِلاَيَةُ اللهِ إلاَّ بِهَا، وَلاَ يَجِدُ أَحَدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ إلاَّ بِهَا.

السابعة: فَهْمُ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ أَنَّ عَامَّةَ المُؤاخَاةِ عَلى أَمْرِ الدُّنْيَا.

---

(١) كذا في كل النسخ والصحيح: (الأربعة).

الثامنة : تَفْسِيرُ : ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ ﴾ [البقرة : ١٦٦] .

التاسعة : أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللهَ حُبًّا شَدِيدًا .

العاشرة : الوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَتْ الثَّمَانِيَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ .

الحادية عشرة : أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ نِدًّا تُسَاوِي مَحَبَّتُهُ مَحَبَّةَ اللهِ ؛ فَهُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ .

[٣١] بَابٌ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ ﴾ [آل عمران] .

وَقَوْلِهِ : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾ ﴾

[التوبة :] .

وَقَوْلِهِ : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ۚ أَوَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِى صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠﴾ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ [العنكبوت : ١٠ - ١١] .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا : «**إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُم عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُم عَلى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، إِنَّ رِزْقَ اللهِ لا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلاَ يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ**» .

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «**مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ ؛ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا**

النَّاسِ بِسَخَطِ الله ؛ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِ ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» . رَوَاهُ ابنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ .

الثانية : تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿ بَرَآءَةٌ ﴾ .

الثالثة : تَفْسِيرُ آيَةِ العَنْكَبُوتِ .

الرابعة : أَنَّ اليَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى .

الخامسة : عَلامَةُ ضَعْفِهِ ، وَمِنْ ذٰلِكَ هٰذِهِ الثَّلاثُ .

السادسة : أَنَّ إِخْلاصَ الخَوْفِ للهِ مِنَ الفَرَائِضِ .

السابعة : ذِكْرُ ثَوَابِ مَنْ فَعَلَهُ .

الثامنة : ذِكْرُ عِقَابِ مَنْ تَرَكَهُ .

[٣٢] بَابُ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [المائدة : ٢٣]

وَقَوْلِهِ : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنفال : ٢] .

وَقَوْلِهِ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ [الأنفال] .

وَقَوْلِهِ : ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ﴾ [الطلاق : ٣] .

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : «﴿ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ ﴾ [آل عمران] ؛ قالَهَا إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلامُ - حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا

لَهُ: ﴿ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا ﴾ [آل عمران : ١٧٣]». رواهُ البُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ.

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى : أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الفَرَائِضِ.

الثانية : أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الإِيمَانِ.

الثالثة : تَفْسِيرُ آيَةِ الأَنْفَالِ.

الرابعة : تَفْسِيرُ الآيَةِ فِي آخِرِهَا.

الخامسة : تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ.

السادسة : عِظَمُ شَأْنِ هٰذِهِ الكَلِمَةِ، وَأَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدٍ ﷺ فِي الشَّدَائِدِ.

[٣٣] باب

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ ٱللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾ [الأعراف].

وَقَوْلِهِ: ﴿ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الحجر : ٥٦].

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: «الشِّرْكُ باللهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: (أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَالقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ الله). رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ الأَعْرَافِ.

الثانية : تَفْسيرُ آيَةِ الحِجْرِ.

الثالثة : شِدَّةُ الوَعِيدِ فِيمَنْ أَمِنَ مَكْرَ الله.

الرابعة : شِدَّةُ الوَعِيدِ فِي القُنُوطِ.

[٣٤] بَابٌ
مِنَ الإِيمَانِ بِاللهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ

وَقَوْلُ الله تَعَالَى : ﴿ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [التغابن].

قَالَ علْقَمَةُ : (هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ، فَيَعلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ؛ فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ).

وفِي : «صَحِيحِ مُسْلِم» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ قَالَ : «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ».

وَلَهُمَا : عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ».

وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ؛ عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ[١] فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ؛ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ، حَتَّى يُوَافِيَ[٢] بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

وَقَالَ النبيُّ ﷺ : «إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلاءِ، وإِنَّ الله - تَعَالَى - إِذَا

---

(١) في بعض النسخ : (بالعقوبة). والثبت موافق لمصادر الحديث.

(٢) كذا في النسخ وهو موافق لرواية الترمذي (٢٣٩٦) وابن عدي (٣/ ١١٩٢). وعند الطحاوي في : «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥٠)، والحاكم (٤/٦٠٨) : (يُوَفِّيَهُ). وعند البيهقي في : «الأسماء والصفات» (٣١٦)، والبغوي في : «شرح السنة» (١٤٣٥) : (يوافيه به).

أَحَبَّ قَوْمًا؛ ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ؛ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ؛ فَلَهُ السُّخْطُ». حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ التَّغَابُنِ.

الثانية: أَنَّ هٰذَا مِنَ الإِيمَانِ بِاللهِ.

الثالثة: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ.

الرابعة: شِدَّةُ الوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ.

الخامسة: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللهِ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ.

السادسة: إِرَادَةُ اللهِ بِهِ الشَّرَّ.

السابعة: عَلَامَةُ حُبِّ اللهِ لِلْعَبْدِ.

الثامنة: تَحْرِيمُ السُّخْطِ.

التاسعة: ثَوَابُ الرِّضَا بِالبَلَاءِ.

[٣٥] بَابُ
مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: قَالَ اللهُ تَعَالَى: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «أَلا أُخبِرُكُم بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُم عِنْدِي مِنَ المَسِيحِ الدجَّالِ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «الشِّرْكُ الخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الكَهْفِ.

الثانية: الأَمْرُ العَظِيمُ فِي رَدِّ العَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ الله.

الثالثة: ذِكْرُ السَّبَبِ المُوجِبِ لِذٰلِكَ، وَهُوَ كَمَالُ الغِنَى.

الرابعة: أَنَّ مِنَ الأَسْبَابِ أَنَّهُ تَعَالَى خَيْرُ الشُّرَكَاءِ.

الخامسة: خَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ.

السادسة: أَنَّهُ فَسَّرَ ذٰلِكَ بِأَنَّ المَرْءَ يُصَلِّي لله، لٰكِنْ يُزَيِّنُهَا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ الرَّجُلِ إِلَيْهِ.

[٣٦] بَابٌ
مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وَقَوْلُ الله تَعَالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود: ١٥، ١٦].

في: «الصحيح» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ؛ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ؛ سَخِطَ، تَعِسَ وانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلاَ انْتَقَشَ. طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ

رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ؛ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ؛ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ؛ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ؛ لَمْ يُشَفَّعْ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: إِرَادَةُ الإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ.

الثالثة: تَسْمِيَةُ الإِنْسَانِ المُسْلِمِ: عَبْدَ الدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمِ، والخَمِيصَةِ.

الرابعة: تَفْسِيرُ ذٰلِكَ بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ.

الخامسة: قَوْلُهُ: «تَعِسَ وانْتَكَسَ».

السادسة: قَوْلُهُ: «وَإِذَا شِيكَ؛ فَلَا انْتَقَشَ».

السابعة: الثَّنَاءُ عَلَى المُجَاهِدِ المَوْصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ.

[٣٧] بَابٌ

مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ؛ فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ.

وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: (يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُم حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟).

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: (عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣]، أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟ الفِتْنَةُ الشِّرْكُ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ).

وَعَنْ عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓا

﴿أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ الآية[التوبة: ٣١]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ. قَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ؟». فَقُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُم». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرمِذِيُّ، وَحَسَّنَهُ.

فِيهِ مسائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النُّورِ.

الثانية: تَفْسيرُ آيَةِ ﴿بَرَاءَةٌ﴾.

الثالثة: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى العِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ.

الرابعة: تَمْثِيلُ ابنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَتَمْثِيلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ.

الخامسة: تَغَيُّرُ[1] الأَحْوَالِ إِلَى هٰذِهِ الغَايَةِ، حَتَّى صارَ عِنْدَ الأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرُّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلَ الأَعْمَالِ، وَتُسَمَّى الوِلاَيَةَ، وَعِبَادَةُ الأَحْبَارِ هِيَ العِلْمَ وَالفِقْهَ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الأَحْوَالُ إِلَى أَنْ عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعُبِدَ بِالمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الجَاهِلِينَ.

[٣٨] بَابُ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا

---

(١) في إحدى النسخ: (تحوّل الأحوال).

وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ ﴾ [النساء][1].

وَقَوْلِهِ: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [البقرة: ١١]

وَقَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾[2] ﴾ [الأعراف].

وَقَوْلِهِ: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [المائدة].

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُم حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «الحُجَّةِ»، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: (كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ اليَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - لأَنَّهُ[3] عَرَفَ أَنَّهُ لا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ - وَقَالَ المُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى اليَهُودِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴾ الآية [النساء: ٦٠]).

وَقِيلَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،

---

(١) شرح الإمام سليمان هذه الآيات وما بعدها إلى آية: (٦٩) على أنها من كلام المصنف، انظر: «تيسير العزيز الحميد» (ص٥٥٤ - ٥٦٥).

(٢) في: «التيسير» (ص٥٦٦ - ٥٦٧) قُدِّمت هذه الاية على التي قبلها.

(٣) (لأنه)؛ لم ترد في بعض النسخ وهي مثبتة عند ابن جرير في «جامع البيان» عند تفسير الآية المذكورة.

وَقَالَ الآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بنِ الأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَكَذٰلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَه».

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى: تَفْسيرُ آيَةِ النِّسَاءِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الإِعَانَةِ عَلَى فَهْمِ الطَّاغُوتِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرةِ: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ [البقرة: ١١]

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ الأَعْرَافِ: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ﴾ [الأعراف: ٥٦]

الرابعة: تَفْسِيرُ ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

الخامسة: مَا قَالَهُ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نُزُولِ الآيَةِ الأُولَى.

السادسة: تَفْسِيرُ الإِيمَانِ الصَّادِقِ، والكَاذِبِ.

السابعة: قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ المُنَافِقِ.

الثامنة: كَوْنُ الإِيمَانِ لا يَحْصُلُ لأَحِدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

[٣٩] باب
مَنْ جَحَدَ شَيئًا مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ ۝٣٠ ﴾ [الرعد].

وَفِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»: قَالَ عَلِيٌّ: (حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ؟!).

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: (أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ اسْتِنْكَارا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقُ هٰؤلاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ؟) انتهى.

وَلمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحمٰنَ؛ أَنْكَروا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: عَدَمُ الإِيمَانِ بِجَحْدِ شَيْءٍ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ.

الثالثة: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لاَ يَفْهَمُ السَّامِعُ.

الرابعة: ذِكْرُ العِلَّةِ: أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ المُنْكِرُ.

الخامسة: كَلَامُ ابنِ عَبَّاسٍ لِمَنِ اسْتَنْكَرَ شَيئًا مِنْ ذٰلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ(١).

[٤٠] بابٌ

قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٣﴾﴾ [النحل].

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: (هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هٰذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي).

وَقالَ عَوْنُ بنُ عَبْدِ اللهِ: (يَقُولُونَ: لَوْلاَ فُلَانٌ؛ لَمْ يَكُنْ كَذَا).

(١) في نسخة: «هلك» وفي أخرى: «هلكة».

وَقَالَ ابنُ قُتَيْبَةَ: (يَقُولُونَ: هٰذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا).

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ[1] بعدَ حديثِ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ: «أَنَّ الله - تَعَالَى - قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ... » الحديثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ: (وَهٰذَا كَثِيرٌ فِي «الكِتَابِ» وَ«السُّنَّةِ»، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

قَالَ بعضُ السَّلَفِ: (هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا... وَنَحْوِ ذٰلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرٍ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا.

الثانية: مَعْرِفَةُ أَنَّ هٰذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرٍ.

الثالثة: تَسْمِيَةُ هٰذَا الكَلَامِ: إِنْكَارًا لِلنِّعْمَةِ.

الرابعة: اجْتِمَاعُ الضِّدَّيْنِ فِي القَلْبِ.

[٤١] بَابُ

قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البقرة]

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ: (الأَنْدَادُ هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ، وَحَيَاتِي، وَتَقُول: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هٰذَا؛ لأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ؛ لأَتَى اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ:

(١) هو: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

لَوْلاَ اللهُ وفُلانٌ؛ لاَ تَجْعَلْ فِيها فُلانًا، هٰذا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ).

رَواهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ.

وَقالَ ابنُ مَسْعُودٍ: (لأَنْ أَحْلِفَ بِاللهِ كَاذِبًا، أَحَبُّ إِليَّ مِنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا).

وَعنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ، وشَاءَ فُلانٌ، وَلٰكِنْ قُولُوا: مَاشَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلاَنٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صحِيحٍ.

وَجاءَ عَنْ إِبْراهِيمَ النَّخَعِيِّ: (أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ[1]: أَعُوذُ بِاللهِ وَبِكَ، وَيُجَوِّزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللهِ ثُمَّ بِكَ). قَالَ: (وَيَقُولُ: لَوْلاَ اللهُ ثُمَّ فُلانٌ، وَلا تَقُولُوا: لَوْلاَ اللهُ وَفُلاَنٌ).

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى: تَفْسيرُ آيَةِ البَقَرةِ فِي الأَنْدَادِ.

الثانية: أَنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُم - يُفَسِّرُونَ الآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ أَنَّهَا[2] تَعُمُّ الأَصْغَرَ.

الثالثة: أَنَّ الحَلِفَ بِغَيْرِ اللهِ شِرْكٌ.

الرابعة: أَنَّهُ إِذا حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ اليَمِينِ الغَمُوسِ.

الخامسة: الفَرْقُ بَيْنَ (الواوِ) وَ(ثُمَّ) فِي اللَّفْظِ.

---

(١) قوله: (أن يقول الرجل)؛ غير موجودة في بعض النسخ، وهي مثبتة في: «مصنف عبد الرزاق» (١٩٨١١)، و«الصمت» لابن أبي الدنيا (٣٤٧).

(٢) في إحدى النسخ: (بأنها).

[٤٢] بَابُ
مَاجَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالحَلِفِ بِالله

عَنِ ابنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُم، مَنْ حَلَفَ بِاللهِ؛ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللهِ؛ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ؛ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ». رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ الحَلِفِ بِالآبَاءِ.

الثانية: الأَمْرُ لِلْمَحْلُوفِ لَهُ بِاللهِ أَنْ يَرْضَى.

الثالثة: وَعِيدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ.

[٤٣] بابُ
قَوْلِ: مَا شَاءَ اللهُ وشِئْتَ

عَنْ قُتَيْلَةَ: (أَنَّ يَهُودِيًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُم تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالكعْبَةِ. فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

وَلَهُ أَيْضًا: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟! بَلْ: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

وَلاِبْنِ مَاجَهْ: عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عائِشَةَ لأُمِّهَا، قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ، قلتُ: إِنَّكُم لأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلاَ أَنَّكُم تَقُولُونَ: عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ.

قَالُوا: وَأَنْتُم لأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلاَ أَنَّكُم تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُم لأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلاَ أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: المَسِيحُ ابْنُ اللهِ. قالوا: وَأَنْتُمْ لأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلا أَنَّكُم تَقولونَ: مَا شاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ؛ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ؛ قَالَ: «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَال: فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفَيْلاً رَأَى رُؤْيَا أَخْبرَ بِهَا مَنْ أَخْبرَ مِنكُمْ، وَإِنَّكُم قُلْتُمْ كَلِمةً كَانَ يَمْنَعُنِي كذا وَكَذَا أن أَنْهَاكُم عَنهَا؛ فَلاَ تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

فيه مسائل:

الأولى: مَعْرِفَةُ اليَهُودِ بِالشِّرْكِ الأَصْغَرِ.

الثانية: فَهْمُ الإِنْسَانِ إِذَا كَانَ لَهُ هَوًى.

الثالثة: قَوْلُهُ ﷺ: «أَجَعَلْتَنِي لله نِدًّا؟!»؛ فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ: «يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ[1] مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ سِوَاكَ...»، والبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ.

الرابعة: أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ؛ لِقَوْلِهِ: «يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا».

الخامسة: أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الوَحْيِ.

السادسة: أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَبًا لِشَرْعِ بَعْضِ الأَحْكَامِ.

(١) قوله: (يا أكرم الخلق)؛ لم ترد في بعض النسخ.

[٤٤] بابٌ
مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللهَ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الجاثية].

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ابنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ؛ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ.

الثانية: تَسْمِيَتُهُ أَذًى للهِ[١].

الثالثة: التَّأَمُّلُ فِي قَوْلِهِ: «فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ».

الرابعة: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابًّا، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ.

[٤٥] بَابٌ
التَّسَمِّي بِقَاضِي القُضَاةِ وَنَحْوِهِ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللهُ».

قَالَ سُفْيَانُ: (مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ).

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ».

---

(١) في نسخة: (تسميته: آذى الله).

قَوْلُهُ: «أَخْنَعُ»؛ يَعْنِي: أَوْضَعَ.

فيه مسائل:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ التَّسَمِّي بِـ«مَلِكِ الأَمْلَاكِ».

الثانية: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ؛ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.

الثالثة: التَّفَطُّنُ للتَّغْلِيظِ فِي هٰذَا وَنَحْوِهِ، مَعَ القَطْعِ بِأَنَّ القَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ.

الرابعة: التَّفَطُّنُ أَنَّ هٰذَا لأَجْلِ[1] الله تَعَالَى سُبْحَانَهُ.

[٤٦] بَابُ
احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى، وَتَغْيِيرِ الاسْمِ لأَجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ». فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ؛ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُم، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هٰذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟». قُلْتُ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللهِ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟». قُلْتُ: شُرَيْحٌ. قَال: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ.

فيه مسائل:

الأولى: احْتِرَامُ صِفَاتِ اللهِ وَأَسْمَاءِ اللهِ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ[2].

الثانية: تَغْيِيرُ الاِسْمِ لأَجْلِ ذٰلِكَ.

الثالثة: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ.

---

(١) في نسخة: (لإجلال الله)؛ وفي أخرى: (أن هذا الإجلال لله).

(٢) في إحدى النسخ: (احترام أسماء الله، وصفاته، ولو كلاماً لم يقصد معناه).

[٤٧] بابٌ
مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللهِ أَوِ القُرآنِ أَوِ الرَّسُولِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [التوبة].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ؛ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ: (أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلاءِ؛ أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلاَ أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلاَ أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ -يَعْنِي: رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ القُرَّاءَ-. فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلكِنَّكَ مُنَافِقٌ؛ لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ «القُرْآنَ» قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذٰلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا[1] الطَّرِيقِ). قَالَ ابنُ عُمَرَ: (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّما كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ. فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦]؛ مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: وَهِيَ العَظِيمَةُ؛ أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهٰذَا؛ فَإِنَّهُ كُفْرٌ[2].

الثانية: أَنَّ هٰذَا تَفْسِيرُ الآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ.

---

(١) في بعض النسخ: «عناء» وما أثبته أقرب.

(٢) في بعض النسخ: (كافر).

الثالثة : الفَرْقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ، وَبَيْنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ.

الرابعة : الفَرْقُ بَيْنَ العَفْوِ الَّذي يُحِبُّهُ اللهُ، وَبَيْنَ الغِلْظَةِ عَلى أَعْداءِ الله.

الخامسة : أَنَّ مِنَ الاعْتِذَارِ مَالاَ يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ.

[٤٨] بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الله تَعَالَى : ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّىٓ إِنَّ لِى عِندَهُۥ لَلْحُسْنَىٰ ۚ فَلَنُنَبِّئَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٥٠﴾ ﴾ [فصلت].

قَالَ مُجَاهِدٌ : (هٰذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ).

وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ : (يُرِيدُ : مِنْ عِنْدِي).

وَقَوْلُهُ : ﴿ قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ ۚ ﴾ [القصص : ٧٨].

قَالَ قَتَادَةُ : (عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ المَكَاسِبِ).

وَقَالَ آخَرُونَ : (عَلَى عِلْمٍ مِنَ الله أَنِّي لَهُ أَهْلٌ).

وَهٰذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ : (أُوتِيتُهُ عَلَى شَرَفٍ).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ ثَلاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ الله أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِم مَلَكًا، فَأَتَى الأَبْرَصَ، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ : لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ.

قَالَ : فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا.

قَالَ : فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ : الإِبِلُ أَو البَقَرُ (شَكَّ إِسْحاقُ)[1].

(١) هو راوي الحديث : إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وقد وقع التصريح باسمه في رواية =

فأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ الله لكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ، فقالَ: أيُّ شَيءٍ أَحبُّ إليكَ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ. فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا. فَقَالَ: أيُّ المَالِ أحَبُّ إلَيْكَ؟ قَالَ: البقَرُ أو الإبلُ. فأُعْطِيَ بقَرَةً حَامِلاً؛ قَالَ: بَارَكَ الله لَكَ فِيهَا.

قالَ: فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أيُّ شَيْءٍ أَحبُّ إلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ الله إليَّ بَصَرِي، فأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ. فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إلَيْهِ بَصَرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنَمُ. فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا.

فَأُنْتجَ هذَانِ وَوَلَّدَ هٰذَا، فَكَانَ لِهٰذَا وادٍ مِنَ الإبِلِ، وَلِهٰذَا وَادٍ مِنَ البقَرِ، وَلِهٰذَا وَادٍ مِنَ الغَنَم».

قَالَ: ثُمَّ إنَّهُ أَتَى الأبرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ[(١)] قَدِ انقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلاَ بَلاَغَ لِيَ اليَوْمَ إلاَّ باللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أعطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ، والجِلْدَ الحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الحُقُوقُ كَثِيرةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا، فَأَعْطَاكَ الله عَزَّ وَجَلَّ المَالَ؟ فَقَالَ: إنَّمَا وَرِثْتُ هٰذَا المالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيَّرَكَ اللهُ إلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهٰذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هٰذَا، فَقَالَ: إنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيَّرَكَ الله إلَى مَا كُنْتَ.

= مسلم (٢٩٦٤).

(١) قوله: «رجل مسكين» كذا في «البخاري» (٣٢٧٧)، و«مسلم» (٢٩٦٤). قال الحافظ في «الفتح» (٦/ ٥٨٠): (زاد ابن شيبان: «وابن سبيل») ا. هـ.

قالَ: وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وابْنُ سَبِيلٍ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلاَ بَلاَغَ لِيَ اليَوْمَ إِلاَّ بِالله ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ الله إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللهِ؛ لاَ أَجْهَدُكَ اليومَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ للهِ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُم؛ فَقَدْ رَضِيَ الله عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ». أَخرَجَاهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الآيَةِ.

الثانية: مَا مَعْنَى: ﴿لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠]

الثالثة: مَا مَعْنَى: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِيٓ﴾ [القصص: ٧٨].

الرابعة: مَا فِي هٰذِهِ القِصَّةِ العَجِيبَةِ مِنَ العِبَرِ العَظِيمَةِ.

[٤٩] باب

قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾ [الأعراف].

قَالَ ابنُ حَزْمٍ[1]: (اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعبَّدٍ لغَيْرِ اللهِ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الكَعْبَةِ... وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، حَاشَا عَبدِ المُطَّلِبِ).

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ؛[2] قَالَ: (لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ؛ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُما إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ،

(١) في: «مراتب الإجماع» (ص١٥٤).
(٢) أي: في معنى الآية المترجم لها؛ وهي: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾ الآية.

لَتُطيعانِّني[1] أَوْ لأجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَي أَيِّلٍ فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ، فَيَشُقُّهُ، وَلأفْعَلَنَّ، وَلأفْعَلَنَّ؛ يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠]». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: (شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ).

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ [الأعراف: ١٨٩]؛ قَالَ: (أَشْفَقَا أَلاَّ يَكُونَ إِنْسَانًا).

وَذُكِرَ مَعْنَاهُ عَنِ الحَسَنِ، وَسَعِيدٍ، وَغَيْرِهِمَا.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَحْرِيمُ كُلِّ اسمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ.

الثانية: تَفْسِيرُ الآيَةِ.

الثالثة: أَنَّ هٰذَا الشِّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدْ حَقِيقَتُهَا.

الرابعة: أَنَّ هِبَةَ اللهِ لِلرَّجُلِ البِنْتَ السَّوِيَّةَ مِنَ النِّعَمِ.

الخامسة: ذِكْرُ السَّلَفِ الفَرْقَ بَيْنَ الشِّرْكِ فِي الطَّاعَةِ وَالشِّرْكِ فِي العِبَادَةِ.

[٥٠] بَابٌ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾

(١) في بعض النسخ: (لَتُطِيعُنَّنِي).

[الأعراف: ١٨٠]: (يُشْرِكُونَ).

وَعَنْهُ: (سَمَّوُا اللَّاتَ مِنَ الإلٰهِ، وَالعُزَّى مِنَ العَزِيزِ).

وَعَنِ الأَعْمَشِ: (يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: إِثْبَاتُ الأَسْمَاءِ.

الثانية: كَوْنُهَا حُسْنَى.

الثالثة: الأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا.

الرابعة: تَرْكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الجَاهِلِينَ المُلْحِدِينَ.

الخامسة: تَفْسِيرُ الإِلْحَادِ فِيهَا.

السادسة: وَعِيدُ مَنْ أَلْحَدَ.

[٥١] بابٌ
لا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى الله

فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى الله مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلانٍ وَفُلَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ السَّلَامِ.

الثانية: أَنَّهُ تَحِيَّةٌ.

الثالثة: أَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لله.

الرابعة: العِلَّةُ فِي ذٰلِكَ.

الخامسة : تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لله[1] .

[٥٢] بَاب
قَوْل: اللهمَّ اغفِرْ لِي إنْ شِئْتَ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لاَ يَقُلْ[2] أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إنْ شِئْتَ. اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إنْ شِئْتَ. لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لاَ مُكْرِهَ لَهُ».

وَلِمُسْلِمٍ: «وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لاَ يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : النَّهْيُ عَنِ الاسْتِثْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ.

الثانية : بَيَانُ العِلَّةِ فِي ذَلِكَ.

الثالثة : قَوْلُهُ: لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ.

الرابعة : إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ.

الخامسة : التَّعْلِيلُ لِهَذَا الأَمْرِ.

[٥٣] بَابٌ
لاَ يَقُولُ[3]: عَبْدِي وَأَمَتِي

فِي «الصَّحِيحِ» عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ ربَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلاَيَ.

---

(١) قوله: «التي تصلح لله» كذا في النسخ، وصوب أحد مشايخنا الأفاضل: «التي لا تصلح إلا لله» وتوجيهه: لأن الذي في الحديث تعلّم ما لا يصلح، وليس ما يصلح.
قلت: الصواب ما ورد في النسخ. وقول الإمام: (تعليمهم التحية التي تصلح لله). إشارة إلى ما ورد في تتمة الحديث وهي قوله ﷺ: «فإذا صلى أحدكم، فليقل: التحيات لله...».
وانظر: «القول المفيد» (٢/ ٣٢٨).

(٢) في بعض النسخ: (لا يقولن). وكلاهما وردا في: «صحيح البخاري» (٥٩٨٠)، و(٧٠٣٩)، و«صحيح مسلم» (٢٦٧٩).

(٣) في بعض النسخ: (لا يقلْ).

وَلاَ يَقُلْ أَحَدُكُم: عَبْدِي وَأَمَتِي. وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلاَمِي».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنْ قَوْلِ: عَبْدِي وَأَمَتِي.

الثانية: لاَ يَقُولُ العَبْدُ لِسَيِّدِهِ: رَبِّي، وَلاَ يُقَالُ لَهُ: أَطْعِمْ رَبَّكَ.

الثالثة: تَعْلِيمُ الأَوَّلِ قَوْلَ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلاَمِي.

الرابعة: تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ: سَيِّدِي وَمَوْلاَيَ.

الخامسة: التَّنْبِيهُ لِلْمُرَادِ، وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ، حَتَّى فِي الأَلْفَاظِ.

[٥٤] بَابٌ
لاَ يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللهِ

عَنِ ابنِ عُمَرَ - رضِيَ الله عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ بِاللهِ؛ فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ؛ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ؛ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا؛ فَكَافِئُوهُ، فإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ؛ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تُرَوْا أَنَّكُم قَدْ كَافَأْتُمُوهُ». رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ، وَالنَّسائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: إِعَاذَةُ مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ.

الثانية: إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللهِ.

الثالثة: إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ.

الرابعة: المُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ.

الخامسة: أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلاَّ عَلَيْهِ.

السادسة: قَوْلُهُ: «حَتَّى تُرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ».

[٥٥] بَابُ
لاَ يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلاَّ الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلاَّ الجَنَّةُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللهِ إِلاَّ غَايَةُ المَطَالِبِ.

الثانية: إِثْبَاتُ صِفَةِ الوَجْهِ.

[٥٦] بَابُ
مَا جَاءَ فِي الـ(لَوْ)

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]

وَقَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ﴾ [آل عمران: ١٦٨].

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَلاَ تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلاَ تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا[١]، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ[٢]، وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ (لَوْ) تفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ**».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ فِي آلِ عِمْرَانَ.

---

(١) هذا نحو رواية مسلم (٢٦٦٤)، وفي «تحقيق التجريد» (٢/ ٤٩٨): (ولو أني فعلت كذا وكذا، ولكن قل...). وهو موافق لرواية «ابن ماجه» (٧٩)، والنسائي في: «عمل اليوم والليلة» (٦٢٥)، وغيرهما. وفي بعض النسخ: (ولو أني فعلت كذا؛ لكان كذا).

(٢) قوله: «قَدَرُ اللهِ» خبرٌ لمبتدأ محذوف تقديره (هذا). وفي بعض المصادر وبعض النسخ: (قَدَّرَ اللهُ).

الثانية : النَّهْيُ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلِ : (لَوْ) ؛ إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ .

الثالثة : تَعْلِيلُ المَسْأَلَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ .

الرابعة : الإِرْشَادُ إِلَى الكَلَامِ الحَسَنِ .

الخامسة : الأَمْرُ بِالحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ مَعَ الاسْتِعَانَةِ بِالله .

السادسة : النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ وَهُوَ العَجْزُ .

[٥٧] بَاب
النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ(١)

عَنْ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : «لاَ تَسُبُّوا الرِّيحَ ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ ؛ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هٰذِهِ الرِّيحِ ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا ، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هٰذِهِ الرِّيحِ ، وَشَرِّ مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» . صَحَّحَهُ التِّرمِذِيُّ .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ .

الثانية : الإِرْشَادُ إِلَى الكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ .

الثالثة : الإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ .

الرابعة : أَنَّها قَدْ تُؤمَرُ بِخَيْرٍ ، وَقَدْ تؤمَرُ بِشَرٍّ .

[٥٨] بَاب

قَوْلِ الله تَعَالَى : ﴿ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ

(١) في : «تحقيق التجريد» (٢/ ٤٩٩) : (باب : لا تسبوا الريح) . والمثبت موافق لجميع النسخ .

كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ [آل عمران].

وَقَوْلِهِ: ﴿ٱلظَّانِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ [الفتح: ٦].

قَالَ ابنُ القَيِّمِ[1] فِي الآيَةِ الأُولى: (فُسِّرَ هٰذَا الظنُّ بأَنَّهُ - سُبْحَانَهُ - لا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ. وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللهِ وَحِكْمَتِهِ.

فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ القَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَهٰذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّ[2] المُنَافِقُونَ وَالمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الفَتْحِ.

وَإِنَّمَا كَانَ هٰذَا ظَنَّ السَّوْءِ؛ لأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ - سُبْحَانَهُ - وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ، وَحَمْدِهِ، وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ البَاطِلَ عَلَى الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقُّ، أَو أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَو أَنْكر أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذٰلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ؛ فـ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿٢٧﴾﴾ [ص].

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلاَ يَسْلَمُ مِنْ ذٰلِكَ إِلاَّ مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِه وَمُوْجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهٰذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ

---

(١) في: «زاد المعاد» (٣/ ٢٠٥ - ٢١١) والنقل باختصار.

(٢) في بعض النسخ: (ظنه). والمثبت موافق لما في «الزاد» (٣/ ٢٠٥).

بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى القَدَرِ وَمَلاَمَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا؛ فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، وفَتِّشْ نَفْسَكَ؛ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟(١).

فإِنْ تَنجُ مِنْهَا تَنجُ مِنْ ذِي عَظِيْمَةٍ وإِلاَّ فَإِنِّي لاَ إِخالُكَ نَاجِيًا)(٢) ا. هـ.

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الفَتْحِ.

الثالثة: الإِخْبَارُ بِأَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لاَ تُحْصَرُ.

الرابعة: أَنَّهُ لا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلاَّ مَنْ عَرَفَ الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ، وَعَرَفَ نَفْسَهُ.

[٥٩] بَابُ
مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ

وَقَالَ ابنُ عُمَرَ: (والَّذِي نَفْسُ ابنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بالقَدَرِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بالله، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ لابْنِهِ: يَا بُنَيَّ! إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ

---

(١) بعد هذا وقبل البيت جاء في: «تحقيق التجريد» (٢/ ٥٠٧): (قال الشاعر). وهي غير موجودة في: «زاد المعاد»، ولا باقي النسخ.

(٢) إلى هنا انتهى كلام شيخ الإسلام ابن القيم.

حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ الله القَلَمُ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. فَقَالَ: رَبِّ! وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هٰذَا؛ فَلَيْسَ مِنِّي».

وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ الله تَعَالَى القَلَمُ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لابنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بالْقَدَرِ خَيرِهِ وَشَرِّهِ؛ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ».

وَفِي «المُسْنَدِ» وَ«السُّنَنِ» عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ؛ قَالَ: «أَتَيْتُ أُبَيَّ بنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ؛ فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ، لَعلَّ الله يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي. فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ مَا قَبِلَهُ الله مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هٰذَا؛ لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ الله بنَ مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةَ بنَ اليَمَانِ وَزَيْدَ بنَ ثَابِتٍ؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذٰلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي «صَحِيحِهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: بَيَانُ فَرْضِ الإِيمَانِ بِالقَدَرِ[1].

الثانية: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الإِيمَانِ بِهِ[2].

---

(١) في نسخة: (بيان كيفية الإيمان بالقدر).

(٢) في نسخة: (بيان فرض الإيمان).

الثالثة : إِحْبَاطُ عَمَلِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الرابعة : الإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لاَ يَجِدُ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ.

الخامسة : ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللهُ.

السادسة : أَنَّهُ جَرَى بِالمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

السابعة : بَرَاءَتُهُ ﷺ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الثامنة : عَادَةُ السَّلَفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ العُلَمَاءِ.

التاسعة : أَنَّ العُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبْهَتَهُ، وَذٰلِكَ أَنَّهُم نَسَبُوا الكَلاَمَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَطْ.

[٦٠] بَابُ
مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِينَ

عَنْ أَبِي هرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؛ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً**». أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا: عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ**».

وَلَهُمَا: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ**».

وَلَهُمَا: عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا؛ كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ**».

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: (أَلا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلاَّ تَدَعَ صُورَةً إِلاَّ طَمَسْتَهَا، وَلاَ قَبْرًا مُشْرِفًا؛ إِلاَّ سَوَّيْتَهُ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي المُصَوِّرِينَ.

الثانية: التَّنْبِيهُ عَلَى العِلَّةِ، وَهُو[1] تَرْكُ الأَدَبِ مَعَ اللهِ؛ لِقَوْلِهِ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي».

الثالثة: التَّنْبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ: «فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ حَبَّةً أَو شَعِيرَةً».

الرابعة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا.

الخامسة: أَنَّ اللهَ يَخْلُقُ بِعَدَدِ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذَّبُ بِهَا المُصَوِّرُ فِي جَهَنَّمَ.

السادسة: أَنَّهُ يُكَلَّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ.

السابعة: الأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وُجِدَتْ.

[٦١] بَابُ
مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ». أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ، وَلاَ

---

(١) كذا في كل النسخ، ولعل الأقرب: (وهي).

يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ؛ لاَ يَشْتَرِي إِلاَّ بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَبِيعُ إِلاَّ بِيَمِينِهِ». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم (قَالَ عِمْرَانُ: فَلاَ أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا؟) ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْماً[1] يَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلاَ يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ».

وَفِيه: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ

---

(١) قوله: (قوماً) كذا بالنصب على أنها اسم (إنَّ)، وهذا لا إشكال فيه، وعليه أكثر روايات البخاري. ولكن الإشكال فيما ورد في بعض الروايات: «ثم إن بعدكم قومٌ كذا بالرفع. فكيف يكون اسم «إنَّ» مرفوعاً؟ وقد خرَّج العلماء هذا الرفع على ثلاثة أوجه.

١ - إن (قومٌ) كُتبت على لغة ربيعة (اللغة الربيعية)، وهم لا يقفون على المنصوب بالألف. فكتبت من (قوماً) إلى (قوم)، وهو تخريج ضعيف؛ لأنهم يقفون في المنطوق لا الكتابة.

٢ - إن (إنَّ) الحقت بـ (أنْ) المخفَّفة من الثقيلة فصار اسمها ضمير الشأن محذوف، و(قوم) خبر مبتدأ مؤخر، و(بعدكم) خبر مقدم، والجملة الخبرية خبر (إن). وهذا الوجه هو الأرجح إن شاء الله.

٣ - إن (إنَّ) هنا بمعنى نعم؛ فيكون المعنى: (ثم نعم بعدكم قوم).

وما ذكرت هذا الكلام إلا لأني وجدت بعض نسخ «كتاب التوحيد» جاءت برفع (قوم) فأحببت أن أبين أن «قوماً» بالرفع إن كانت في نسخة الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - فلها وجه في اللغة ثم إنها وردت في بعض روايات الصحيح.

انظر: «فتح الباري» (٥/ ٣٠٧)، و«شرح كتاب التوحيد» لابن عثيمين (١٠/ ١٠٥٣-١٠٥٤) [مجموع الفتاوى].

يَلُونَهُم، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: (كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ، وَالعَهْدِ، وَنَحْنُ صِغَارٌ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الوَصِيَّةُ بِحِفْظِ الأَيْمَانِ.

الثانية: الإِخْبَارُ بِأَنَّ الحَلِفَ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلبَرَكَةِ.

الثالثة: الوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ لاَ يَبِيعُ إِلاَّ بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَشْتَرِي إِلاَّ بِيَمِينِهِ.

الرابعة: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِي.

الخامسة: ذَمُّ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ وَلاَ يُسْتَحْلَفُونَ.

السادسة: ثَنَاؤُهُ ﷺ عَلَى القُرُونِ الثَّلاَثَةِ أَوِ الأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا يَحْدُثُ بَعْدَهُمْ.

السابعة: ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ.

الثامنة: كَوْنُ السَّلَفِ يَضْرِبُونَ الصِّغَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ.

[٦٢] بَابُ

مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ [ﷺ][1]

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا ٱلْأَيْمَـٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١].

(١) في بعض النسخ: (رسوله). وقوله: (ما جاء في ذمة الله...)؛ أي: ما جاء من الأدلة على وجوب حفظ ذمة الله وذمة رسوله ﷺ، والوفاء بها.

وَعَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَو سَرِيَّةٍ؛ أَوْصَاهُ بِتَقْوى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا وَلاَ تَغُلُّوا، وَلا تَغْدِرُوا، وَلاَ تُمَثِّلُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ فَادْعُهُم إِلَى ثَلاثِ خِصَالٍ (أَو: خِلاَلٍ)، فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوك؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذٰلِكَ؛ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ تَعَالَى [الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ](١)، وَلاَ يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ؛ إِلاَّ أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَاسْأَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُم وَكُفَّ عَنْهُم، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُم.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلاَ تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلٰكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُم عَلَى حُكْمِ اللهِ؛ فَلاَ تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، وَلكِنْ أَنْزِلْهُم عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِم حُكْمَ اللهِ أَمْ لاَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) ما بين معقوفين لم يرد في أكثر النسخ، واستدركته من أصل الحديث.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : الفَرْقُ بَيْنَ ذِمَّةِ اللهِ، وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ، وَذِمَّةِ المُسْلِمِينَ.

الثانية : الإِرْشَادُ إِلَى أَقَلِّ الأَمْرَيْنِ خَطَرًا.

الثالثة : قَوْلُهُ: «اغْزُوا بِسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ».

الرابعة : قَوْلُهُ: «قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ».

الخامسة : قَوْلُهُ: «اسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُم».

السادسة : الفَرْقُ بَيْنَ حُكْمِ اللهِ وَحُكْمِ العُلَمَاءِ.

السابعة : فِي كَوْنِ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الحَاجَةِ بِحُكْمٍ لاَ يَدْرِي أَيُوافِقُ حُكْمَ اللهِ أَمْ لاَ؟

[٦٣] بَابُ
مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللهِ

عَنْ جُنْدُبِ بنِ عَبْدِ اللهِ رضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«قَالَ رَجُلٌ: وَاللهِ لاَ يَغْفِرُ اللهُ لِفُلانٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَلاَّ أَغْفِرَ لِفُلاَنٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ»** رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ القَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : التَّحْذِيرُ مِنَ التَّأَلِّي عَلَى اللهِ.

الثانية : كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ.

الثالثة : أَنَّ الجَنَّةَ مِثْلُ ذَٰلِكَ .

الرابعة : فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ . . .» إِلَى آخِرِهِ .

الخامسة : أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبٍ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الأُمُورِ إِلَيْهِ .

[٦٤] بابٌ
لا يستشفعُ باللهِ على خلقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ العِيَالُ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ؛ فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ باللهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ!». فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذٰلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ[١] : «وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذٰلِكَ، إِنَّهُ لاَ يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ». وَذَكَرَ الحَدِيثَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : إِنْكَارُهُ عَلَى مَنْ قَالَ : (نَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ) .

الثانية : تَغَيُّرُهُ تَغَيُّرًا عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هٰذِهِ الكَلِمَةِ .

الثالثة : أَنَّهُ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ : (نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللهِ) .

الرابعة : التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ (سُبْحَانَ اللهِ!) .

الخامسة : أَنَّ المُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ الاسْتِسْقَاءَ .

(١) في بعض النسخ : (ثم قال النبي ﷺ). والمثبت وفق رواية أبي داود (٤٧٢٦).

[٦٥] بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الشِّخِّيرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «انطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا. فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلاً، وَأَعْظَمُنَا طَوْلاً. فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلاَ يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

وَعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا! وَسَيِّدَنَا وَابنَ سَيِّدِنَا! فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلاَ يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنزَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَحْذِيرُ النَّاسِ مِنَ الغُلُوِّ.

الثانية: مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ: (أَنْتَ سَيِّدُنَا).

الثالثة: قَوْلُهُ: «لا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ». مَعَ أَنَّهُم لَمْ يَقُولُوا إِلاَّ الحَقَّ.

الرابعة: قَوْلُهُ: «مَا أُحِبُّ أَن تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي».

[٦٦] بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الزمر].

عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قَالَ: (جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَامُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾)[الزمر: ٦٧][(١)].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا اللهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ». أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟».

وَرُوِيَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرَضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمٰنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُم).

وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابنُ وَهْبٍ؛ قَالَ: قَالَ ابنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِيِّ إِلَّا

---

(١) جاء هنا في بعض النسخ زيادة: (متفق عليه)، ولا أرى لها معنى؛ لأن المصنف سيخرج الحديث بعد ذكر الروايات.

كدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيتْ فِي تُرْسٍ».

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الكُرْسِيُّ فِي العَرْشِ إِلاَّ كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: (بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ[1] خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ خَمْسُ مِئَةِ عامٍ، وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، وَاللهُ فَوْقَ العَرْشِ، لاَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُم). أَخرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللهِ. وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ المَسْعودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ. قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ[2] رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، قَالَ: (وَلَهُ طُرُقٌ).

وَعَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ؟». قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ

(١) في بعض النسخ: (بين كل سماء وسماء). والمثبت موافق لرواية ابن خزيمة في: «التوحيد» (١٥٠)، والطبراني في: «المعجم الكبير» (١٩٨٧)، والبيهقي في: «الأسماء والصفات» (٨٥١)، والهمداني في: «فتيا وجوابها» (٢٢)، والذهبي في: «العلو» (٦٧). وعندهم إلا البيهقي زيادة: (مسيرة) بعد (سماء)، وجاء عند الدارمي في: «الرد على الجهمية» (٨١)، وأبي الشيخ في «العظمة» (٢٧٩)، وابن أبي زمنين في: «أصول السنة» (٣٩)، والخطيب في: «الموضح» (٢/ ٤٧)، والبيهقي في: «الأسماء والصفات» (٨٥١): (بين كل سماء بن مسيرة...).

(٢) في: «كتاب العلو» (١/ ٤١٧).

سَنَةٍ، وَكِثَفُ[1] كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ والعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلاهُ كَما بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ، والله تَعَالَى فَوْقَ ذٰلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

فِيهِ مَسائِلُ:

الأولى : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الزمر: ٦٧].

الثانية : أَنَّ هٰذِهِ العُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ اليَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمَنِهِ ﷺ، وَلَمْ يُنْكِرُوهَا، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا.

الثالثة : أَنَّ الحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَ للنَّبِيِّ ﷺ؛ صَدَّقَهُ، وَنَزَلَ «القُرْآنُ» بِتَقْرِيرِ ذٰلِكَ.

الرابعة : وُقُوعُ الضَّحِكِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ الحَبْرُ هٰذَا العِلْمَ العَظِيمَ.

الخامسة : التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ اليَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي اليَدِ اليُمْنَى، والأَرَضِينَ فِي الأُخْرَى.

السادسة : التَّصْرِيحُ بِتَسْمِيَتِهَا الشِّمَالَ.

السابعة : ذِكْرُ الجَبَّارِينَ وَالمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذٰلِكَ.

الثامنة : قَوْلُهُ: (كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُم).

التاسعة : عِظَمُ «الكُرْسِيِّ» بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّماءِ.

---

(١) قوله: «كِثَفُ» كذا في النسخ، وسيأتي ذكرها في المسألة (الثامنة عشرة). وهي بكسر الكاف وفتح الثاء، على وزن (غِلَظ) ومعناه. ويرى شيخنا ابن عقيل أن ضبطها بضمٍّ فسكونٍ فضمٍّ «كُثْفُ». وضبطُها مُشْكِلٌ عندي. وانظر: «شرح المسند» للعلامة أحمد شاكر (١٧٧٠).

العاشرة : عِظَمُ «العَرْشِ» بِالنِّسْبَةِ إِلَى «الكُرْسِيِّ».

الحادية عشرة : أَنَّ «العَرْشَ» غَيرُ «الكُرْسِيِّ» وَالْمَاءِ.

الثانية عشرة : كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَماءٍ إِلَى سَمَاءٍ.

الثالثة عشرة : كَمْ بَيْنَ السَّماءِ السَّابِعَةِ وَ«الكُرْسِيِّ».

الرابعة عشرة : كَمْ بَيْنَ «الكُرْسِيِّ» وَالمَاءِ.

الخامسة عشرة : أَنَّ «العَرْشَ» فَوْقَ المَاءِ.

السادسة عشرة : أَنَّ اللهَ فَوْقَ «العَرْشِ».

السابعة عشرة : كَمْ بَيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ.

الثامنة عشرة : كِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةِ سَنَةٍ.

التاسعة عشرة : أَنَّ البَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلاَهُ خَمْسُ مِئَةِ سَنَةٍ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

والحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِه أَجْمَعِينَ.

* * *

مَسَائِلُ الجَاهِلِيَّةِ

شَيخُ الإسلامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ
(١١١٥- ١٢٠٦هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدُ الوهَّاب رَحِمَهُ الله تَعَالَى:

هَذِهِ أُمُورٌ خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللهُ ﷺ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ الكِتَابِيِّينَ وَالأُمِّيينَ، مِمَّا لا غِنَى لِلمُسْلِمِ عَنْ مَعْرِفَتِهَا.

فَالضِّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَهُ الضِّدُّ وبِضِدِّهَا تَتَبَيَّنُ الأَشْيَاءُ

فَأَهَمُّ ما فِيهَا وَأَشَدُّهَا خَطَرًا عَدَمُ إيمَانِ القَلْبِ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ فَإِنِ انْضَافَ إلى ذَلِكَ اسْتِحْسَانُ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ تَمَّتِ الخَسَارَةُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [العنكبوت].

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: أَنَّهُمْ يَتَعَبَّدُونَ بإشْرَاكِ الصَّالِحِينَ فِي دُعَاءِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ، يُرِيدُونَ شَفَاعَتَهُم عِنْدَ اللَّهِ لِظَنِّهِم أنَّ اللَّهَ يُحِبُّ ذَلِكَ وَأَنَّ الصَّالِحِينَ يُحِبُّونَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٣]، وهَذِهِ أَعْظَمُ مَسْأَلَةٍ خَالَفَهُم فيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى بالإخلاصِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ دِينُ اللَّهِ الَّذِي أَرْسَلَ بِهِ جَمِيعَ الرُّسُلِ، وَأَنَّهُ لاَ يَقْبَلُ مِنَ الأَعْمَالِ إلاَّ الخَالِصَ، وَأَخْبَرَ أَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا اسْتَحْسَنُوا فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ، وَمَأْوَاهُ النَّارُ.

وَهَذِهِ هِيَ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي تَفَرَّقَ النَّاسُ لأَجْلِهَا بَيْنَ مُسلِمٍ وكَافِرٍ، وَعِنْدَهَا وَقَعَتِ العَدَاوةُ، ولأجْلِهَا شُرِعُ الجِهَادُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

الثَّانِيَةُ: أَنَّهُمْ مُتَفَرِّقُونَ فِي دِينِهِمِ، كَمَاقَالَ تَعَالى: ﴿ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الروم]، وَكَذَلِكَ في دُنيَاهُم، وَيَرَوْنَ أَنَّ ذلِكَ هُوَ الصَّوابُ؛ فأَتَى بِالاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ بِقَوْلِهِ: ﴿ ۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]. وقَالَ تَعَالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]. وَنَهَانَا عَنْ مُشَابَهَتِهِم بِقَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾[آل عمران: ١٠٥]، وَنَهَانَا عن التَّفرُّقِ في الدُّنيا بقَوْلِهِ: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾

[آل عمران: ١٠٣].

الثَّالِثَةُ: أنَّ مُخالَفَةَ وَلِيِّ الأَمْرِ وَعَدَمَ الانْقِيادِ لَهُ فَضِيلَةٌ، وَالسَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لَهُ ذُلٌّ وَمَهَانَةٌ، فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَمَرَ بالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الوُلاةِ، وَأَمَرَ بالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ وَالنَّصِيحَةِ، وَغَلَّظَ فِي ذَلِكَ، وَأَبْدَأَ فيه وَأَعَادَ.

وَهَذِهِ الثَّلاثُ هِيَ الَّتِي جَمَعَ بَيْنَهَا فِيمَا صَحَّ عَنْهُ ﷺ في «الصَّحِيحَيْنِ» أَنَّهُ قَالَ: «إنَّ اللهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاثًا: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلاَّهُ اللهُ أَمْرَكُمْ».

وَلَمْ يَقَعْ خَللٌ فِي دِينِ النَّاسِ وَدُنْيَاهُمْ إلاَّ بِسَبَب الإخْلاَلِ بِهَذِهِ الثَّلاثِ أَوْ

بَعْضِهَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ دِينَهُمْ مَبْنِيٌّ عَلَى أُصُولٍ أَعْظَمُهَا التَّقْلِيدُ، فَهُوَ القَاعِدَةُ الكُبْرى لِجَمِيعِ الكُفَّارِ، أَوَّلِهِم وآخِرِهِم؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزخرف]. وقَالَ تَعَالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿٢١﴾﴾ [لقمان]. فَأَتَاهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿۞ قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟ ۚ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ﴾ [سبأ: ٤٦]. وَقَوْلِهِ: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾ [الأعراف].

الْخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ أَكْبَرِ قَوَاعِدِهِمْ الاغْتِرَارَ بِالأَكْثَرِ، وَيَحْتَجُّونَ بِهِ عَلَى صِحَّةِ الشَّيْءِ، وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَى بُطْلانِ الشَّيْءِ بِغُرْبَتِهِ وَقِلَّةِ أَهْلِهِ، فَأَتَاهُمْ بِضِدِّ ذَلِكَ، وأَوْضَحَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ «القُرْآنِ».

السَّادِسَةُ: الاحْتِجَاجُ بالمُتَقَدِّمِينَ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [طه]، ﴿مَّا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِىٓ ءَابَآئِنَا ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [المؤمنون].

السَّابِعَةُ: الاسْتِدْلالُ بِقَوْمٍ أُعْطُوا قُوىً فِي الأَفْهَامِ وَالأَعْمَالِ وَفِي المُلْكِ والمَالِ والجَاهِ؛ فَرَدَّ اللهُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰهُمْ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦]. وقَوْلِهِ: ﴿وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٨٩]. وَقَوْلِهِ: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦].

الثَّامِنَةُ: الاستِدلالُ عَلَى بُطلانِ الشَّيءِ بِأنَّهُ لَمْ يَتبَعْهُ إلاَّ الضُّعَفَاءُ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ ﴾[الشعراء]. وقَوْلِهِ: ﴿ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ﴾[الأنعام: ٥٣]. فَرَدَّ اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ [الأنعام]

التَّاسِعَةُ: الاقْتِدَاءُ بفَسَقَةِ العُلَمَاءِ والعُبَّادِ؛ فَأَتَى بِقَوْلِهِ: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾[التوبة: ٣٤]. وبِقَوْلِهِ: ﴿ لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾[المائدة].

الْعَاشِرَةُ: الاسْتِدْلالُ عَلَى بُطْلانِ الدِّينِ بِقِلَّةِ أفْهَامِ أهْلِهِ وَعَدَمِ حِفْظِهِمْ؛ كَقَوْلِهِم: ﴿ بَادِيَ ٱلرَّأْيِ ﴾[هود: ٢٧].

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الاسْتِدْلالُ بالقِياسِ الفَاسِدِ؛ كقَوْلِهِم: ﴿ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا ﴾[إبراهيم: ١٠].

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: إنْكَارُ القِيَاسِ الصَّحِيحِ؛ والجَامِعُ لِهَذَا وَمَا قَبْلَهُ عَدَمُ فَهْمِ الجَامِعِ والفَارِقِ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: الغُلُوُّ فِي العُلَمَاءِ والصَّالِحِينَ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ﴾[النساء: ١٧١].

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا تَقَدَّمَ مَبْنِيٌّ عَلَى قَاعِدَةٍ، وَهِيَ: النَّفْيُ والإثْبَاتُ، فَيَتَّبِعُونَ الهَوَى وَالظَّنَّ وَيُعْرِضُونَ عَمَّا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: اعْتِذَارُهُم عَنِ اتِّبَاعِ مَا آتَاهُمُ اللهُ بِعَدَمِ الفَهْمِ؛ كَقَوْلِهِمْ: ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ﴾[البقرة: ٨٨]. ﴿ يَٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ ﴾ [هود: ٩١] فَأَكْذَبَهُمُ اللهُ، وَبَيَّنَ أَنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ الطَّبْعِ عَلَى قُلُوبِهِم، وَأَنَّ الطَّبْعَ بِسَبَبِ كُفْرِهِمِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اعْتِيَاضُهُمْ عَمَّا أَتَاهُمْ مِنَ اللهِ بِكُتُبِ السِّحْرِ؛ كَمَا ذَكَرَ اللهُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝ وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ﴾[البقرة: ١٠١، ١٠٢].

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: نِسْبَةُ بَاطِلِهِمْ إِلَى الأَنْبِيَاءِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ ﴾[البقرة: ١٠٢]. وقَوْلِهِ: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا ﴾

[آل عمران: ٦٧].

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: تَنَاقُضُهُمْ فِي الانْتِسَابِ، يَنْتَسِبُون إِلَى إِبْرَاهِيمَ مَعَ إِظْهَارِهِم تَرْكَ اتِّبَاعِهِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَدْحُهُمْ في بَعْضِ الصَّالِحِينَ بِفِعْلِ بَعْضِ المُنْتَسِبِينَ إِلَيْهِم، كَقَدْحِ اليَهُودِ فِي عِيسى، وَقَدْحِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي مُحَمَّدٍ ﷺ.

الْعِشْرُونَ: اعْتِقَادُهُم فِي مَخَارِيقِ السَّحَرَةِ وَأَمْثَالِهِم أَنَّهَا مِنْ كَرَامَاتِ الصَّالِحِينَ، وَنِسْبَتُهُ إِلَى الأَنْبِيَاءِ كَمَا نَسَبُوهُ لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلامُ.

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَعَبُّدُهُمْ بِالمُكَاءِ وَالتَّصْدِيَةِ.

الثَّانِيةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَهُمُ اتَّخذُوا دِينَهُم لَهوًا وَلَعِبًا.

الثَّالِثةُ وَالْعِشْرُون: أَنَّ الحَياةَ الدُّنيا غَرَّتْهُم، فَظَنُّوا أنَّ عَطَاءَ اللهِ مِنْهَا يَدُلُّ عَلَى رِضَاهُ؛ كقَوْلِهِم: ﴿ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴾ [سبأ].

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَرْكُ الدُّخُولِ فِي الحَقِّ إذَا سَبَقَهُمْ إلَيْهِ الضُّعَفَاءُ تَكَبُّرًا وَأَنَفَةً؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم . . . ﴾ الآيات. [الأنعام: ٥٢ وَمَا بَعْدَهَا]

الْخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: الاسْتِدْلالُ عَلَى بُطْلانِهِ بِسَبْقِ الضُّعَفَاءِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ ﴾ [الأحقاف: ١١].

السَّادِسَةُ وَالعِشْرُونَ: تَحْرِيفُ «كِتَابِ اللهِ» مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.

السَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَصْنِيفُ الكُتُبِ البَاطِلَةِ وَنِسْبَتُهَا إلى اللهِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ٧٩]

الثَّامِنَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ لا يَقْبَلُونَ مِنَ الحَقِّ إلاَّ الَّذِي مَعَ طَائِفَتِهِم؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ قَالُوا۟ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ﴾ [البقرة: ٩١].

التَّاسِعَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ لا يَعْلَمُونَ بِمَا تَقُولُهُ طَائِفَتُهُمْ، كَمَا نَبَّهَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة]

الثَّلاثُونَ: وَهِيَ مِنْ عَجَائِبِ آيَاتِ اللهِ، أَنَّهُم لَمَّا تَرَكُوا وَصِيَّةَ اللهِ بالاجْتِمَاعِ، وارْتَكَبُوا مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ مِنَ الافْتِرَاقِ، صَارَ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحِينَ.

الْحَادِيَةُ وَالثَّلاثُونَ: وَهِيَ مِنْ أَعْجَبِ الآيَاتِ أَيْضًا: مُعَادَاتُهُمُ الدِّينَ الَّذِي انْتَسَبُوا إلَيْهِ غَايَةَ العَدَاوَةِ، وَمَحَبَّتُهُم دِينَ الكُفَّارِ الَّذِينَ عَادَوْهُمْ وَعَادَوْا نَبِيَّهُمْ

وفِتنَتُهُم غايةَ المَحبّةِ، كَمَا فَعَلُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا أَتَاهُمْ بِدِينِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلامُ، واتَّبَعُوا كُتُبَ السِّحْرِ، وَهِيَ مِنْ دِينِ آلِ فِرْعَوْنَ.

الثَّانِيَةُ وَالثَّلاثُونَ: كُفْرُهُمْ بالحَقِّ إذَا كَانَ مَعَ مَنْ لا يَهْوَوْنَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾[البقرة: ١١٣].

الثَّالِثَةُ وَالثَّلاثُونَ: إنكَارُهُم مَا أَقَرُّوا أنَّه مِنْ دِينِهِم، كَمَا فَعَلُوا فِي حَجِّ البَيْتِ، فَقَالَ تَعَالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِۦمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ [البقرة: ١٣٠]

الرَّابِعَةُ وَالثَّلاثُونَ: أنَّ كُلَّ فِرْقَةٍ تَدَّعِي أنَّهَا النَّاجِيَةُ، فَأَكْذَبَهُمُ[1] اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾﴾[البقرة]، ثُمَّ بَيَّنَ الصَّوَابَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ الآيةَ[البقرة: ١١٢].

الْخَامِسَةُ وَالثَّلاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِكَشْفِ العَوْرَاتِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾[الأعراف: ٢٨].

السَّادِسَةُ وَالثَّلاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِتَحْرِيمِ الحَلالِ كَمَا تَعَبَّدُوا بِالشِّرْكِ.

السَّابِعَةُ وَالثَّلاثُونَ: التَّعَبُّدُ باتِّخَاذِ الأحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ.

الثَّامِنَةُ وَالثَّلاثُونَ: الإلْحَادُ فِي الصِّفَاتِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾﴾[فصلت].

التَّاسِعَةُ وَالثَّلاثُونَ: الإلْحَادُ فِي الأَسْمَاءِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ

(١) في إحدى النسخ: «فكذبهم الله».

بِٱلرَّحۡمَٰنِۚ﴾[الرعد: ٣٠].

الأَرْبَعُونَ: التَّعْطِيلُ؛ كَقَوْلِ آلِ فِرْعَوْنَ.

الْحَادِيَةُ وَالأَرْبَعُونَ: نِسْبَةُ النَّقَائِصِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ؛ كَالوَلَدِ والحَاجَةِ وَالتَّعَبِ، مَعَ تَنْزِيهِ رُهْبَانِهِم عَنْ بَعْضِ ذٰلِكَ.

الثَّانِيَةُ وَالأَرْبَعُونَ: الشِّرْكُ فِي المُلْكِ؛ كَقَوْلِ المَجُوسِ.

الثَّالِثَةُ وَالأَرْبَعُونَ: جُحُودُ القَدَرِ.

الرَّابِعَةُ وَالأَرْبَعُونَ: الاحْتِجَاجُ عَلَى اللهِ بِهِ.

الخَامِسَةُ وَالأَرْبَعُونَ: مُعَارَضَةُ شَرْعِ اللهِ بِقَدَرِهِ.

السَّادِسَةُ وَالأَرْبَعُونَ: مَسَبَّةُ الدَّهْرِ؛ كَقَوْلِهِم: ﴿وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ﴾ [الجاثية: ٢٤]

السَّابِعَةُ وَالأَرْبَعُونَ: إِضَافَةُ نِعَمِ اللهِ إِلَى غَيْرِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾[النحل: ٨٣].

الثَّامِنَةُ وَالأَرْبَعُونَ: الكُفْرُ بِآيَاتِ الله.

التَّاسِعَةُ وَالأَرْبَعُونَ: جَحْدُ بَعْضِهَا.

الخَمْسُونَ: قَوْلُهُم: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٖ مِّن شَيۡءٖۗ﴾[الأنعام: ٩١].

الْحَادِيَةُ وَالْخَمْسُونَ: قَوْلُهُم فِي «القُرْآنِ»: ﴿إِنۡ هَٰذَآ إِلَّا قَوۡلُ ٱلۡبَشَرِ ٢٥﴾ [المدثر]

الثَّانِيَةُ وَالْخَمْسُونَ: القَدْحُ فِي حِكْمَةِ اللهِ تعَالَى.

الثَّالِثَةُ وَالخَمْسُونَ: إِعْمَالُ الحِيَلِ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ فِي دَفْعِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ﴾[آل عمران: ٥٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ ﴾ [آل عمران: ٧٢].

الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: الإِقْرَارُ بالحَقِّ لِيَتَوَصَّلُوا بِهِ إِلَى دَفْعِهِ؛ كَمَا قَالَ فِي الآيَةِ.

الْخَامِسَةُ وَالْخَمْسُونَ: التَّعَصُّبُ للمَذْهَبِ؛ كَقَوْلِهِ فِيهَا: ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٧٣].

السَّادِسَةُ وَالخَمْسُونَ: تَسْمِيَةُ اتِّبَاعِ الإِسْلَامِ شِرْكًا؛ كَمَا ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ تَعالَىٰ: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ . . . ﴾ [آل عمران: ٧٩ ـ ٨٠].

السَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: تَحْرِيفُ الكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

الثَّامِنَةُ وَالخَمْسُونَ: لَيُّ الأَلْسِنَةِ بالكِتَابِ.

التَّاسِعَةُ وَالخَمْسُونَ: تَلْقِيبُ أَهْلِ الهُدَى بِالصُّبَاةِ وَالحَشْوِيَّةِ.

السِّتُّونَ: افْتِرَاءُ الكَذِبِ عَلَى اللهِ.

الحَادِيَةُ وَالسِّتُّونَ: التَّكْذِيبُ.

الثَّانِيَةُ وَالسِّتُّونَ: كَوْنُهُم إِذَا غُلِبُوا بالحُجَّةِ فَزِعُوا إِلَى الشَّكْوَى للمُلُوكِ؛ كَمَا قَالُوا: ﴿ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [الأعراف: ١٢٧].

الثَّالِثَةُ وَالسِّتُّونَ: رَمْيُهُم إِيَّاهُمْ بِالفَسَادِ فِي الأَرْضِ كَمَا فِي الآيَةِ.

الرَّابِعَةُ وَالسِّتُّونَ: رَمْيُهُمْ إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ دِينِ المَلِكِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ﴾ [الأعراف: ١٢٧]. وَكَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنِّىٓ أَخَافُ أَن

﴿يُبَدِّلَ دِينَكُمْ﴾ [غافر: ٢٦].

الخَامِسَةُ وَالسِّتُّونَ: رَمْيُهُم إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ آلِهَةِ المَلِكِ، كَمَا فِي الآيَةِ.

السَّادِسَةُ وَالسِّتُّونَ: رَمْيُهُمْ إِيَّاهُمْ بِتَبْدِيلِ الدِّينِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ﴾ [غافر].

السَّابِعَةُ وَالسِّتُّونَ: رَمْيُهُمْ إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ المَلِكِ؛ كقَوْلِهِم: ﴿وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧].

الثَّامِنَةُ وَالسِّتُّونَ: دَعْوَاهُمُ العَمَلَ بِمَا عِنْدَهُم مِنَ الحَقِّ؛ كَقَوْلِهِم: ﴿نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١] مَعَ تَرْكِهِمْ إِيَّاهُ.

التَّاسِعَةُ وَالسِّتُّونَ: الزِّيَادَةُ فِي العِبَادَةِ؛ كَفِعْلِهِم يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

السَّبْعُونَ: نَقْصُهُمْ مِنْهَا؛ كَتَرْكِهِم الوُقُوفَ بِعَرَفَاتٍ.

الحَادِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَرْكُهُمُ الوَاجِبَ وَرَعًا.

الثَّانِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُّدُهُمْ بِتَرْكِ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ.

الثَّالِثَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُّدُهُم بِتَرْكِ زِينَةِ اللهِ.

الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعْوَتُهُمُ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

الْخَامِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعْوَتُهُم إِيَّاهُمْ إِلَى الكُفْرِ مَعَ العِلْمِ.

السَّادِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: المَكْرُ الكُبَّارُ؛ كَفِعْلِ قَوْمِ نُوحٍ.

السَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: أَنَّ أَئِمَّتَهُمْ إِمَّا عَالِمٌ فَاجِرٌ وَإِمَّا عَابِدٌ جَاهِلٌ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٥-٧٨].

الثَّامِنَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعْوَاهُمْ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ اللهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ.

التَّاسِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعْوَاهُمْ مَحَبَّةَ اللهِ مَعَ تَرْكِهِم شَرْعَهُ، فَطَالَبَهُمُ اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ ﴾ [آل عمران: ٣١].

الثَّمَانُونَ: تَمَنِّيهِمُ الأَمَانِيَّ الكَاذِبَةَ، كَقَوْلِهِمْ: ﴿ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ﴾ [البقرة: ٨٠]. وَقَوْلِهِمْ: ﴿ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ﴾ [البقرة: ١١١].

الحَادِيَةُ وَالثَّمَانُونَ: اتِّخَاذُ قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ، وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ.

الثَّانِيَةُ وَالثَّمَانُونَ: اتِّخَاذُ آثَارِ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ كَمَا ذُكِرَ عَنْ عُمَرَ.

الثَّالِثَةُ وَالثَّمَانُونَ: اتِّخَاذُ السُّرُجِ عَلَى القُبُورِ.

الرَّابِعَةُ وَالثَّمَانُونَ: اتِّخَاذُهَا أَعْيَادًا.

الخَامِسَةُ وَالثَّمَانُونَ: الذَّبْحُ عِنْدَ القُبُورِ.

السَّادِسَةُ وَالثَّمَانُونَ: التَّبَرُّكُ بِآثَارِ المُعَظَّمِينَ كَدَارِ النَّدْوَةِ، وَافْتِخَارِ مَنْ كَانَتْ تَحْتَ يَدِهِ بِذَلِكَ؛ كَمَا قِيلَ لِحَكِيمِ بنِ حِزَامٍ: بِعْتَ مَكْرُمَةَ قُرَيْشٍ. فَقَالَ: ذَهَبَتِ المَكَارِمُ إِلاَّ التَّقْوَىٰ.

السَّابِعَةُ وَالثَّمَانُونَ: الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ.

الثَّامِنَةُ وَالثَّمَانُونَ: الطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ.

التَّاسِعَةُ وَالثَّمَانُونَ: الاسْتِسْقَاءُ بِالأَنْوَاءِ.

التِّسْعُونَ: النِّيَاحَةُ.

الحَادِيَةُ وَالتِّسْعُونَ: أَنَّ أَجَلَّ فَضَائِلِهِمُ البَغْيُ، فَذَكَرَ اللهُ فِيهِ مَا ذَكَرَ.

الثَّانِيَةُ وَالتِّسْعُونَ: أَنَّ أَجَلَّ فَضَائِلِهِمُ الفَخْرُ، وَلَوْ بِحَقٍّ، فَنُهِيَ عَنْهُ.

الثَّالِثَةُ وَالتِّسْعُونَ: أَنَّ تَعَصُّبَ الإِنْسَانِ لِطَائِفَتِهِ عَلَى الحَقِّ وَالبَاطِلِ أَمْرٌ لا بُدَّ مِنْهُ عِنْدَهُمْ، فَذَكَرَ اللهُ فِيهِ مَا ذَكَرَ.

الرَّابِعَةُ وَالتِّسْعُونَ: أَنَّ مِنْ دِينِهِمْ أَخْذَ الرَّجُلِ بِجَرِيمَةِ غَيْرِهِ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [الإسراء: ١٥].

الْخَامِسَةُ وَالتِّسْعُونَ: تَعْيِيرُ الرَّجُلِ بِمَا فِي غَيْرِهِ، فَقَالَ: «أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ».

السَّادِسَةُ وَالتِّسْعُونَ: الافْتِخَارُ بِوِلَايَةِ البَيْتِ؛ فَذَمَّهُمُ اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [المؤمنون].

السَّابِعَةُ وَالتِّسْعُونَ: الافْتِخَارُ بِكَوْنِهِمْ ذُرِّيَّةَ الأَنْبِيَاءِ؛ فَأَتَى اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ ﴾ الآية [البقرة: ١٣٤].

الثَّامِنَةُ وَالتِّسْعُونَ: الافْتِخَارُ بِالصَّنَائِعِ، كَفِعْلِ أَهْلِ الرِّحْلَتَيْنِ عَلَى أَهْلِ الحَرْثِ.

التَّاسِعَةُ وَالتِّسْعُونَ: عَظَمَةُ الدُّنْيَا فِي قُلُوبِهِم؛ كَقَوْلِهِم: ﴿ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴿٣١﴾ ﴾ [الزخرف].

المِئَةُ: التَّحَكُّمُ عَلَى اللهِ؛ كَمَا فِي الآيَةِ.

الحَادِيَةُ بَعْدَ المِئَةِ: ازْدِرَاءُ الفُقَرَاءِ؛ فَأَتَاهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ ﴾ [الأنعام: ٥٢].

الثَّانِيَةُ بَعْدَ المِئَةِ: رَمْيُهُمْ أَتْبَاعَ الرُّسُلِ بِعَدَمِ الإِخْلَاصِ وَطَلَبِ الدُّنْيَا،

فَأَجَابَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢] وَأَمْثَالِهَا.

الثَّالِثَةُ بَعْدَ المِئَةِ: الكُفْرُ بِالمَلَائِكَةِ.

الرَّابِعَةُ بَعْدَ المِئَةِ: الكُفْرُ بِالرُّسُلِ.

الْخَامِسَةُ بَعْدَ المِئَةِ: الكُفْرُ بِالكُتُبِ.

السَّادِسَةُ بَعْدَ المِئَةِ: الإِعْرَاضُ عَمَّا جَاءَ عَنِ اللهِ.

السَّابِعَةُ بَعْدَ المِئَةِ: الكُفْرُ بِالْيَوْمِ الآخِرِ.

الثَّامِنَةُ بَعْدَ المِئَةِ: التَّكْذِيبُ بِلِقَاءِ اللهِ.

التَّاسِعَةُ بَعْدَ المِئَةِ: التَّكْذِيبُ بِبَعْضِ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَنِ الْيَوْمِ الآخِرِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ﴾ [الكهف: ١٠٥].

وَمِنْهَا التَّكْذِيبُ بِقَوْلِهِ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾﴾ [الفاتحة].

وَقَوْلِهِ: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾﴾ [الزخرف].

الْعَاشِرَةُ بَعْدَ المِئَةِ: قَتْلُ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالقِسْطِ مِنَ النَّاسِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ المِئَةِ: الإِيمَانُ بِالجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ المِئَةِ: تَفْضِيلُ دِينِ المُشْرِكِينَ عَلَى دِينِ المُسْلِمِينَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ المِئَةِ: لَبْسُ الحَقِّ بِالبَاطِلِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ المِئَةِ: كِتْمَانُ الحَقِّ مَعَ العِلْمِ بِهِ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ المِئَةِ: قَاعِدَةُ الضَّلَالِ؛ وَهِيَ القَوْلُ عَلَى اللهِ بِلَا عِلْمٍ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ المِئَةِ: التَّنَاقُضُ الوَاضِحُ لَمَّا كَذَّبُوا بِالحَقِّ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِيجٍ ﴿٥﴾﴾ [ق].

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ المِئَةِ: الإِيمَانُ بِبَعْضِ المُنَزَّلِ دُونَ بَعْضٍ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ المِئَةِ: التَّفْرِيقُ بَيْنَ الرُّسُلِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ المِئَةِ: مُخَاصَمَتُهُمْ فِيمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ.

العِشْرُونَ بَعْدَ المِئَةِ: دَعْوَاهُمُ اتِّبَاعَ السَّلَفِ مَعَ التَّصْرِيحِ بِمُخَالَفَتِهِمْ.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ بَعْدَ المِئَةِ: صَدُّهُمْ عَنْ سَبِيلِ الله مَنْ آمَنَ بِهِ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ بَعْدَ المِئَةِ: مَوَدَّتُهُمُ الكُفْرَ وَالكَافِرِينَ.

الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ بَعْدَ المِئَةِ وَالرَّابِعَةُ وَالخَامِسَةُ وَالسَّادِسَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالثَّامِنَةُ وَالعِشْرُونَ بَعْدَ المِئَةِ: العِيَافَةُ، وَالطَّرْقُ، وَالطِّيَرَةُ، وَالكِهَانَةُ، وَالتَّحَاكُمُ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَكَرَاهَةُ التَّزْوِيجِ بَيْنَ العَبْدَيْنِ. والله أَعْلَمُ.

وَصَلَّى الله عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

* * *

كَشْفُ الشُّبُهَاتِ

شَيْخُ الإسْلامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ

مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ بنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ

(١١١٥ - ١٢٠٦هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ «التَّوْحِيدَ» هُوَ: إِفْرَادُ الله سُبْحَانَهُ بالعِبَادَةِ، وَهُوَ دِينُ الرُّسُلِ الَّذِين أَرْسَلَهُمُ اللهُ بِهِ إِلَى عِبَادِهِ، فَأَوَّلُهُمْ «نُوحٌ» عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَى قَوْمِهِ، لَمَّا غَلَوْا فِي الصَّالِحِينَ: «وَدٌّ» و«سُوَاعٍ» و«يَغُوثَ» و«يَعُوقَ» وَ«نَسْرٍ».

وَآخِرُ الرُّسُلِ «مُحَمَّدٌ» ﷺ، وَهُوَ [الَّذِي] كَسَّرَ صُوَرَ هَؤُلاَءِ الصَّالِحِينَ، أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَى قَوْمٍ يَتَعَبَّدُونَ، وَيَحُجُّونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، وَيَذْكُرُونَ اللهَ كَثِيرًا، وَلَكِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ بَعْضَ المَخْلُوقَاتِ وَسَائِطَ بَيْنَهُم وَبَيْنَ اللهِ.

يَقُولُونَ: نُرِيدُ مِنْهُمُ التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ. وَنُرِيدُ شَفَاعَتَهُمْ عِنْدَهُ، مِثْلُ المَلاَئِكَةِ وعِيسَى، وَمَرْيَمَ[١]. وأُنَاسٍ غَيْرِهِمْ مِنَ الصَّالِحِينَ.

فَبَعَثَ الله مُحَمَّدًا ﷺ يُجَدِّدُ لَهُمْ دِينَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلامُ، وَيُخْبِرُهُم أَنَّ هَذَا التَّقَرُّبَ والاعْتِقَادَ مَحْضُ حَقِّ اللهِ، لاَ يَصْلُحُ مِنْهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللهِ، لاَ لِمَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَلاَ لِنَبِيٍّ مُرْسَلٍ، فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِمَا.

وَإِلاَّ فَهَؤُلاَءِ المُشْرِكُونَ مُقِرُّونَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللهَ هُوَ الخَالِقُ الرَّازِقُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وأَنَّهُ لاَ يَرْزُقُ إِلاَّ هُوَ، وَلاَ يُحْيِي إِلاَّ هُوَ، وَلاَ يُمِيتُ إِلاَّ هُوَ، وَلاَ يُدَبِّرُ الأَمْرَ إِلاَّ هُوَ، وَأَنَّ جَمِيعَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ، والأَرَضِينَ السَّبْعَ وَمَنْ فِيهَا: كُلُّهُمْ عَبِيدُهُ وَتَحْتَ تَصَرُّفِهِ وَقَهْرِهِ.

(١) في بعض النسخ: (وعيسى بن مريم).

فَإِذَا أَرَدتَ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ هَؤُلاَءِ المُشْرِكِينَ الَّذِين قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَشْهَدُونَ للهِ هَذِهِ الشَّهَادَةَ، فَاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [يونس]. وَقَوْلَهُ: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾ ﴾ [المؤمنون]، وغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ.

فَإِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّهُمْ مُقِرُّونَ بِهَذَا؛ وَأَنَّهُ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي التَّوْحِيدِ الَّذِي دَعَاهُمْ إِلَيْه رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَعَرَفْتَ أَنَّ التَّوحِيدَ الَّذِي جَحَدُوهُ هُوَ «تَوْحِيدُ العِبَادَةِ»، الَّذِي يُسَمِّيهِ المُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا «الاعْتِقَادَ» كَمَا كَانُوا يَدْعُونَ اللهَ ـ سُبْحَانَهُ ـ لَيْلاً وَنَهَارًا. ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو «الملائِكَةَ»؛ لأَجْلِ صَلاَحِهِمْ وَقُرْبِهِم مِنَ اللهِ، لِيَشْفَعُوا لَهُ، أَوْ يَدْعُو رَجُلاً صَالِحًا مِثْلَ «اللَّاتِ»، أَوْ نَبِيًّا مِثْلَ «عِيْسَى»، وَعَرَفْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاتَلَهُم عَلَى هَذَا الشِّرْكِ وَدَعَاهُمْ إِلَى إِخْلاَصِ العِبَادَةِ لله وَحْدَهُ. كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾ ﴾ [الجن]

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ۖ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ ﴾ [الرعد: ١٤]

وتَحَقَّقْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِنَّمَا قَاتَلَهُمْ لِيَكُونَ «الدُّعَاءُ» كُلُّه لِلهِ. و«النَّذْرُ»

كُلُّهُ للهِ، و«الذَّبْحُ» كُلُّهُ للهِ، و«الاسْتِغَاثَةُ» كُلُّهَا باللهِ. وَجَمِيعُ أَنْواعِ العِبَادَةِ كُلُّهَا للهِ.

وَعَرَفتَ أَنَّ إِقْرَارَهُمْ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإسْلاَمِ. وَأَنْ قَصْدَهُمُ المَلاَئِكَةَ والأَنْبِيَاءَ يُرِيدُونَ شَفَاعَتَهُمْ وَالتَّقَرُّبَ إِلَى الله بِذَلِكَ، هُوَ الَّذِي أَحَلَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ. عَرَفْتَ حِينَئِذٍ التَّوْحِيدَ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ وأَبَى عَنِ الإقْرَارِ بِهِ المُشْرِكُونَ.

وَهَذَا التَّوحِيدُ هُوَ مَعْنَى قَوْلِكَ «لاَ إِلَهَ إلاَّ الله» فَإِنَّ «الإلَه» عِنْدهُمْ هُوَ الَّذِي يُقْصَدُ لأَجْلِ هَذِهِ الأُمُورِ، سَوَاءٌ كَانَ مَلَكًا، أَوْ نَبِيًّا، أَوْ وَلِيًّا، أَوْ شَجَرَةً، أَوْ «قَبْرًا» أَوْ «جِنِّيًّا»، لَمْ يُرِيدُوا أَنَّ «الإلَه» هُوَ الخَالِقُ الرَّازِقُ المُدَبِّرُ، فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ للهِ وَحْدَهُ، كَمَا قَدَّمْتُ لَكَ. وَإِنَّما يَعْنُونَ بِـ«الإلٰهِ» مَا يَعْنِي المُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا بِلَفْظِ «السَّيِّدِ» فَأَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ إِلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ وَهِيَ: «لاَ إِلَهَ إلاَّ الله».

وَالمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مَعْنَاهَا لاَ مُجَرَّدُ لَفْظِهَا. وَالْكُفَّارُ الْجُهَّالُ يَعْلَمُونَ أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ هُوَ: إِفْرَادُ الله تَعَالَى بالتَّعَلُّقِ، وَالْكُفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله، والبَرَاءَةُ مِنْهُ. فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ لَهُمْ: قُولُوا «لاَ إِله إِلاَّ الله». قَالُوا: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ۝﴾ [ص].

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ جُهَّالَ الكُفَّارِ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ فَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَدَّعِي الإسْلاَمَ، وَهُوَ لاَ يَعْرِفُ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الكَلِمَةِ مَا عَرَفَهُ جُهَّالُ الكَفَرَةِ، بَلْ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ التَّلَفُّظُ بِحُرُوفِهَا مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ الْقَلْبِ لِشَيْءٍ مِنَ المَعَانِي. وَالحَاذِقُ مِنْهُمْ يَظُنُّ أَنَّ مَعْنَاهُ: لاَ يَخْلُقُ، وَلاَ يَرْزُقُ، وَلاَ يُدَبِّرُ الأَمْرَ إلاَّ الله، فَلاَ خَيْرَ فِي رَجُلٍ جُهَّالُ

الكُفَّارِ أَعْلَمُ مِنهُ بِمَعْنَى «لا إِله إلاَّ الله».

إِذَا عَرَفْتَ مَا قُلْتُ لَكَ مَعْرِفَةَ قَلْبٍ. وَعَرَفْتَ الشِّرْكَ بِاللهِ الَّذِي قَالَ اللهُ فِيهِ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨] وَعَرَفْتَ دِينَ اللهِ الَّذِي أَرْسَلَ بِهِ الرُّسُلَ مِنْ أَوَّلِهِم إِلى آخِرِهِم، الَّذِي لاَ يَقْبَلُ اللهُ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ. وَعَرَفْتَ مَا أَصْبَحَ غَالِبُ النَّاسِ فِيهِ مِنَ الجَهْلِ بِهَذَا، أَفَادَكَ فَائِدَتَيْنِ.

الأُولَى: الْفَرَحُ بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ۝ ﴾ [يونس].

وَأَفَادَكَ[1] أيضاً: الخَوْفَ الْعَظِيمَ.

فَإِنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الإِنْسَانَ يَكْفُرُ بِكَلِمَةٍ يُخْرِجُهَا مِنْ لِسَانِهِ، وهُوَ قَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ جَاهِلٌ، فَلاَ يُعْذَرُ بالجَهْلِ، وَقَدْ يَقُولُها وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهَا تُقَرِّبُهُ إِلى اللهِ - تَعالَى - كَمَا كَانَ يَظُنُّ المُشْرِكُونَ، خُصُوصًا إِنْ أَلْهَمَكَ اللهُ مَا قَصَّ عَنْ قَوْمِ مُوسَى مَعَ صَلاَحِهِم وَعِلْمِهِم. أَنَّهُم أَتَوْهُ قَائِلِينَ: ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ﴾ [الأعراف: ١٣٨]. فَحِينَئِذٍ يَعْظُمُ حِرْصُكَ وَخَوْفُكَ عَلَى مَا يُخَلِّصُكَ مِنْ هَذَا وَأَمْثَالِهِ.

وَاعْلَمْ، أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ مِنْ حِكْمَتِهِ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا بِهَذَا التَّوْحِيدِ إلاَّ جَعَلَ لَهُ أَعْدَاءً. كَمَا قَالَ تعَالَى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ [الأنعام: ١١٢] وَقَدْ يَكُونُ لأَعْدَاءِ التَّوحِيدِ عُلُومٌ كَثِيرةٌ وَكُتُبٌ وَحُجَجٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم

(١) هذه الفائدة الثانية.

بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُوا۟ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [غافر: ٨٣].

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ، وَعَرَفْتَ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى اللهِ لَابُدَّ لَهُ مِنْ أَعْدَاءٍ قَاعِدِينَ عَلَيه، أَهْلِ فَصَاحةٍ وَعِلْمٍ وَحُجَجٍ؛ فَالوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْلَمَ مِنْ دِينِ اللهِ مَا يَصِيرُ لَكَ سِلاحًا تُقَاتِلُ بِهِ هَؤلاءِ الشَّياطِينَ الَّذِينَ قَالَ إِمَامُهُمْ وَمُقَدَّمُهُم لِرَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾﴾ [الأعراف]، وَلَكِنْ إِذَا أَقْبَلْتَ عَلَى اللهِ وَأَصْغَيْتَ إِلَى حُجَجِهِ وَبَيِّنَاتِهِ فَلاَ تَخَفْ وَلاَ تَحزَنْ ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾ [النساء]. والعَامِيُّ مِنَ المُوَحِّدِينَ يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ هَؤُلاَءِ المُشْرِكينَ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿١٧٣﴾﴾ [الصافات]، فَجُنْدُ اللهِ هُمُ الغَالِبُونَ بِالحُجَّةِ وَاللِّسَانِ. كَمَا هُمُ الغَالِبُونَ بِالسَّيْفِ والسِّنَانِ، وإِنَّمَا الخَوْفُ عَلَى المُوَحِّدِ الَّذِي يَسْلُكُ الطَّرِيقَ، وَلَيْسَ مَعَهُ سِلاَحٌ.

وَقَدْ مَنَّ الله -تَعَالَى- عَلَيْنَا بِكِتَابِهِ الَّذِي جَعَلَهُ ﴿تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [النحل]. فَلاَ يَأْتِي صَاحِبُ بَاطِلٍ بِحُجَّةٍ إِلاَّ وَفِي «القُرْآنِ» مَا يَنْقُضُهَا وَيُبَيِّنُ بُطْلاَنَهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الفرقان]. قَالَ بَعْضُ المُفَسِّرِينَ: (هَذِهِ الآيَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ حُجَّةٍ يَأْتِي بِهَا أَهْلُ البَاطِلِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ).

وَأَنَا أَذْكُرُ لَكَ أَشْيَاءَ مِمَّا ذَكَرَ اللهُ فِي جَوابِهِ جَوَابًا لِكَلاَمٍ احْتَجَّ بِهِ المُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا عَلَيْنَا.

فَنقُولُ: جَوَابُ أَهْلِ البَاطِلِ مِنْ طَرِيقَيْنِ: مُجْمَلٍ، وَمُفَصَّلٍ.

(أَمَّا المُجْمَلُ): فَهُوَ: الأمْرُ الْعَظِيمُ وَالفَائِدَةُ الكَبِيرَةُ لِمَنْ عَقَلَهَا؛ وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٧]. وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ؛ فَاحْذَرُوهُمْ».

مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا قَالَ لَكَ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾ [يونس]. أَوْ إِنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ، وَإِنَّ الأنْبِيَاءَ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللهِ، أَوْ ذَكَرَ كَلامًا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ بَاطِلِهِ، وَأَنْتَ لاَ تَفْهَمُ مَعْنَى الْكَلامِ الَّذِي ذَكَرَهُ.

فَجَاوِبْهُ بِقَوْلِكَ: إِنَّ اللهَ ذَكَرَ فِي «كِتَابِهِ» أَنَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم زَيْغٌ يَتْرُكُونَ الْمُحْكَمَ وَيَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ. وَمَا ذَكَرْتُهُ لَكَ مِنْ أَنَّ اللهَ -تَعَالَى- ذَكَرَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ يُقِرُّونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّهُ كَفَّرَهُمْ بِتَعَلُّقِهِمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ وَالأنْبِيَاءِ وَالأوْلِيَاءِ، مَعَ قَوْلِهِم: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨]. هَذَا أَمْرٌ مُحْكَمٌ بَيِّنٌ، لاَ يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُغَيِّرَ مَعْنَاهُ، وَمَا ذَكَرْتَهُ لِي أَيُّهَا الْمُشْرِكُ مِنَ «الْقُرْآنِ» أَوْ «كَلاَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ» لاَ أَعْرِفُ مَعْنَاهُ، وَلَكِنْ أَقْطَعُ أَنَّ كَلاَمَ اللهِ لا يَتَنَاقَضُ، وَأَنَّ كَلاَمَ النَّبِيِّ ﷺ لاَ يُخَالِفُ كَلاَمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَهَذَا جَوَابٌ جَيِّدٌ سَدِيدٌ، وَلَكِنْ لاَ يَفْهَمُهُ إِلاَّ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ -تَعَالَى- فَلاَ تَسْتَهِنْ بِهِ، فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ ﴾ [فصلت].

(وَأَمَّا الجَوَابُ المُفَصَّلُ) : فَإِنَّ أَعْدَاءَ اللهِ لَهُمْ اعْتِرَاضَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَى دِينِ الرُّسُلِ، وَيَصُدُّونَ بِهَا النَّاسَ عَنْهُ.

مِنْهَا قَوْلُهُمْ: نَحْنُ لا نُشْرِكُ باللهِ، بَلْ نَشْهَدُ أَنَّهُ لاَ يَخْلُقُ وَلاَ يَرْزُقُ وَلاَ يَنْفَعُ ولاَ يَضُرُّ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ لاَ يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلاَ ضَرًّا، فَضْلاً عَنْ عَبْدِ القَادِرِ أَوْ غَيْرِهِ. وَلَكِنْ أَنَا مُذْنِبٌ، وَالصَّالِحُونَ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ الله، وَأَطْلُبُ مِنَ الله بِهِم. فَجَاوِبْهُ بِمَا تَقَدَّمَ. وَهُوَ أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُقِرُّونَ بِمَا ذَكَرْتَ، وَمُقِرُّونَ أَنَّ أَوثَانَهُم لا تُدَبِّرُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا أَرَادُوا الجَاهَ وَالشَّفَاعَةَ. وَاقْرأ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ، ووَضَّحَهُ.

فَإِنْ قَالَ : إِنَّ هَؤُلاءِ الآيَاتِ نَزَلَتْ فِيمَنْ يَعْبُدُ الأَصْنَامَ، كَيْفَ تَجْعَلُونَ الصَّالِحِينَ مِثْلَ الأَصْنَامِ؟ أَمْ كَيْفَ تَجْعَلُونَ الأنبِيَاءَ أَصْنَامًا؟

فَجَاوِبْهُ بِمَا تَقَدَّمَ، فَإِنَّهُ إِذَا أَقَرَّ أَنَّ الكُفَّارَ يَشْهَدُونَ بالرُّبُوبِيَّةِ كُلِّهَا للهِ، وَأَنَّهُم مَا أَرَادُوا مِمَّنْ قَصَدُوا إلاَّ الشَّفَاعَةَ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ فِعْلِهِمْ وَفِعْلِهِ بِمَا ذَكَرَ، فَاذْكُرْ لَهُ أَنَّ الكُفَّارَ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الأَصْنَامَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الأَولِيَاءَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾ الآيةُ[الإسراء: ٥٧] ، وَيَدْعُونَ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ۝٧٥ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۝٧٦ ﴾ [المائدة] . واذْكُرْ لَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ

جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ [سبأ]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾ [المائدة].

فَقُلْ لَهُ: أعَرَفْتَ أنَّ الله كَفَّرَ مَنْ قَصَدَ الأَصْنَامَ، وكَفَّرَ أيضًا مَنْ قَصَدَ الصَّالحينَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

فَإِنْ قالَ: الكُفَّارُ يُرِيدُونَ مِنهُمْ. وَأنَا أشْهَدُ أنَّ اللهَ هُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ، المُدَبِّرُ، لا أُرِيدُ إلاَّ مِنْهُ، وَالصَّالِحُونَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ أقْصِدُهُمْ أرْجُو مِنَ اللهِ شَفَاعَتَهُمْ.

فَالجَوابُ: أَنَّ هَذَا قَوْلُ الكُفَّارِ سَواءً بِسَواءٍ، وَاقرَأْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣] وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [يونس: ١٨].

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الشُّبَهَ الثَّلاَثَ هِيَ أَكْبَرُ مَا عِنْدَهُمْ. فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللهَ وَضَّحَهَا لَنَا فِي كِتَابِهِ وَفَهِمْتَهَا فَهْمًا جَيِّدًا فَمَا بَعْدَهَا أَيْسَرُ مِنْهَا.

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لا أَعْبُدُ إلاَّ اللهَ، وَهَذَا الالْتِجَاءُ إِلَيْهِم وَدُعَاؤُهُمْ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ.

فَقُلْ لَهُ: أَنْتَ تَقْرَأُ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْكَ إِخْلاَصَ الْعِبَادَةِ للهِ، وَهُوَ حَقُّهُ عَلَيْكَ: [فَإِذَا قَالَ نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: تُبَيِّنُ لِي هَذَا الَّذِي فُرِضَ عَلَيْكَ، وَهُوَ إِخْلاَصُ

الْعِبَادَةِ للهِ وَحْدَهُ، وَهُوَ حقُّهُ عَلَيْكَ؟][١] فَإِنْ كَانَ لاَ يَعْرِفُ الْعِبَادَةَ وَلا أَنْوَاعَهَا، فَبَيِّنْهَا لَهُ بِقَوْلِكَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝﴾ [الأعراف].

فَإِذَا أَعْلَمْتَهُ بِهَذَا فَقُلْ لَهُ: هَلْ عَلِمْتَ هَذَا عِبَادَةً للهِ؟ فَلاَبُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. وَ«الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَةِ».

فَقُلْ لَهُ: إِذَا أَقْرَرْتَ أَنَّهَا عِبَادَةٌ، وَدَعَوتَ اللهَ لَيْلاً ونَهَارًا، خَوْفًا وَطَمَعًا، ثُمَّ دَعَوْتَ فِي تِلْكَ الحَاجَةِ نَبِيًّا أَوْ غَيْرَهُ، هَلْ أَشْرَكْتَ فِي عِبَادَةِ اللهِ غَيْرَهُ، فَلاَبُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: فَإِذَا عَمِلْتَ[٢] بِقَولِ الله تَعَالَى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝﴾ [الكوثر] وَأَطَعْتَ اللهَ وَنَحَرْتَ لَهُ، هَلْ هَذَا عِبَادَةٌ؟ فَلاَبُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: إِذَا نَحَرْتَ لِمَخْلُوقٍ: نَبِيٍّ أَوْ جِنِّي أَوْ غَيْرِهِمَا، هَلْ أَشْرَكْتَ فِي هَذِهِ العِبَادَةِ غَيْرَ اللهِ؟ فَلابُدَّ أَنْ يُقِرَّ، وَيَقُولَ: نَعَمْ.

وَقُلْ لَهُ أَيْضًا: المُشْرِكُونَ الَّذِين نَزَلَ فِيهِم «القُرْآنُ» هَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ المَلاَئِكَةَ، وَالصَّالِحِينَ، وَاللاَّتَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ؟ فَلاَبُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: وَهَلْ كَانَتْ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلاَّ فِي الدُّعَاءِ، وَالذَّبْحِ، وَالالْتِجَاءِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؟ وَإِلاَّ فَهُمْ مُقِرُّونَ أَنَّهُمْ عَبِيدُهُ، وَتَحْتَ قَهْرِهِ، وَأَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ الأَمْرَ، وَلَكِنْ دَعَوْهُمْ وَالْتَجؤُوا إِلَيْهِمْ لِلْجَاهِ وَالشَّفَاعَةِ وَهَذَا ظَاهِرٌ جِدًّا.

فَإِنْ قَالَ: أَتُنْكِرُ شَفَاعَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَبْرَأُ مِنْهَا؟

---

(١) ما بين معقوفين ساقط من بعض الطبعات.

(٢) في بعض النسخ: (عَلِمْتَ).

فَقُلْ: لاَ أُنكِرُهَا، ولاَ أَتَبَرَّأُ مِنهَا، بَلْ هُوَ ﷺ الشَّافِعُ المُشَفَّعُ، وَأَرْجُو شَفَاعَتَهُ، وَلَكِنَّ الشَّفَاعَةَ كُلَّهَا لله تَعَالَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]. ولاَ تكُونُ إلاَّ مِنْ بَعْدِ إِذْنِ اللهِ، كَمَا قَالَ تعَالَى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

ولاَ يَشْفَعُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَحَدٍ إلاَّ مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللهُ فِيهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]. وَهُوَ سُبْحَانَهُ لا يَرْضَى إلاَّ التَّوْحِيدَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]. فَإِذَا كَانَتِ الشَّفَاعَةُ كُلَّهَا للهِ، وَلاَ تَكُونُ إلاَّ مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ، وَلاَ يَشْفَعُ النَّبِيُّ ﷺ وَلاَ غَيْرُهُ فِي أَحَدٍ حَتَّى يَأْذَنَ اللهُ فِيهِ، وَلاَ يَأْذَنُ الله -تَعَالَى- إلاَّ لأَهْلِ التَّوْحِيدِ؛ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ كُلَّهَا للهِ، فَأَطْلُبُهَا مِنْهُ فَأَقُولُ[١]: اَللَّهُمَّ لاَ تَحْرِمْنِي شَفَاعَتَهُ، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ. وَأَمْثَالَ هَذَا.

فَإِنْ قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَا أَطْلُبُهُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ تَعَالَى.

فَالجَوَابُ: أَنَّ اللهَ أَعْطَاهُ الشَّفَاعَةَ، وَنَهَاكَ عَنْ هَذَا. فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ۝١٨﴾ [الجن]. وَطَلَبُكَ مِنَ اللهِ شَفَاعَةَ نَبِيِّهِ ﷺ عِبَادَةٌ، وَاللهُ نَهَاكَ أَنْ تُشْرِكَ فِي هَذِهِ العِبَادَةِ أَحَدًا، فَإِذَا كُنْتَ تَدْعُو اللهَ أَنْ يُشَفِّعَ نَبِيَّهُ فِيكَ، فَأَطِعْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ۝١٨﴾ [الجن].

وَأَيْضًا فَإِنَّ الشَّفَاعَةَ أُعْطِيَهَا غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَحَّ أَنَّ الملائكَةَ يَشْفَعُونَ،

---

(١) في هامش مطبوعة «مؤلفات الشيخ» (١/ ١٦٥):

(هكذا في المخطوطة، والنسخ المطبوعة، ولعل صحة الكلام: «وقل»). قلت: وهذا أوجه. وعلى هذا نقول: «فَاطْلُبْهَا» بإسكان الباء بدلاً من ضمها.

وَالأَفْرَاطَ[1] يَشْفَعُونَ، وَالأَوْلِيَاءَ يَشْفَعُونَ، أَتَقُولُ: إِنَّ اللهَ أَعْطَاهُمُ الشَّفَاعَةَ، فَأَطْلُبُهَا مِنْهُم؟ فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا، رَجَعْتَ إِلَى عِبَادَةِ الصَّالِحِينَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ تَعَالَى فِي «كِتَابِهِ». وَإِنْ قُلْتَ: لاَ. بَطَلَ قَوْلُكَ: (أَعْطَاهُ اللهُ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَا أَطْلُبُهُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ).

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لاَ أُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، حَاشَا وَكَلاَّ، وَلَكِنِ الالْتِجَاءُ إِلَى الصَّالِحِينَ لَيْسَ بِشِرْكٍ.

فَقُلْ لَهُ: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ اللهَ حَرَّمَ الشِّرْكَ أَعْظَمَ مِنْ تَحْرِيمِ الزِّنَى وتُقِرُّ أَنَّ اللهَ لا يَغْفِرُهُ، فَمَا هَذَا الأَمْرُ الَّذِي حَرَّمَهُ اللهُ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لاَ يَغْفِرُهُ فَإِنَّهُ لا يَدْرِي. فَقُلْ لَهُ: كَيْفَ تُبَرِّئُ نَفْسَكَ مِنَ الشِّرْكِ، وَأَنْتَ لا تَعْرِفُهُ؟ أَمْ كَيْفَ يُحَرِّمُ اللَّهُ عَلَيْكَ هَذَا، وَيَذْكُرُ أَنَّهُ لا يَغْفِرُهُ، وَلا تَسْأَلُ عَنْهُ وَلاَ تَعْرِفُهُ؟ أَتَظُنُّ أَنَّ اللهَ يُحَرِّمُهُ وَلاَ يُبَيِّنُهُ لَنَا؟

فَإِنْ قَالَ: الشِّرْكُ: عِبَادَةُ الأَصْنَامِ؟ وَنَحْنُ لاَ نَعْبُدُ الأَصْنَامَ.

فَقُلْ لَهُ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ الأَصْنَامِ؟ أَتَظُنُّ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ تِلْكَ الأَخْشَابَ، وَالأَحْجَارَ تَخْلُقُ، وَتَرْزُقُ، وَتُدَبِّرُ أَمْرَ مَنْ دَعَاهَا؟ فَهَذَا يُكَذِّبُهُ «القُرْآنُ».

وَإِنْ قَالَ: هُوَ مَنْ قَصَدَ «خَشَبَةً»، أَوْ «حَجَرًا»، أَو «بِنْيَةً» عَلَى قَبْرٍ، أَوْ غَيْرِهِ يَدْعُونَ ذَلِكَ وَيَذْبَحُونَ لَهُ، يَقُولُونَ: إِنَّهُ يُقَرِّبُنَا إِلَى اللهِ زُلْفَى، وَيَدْفَعُ اللهُ عَنَّا بِبَرَكَتِهِ، أَوْ يُعْطِينَا بِبَرَكَتِهِ.

فَقُلْ: صَدَقْتَ: وَهَذَا هُوَ فِعْلُكُم عِنْدَ «الأَحْجَارِ»، وَ«الأَبْنِيَةِ» الَّتِي عَلَى

---

(١) قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: («الأفراط»: هم الذين ماتوا قبل البلوغ). «شرح كشف الشبهات» (٧/ ٧١) [«مجموع الفتاوى»].

القُبُورِ وَغَيرِهَا.

فهَذَا أَقَرَّ أَنَّ فِعْلَهُمْ هَذَا هُوَ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ؛ فَهُوَ المَطْلُوبُ.

وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: قَوْلُكَ: (الشِّرْكُ عِبَادَةُ الأصْنَامِ)، هَلْ مُرَادُكَ أَنَّ الشِّرْكَ مَخْصُوصٌ بِهَذَا، وَأَنَّ الاعْتِمَادَ عَلَى الصَّالِحِينَ وَدُعَاءَهُم، لاَ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ؟ فَهَذَا يَرُدُّ مَا ذَكَرَهُ اللهُ فِي «كِتَابِهِ» مِنْ كُفْرِ مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى «المَلاَئِكَةِ»، أَوْ «عِيسَى» أَوِ «الصَّالِحِينَ». فَلاَبُدَّ أَنْ يُقِرَّ لَكَ أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ اللهِ أَحَدًا مِنَ الصَّالِحِينَ فَهَذا هُوَ الشِّرْكُ المَذْكُورُ فِي «القُرْآنِ»، وَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ.

وَسِرُّ المَسْأَلَةِ: أَنَّهُ إِذَا قَالَ: أَنَا لا أُشْرِكُ بِاللهِ، فَقُلْ لَهُ: وَمَا الشِّرْكُ بِاللهِ؟ فَسِّرْهُ لِي؟

فَإِنْ قَالَ: هُوَ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ. فقُلْ: وَمَا مَعْنَى عِبَادَةِ الأَصْنَامِ؟ فَسِّرْهَا لِي؟

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لا أَعْبُدُ إِلاَّ اللهَ وَحْدَهُ. فَقُلْ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ؟ فَسِّرْهَا لِي. فَإِنْ فَسَّرَهَا بِمَا بَيَّنَهُ «القُرْآنُ»؛ فَهُوَ المَطْلُوبُ، وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهُ فَكَيْفَ يَدَّعِي شَيْئًا، وَهُوَ لا يَعْرِفُهُ؟ وَإِنْ فَسَّرَ ذَلِكَ بِغَيْرِ مَعْنَاهُ، بَيَّنْتَ لَهُ الآيَاتِ الوَاضِحَاتِ فِي مَعْنَى الشِّرْكِ بِاللهِ، وَعِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَأَنَّهُ الَّذِي يَفْعلُونَهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ بِعَيْنِه، وَأَنَّ عِبَادَةَ اللهِ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ هِيَ الَّتِي يُنْكِرُونَ عَلَيْنَا، وَيَصِيحُونَ فِيهِ كَمَا صَاحَ إِخوانُهُم حَيْثُ قَالُوا: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ۝﴾ [ص].

[فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُم لا يَكْفُرُونَ بَدُعَاءِ المَلاَئِكَةِ وَالأنْبِيَاءِ، وَإِنَّمَا يَكْفُرُونَ لَمَّا قَالُوا: (المَلاَئِكَةُ بَنَاتُ اللهِ)، فَإِنَّا لَمْ نَقُلْ: عَبْدُ القَادِرِ ابْنُ اللهِ، وَلاَ غَيْرُهُ، فَالجَوَابِ: إِنَّ نِسْبَةَ الوَلَدِ إِلَى اللهِ كُفْرٌ مُسْتَقِلٌّ، قَالَ الله تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ

أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾ [الإخلاص]. وَ«الأحَدُ»: الَّذِي لاَ نَظِيرَ لَهُ. وَ«الصَّمَدُ»: المَقْصُودُ فِي الحَوائِجِ. فَمَنْ جحَدَ هَذَا فَقَدْ كفَرَ، ولَوْ لَمْ يَجْحَدِ السُّورَةَ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ﴾ [المؤمنون: ٩١]. ففرَّقَ بَيْنَ النَّوْعَيْنِ، وَجَعَلَ كُلاًّ مِنهُمَا كُفْرًا مُسْتَقِلاًّ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٠]. فَفَرَّقَ بَيْنَ كُفرَيْنِ. وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا ـ أَيْضًا ـ أَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِبَادَةِ الجِنِّ لَمْ يَجْعَلُوهُمْ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ يَذْكُرُونَ فِي بَابِ حُكْمِ المُرْتَدِّ أَنَّ المُسْلِمَ إِذَا زَعَمَ للهِ وَلَدًا فَهُوَ مُرْتَدٌّ، وَيُفَرِّقُونَ بَيْنَ النَّوْعَيْنِ، وَهَذَا فِي غَايَةِ الوُضُوحِ.

وَإِنْ قَالَ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢﴾ [يونس]. فقُلْ: هَذَا هُوَ الحَقُّ، وَلَكِنْ لاَ يُعْبَدُونَ، وَنَحْنُ لَمْ نُنْكِرْ(١) إِلاَّ عِبَادَتَهُمْ معَ اللهِ، وِشِرْكَهُمْ مَعَهُ وَإِلاَّ فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ حُبُّهُمْ وَاتِّبَاعُهُمْ والإِقْرَارُ بِكَرَامَاتِهِم(٢)، ولا يَجْحَدُ كَرَامَاتِ الأَوْلِيَاءِ إِلاَّ أَهْلُ الْبِدَعِ والضَّلاَلِ. وَدِينُ الله وَسَطٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ، وَهُدًى بَيْنَ ضَلاَلَتَيْنِ، وَحَقٌّ بَيْنَ بَاطِلَيْنِ](٣).

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ هَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا «كَبِيرَ الاعْتِقَادِ»(٤) هُوَ الشِّرْكُ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ «القُرْآنُ»، وَقَاتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ عَلَيْهِ. فَاعْلَمْ أَنَّ شِرْكَ الأَوَّلِينَ أَخَفُّ مِنْ شِرْكِ أَهْلِ زَمَانِنَا بِأَمْرَيْنِ:

---

(١) في النسخ المطبوعة: (لم نذكر).

(٢) في النسخ المطبوعة: (بكرامتهم).

(٣) من قوله: (فإن قال: إنهم لا يكفرون بدعاء الملائكة) إلى هنا ساقط من أكثر الطبعات.

(٤) في إحدى النسخ: «الاعتقاد». بدون «كبير».

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الأَوَّلِينَ لا يُشْرِكُونَ وَلاَ يَدْعُونَ المَلاَئِكَةِ وَالأَوْلِيَاءَ وَالأَوْثَانَ مَعَ اللهِ إلاَّ فِي الرَّخَاءِ، وَأَمَّا فِي الشِّدَّةِ فَيُخْلِصُونَ للهِ الدِّينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [العنكبوت]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنسَانُ كَفُورًا ﴿٦٧﴾ ﴾ [الإسراء] . وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ ﴾ [الأنعام]. وَقَال تَعَالى: ﴿ ۞ وَإِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِن قَبْلُ ﴾ إلَى قَولِهِ: ﴿ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴿٨﴾ ﴾ [الزمر] . وَقَوْلِهِ: ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ [لقمان : ٣٢] .

فَمَنْ فَهِمَ هَذِهِ المَسْأَلَةَ الَّتِي وَضَّحَهَا الله فِي «كِتَابِهِ»، وَهِيَ أَنَّ المُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ يَدْعُونَ اللهَ تَعَالَى، وَيَدعُونَ غَيْرَهُ فِي الرَّخَاءِ. وَأَمَّا فِي الضُّرِّ وَالشِّدَّةِ فَلا يَدْعُونَ إلاَّ اللهَ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَيَنْسَونَ سَادَاتِهِمْ، تَبَيَّنَ لَهُ الفَرْقُ بَيْنَ شِرْكِ أَهْلِ زَمَانِنَا وَشِرْكِ الأَوَّلِينَ، وَلكِنْ أَيْنَ مَنْ يَفْهَمُ قَلْبُهُ هَذِهِ المَسْأَلَةَ فَهْمًا رَاسِخًا، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

وَالأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الأَوَّلِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللهِ أُنَاسًا مُقَرَّبِينَ عِنْدَ اللهِ، إِمَّا أَنْبِيَاءَ، وَإِمَّا أَوْلِيَاءَ، وَإِمَّا مَلائِكَةً أَوْ يَدْعُونَ أَحْجَارًا أَوْ أَشْجَارًا مُطِيعَةً لِلّهِ لَيْسَتْ

عَاصِيَةً، وَأَهْلُ زَمَانِنَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ أُنَاسًا مِنْ أَفْسَقِ النَّاسِ. وَالَّذِينَ يَدْعُونَهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَحْكُونَ عَنْهُمْ[1] الْفُجُورَ: مِنَ الزِّنَى، والسَّرِقَةِ، وَتَرْكِ الصَّلاَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، والَّذِي يَعْتَقِدُ فِي الصَّالِحِ أَوِ الَّذِي لا يَعْصِي - مِثْلِ الخَشَبِ والحَجَرِ - أَهْوَنُ مِمَّنْ يَعْتَقِدُ فِيمَنْ يُشَاهِدُ فِسْقَهُ وَفَسَادَهُ وَيَشْهَدُ بِهِ.

إِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصَحُّ عُقُولاً وَأَخَفُّ شِرْكًا مِنْ هَؤُلاءِ. فَاعْلَمْ أَنَّ لِهَؤُلاءِ شُبْهَةً يُورِدُونَهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا. وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ شُبَهِهِمْ: فَأَصْغِ سَمْعَكَ لِجَوَابِهَا.

وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ «القُرْآنُ» لاَ يَشْهَدُونَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَيُكَذِّبُونَ الرَّسُولَ ﷺ، وَيُنْكِرُونَ الْبَعْثَ، وَيُكَذِّبُونَ «القُرْآنَ» وَيَجْعَلُونَهُ سِحْرًا. وَنَحنُ نَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ. وَنُصَدِّقُ «القُرْآنَ» وَنُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ، ونُصَلِّي وَنَصُومُ. فَكَيْفَ تَجْعَلُونَنَا مِثْلَ أُولَئِكَ؟!

فَالجَوَابُ: أَنَّهُ لا خِلاَفَ بَيْنَ العُلَمَاءِ كُلِّهِمْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَدَّقَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي شَيْءٍ وكَذَّبَهُ فِي شَيْءٍ: أَنَّهُ كَافِرٌ، لَمْ يَدْخُلْ فِي الإِسْلاَمِ. وَكَذَلِكَ إِذَا آمَنَ بِبَعْضِ «القُرْآنِ» وَجَحَدَ بَعْضَهُ، كَمَنْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ، وَجَحَدَ وَجُوبَ الصَّلاةِ، أَوْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ، والصَّلاَةِ، وَجَحَدَ وُجُوبَ الزَّكَاةِ، أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ، وَجَحَدَ وُجُوبَ الصَّوْمِ، أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ، وَجَحَدَ وُجُوبَ الحَجِّ. وَلَمَّا لَمْ يَنْقَدْ أُنَاسٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ للحَجِّ أَنْزَلَ اللهُ فِي حَقِّهِمْ: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [ال عمران]. وَمَنْ أَقَرَّ

---

(١) في بعض النسخ: (يُحِلُّونَ لهم)، وما ذُكِرَ أعلى مناسبٌ للسياق قبله وبعده، والله أعلم.

بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ الْبَعْثَ كَفَرَ بِالإِجْمَاعِ وَحَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ۝ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ﴾ [النساء]. فَإِذَا كَانَ اللهُ قَدْ صَرَّحَ فِي «كِتَابِهِ» أَنَّ مَنْ آمَنَ بِبَعْضٍ وَكَفَرَ بِبَعْضٍ فَهُوَ الكَافِرُ حَقًّا، زَالَتْ هَذِهِ الشُّبْهَةُ. وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا بَعْضُ «أَهْلِ الأَحْسَاءِ» فِي كِتَابِهِ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَيْنَا.

وَيقَالُ أَيْضًا: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُولَ ﷺ فِي كُلِّ شَيءٍ، وَجَحَدَ وُجُوبَ الصَّلاَةِ، فَهُوَ كَافِرٌ حَلاَلُ الدَّمِ، والمَالِ بالإجْمَاعِ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَقَرَّ بِكُلِّ شَيءٍ إِلاَّ الْبَعْثَ، وَكَذَلِكَ لَوْ جَحَدَ وُجُوبَ صَوْمِ رَمَضَانَ، وَصَدَّقَ بِذَلِكَ كُلِّهِ، لاَ يجْحَدُ هَذَا، وَلاَ تختَلِفُ الْمَذَاهِبُ فِيهِ. وَقَدْ نَطَقَ بِهِ «القُرْآنُ» كَمَا قَدَّمْنَا. فَمَعْلُوم أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ أَعْظَمُ فَرِيضَةٍ جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ وهُوَ أَعْظَمُ مِنَ الصَّلاَةِ، والزَّكَاةِ، والصَّوْمِ، والحَجِّ. فَكَيْفَ إِذَا جَحَدَ الإِنْسَانُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ كَفَرَ، وَلَوْ عَمِلَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَإِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ دِينُ الرُّسُلِ كُلِّهِمْ، لا يَكْفُرُ؟ سُبْحَانَ اللهِ مَا أَعْجَبَ هَذَا الجَهْلَ!

وَيقَالُ أَيْضًا: هَؤلاءِ[١] أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ، وَقَدْ أَسْلَمُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لا إِلَهَ إلا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُؤَذِّنُونَ وَيُصَلُّونَ؟ فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ[٢]: إِنَّ مُسَيْلِمَةَ نَبِيٌّ: قُلْنَا هَذَا هُوَ المَطْلُوبُ. إِذَا كَانَ مَنْ رَفَعَ رَجُلاً[٣] فِي رُتْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ كَفَرَ، وَحَلَّ مَالُهُ وَدَمُهُ،

---

(١) في نسخة: «ويقال أيضًا لهؤلاء: أصحاب رسول الله...».

(٢) في نسخة: «إنهم يشهدون أن مسيلمة...».

(٣) في نسخة: «إلى رتبة». وفي غيرها: «في مرتبة».

وَلَمْ تَنفَعْهُ الشَّهَادَتَانِ، وَلا الصَّلاَةُ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ رَفَعَ شَمْسَانَ، أَوْ يُوسُفَ، أَوْ صَحَابِيًّا أَوْ نَبِيًّا فِي رُتْبَةِ جَبَّارِ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ؟! سُبْحَانَ اللهِ مَا أَعْظَمَ شَأْنَهُ ﴿ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم].

وَيُقَالُ أَيْضًا: الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- بِالنَّارِ كُلُّهُمْ يَدَّعُونَ الإِسْلاَمَ، وَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنِ اعْتَقَدُوا فِي عَلِيٍّ مِثْلَ الاعْتِقَادِ فِي يُوسُفَ، وَشَمْسَانَ، وَأَمْثَالِهِمَا، فَكَيْفَ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى قَتْلِهِمْ وَكُفْرِهِمْ؟ أَتَظُنُّونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يُكَفِّرُونَ الْمُسْلِمِينَ؟! أَتَظُنُّونَ أَنَّ الاِعْتِقَادَ فِي تَاجٍ وَأَمْثَالِهِ لاَ يَضُرُّ، وَالاعْتِقَادَ فِي عَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ يُكَفِّرُ؟!

وَيُقَالُ أَيْضًا: بَنُو عُبَيْدِ القَدَّاحِ الَّذِينَ مَلَكُوا «المَغْرِبَ» وَ«مِصْرَ» فِي زَمَنِ بَنِي العَبَّاسِ كُلُّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيَدَّعُونَ الإِسْلاَمَ، وَيُصَلُّونَ الجُمُعَةَ والجَمَاعَةَ، فَلَمَّا أَظْهَرُوا مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ فِي أَشْيَاءَ دُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى كُفْرِهِمْ وَقِتَالِهِمْ، وَأَنَّ بِلاَدَهُمْ، بِلاَدُ حَرْبٍ، وَغَزَاهُمُ المُسْلِمُونَ حَتَّى اسْتَنْقَذُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ مِنْ بُلْدَانِ المُسْلِمِينَ.

وَيُقَالُ أَيْضًا: إِذَا كَانَ الأَوَّلُونَ لَمْ يَكْفُرُوا إِلاَّ أَنَّهُم جَمَعُوا بَيْنَ الشِّرْكِ وَتَكْذِيبِ الرَّسُولِ ﷺ و«القُرْآنِ»، وَإِنْكَارِ البَعْثِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَمَا مَعْنَى البَابِ الَّذِي ذَكَرَ العُلَمَاءُ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ: (بَابِ: حُكْمِ المُرْتَدِّ) وَهُوَ: المُسْلِمُ يَكْفُرُ بَعْدَ إِسْلاَمِهِ، ثُمَّ ذَكَرُوا أَنْوَاعًا كَثِيرَةً كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا يُكَفِّرُ، وَيُحِلُّ دَمَ الرَّجُلِ وَمَالَهُ، حَتَّى إِنَّهُم ذَكَرُوا أَشْيَاءَ يَسِيرَةً عِنْدَ مَنْ فَعَلَهَا، مِثْلَ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، أَوْ يَذْكُرُهَا عَلَى وَجْهِ المَزْحِ واللَّعِبِ؟!

وَيُقَالُ أَيْضًا: الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ [التوبة: ٧٤]. أَمَا سَمِعْتَ اللهَ كَفَّرَهُمْ بِكَلِمَةٍ، مَعَ كَوْنِهِمْ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيُجَاهِدُونَ مَعَهُ، وَيُصَلُّونَ مَعَهُ، وَيُزَكُّونَ، وَيَحُجُّونَ، وَيُوَحِّدُونَ؟ وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة] فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَرَّحَ اللهُ أَنَّهُم كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالُوا كَلِمَةً ذَكَرُوا أَنَّهُم قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ المَزْحِ.

فَتَأَمَّلْ هَذِهِ الشُّبْهَةَ، وَهِيَ قَوْلُهُمْ: تُكَفِّرُونَ المُسْلِمِينَ، أُنَاسًا يَشْهَدُونَ أَنْ لا إِله إِلاَّ اللهُ وَيُصَلُّونَ وَيَصُومُونَ، ثُمَّ تَأَمَّلْ جَوابَهَا. فَإِنَّهُ مِنْ أَنْفَعِ مَا فِي هَذِهِ الأَوْرَاقِ.

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا: مَا حَكَى اللهُ -تَعَالَى- عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَعَ إِسْلامِهِمْ، وصَلاَحِهِمْ، وَعِلْمِهِمْ أَنَّهُم قَالُوا لِمُوسَى: ﴿ اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾ [الأعراف: ١٣٨] وَقَوْلُ أُنَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ «اجْعَلْ لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ ذَاتَ أَنْوَاطٍ». فَحَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ هَذَا مِثْلُ قَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿ اجْعَل لَّنَا إِلَهًا ﴾.

وَلَكِنْ لِلْمُشْرِكِينَ شُبْهَةٌ يُدْلُونَ بِهَا عِنْدَ هَذِهِ الْقِصَّةِ. وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكْفُرُوا بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ» لَمْ يَكْفُرُوا.

فَالْجَوَابُ: أَنْ تَقُولَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَفْعَلُوا، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ سَأَلُوا

النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَفْعَلُوا. وَلاَ خِلاَفَ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ لَكَفَرُوا، وَكَذَلِكَ لاَ خِلاَفَ أَنَّ الَّذِينَ نَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، لَوْ لَمْ يُطِيعُوهُ وَاتَّخَذُوا ذَاتَ أَنْوَاطٍ بَعْدَ نَهْيِهِ، لَكَفَرُوا؛ وَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ.

وَلَكِنَّ هَذِهِ القِصَّةَ تُفِيدُ أَنَّ المُسْلِمَ، بَلِ العَالِمَ، قَدْ يَقَعُ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الشِّرْكِ لاَ يَدْرِي عَنْهَا. فَتُفِيدُ التَّعَلُّمَ والتَّحَرُّزَ وَمَعْرِفَةَ أَنَّ قَوْلَ الجُهَّالِ: (التَّوْحِيدُ فَهِمْنَاهُ): أَنَّ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الجَهْلِ وَمَكَايِدِ الشَّيْطَانِ. وَتُفِيدُ أَيْضًا أَنَّ المُسْلِمَ المُجْتَهِدَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلاَمِ كُفْرٍ، وَهُوَ لاَ يَدْرِي. فَنُبِّهَ عَلَى ذَلِكَ وَتَابَ مِنْ سَاعَتِهِ أَنَّه لاَ يَكْفُرُ، كَمَا فَعَلَ بَنُو إِسْرَائِيلَ، والَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ. وَتُفِيدُ أَيْضًا: أَنَّه لَوْ لَمْ يَكْفُرْ فَإِنَّه يُغَلَّظُ عَلَيْهِ الكَلاَمُ تَغْلِيظًا شَدِيدًا كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وَلَهُمْ شُبْهَةٌ أُخْرَى: يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ قَتْلَ مَنْ قَالَ «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ». وَقَالَ «أَقَتَلْتَهُ، بَعْدَ مَا قَالَ: لاَ إِلَه إِلاَّ اللهُ»؟ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَه إِلاَّ اللهُ». وَأَحَادِيثُ أُخْرَى فِي الْكَفِّ عَمَّنْ قَالَهَا.

وَمُرَادُ هَؤُلاَءِ الجَهَلَةِ: أَنَّ مَنْ قَالَهَا لاَ يَكْفُرُ، وَلاَ يُقْتَلُ، وَلَوْ فَعَلَ مَا فَعَلَ.

فَيُقَالُ لِهَؤُلاَءِ المُشْرِكِينَ الجُهَّالِ: مَعْلُومٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاتَلَ اليَهُودَ وَسَبَاهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ (لاَ إِلَه إِلاَّ اللهُ)، وَأَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لاَ إِلَه إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُصَلُّونَ، وَيَدَّعُونَ الإِسْلاَمَ، وكَذَلِكَ الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ، وَهَؤُلاَءِ الجَهَلَةُ مُقِرُّونَ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ البَعْثَ كَفَرَ وَقُتِلَ، وَلَوْ قَالَ (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ)، وَأَنَّ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلاَمِ كَفَرَ، وَقُتِلَ، وَلَوْ قَالَهَا. فَكَيْفَ لاَ تَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ شَيْئًا مِنَ

الفُرُوعِ، وَتَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ أَصْلُ دِينِ الرُّسُلِ وَرَأْسُهُ؟! وَلَكِنَّ أَعْدَاءَ اللهِ مَا فَهِمُوا مَعْنَى الأَحَادِيثِ.

فَأَمَّا حَدِيثُ أُسَامَةَ: فَإِنَّه قَتَلَ رَجُلاً ادَّعَى الإِسْلاَمَ بِسَبَبِ أَنَّه ظَنَّ أَنَّهُ مَا ادَّعَاهُ إِلاَّ خَوْفًا عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ. وَالرَّجُلُ إِذَا أَظْهَرَ الإِسْلاَمَ وَجَبَ الكَفُّ عَنْهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ، وَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ الآيَةَ، [النساء: ٩٤]. أَيْ فَتَثَبَّتُوا، فَالآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّه يَجِبُ الكَفُّ عَنْهُ وَالتَّثَبُّتُ، فَإِنْ تَبَيَّنَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يُخَالِفُ الإِسْلاَمَ قُتِلَ، لِقَوْلِهِ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾. وَلَوْ كَانَ لاَ يُقْتَلُ إِذَا قَالَهَا لَمْ يَكُنْ لِلتَّثَبُّتِ مَعْنًى. وَكَذَلِكَ الحَدِيثُ الآخَرُ وَأَمْثَالُهُ، مَعْنَاهُ مَا ذَكَرْنَاهُ: أَنَّ مَنْ أَظْهَرَ الإِسْلاَمَ والتَّوْحِيدَ، وَجَبَ الكَفُّ عَنْهُ، إِلاَّ إِنْ تَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ الَّذِي قَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ؟». وَقَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ)». هُوَ الَّذِي قَالَ فِي الخَوَارِجِ: «أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ». «لَئِنْ أَدْرَكْتُهُم لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ». مَعَ كَوْنِهِمْ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ عِبَادَةً وَتَهْلِيلاً، حَتَّى إِنَّ الصَّحَابَةَ يَحْقِرُونَ أَنْفُسَهُمْ عِنْدَهُمْ، وَهُمْ تَعَلَّمُوا العِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَلَمْ تَنْفَعْهُمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَلاَ كَثْرَةُ العِبَادَةِ، وَلاَ ادِّعَاءُ الإِسْلاَمِ، لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُمْ مُخَالَفَةُ الشَّرِيعَةِ، كَذَلِكَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قِتَالِ اليَهُودِ، وَقِتَالِ الصَّحَابَةِ بَنِي حَنِيفَةَ.

وَكَذَلِكَ أَرَادَ ﷺ أَنْ يَغْزُوَ بَنِي المُصْطَلِقِ لَمَّا أَخْبَرَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ مَنَعُوا الزَّكَاةَ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ۝٦﴾ [الحجرات]. وَكَانَ الرَّجُلُ

كَاذِبًا عَلَيْهِمْ، فَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الأَحَادِيثِ مَا ذَكَرْنَاهُ.

وَلَهُمْ شُبْهَةٌ أُخْرَى: وَهِيَ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ يَسْتَغِيثُونَ بِآدَمَ، ثُمَّ بِنُوحٍ، ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِعِيسَى، فَكُلُّهُمْ يَعْتَذِرُ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالُوا: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الاسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللهِ لَيْسَتْ شِرْكًا.

فَالجَوَابُ أَنْ نَقُولَ: سُبْحَانَ مَنْ طَبَعَ عَلَى قُلُوبِ أَعْدَائِهِ. فَإِنَّ الاسْتِغَاثَةَ بِالمَخْلُوقِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ لاَ نُنْكِرُهَا، كَمَا قَالَ - تَعَالَى - فِي قِصَّةِ مُوسَى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥] وَكَمَا يَسْتَغِيثُ الإِنْسَانُ بِأَصْحَابِهِ فِي الحَرْبِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الأَشْيَاءِ الَّتِي يَقْدِرُ عَلَيْهَا المَخْلُوقُ. وَنَحْنُ أَنْكَرْنَا اسْتِغَاثَةَ العِبَادَةِ الَّتِي يَفْعَلُونَهَا عِنْدَ قُبُورِ الأَوْلِيَاءِ، أَوْ فِي غَيْبَتِهِمْ، فِي الأَشْيَاءِ الَّتِي لاَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلاَّ اللهُ.

إِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ، فَالاسْتِغَاثَةُ بِالأَنْبِيَاءِ يَوْمَ القِيَامَةِ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ أَنْ يَدْعُوا اللهَ أَنْ يُحَاسِبَ النَّاسَ، حَتَّى يَسْتَرِيحَ أَهْلُ الجَنَّةِ مِنْ كَرْبِ المَوْقِفِ، وَهَذَا جَائِزٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: أَنْ تَأْتِيَ عِنْدَ رَجُلٍ صَالِحٍ حَيٍّ يُجَالِسُكَ، وَيَسْمَعُ كَلاَمَكَ، وَتَقُولَ لَهُ: ادْعُ اللهَ لِي، كَمَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ. وَأَمَّا بَعْدَ مَوْتِهِ فَحَاشَا وَكَلاَّ أَنَّهُمْ سَأَلُوهُ ذَلِكَ عِنْدَ قَبْرِهِ، بَلْ أَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ قَصَدَ دُعَاءَ اللهِ عِنْدَ قَبْرِهِ، فَكَيْفَ دُعَاؤُهُ نَفْسِهِ؟!

وَلَهُمْ شُبْهَةٌ أُخْرَى: وَهِيَ قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلاَمُ - لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ، اعْتَرَضَ لَهُ جِبْرِيلُ فِي الهَوَاءِ فَقَالَ «أَلَكَ حَاجَةٌ؟ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلاَ» قَالُوا: فَلَوْ كَانَتِ الاسْتِغَاثَةُ شِرْكًا لَمْ يَعْرِضْهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ.

فَالجَوَابُ: أَنَّ هَذَا مِنْ جِنْسِ الشُّبْهَةِ الأُولَى. فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْفَعَهُ بِأَمْرٍ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَإِنَّه كَمَا قَالَ اللهُ -تَعَالَى- فِيهِ: ﴿شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ۝﴾ [النجم]. فَلَوْ أَذِنَ اللهُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ نَارَ إِبْرَاهِيمَ، وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الأَرْضِ، وَالجِبَالِ، وَيُلْقِيَهَا فِي المَشْرِقِ، أَوِ المَغْرِبِ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَضَعَ إِبْرَاهِيمَ فِي مَكَانٍ بَعِيدٍ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ أَنْ يَرْفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ لَفَعَلَ. وَهَذَا كَرَجُلٍ غَنِيٍّ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ يَرَى رَجُلاً مُحْتَاجًا فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ أَنْ يُقْرِضَهُ، أَوْ أَنْ يَهَبَهُ شَيْئًا يَقْضِي بِهِ حَاجَتَهُ، فَيَأْبَى ذَلِكَ الرَّجُلُ المُحْتَاجُ أَنْ يَأْخُذَ وَيَصْبِرُ حَتَّى يَأْتِيَهُ اللهُ بِرِزْقٍ لاَ مِنَّةَ فِيهِ لأَحَدٍ. فَأَيْنَ هَذَا مِنِ اسْتِغَاثَةِ العِبَادَةِ والشِّرْكِ، لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ؟!

وَلْنَخْتِمِ الكَلاَمَ - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى - بِمَسْأَلَةٍ عَظِيمَةٍ مُهِمَّةٍ جِدًّا تُفْهَمُ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَلَكِنْ نُفْرِدُ لَهَا الكَلاَمَ لِعِظَمِ شَأْنِهَا، وَلِكَثْرَةِ الْغَلَطِ فِيهَا فَنَقُولُ:

لاَ خِلاَفَ أَنَّ التَّوْحِيدَ لاَبُدَّ أَنْ يَكُونَ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْعَمَلِ، فَإِنِ اخْتَلَّ شَيْءٌ مِنْ هَذَا لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ مُسْلِمًا، فَإِنْ عَرَفَ التَّوْحِيدَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ مُعَانِدٌ؛ كَفِرْعَوْنَ وَإِبْلِيسَ وَأَمْثَالِهِمَا. وَهَذَا يَغْلَطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ هَذَا حَقٌّ، وَنَحْنُ نَفْهَمُ هَذَا، وَنَشْهَدُ أَنَّه الحَقُّ وَلَكِنْ لاَ نَقْدِرُ أَنْ نَفْعَلَهُ، وَلاَ يَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدِنَا إِلاَّ مَنْ وَافَقَهُمْ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الأَعْذَارِ، وَلَمْ يَدْرِ المِسْكِينُ أَنَّ غَالِبَ أَئِمَّةِ الكُفْرِ يَعْرِفُونَ الحَقَّ وَلَمْ يَتْرُكُوهُ إِلاَّ لِشَيْءٍ مِنَ الأَعْذَارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [التوبة: ٩]. وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ، كَقَوْلِهِ ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]. فَإِنْ عَمِلَ بالتَّوْحِيدِ عَمَلاً

ظَاهِرًا وَهُوَ لاَ يَفْهَمُهُ وَلاَ يَعْتَقِدُهُ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الكَافِرِ الخَالِصِ ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾[النساء: ١٤٥].

وَهَذِهِ المَسْأَلَةُ: مَسْأَلَةٌ كَبِيرَةٌ طَوِيلَةٌ، تَبَيَّنُ لَكَ إِذَا تَأَمَّلْتَهَا فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ، تَرَى مَنْ يَعْرِفُ الحَقَّ وَيَتْرُكُ العَمَلَ بِهِ، لِخَوْفِ نَقْصِ دُنْيَا، أَوْ جَاهٍ، أَوْ مُدَارَاةٍ، وَتَرَى مَنْ يَعْمَلُ بِهِ ظَاهِرًا لاَ بَاطِنًا، فَإِذَا سَأَلْتَهُ عَمَّا يَعْتَقِدُ بِقَلْبِهِ فَإِذَا هُوَ لاَ يَعْرِفُهُ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِفَهْمِ آيَتَيْنِ مِنْ «كِتَابِ اللهِ» أُولاَهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾[التوبة: ٦٦]. فإذا تَحَقَّقَ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ غَزَوُا الرُّومَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَفَرُوا بِسَبَبِ كَلِمَةٍ قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ المَزْحِ وَاللَّعِبِ، تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمَ بِالْكُفْرِ أَوْ يَعْمَلُ بِهِ خَوْفًا مِنْ نَقْصِ مَالٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ مُدَارَاةً لأَحَدٍ، أَعْظَمُ مِمَّنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ يَمْزَحُ بِهَا.

وَالآيَةُ الثَّانِيَةُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾[1][النحل]. فَلَمْ يَعْذُرِ اللهُ مِنْ هَؤُلاءِ إلاَّ مَنْ أُكْرِهَ، مَعَ كَوْنِ قَلْبِهِ مُطْمَئِنًا بالإيمَانِ. وَأَمَّا غَيْرُ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ، وسَوَاءٌ فَعَلَهُ خَوْفًا، أَوْ طَمَعًا، أَوْ مُدَارَاةً، أَوْ مَشَحَّةً بِوَطَنِهِ، أَوْ عَشِيرَتِهِ، أَوْ مَالِهِ، أَوْ فَعَلَهُ عَلَى وَجْهِ المَزْحِ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَغْرَاضِ، إلاَّ المُكْرَهَ.

وَالآيَةُ تَدُلُّ عَلَى هَذَا مِنْ جِهَتَيْنِ:

---

(١) في بعض النسخ: الاقتصار على آية (١٠٦)، وذكر الآية الأخرى وردفي بعض النسخ وذكرها مناسب وسيشير إليها المصنف بعد قليل.

الأولَى: قَوْلُه ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ﴾ فَلَمْ يَسْتَثْنِ اللهُ إلاَّ المُكْرَهَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الإِنْسَانَ لاَ يُكْرَهُ إلاَّ عَلَى العَمَلِ أَوْ الكَلاَمِ. وَأَمَّا عَقِيدَةُ القَلْبِ فَلاَ يُكْرَهُ أَحَدٌ عَلَيْهَا.

وَالثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْآخِرَةِ ﴾[النحل: ١٠٧].

فَصَرَّح أَنَّ هَـذَا الكُفْرَ والعَـذَابَ لَـمْ يَكُنْ بِسَبَبِ الاعْتِقَادِ أَوِ الجَهْلِ، أَوِ البُغْضِ للدِّينِ أَوْ مَحَبَّةِ الكُفْرِ. وَإِنَّما سَبَبُهُ أَنَّ لَهُ فِي ذَلِكَ حَظًّا مِنْ حُظُوظِ الدُّنْيَا، فَآثَرَهُ عَلَى الدِّينِ. وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِه وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

* * *

الأُصُولُ الثَّلاثَةُ وَأَدِلَّتُهَا

شَيْخُ الإِسْلامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ

(١١١٥ ـ ١٢٠٦هـ)

وَدَلِيلُ الإِنَابَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُواْ لَهُۥ ﴾ الآيَةَ [الزمر ٥٤].

وَدَلِيلُ الاسْتِعَانَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝ ﴾ [الفاتحة]. وَفِي الحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ».

وَدَلِيلُ الاسْتِعَاذَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝ ﴾ [الفلق]. وَ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝ ﴾ [الناس].

وَدَلِيلُ الاسْتِغَاثَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ ﴾ الآيَةَ [الانفال: ٩].

وَدَلِيلُ الذَّبْحِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ﴾ [الأنعام]. وَمِنَ السُّنَّةِ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ».

وَدَلِيلُ النَّذْرِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا ۝ ﴾. [الإنسان].

الأَصْلُ الثَّانِي

مَعْرِفَةُ دِينِ الإِسْلَامِ بالأَدِلَّةِ وَهُوَ: الاسْتِسْلَامُ للهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالانْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالبَرَاءَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ، وَهُوَ ثَلَاثُ مَرَاتِبَ: الإِسْلَامُ، وَالإِيمَانُ، وَالإِحْسَانُ. وَكُلُّ مَرْتَبَةٍ لَهَا أَرْكَانٌ. فَأَرْكَانُ الإِسْلَامِ خَمْسَةٌ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ،

وَحجُّ بَيْتِ اللهِ الحَرَامِ.

فَدَلِيلُ الشَّهَادةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ ﴾ [آل عمران]. وَمَعْنَاهَا: لاَ مَعْبُودَ بَحَقٍّ إِلاَّ اللهُ، وَحَدُّ النَّفْي مِنَ الإِثْبَاتِ «لاَ إِله» نَافِيًا جَمِيعَ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ «إِلاَّ اللهُ» مُثْبِتًا العِبَادَةَ للهِ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ فِي مُلْكِهِ.

وَتَفْسِيرُهَا الَّذِي يُوَضِّحُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الزخرف]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾.

[آل عمران].

وَدَلِيلُ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ ﴾ [التوبة]. وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ: طَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَتَصْدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ، واجْتِنَابُ مَا نَهَى عَنْهُ وَزَجَرَ وَأَلاَّ يُعْبَدَ اللهُ إِلاَّ بِمَا شَرَعَ.

وَدَلِيلُ الصَّلاَةِ، والزَّكَاةِ، وَتَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾ ﴾ [البينة].

وَدَلِيلُ الصِّيَامِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ [البقرة].

وَدَلِيلُ الحجِّ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [آل عمران].

المَرْتبةُ الثَّانِيَةُ

الإيمَانُ؛ وَهُوَ: بِضعٌ وَسَبعُونَ شُعْبَةً، فَأَعْلاَهَا قَوْلُ لاَ إِلَٰه إِلاَّ اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ.

وَأَرْكَانُهُ سِتَّةٌ «أَنْ تُؤمِنَ باللهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، والْيَوم الآخِرِ، وَتُؤمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذِهِ الأَرْكَانِ السِّتَّةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وَدَلِيلُ الْقَدَرِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾ ﴾ [القمر].

المَرْتبةُ الثَّالِثَةُ

الإِحْسَانُ رُكْنٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ «أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾ ﴾ [النحل]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢١٧﴾ ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٢١٩﴾ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٢٢٠﴾ ﴾ [الشعراء]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا تَكُونُ فِى شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا۟ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا

كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ الآيَةَ [يونس : ٦١] .

والدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ: «حَدِيثُ جِبْرِيلَ» المَشْهُورُ عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ - رَضِيَ الله عَنْهُ - قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ، شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلٰه إِلا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً. قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ. قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، والْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ. قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّه يَرَاكَ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: مَا الْمَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا. قَالَ: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ. قَالَ: فَمَضَى، فَلَبِثْنَا مَلِيًّا، فَقَالَ: يَا عُمَرُ أَتَدْرُونَ مَنِ السَّائِلُ؟ قُلْنَا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ».

الأَصْلُ الثَّالِثُ

مَعْرِفَةُ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ، وَهَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ مِنَ الْعَرَبِ، والْعَرَبُ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

الخَلِيلِ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفضَلُ الصَّلاَةِ والسَّلاَمِ، وَلَهُ مِنَ العُمُرِ ثَلاَثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، مِنهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النُّبوَّةِ، وَثَلاَثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا رَسُولاً. نُبِّئَ (باقْرَأْ)، وَأَرْسِلَ (بالمُدَّثِّر)، وَبَلَدُهُ مَكَّةُ، وَهَاجَرَ إلَى الْمَدِينَةِ.

بَعَثَهُ الله بالنِّذَارَةِ عَنِ الشِّرْكِ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝٥ وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ۝٦ وَلِرَبِّكَ فَٱصْبِرْ ۝٧ ﴾ [المدثر]. وَمَعْنَى: ﴿ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ ﴾: يُنْذِرُ عَنِ الشِّرْكِ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ. ﴿ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ ﴾: أَيْ: عَظِّمْهُ بِالتَّوْحِيدِ. ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ ﴾: أَيْ: طَهِّرْ أَعْمالَكَ عَنِ الشِّرْكِ. وَ﴿ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝٥ ﴾: الرُّجْزُ: الأَصْنَامُ، وَهَجْرُهَا: تَرْكُهَا، والبَرَاءَةُ مِنْهَا وَأَهْلِها، أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، وَبَعْدَ الْعَشْرِ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَفُرِضَتْ عَلَيْه الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَصلَّى فِي مَكَّةَ ثَلاَثَ سِنِينَ، وَبَعْدَهَا أُمِرَ بالهِجْرَةِ إِلَى «المَدِينَةِ»، والهِجْرَةُ الانْتِقَالُ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى بَلَدِ الإِسْلاَمِ.

وَالهِجْرَةُ فَرِيضَةٌ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ۝٩٧ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ۝٩٨ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ۝٩٩ ﴾ [النساء]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ أَرْضِى وَٰسِعَةٌ فَإِيَّٰىَ فَٱعْبُدُونِ ۝٥٦ ﴾ [العنكبوت]. قَالَ البَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ فِي المُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِمَكَّةَ لَمْ يُهَاجِرُوا، نَادَاهُمُ الله باسْمِ الإِيمَانِ).

وَالدَّلِيلُ عَلَى الهِجْرَةِ مِنَ السُّنَّةِ قَوْلُهُ ﷺ: «**لاَ تَنْقَطِعُ الهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلاَ تَنقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**».

فَلَمَّا اسْتَقَرَّ فِي «المدِينَةِ» أُمِرَ بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الإِسْلاَمِ، مثل: الزَّكَاةِ، والصَّوْمِ، والحَجِّ، والأَذَانِ، والجِهَادِ، والأَمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهي عن المُنْكَرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الإِسْلاَمِ، أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوفِّي - صَلاَةُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ - وَدِينُهُ بَاقٍ، وَهَذَا دِينُهُ، لاَ خَيْرَ إِلاَّ دَلَّ الأُمَّةَ عَلَيْهِ، وَلاَ شَرَّ إِلاَّ حَذَّرَهَا مِنْهُ، وَالخَيْرُ الَّذِي دَلَّهَا عَلَيْهِ التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّه اللهُ وَيَرْضَاهُ، وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَهَا مِنْهُ الشِّرْكُ، وَجَمِيعُ مَا يَكْرَهُ اللهُ وَيَأْبَاهُ، بَعَثَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَافْتَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ الجِنِّ والإِنْسِ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨]. وَكَمَّلَ الله بِهِ الدِّينَ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣]. والدَّلِيلُ عَلَى مَوْتِهِ ﷺ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [الزمر].

وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ۞ مِنْهَا خَلَقْنَٰكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴿٥٥﴾ ﴾ [طه]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ ﴾ [نوح]. وَبَعْدَ البَعْثِ مُحَاسَبُونَ وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِم، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ لِيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟ وَيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ بِٱلْحُسْنَى ﴿٣١﴾ ﴾ [النجم].

وَمَنْ كَذَّبَ بالبَعْثِ كَفَرَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبۡعَثُواْۚ قُلۡ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبۡعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلۡتُمۡۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ﴾ [التغابن].

وَأَرْسَلَ الله جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ ﴾ [النساء: ١٦٥].

وَأَوَّلُهُم نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّين؛ وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَوَّلَهُم نُوحٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ۞ إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ ﴾ [النساء: ١٦٣].

وَكُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللهُ إِلَيْهِمْ رَسُولاً مِنْ نُوحٍ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الله وَحْدَهُ، وَيَنْهَاهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ ﴾ [النحل: ٣٦].

وَافْتَرَضَ اللهُ عَلَى جَمِيعِ العِبَادِ الكُفْرَ بالطَّاغُوتِ والإيمانَ باللهِ. قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهِ تَعَالَى: (مَعْنَى الطَّاغُوتِ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتْبُوعٍ أَوْ مُطَاعٍ). وَالطَّوَاغِيتُ كَثِيرُونَ وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إبْلِيسُ لَعَنَهُ اللهُ، وَمَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، وَمَنِ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ الله؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة]. وَهَذَا هُوَ مَعْنَى «لاَ إِلَه إِلاَّ الله»، وَفِي الحدِيثِ: «رَأْسُ الأَمْرِ: الإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ».

وَاللهُ أَعْلَمُ. وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

القَوَاعِدُ الأَرْبَعُ

شَيْخُ الإسلامِ وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ

(١١١٥ ـ ١٢٠٦هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

أَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَوَلَّاكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ. فَإِنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ عُنْوَانُ السَّعَادَةِ.

اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللهُ لِطَاعَتِهِ : أَنَّ الحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ : أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللهُ جَمِيعَ النَّاسِ، وَخَلَقَهُم لَهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات] . فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ العِبَادَةَ لاَ تُسَمَّى عِبَادَةً إِلاَّ مَعَ التَّوْحِيدِ، كَمَا أَنَّ الصَّلاَةَ لاَ تُسَمَّى صَلاَةً إِلاَّ مَعَ الطَّهَارَةِ، فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكُ فِي العِبَادَةِ فَسَدَتْ، كَالحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ، فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا خَالَطَ العِبَادَةَ أَفْسَدَهَا، وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الخَالِدِينَ فِي النَّارِ. عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ، وَهِيَ الشِّرْكُ بِاللهِ الَّذِي قَالَ اللهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[النساء : ١١٦] .

وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ.

(الْقَاعِدَةُ الأُولَى)

أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُقِرُّونَ بِأَنَّ اللهَ -تَعَالَى- هُوَ الخَالِقُ، الرَّازِقُ، المُدَبِّرُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإِسْلَامِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ

تَعَالَى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [يونس].

(القَاعِدَةُ الثَّانِيَةُ)

أَنَّهُمْ يقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا إِلَيْهِمْ إِلاَّ لِطَلَبِ القُرْبَةِ والشَّفَاعَةِ، فَدَلِيلُ القُرْبَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ ﴾ [الزمر]. وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ، قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ﴾ الآيَةَ [يونس: ١٨].

وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةٌ مَنْفِيَّةٌ، وَشَفَاعَةٌ مُثْبَتَةٌ، فَالشَّفَاعَةُ المَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِ اللهِ فِيمَا لاَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ۗ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ ﴾ [البقرة]. والشَّفَاعَةُ المُثْبَتَةُ: هِيَ الَّتِي تُطْلَبُ مِنَ اللهِ، والشَّافِعُ مُكَرَّمٌ بالشَّفَاعَةِ، وَالمشْفُوعُ لَهُ مَنْ رَضِيَ اللهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ بَعْدَ الإِذْنِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

(القَاعِدَةُ الثَّالِثَةُ)

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَهَرَ عَلَى أُنَاسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ

المَلائِكَةَ، وَمِنهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الأَنْبِيَاءَ والصَّالِحِينَ، وَمِنهُم مَنْ يَعْبُدُ الأَشْجَارَ وَالأَحْجَارَ، وَمِنهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ والقَمَرَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ [الانفال: ٩٠]. وَدَلِيلُ الشَّمْسِ والقَمَرِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [فصلت].

وَدَلِيلُ المَلائِكَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا ﴾ [آل عمران: ٨٠] الآيَةَ. وَدَلِيلُ الأَنْبِيَاءِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ الآيَةَ [المائدة: ١١٦].

وَدَلِيلُ الصَّالِحِينَ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴾ الآيَةَ [الاسراء: ٥٧].

وَدَلِيلُ الأَشْجَارِ وَالأَحْجَارِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾ ﴾ [النجم]. وَحَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، ولِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ، يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ» الحَدِيثَ.

(القَاعِدَةُ الرَّابِعَةُ)

أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَغْلَظُ شِرْكًا مِنَ الأَوَّلِينَ، لأَنَّ الأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ فِي الشِّدَّةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شِرْكُهُمْ دَائِمٌ فِي الرَّخَاءِ

وَالشِّدَّةِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [العنكبوت]. والله أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

* * *

القَصِيدَةُ اللاَّمِيَّةُ

المنسوبة لشَيْخِ الإسْلامِ

أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ الحَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ الحَرَّانِيِّ

(٦٦١ـ ٧٢٨هـ)

[عدد الأبيات: ١٦]

[البحر: الكامل]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠١- يَا سَائِلِي عَنْ مَذْهَبِي وَعَقِيدَتِي رُزِقَ الْهُدَى مَنْ لِلْهِدَايَةِ يَسْأَلُ

٠٢- اسْمَعْ كَلَامَ مُحَقِّقٍ فِي قَوْلِهِ لَا يَنْثَنِي عَنْهُ وَلَا يَتَبَدَّلُ[١]

٠٣- حُبُّ «الصَّحَابَةِ» كُلِّهِمْ لِي مَذْهَبٌ وَمَوَدَّةُ الْقُرْبَى بِهَا أَتَوَسَّلُ

٠٤- وَلِكُلِّهِمْ قَدْرٌ عَلَا وَفَضَائِلٌ لَكِنَّمَا «الصِّدِّيقُ» مِنْهُمْ أَفْضَلُ[٢]

٠٥- وَأَقُولُ فِي «الْقُرْآنِ» مَا جَاءَتْ بِهِ آيَاتُهُ فَهْوَ الْكَرِيمُ الْمُنْزَلُ[٣]

٠٦- وَأَقُولُ قَالَ اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ وَ«الْمُصْطَفَى» الْهَادِي وَلَا أَتَأَوَّلُ

٠٧- وَجَمِيعُ «آيَاتِ الصِّفَاتِ» أُمِرُّهَا حَقًّا كَمَا نَقَلَ الطِّرَازُ الْأَوَّلُ

٠٨- وَأَرُدُّ عُهْدَتَهَا إِلَى نُقَّالِهَا وَأَصُونُهَا عَنْ كُلِّ مَا يُتَخَيَّلُ

٠٩- قُبْحًا لِمَنْ نَبَذَ «الْقُرَانَ» وَرَاءَهُ وَإِذَا اسْتَدَلَّ يَقُولُ قَالَ «الْأَخْطَلُ»[٤]

١٠- وَالْمُؤْمِنُونَ «يَرَوْنَ» حَقًّا رَبَّهُمْ وَإِلَى السَّمَاءِ بِغَيْرِ كَيْفٍ «يَنْزِلُ»

---

(١) يجب إشباع «الهاء» في: «عنه» ليستقيم الوزن. ولذلك يكتبها بعض النساخ «عنهو» ليتنبه القارئ.

(٢) جاء الشطر الأول في إحدى النسخ: «ولكلهم قَدرٌ وفضلٌ ساطع».

(٣) في بعض النسخ: «فَهوَ القَدِيمُ المُنَزلُ». وما أثبته أولى؛ يقول تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴾ [الواقعة: ٧٧]، ثم إن اثبات لفظ القديم مخالف لما قرره شيخ الإسلام - رحمه الله - في أكثر من موضع.

(٤) يقصد: الشاعر النَّصْرَانيّ: غياث بن غوث التَّغْلِبي ت(٩٠هـ)، وشيخ الإسلام هنا يُشنع على من يترك الاستدلال بـ«القرآن الكريم»، ويستدل بالبيت المنسوب للأخطل:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلا

انظر بيان ذلك (مفصلاً) في: «مجموع الفتاوى» (٦/ ٢٩٦-٢٩٧).

١١ ـ وأُقِرُّ بـ «الْمِيزَانِ» وَ «الْحَوْضِ» الَّذِي أَرْجُو بِأَنِّي مِنْهُ رِيّاً أَنْهَلُ

١٢ ـ وَكَذَا «الصِّرَاطُ» يُمَدُّ فَوْقَ جَهَنَّمٍ فَمُسَلَّمٌ نَاجٍ وَآخَرُ مُهْمَلُ(١)

١٣ ـ وَ «النَّارُ» يَصْلاَهَا الشَّقِيُّ بِحِكْمَةٍ وَكَذَا التَّقِيُّ إِلَى «الْجِنَانِ» سَيَدْخُلُ

١٤ ـ وَلِكُلِّ حَيٍّ عَاقِلٍ فِي قَبْرِهِ عَمَلٌ يُقَارِنُهُ هُنَاكَ وَيُسْأَلُ

١٥ ـ هَذَا اعْتِقَادُ «الشَّافِعِيِّ» وَ «مَالِكٍ» وَ «أَبِي حَنِيفَةَ» ثُمَّ «أَحْمَدَ» يُنْقَلُ(٢)

١٦ ـ فَإِنِ اتَّبَعْتَ سَبِيلَهُمْ فَمُوَفَّقٌ وَإِنِ ابْتَدَعْتَ فَمَا عَلَيْكَ مُعَوَّلُ

* * *

---

(١) وفي نسخة: «فَمُوَحِّدٌ نَاجٍ»، والمثبت أقرب.

(٢) جاء في إحدى الطبعات بعد هذا البيت:

فَنُعْمَانُهُمْ «قَانٍ» وَ «طعقٌ» لِمالِكٍ وَلِلشَّافِعِيِّ «دُرٌّ» وَ «رُمٌ» لابْنِ حَنْبَلِ

وهذا البيت يرمز لوفيات الأئمة الأربعة بحساب «الجُمَّل»:

«قان» = ١٠٠ + ١ + ٥٠ = (١٥١هـ).

«طعق» = ٩ + ٧٠ + ١٠٠ = (١٧٩هـ).

«در» = ٤ + ٢٠٠ = (٢٠٤هـ).

«رم» = ٢٠٠ + ٤٠ = (٢٤٠هـ).

وهي وفيات الأئمة الأربعة: أبي حنيفة ـ مالك ـ الشافعي ـ أحمد على التوالي.

ومن تأمل هذا البيت يجد أنه مقحم على «اللامية»؛ بما يأتي:

١ ـ «اللامية» من بحر «الكامل»، والبيت المذكور من بحر «الطويل».

٢ ـ آخر القافية من «اللامية» لام مضمومة، وآخر القافية من هذا البيت لام مكسورة.

٣ ـ لم يذكر هذا البيت العلامة: أحمد المرداوي في شرح اللامية «اللآلى البهية» على أنه من «اللامية»، بل ذكره مستشهدًا به «ص ١٥٢»، ونسبه لـ «بعض الفضلاء».

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلمْ رَحِمَكَ اللهُ أنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنا تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلَ :

الأُولَى : الْعِلْمُ : وَهُوَ مَعْرِفَةُ اللهِ، وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ [ﷺ]، وَمَعْرِفَةُ دِينِ الإِسْلَامِ بالأدِلَّةِ .

الثَّانِيَةُ : الْعَمَلُ بِهِ .

الثَّالِثَةُ : الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ .

الرَّابِعَةُ : الصَّبْرُ عَلَى الأَذَى فِيهِ . والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ : ﴿ وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝٣ ﴾ [العصر] . قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : (لَوْ مَا أَنْزَلَ اللهُ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ إِلاَّ هَذِهِ السُّورَةَ، لَكَفَتْهُمْ) .

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : (بَابٌ : الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ ﴾ ، فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ [قَبْلَ القَوْلِ وَالعَمَلِ])(١) .

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّه يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ، تَعَلُّمُ هَذِهِ المَسَائِلِ الثَّلَاثِ، وَالْعَمَلُ بِهِنَّ :

الأُولَى : أَنَّ اللهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنا هَمَلاً، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنا رَسُولاً : فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّآ

(١) ما بين معقوفين ليس في : «البخاري» .

أَرْسَلْنَآ إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَٰهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ۝١٥ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا ۝١٦﴾ [المزمل].

الثَّانِيةُ: أَنَّ الله لاَ يَرْضَىٰ أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أَحَدٌ فِي عِبَادَتِهِ، لاَ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلاَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ۝١٨﴾ [الجن].

الثَّالِثةُ: أَنَّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ، وَوَحَّدَ الله لاَ يَجُوزُ لَهُ مُوَالاَةُ مَنْ حَادَّ الله وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٢٢﴾ [المجادلة].

اعْلَمْ أَرْشَدَكَ الله لِطَاعَتِهِ: أَنَّ الحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ الله وَحْدَهُ، مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ. وَبِذَلِكَ أَمَرَ الله جَمِيعَ النَّاسِ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾ [الذاريات]. وَمَعْنَى «يَعْبُدُونِ»: يُوَحِّدُونِ، وَأَعْظَمُ مَا أَمَرَ الله بِهِ التَّوْحِيدُ، وَهُوَ: إِفْرَادُ الله بالعِبَادَةِ. وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ الشِّرْكُ، وَهُوَ: دَعْوةُ غَيْرِهِ مَعَهُ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ﴾ [النساء: ٣١].

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الأُصُولُ الثَّلاَثَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا؟

فَقُلْ: مَعْرِفَةُ العَبْدِ رَبَّهُ، وَدِينَهُ، ونَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَقُلْ: رَبِّي اللهُ الَّذِي رَبَّانِي، وَرَبَّى جَمِيعَ الْعَالَمِينَ بِنِعْمَتِهِ، وَهُوَ مَعْبُودِي لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾ ﴾ [الفاتحة]. وَكُلُّ مَنْ سِوَى اللهِ عَالَمٌ، وَأَنَا وَاحِدٌ مِنْ ذَلِكَ العَالَمِ.

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: بِمَ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟

فَقُلْ: بِآيَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ، وَمِنْ آيَاتِهِ: اللَّيْلُ، وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ، والقَمَرُ، وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ السَّماوَاتُ السَّبْعُ والأَرَضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا بَيْنَهُمَا؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [فصلت]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾ ﴾ [الأعراف]. والرَّبُّ هُوَ المَعْبُودُ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [البقرة]. قَالَ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (الخَالِقُ لِهَذِهِ الأَشْيَاءِ هُوَ المُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ).

وَأَنْوَاعُ العِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا مِثْلُ: الإِسْلَامِ، وَالإِيمَانِ، وَالإِحْسَانِ، وَمِنْهُ: الدُّعَاءُ، وَالخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ، والرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ، وَالخُشُوعُ. وَالخَشْيَةُ، وَالإِنَابَةُ، وَالاسْتِعَانَةُ، وَالاسْتِعَاذَةُ، وَالاسْتِغَاثَةُ،

والذَّبحُ، والنَّذْرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ الله بِهَا. كُلُّهَا لله تَعَالَى، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾ ﴾[الجن]. فَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لِغَيْرِ الله؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾ ﴾[المؤمنون].

وَفِي الحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَةِ». والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾[غافر].

وَدَلِيلُ الخَوْفِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ ﴾ [آل عمران].

وَدَلِيلُ الرَّجَاءِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾ ﴾[الكهف].

وَدَلِيلُ التَّوَكُّلِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ ﴾، [المائدة]. وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ ﴾[الطلاق: ٣].

وَدَلِيلُ الرَّغْبَةِ، وَالرَّهْبَةِ، وَالخُشُوعِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [الأنبياء]

وَدَلِيلُ الخَشْيَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِى ﴾ الآيَة [البقرة: ١٥٠].

الدُّرَّةُ المُضِيَّةُ فِي عَقْدِ أَهْلِ الفِرْقَةِ المَرْضِيَّةِ - (السَّفَّارِينِيَّةُ)

الإِمَامُ

أبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ السَّفَّارِينِيُّ الحَنْبَلِيُّ

(١١١٤ _ ١١٨٩هـ)

[عدد الأبيات : ٢١٠]

[البحر : الرجز]



بسم الله الرحمن الرحيم

٠٠١ الْحَمْدُ لله الْقَدِيمِ البَاقِي — مُسَبِّبِ الأَسْبَابِ وَالأَرْزَاقِ
٠٠٢ حَيٌّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مَوْجُودُ — قَامَتْ بِهِ الأَشْيَاءُ وَالْوُجُودُ
٠٠٣ دَلَّتْ عَلَى وُجُودِهِ الحَوَادِثُ — سُبْحَانَهُ فَهْوَ الْحَكِيمُ الوَارِثُ
٠٠٤ ثُمَّ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ سَرْمَدَا — عَلَى النَّبِيِّ المُصْطَفَى كَنْزِ الهُدَى
٠٠٥ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الأَبْرَارِ — مَعَادِنِ التَّقْوَى مَعَ الأَسْرَارِ
٠٠٦ وَبَعْدُ: فَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ العِلْمِ — كَالفَرْعِ «للتَّوْحِيدِ» فَاسْمَعْ نَظْمِي
٠٠٧ لأَنَّهُ العِلْمُ الَّذِي لا يَنْبَغِي — لِعَاقِلٍ لِفَهْمِهِ لَمْ يَبْتَغِ
٠٠٨ فَيَعْلَمَ «الْوَاجِبَ» وَ«المُحَالا» — «كَجَائِزٍ» فِي حَقِّهِ تَعَالَى
٠٠٩ وَصَارَ مِنْ عَادَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ — أَنْ يَعْتَنُوا فِي سَبْرِ ذَا بِالنَّظْمِ
٠١٠ لأَنَّهُ يَسْهُلُ لِلْحِفْظِ كَمَا — يَرُوقُ للسَّمْعِ وَيَشْفِي مِنْ ظَمَا
٠١١ فَمِنْ هُنَا نَظَمْتُ لِي «عَقِيدَهْ» — «أُرْجُوزَةً» وَجِيزَةً مُفِيدَهْ
٠١٢ نَظَمْتُهَا فِي سِلْكِهَا «مُقَدِّمَهْ» — وَ«سِتَّ أَبْوَابٍ» كَذَاكَ «خَاتِمَهْ»
٠١٣ وَسَمْتُهَا بِـ«الدُّرَّةِ المُضِيَّهْ» — فِي عَقْدِ أَهْلِ الفِرْقَةِ المَرْضِيَّهْ
٠١٤ عَلَى اعْتِقَادِ ذِي السَّدَادِ «الحَنْبَلِي» — إِمَامِ أَهْلِ الحَقِّ ذِي القَدْرِ العَلِي
٠١٥ حَبْرِ المَلاَ فَرْدِ العُلاَ الرَّبَّانِي — رَبِّ الحِجَى مَاحِي الدُّجَى الشَّيْبَانِي
٠١٦ فَإِنَّهُ إِمَامُ أَهْلِ الأَثَرِ — فَمَنْ نَحَا مَنْحَاهُ فَهْوَ «الأَثَرِي»

٠١٧ سَقَى ضَرِيحًا حَلَّهُ صَوْبُ الرِّضَا وَالعَفْوِ وَالغُفْرَانِ مَا نَجْمٌ أَضَا[1]

٠١٨ وَحَلَّهُ وَسَائِرَ الأَئِمَّةِ مَنَازِلَ الرِّضْوَانِ أَعْلَى الجَنَّةِ

المُقَدِّمَةُ

فِي تَرْجِيحِ مَذْهَبِ السَّلَفِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ المَذَاهِبِ

٠١٩ اعْلَمْ هُدِيتَ أَنَّهُ جَاءَ الخَبَرْ عَنِ النَّبِيِّ المُقْتَفَى خَيْرِ البَشَرْ

٠٢٠ بِأَنَّ ذِي الأُمَّةَ سَوْفَ تَفْتَرِقْ «بِضْعًا وَسَبْعِينَ» اعْتِقَادًا وَالمُحِقّ

٠٢١ مَا كَانَ فِي نَهْجِ «النَّبِيِّ» المُصْطَفَى وَ«صَحْبِهِ» مِنْ غَيْرِ زَيْغٍ وَجَفَا

٠٢٢ وَلَيْسَ هٰذَا النَّصُّ جَزْمًا يُعْتَبَرْ فِي فِرْقَةٍ إِلاَّ عَلَى أَهْلِ الأَثَرْ

٠٢٣ فَأَثْبَتُوا النُّصُوصَ بِـ«التَّنْزِيهِ» مِنْ غَيْرِ «تَعْطِيلٍ» وَلا «تَشْبِيهِ»

٠٢٤ فَكُلُّ مَا جَاءَ مِنَ «الآيَاتِ» أَوْ صَحَّ فِي «الأَخْبَارِ» عَنْ ثِقَاتِ

٠٢٥ مِنَ «الأَحَادِيثِ» نُمِرُّهُ كَمَا قَدْ جَاءَ فَاسْمَعْ مِنْ نِظَامِي وَاعْلَمَا

٠٢٦ وَلا نَرُدُّ ذَاكَ بِالعُقُولِ لِقَوْلِ مُفْتَرٍ بِهِ جَهُولِ

٠٢٧ فَعَقْدُنَا «الإِثْبَاتُ» يَا خَلِيلِي مِنْ غَيْرِ «تَعْطِيلٍ» وَلا «تَمْثِيلِ»

٠٢٨ فَكُلُّ مَنْ «أَوَّلَ» فِي الصِّفَاتِ كَذَاتِهِ مِنْ غَيْرِ مَا إِثْبَاتِ

٠٢٩ فَقَدْ تَعَدَّى وَاسْتَطَالَ وَاجْتَرَى وَخَاضَ فِي بَحْرِ الهَلاكِ وَافْتَرَى

٠٣٠ أَلَمْ تَرَ اخْتِلافَ أَصْحَابِ النَّظَرْ فِيهِ وَحُسْنَ مَا نَحَاهُ ذُو «الأَثَرْ»

---

(١) الجر في: «العفو»، و«الغفران» على أنهما معطوفان على «الرضا»، كما وجدت ما يدل على ذلك في: «اللوامع» (١/ ٦٨، ٦٩). أما من رفعهما ـ كما في إحدى الطبعات ـ فعلى العطف على «صوب» ولكن كلام الشارح هو العمدة في هذا.

٠٣١ فَإِنَّهُمْ قَدِ اقْتَدَوا بِـ«الْمُصْطَفَى» وَ«صَحْبِـهِ» فَـاقْنَـعْ بِهٰـذا وَكَفَـى

البَابُ الأَوَّلُ

فِي مَعْرِفَةِ اللهِ - تَعَالَى - وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ مِنْ تَعْدَادِ الصِّفَاتِ الَّتِي يُثْبِتُهَا الْمُتَكَلِّمَةُ كَالسَّلَفِ وَأَسْمَائِهِ تَعَالَى وَكَلامِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٠٣٢ أَوَّلُ وَاجِـبٍ عَلَـى الْعَبِيـدِ «مَعْـرِفَـةُ الإِلٰـهِ» بِـالتَّسْـدِيـدِ

٠٣٣ بِـأَنَّـهُ وَاحِـدٌ لا نَظِيـرُ لَـهُ وَلا شِبْـهٌ وَلاَ وَزِيـرُ

٠٣٤ «صِفَـاتُـهُ» كَـذَاتِـهِ قَـدِيمَـهْ «أَسْمَـاؤُهُ» ثَـابِتَـةٌ عَظِيمَـهْ

٠٣٥ لٰكِنَّهَـا فِـي الْحَـقِّ تَـوْقِيفِيَّـهْ لَنَـا بِـذَا أَدِلَّـةٌ وَفِيَّـهْ

٠٣٦ لَهُ «الحَيَاةُ» وَ«الْكَلاَمُ» وَ«الْبَصَرْ» «سَمْـعٌ» «إِرَادَةٌ» وَ«عِلْـمٌ» «اقْتَـدَرْ»

٠٣٧ «بِقُـدْرَةٍ» تَعَلَّقَـتْ بِمُمْكِـنِ كَـذَا «إِرَادَةٌ» فَعِـي وَاسْتَبِـنِ

٠٣٨ وَ«العِلْمُ» وَ«الْكَلاَمُ» قَدْ تَعَلَّقَا بِكُـلِّ شَـيْءٍ يَـا خَلِيلِـي مُطْلَقَـا

٠٣٩ وَ«سَمْعُهُ» سُبْحَانَهُ كَـ«الْبَصَرِ» بِكُـلِّ مَسْمُـوعٍ وَكُـلِّ مُبْصَـرِ

فَصْلٌ

فِي مَبْحَثِ «الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ»، وَالْكَلاَمِ الْمُنْزَلِ الْقَدِيمِ

٠٤٠ وَأَنَّ مَـا جَـاءَ مَـعَ «جِبْـرِيـلِ» مِـنْ مُحْكَـمِ «الْقُـرْآنِ» وَالتَّنْـزِيـلِ[1]

٠٤١ «كَـلاَمُـهُ» سُبْحَـانَـهُ قَـدِيـمُ أَعْيَـا الـوَرَى بِـالنَّـصِّ يَـا عَلِيـمُ

٠٤٢ وَلَيْسَ فِي طَوْقِ الوَرَى مِنْ أَصْلِهِ أَنْ يَسْتَطِيعُـوا «سُـورَةً» مِـنْ مِثْلِـهِ

---

(١) يُلاحظ أن الشطر الأول من هذا البيت مكسورٌ في تفعيلته الثانية، ولا يستقيم البيت إلا بزيادة «أل» في: «جبريل».

فصل

في ذكر الصفات التي يثبتها لله أئمة السلف وعلماء الأثر دون غيرهم من علماء الخلف وأهل الكلام

٠٤٣ وَلَيْسَ رَبُّنَا «بِجَوْهَرٍ» وَلاَ ... «عَرَضٍ» وَلاَ «جِسْمٍ» تَعَالَى ذُو العُلَى

٠٤٤ سُبْحَانَهُ قَدِ «اسْتَوَى» كَمَا وَرَدْ ... مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ قَدْ تَعَالَى أَنْ يُحَدْ

٠٤٥ فَلاَ يُحِيطُ عِلْمُنَا بِـ«ذَاتِهِ» ... كَذَاكَ لاَ يَنْفَكُّ عَنْ صِفَاتِهِ

٠٤٦ فَكُلُّ مَا قَدْ جَاءَ فِي الدَّلِيلِ ... فَثَابِتٌ مِنْ غَيْرِ مَا تَمْثِيلِ

٠٤٧ مِنْ «رَحْمَةٍ» وَنَحْوِهَا كَـ«وَجْهِهِ» ... وَ«يَدِهِ» وَكُلِّ مَا مِنْ نَهْجِهِ

٠٤٨ وَ«عَيْنِهِ» وَصِفَةِ «النُّزُولِ» ... وَ«خَلْقِهِ» فَاحْذَرْ مِنَ النُّزُولِ

٠٤٩ فَسَائِرُ «الصِّفَاتِ» وَ«الأَفْعَالِ» ... قَدِيمَةٌ لِلَّهِ ذِي الجَلاَلِ

٠٥٠ لَكِنْ بِلاَ «كَيْفٍ» وَلا «تَمْثِيلِ» ... رَغْمًا لأَهْلِ الزَّيْغِ وَالتَّعْطِيلِ

٠٥١ نُمِرُّهَا كَمَا أَتَتْ فِي الذِّكْرِ ... مِنْ غَيْرِ «تَأْوِيلٍ» وَغَيْرِ «فِكْرِ»

٠٥٢ وَيَسْتَحِيلُ «الجَهْلُ» وَ«العَجْزُ» كَمَا ... قَدِ اسْتَحَالَ «المَوْتُ» حَقًّا وَ«العَمَى»

٠٥٣ فَكُلُّ «نَقْصٍ» قَدْ تَعَالَى اللهُ ... عَنْهُ فَيَا بُشْرَى لِمَنْ وَالاَهُ

فصل

في ذكر الخلاف في صحة إيمان المقلد في العقائد وعدمها وفي جوازه وعدمه

٠٥٤ وَكُلُّ مَا يُطْلَبُ فِيهِ الجَزْمُ ... فَمَنْعُ «تَقْلِيدٍ» بِذَاكَ حَتْمُ

٠٥٥ لأَنَّهُ لاَ يُكْتَفَى بِالظَّنِّ ... لِذِي الحِجَى فِي قَوْلِ «أَهْلِ الفَنِّ»

٠٥٦ وَقِيلَ يَكْفِي الجَزْمُ «إِجْمَاعًا» بِمَا ... يُطْلَبُ فِيهِ عِنْدَ بَعْضِ العُلَمَا

٠٥٧ فَالجَازِمُونَ مِنْ عَوَامِ البَشَرِ فَمُسْلِمُونَ عِنْدَ «أَهْلِ الأَثَرِ»

البَابُ الثَّانِي

فِي الأَفْعَالِ المَخْلُوقَةِ(١)

٠٥٨ وَسَائِرُ الأَشْيَاءِ غَيْرُ «الذَّاتِ» وَغَيْرُ مَا «الأَسْمَاءِ» وَ«الصِّفَاتِ»

٠٥٩ مَخْلُوقَةٌ لِرَبِّنَا مِنَ العَدَمْ وَضَلَّ مَنْ أَثْنَى عَلَيْهَا بِالْقِدَمْ

٠٦٠ وَرَبُّنَا يَخْلُقُ بِاخْتِيَارِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ وَلاَ اضْطِرَارِ

٠٦١ لَكِنَّهُ لاَ يَخْلُقُ الْخَلْقَ سُدَى كَمَا أَتَى فِي النَّصِّ فَاتْبَعِ الهُدَى

٠٦٢ أَفْعَالُنَا مَخْلُوقَةٌ للهِ لَكِنَّهَا كَسْبٌ لَنَا يَا لاَهِي

٠٦٣ وَكُلُّ مَا يَفْعَلُهُ العِبَادُ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ ضِدِّهَا مُرَادُ

٠٦٤ لِرَبِّنَا مِنْ غَيْرِ مَا اضْطِرَارِ مِنْهُ لَنَا فَافْهَمْ وَلاَ تُمَارِ

٠٦٥ وَجَازَ لِلْمَوْلَى يُعَذِّبُ الوَرَىٰ مِنْ غَيْرِ مَا ذَنْبٍ وَلاَ جُرْمٍ جَرَىٰ

٠٦٦ فَكُلُّ مَا مِنْهُ تَعَالَى يَجْمُلُ لأَنَّهُ عَنْ فِعْلِهِ لا يُسْأَلُ

٠٦٧ فَإِنْ يُثِبْ فَإِنَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَحْضِ عَدْلِهِ

٠٦٨ فَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ فِعْلُ الأَصْلَحِ وَلاَ الصَّلاَحِ وَيْحَ مَنْ لَمْ يُفْلِحِ

٠٦٩ فَكُلُّ مَنْ شَاءَ هُدَاهُ يَهْتَدِي وَإِنْ يُرِدْ ضَلاَلَ عَبْدٍ يَعْتَدِ

---

(١) نقل محقق «الكواكب الدرية» لابن مانع (ص ١٣١) نقلاً عن شرح العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - «للسفارينية» قوله :

(الأولى أن يقول : «الأشياء المخلوقة»؛ لأن قوله : «في الأفعال المخلوقة» توهم أن يكون المراد بذلك أفعال الله، وأفعال الله ليست مخلوقة . فالمخلوق هو المفعول، وأما الفعل فهو صفة لله، وصفات الله ليست مخلوقة) ا. هـ

فصلٌ

فِي الكَلَامِ عَلَى الرِّزْقِ

٠٧٠ وَالرِّزْقُ مَا يَنْفَعُ مِنْ حَلَالِ ... أَوْ ضِدِّهِ فَحُلْ عَنِ المُحَالِ

٠٧١ لأَنَّهُ رَازِقُ كُلِّ الخَلْقِ ... وَلَيْسَ مَخْلُوقٌ بِغَيْرِ رِزْقِ

٠٧٢ وَمَنْ يَمُتْ بِقَتْلِهِ مِنَ البَشَرْ ... أَوْ غَيْرِهِ فَبِـ«القَضَاءِ وَالقَدَرْ»

٠٧٣ وَلَمْ يَفُتْ مِنْ «رِزْقِهِ» وَلَا «الأَجَلْ» ... شَيْءٌ فَدَعْ أَهْلَ الضَّلَالِ وَالخَطَلْ

البَابُ الثَّالِثُ

فِي الأَحْكَامِ وَالكَلَامِ عَلَى الإِيمَانِ وَمُتَعَلِّقَاتِ ذَلِكَ

٠٧٤ وَوَاجِبٌ عَلَى العِبَادِ طُرًّا ... أَنْ يَعْبُدُوهُ طَاعَةً وَبِرًّا

٠٧٥ وَيَفْعَلُوا الفِعْلَ الَّذِي بِهِ أَمَرْ ... حَتْمًا وَيَتْرُكُوا الَّذِي عَنْهُ زَجَرْ

فَصْلٌ

فِي الكَلَامِ عَلَى القَضَاءِ وَالقَدَرِ غَيْرَ مَا تَقَدَّمَ

٠٧٦ وَكُلُّ مَا قَدَّرَ أَوْ قَضَاهُ ... فَوَاقِعٌ حَتْمًا كَمَا قَضَاهُ

٠٧٧ وَلَيْسَ وَاجِبٌ عَلَى العَبْدِ «الرِّضَا» ... بِكُلِّ مَقْضِيٍّ وَلَكِنْ بِالقَضَا

٠٧٨ لأَنَّهُ مِنْ فِعْلِهِ تَعَالَى ... وَذَاكَ مِنْ فِعْلِ الَّذِي تَقَالَى

فَصْلٌ

فِي الكَلَامِ عَلَى الذُّنُوبِ وَمُتَعَلِّقَاتِهَا

١٠٧٩ وَيَفْسُقُ المُذْنِبُ بِـ«الكَبِيرَهْ» كَـذَا إِذَا أَصَـرَّ بِـ«الصَّغِيرَهْ»

١٠٨٠ لاَ يَخْرُجُ الْمَرْءُ مِنَ «الإِيْمَانِ» بِـ«مُوبِقَاتِ الذَّنْبِ» وَ«العِصْيَانِ»

١٠٨١ وَوَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَا مِنْ كُلِّ مَا جَرَّ عَلَيْهِ حُوبَا

١٠٨٢ وَيَقْبَلُ الْمَوْلَى بِمَحْضِ الْفَضْلِ مِنْ غَيْرِ عَبْدٍ كَافِرٍ مُنْفَصِلِ

١٠٨٣ مَا لَمْ يَتُبْ مِنْ «كُفْرِهِ» بِضِدِّهِ فَيَرْتَجِعْ عَنْ «شِرْكِهِ» وَصَدِّهِ

١٠٨٤ وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنَ الخَطَا فَأَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِذِي العَطَا

١٠٨٥ فَإِنْ يَشَأْ يَعْفُ وَإِنْ شَاءَ انْتَقَمْ وَإِنْ يَشَأْ أَعْطَى وَأَجْزَلَ النِّعَمْ

فَصْلٌ

فِي ذِكْرِ مَنْ قِيلَ بِعَدَمِ قَبُولِ إِسْلَامِهِ مِنَ الطَّوَائِفِ أَهْلِ العِنَادِ وَالزَّنْدَقَةِ وَالإِلْحَادِ

١٠٨٦ وَقِيلَ فِي «الدُّرُوزِ» وَ«الزَّنَادِقَهْ» وَسَائِرِ «الطَّوَائِفِ المُنَافِقَهْ»

١٠٨٧ وَكُلِّ «دَاعٍ لِابْتِدَاعٍ» يُقْتَلُ كَمَنْ تَكَرَّرَ نَكْثُهُ لاَ يُقْبَلُ

١٠٨٨ لأَنَّهُ لَمْ يُبْدِ مِنْ إِيمَانِهِ إِلاَّ الَّذِي أَذَاعَ مِنْ لِسَانِهِ

١٠٨٩ كَـ«مُلْحِدٍ» وَ«سَاحِرٍ» وَ«سَاحِرَهْ» وَهُمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ فِي الآخِرَهْ

١٠٩٠ قُلْتُ وَإِنْ دَلَّتْ دَلاَئِلُ الهُدَى كَمَا جَرَى لِـ«العَيْلَبُونِيِّ» اهْتَدَى

١٠٩١ فَإِنَّهُ أَذَاعَ مِنْ أَسْرَارِهِمْ مَا كَانَ فِيهِ الهَتْكُ عَنْ أَسْتَارِهِمْ

١٠٩٢ وَكَانَ لِلدِّينِ القَوِيمِ نَاصِرًا فَصَارَ مِنَّا بَاطِنًا وَظَاهِرًا

٠٩٣ فَكُلُّ «زِنْدِيقٍ» وَكُلُّ «مَارِقِ» وَ«جَاحِدٍ» و«مُلْحِدٍ مُنَافِقِ»
٠٩٤ إِذَا اسْتَبَانَ نُصْحُهُ لِلدِّينِ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ عَنْ يَقِينِ

فَصْلٌ

فِي الْكَلَامِ عَلَى الإِيمَانِ وَاخْتِلَافِ النَّاسِ فِيهِ وَتَحْقِيقِ مَذْهَبِ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ

٠٩٥ إِيمَانُنَا «قَوْلٌ» وَ«قَصْدٌ» وَ«عَمَلْ» «تَزِيدُهُ التَّقْوَى» وَ«يَنْقُصْ بِالزَّلَلْ»
٠٩٦ وَنَحْنُ فِي إِيمَانِنَا «نَسْتَثْنِي» مِنْ غَيْرِ شَكٍّ فَاسْتَمِعْ وَاسْتَبِنِ
٠٩٧ نُتَابِعُ الأَخْيَارَ مِنْ «أَهْلِ الأَثَرْ» وَنَقْتَفِي «الآثَارَ» لاَ «أَهْلَ الأَشَرْ»
٠٩٨ وَلاَ تَقُلْ إِيمَانُنَا مَخْلُوقُ وَلاَ قَدِيمٌ هٰكَذَا مَطْلُوقُ
٠٩٩ فَإِنَّهُ يَشْمَلُ لِلصَّلاَةِ وَنَحْوِهَا مِنْ سَائِرِ الطَّاعَاتِ
١٠٠ فِفِعْلُنَا نَحْوَ «الرُّكُوعِ» مُحْدَثُ وكُلُّ «قُرْآنٍ» قَدِيمٌ فَابْحَثُوا
١٠١ وَوَكَّلَ اللهُ مِنَ «الكِرَامِ» اثْنَيْنِ حَافِظَيْنِ لِلأَنَامِ
١٠٢ فَيَكْتُبَانِ كُلَّ أَفْعَالِ الوَرَىٰ كَمَا أَتَى فِي «النَّصِّ» مِنْ غَيْرِ امْتِرَا

البَابُ الرَّابِعُ

فِي ذِكْرِ بَعْضِ السَّمْعِيَاتِ مِنْ ذِكْرِ البَرْزَخِ وَالقُبُورِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَالحَشْرِ وَالنُّشُورِ

١٠٣ وَكُلُّ مَا صَحَّ مِنَ الأَخْبَارِ أَوْ جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ وَالآثَارِ
١٠٤ مِنْ فِتْنَةِ «البَرْزَخِ» وَ«القُبُورِ» وَمَا أَتَى فِي ذَا مِنَ الأُمُورِ

فصل

في ذكر الرُّوحِ والكَلام عَلَيْهَا

١٠٥ وَأَنَّ «أَرْوَاحَ الوَرَى» لَمْ تُعْدَمِ ... مَعْ كَوْنِهَا مَخْلُوقَةً فَاسْتَفْهِمِ

١٠٦ فَكُلُّ مَا عَنْ سَيِّدِ الْخَلْقِ وَرَدْ ... مِنْ أَمْرِ هَذَا البَابِ حَقٌّ لاَ يُرَدْ

فصل

في أشراطِ السَّاعَةِ وَعَلامَاتِهَا الدَّالَّةِ عَلَى اقْتِرَابِهَا وَمَجِيئِهَا

١٠٧ وَمَا أَتَى فِي «النَّصِّ» مِنْ «أَشْرَاطِ» ... فَكُلُّهُ حَقٌّ بِلاَ شِطَاطِ

١٠٨ مِنْهَا الإِمَامُ الخَاتَمُ الفَصِيحُ ... «مُحَمَّدُ الْمَهْدِيُّ» وَ«المَسِيحُ»

١٠٩ وَأَنَّهُ يَقْتُلُ «لِلدَّجَّالِ» ... بِـ«بَابِ لُدٍّ» خَلِّ عَنْ جِدَالِ

١١٠ وَأَمْرَ «يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ» اثْبِتِ ... فَإِنَّهُ حَقٌّ كَـ«هَدْمِ الكَعْبَةِ»

١١١ وَأَنَّ مِنْهَا «آيَةَ الدُّخَانِ» ... وَأَنَّهُ يُذْهَبُ بِـ«القُرْآنِ»

١١٢ «طُلُوعُ شَمْسِ الأُفْقِ» مِنْ دَبُورِ ... كَـ«ذَاتِ أَجْيَادٍ» عَلَى المَشْهُورِ

١١٣ وَآخِرُ الآيَاتِ «حَشْرُ النَّارِ» ... كَمَا أَتَى فِي مُحْكَمِ الأَخْبَارِ

١١٤ فَكُلُّهَا صَحَّتْ بِهَا الأَخْبَارُ ... وَسَطَّرَتْ آثَارَهَا الأَخْيَارُ

فصل

في أمرِ المَعَادِ

١١٥ وَاجْزِمْ بِأَمْرِ «الْبَعْثِ» وَ«النُّشُورِ» ... وَ«الْحَشْرِ» جَزْمًا بَعْدَ «نَفْخِ الصُّورِ»

١١٦ كَذَا وُقُوفُ الخَلْقِ «لِلْحِسَابِ» ... وَ«الصُّحْفِ» وَ«الْمِيزَانِ» لِلثَّوَابِ

١١٧ كَذَا «الصِّرَاطُ» ثُمَّ «حَوْضُ المُصْطَفَى» فَيَا هَنَا لِمَنْ بِهِ نَالَ الشِّفَا

١١٨ عَنْهُ «يُذَادُ» المُفْتَرِي كَمَا وَرَدْ وَمَنْ نَحَا سُبْلَ السَّلَامَةِ لَمْ يُرَدْ[1]

١١٩ فَكُنْ مُطِيعًا وَاقْفُ أَهْلَ الطَّاعَةِ فِي «الحَوْضِ» وَ«الكَوْثَرِ» وَ«الشَّفَاعَةِ»

١٢٠ فَإِنَّهَا ثَابِتَةٌ لِلْمُصْطَفَى كَغَيْرِهِ مِنْ كُلِّ أَرْبَابِ الوَفَا

١٢١ مِنْ عَالِمٍ كَالرُّسْلِ وَالأَبْرَارِ سِوَى الَّتِي خُصَّتْ بِذِي الأَنْوَارِ

فَصْلٌ

فِي الكَلَامِ عَلَى الجَنَّةِ وَالنَّارِ

١٢٢ وَكُلُّ «إِنْسَانٍ» وَكُلُّ «جِنَّةِ» فِي دَارِ «نَارٍ» أَوْ نَعِيمِ «جَنَّةِ»

١٢٣ هُمَا مَصِيرُ الخَلْقِ مِنْ كُلِّ الوَرَى فَالنَّارُ دَارُ مَنْ تَعَدَّى وَافْتَرَى

١٢٤ وَمَنْ عَصَى بِذَنْبِهِ لَمْ يَخْلُدِ وَإِنْ دَخَلْهَا يَا بَوَارَ المُعْتَدِي

١٢٥ وَ«جَنَّةُ النَّعِيمِ» لِلأَبْرَارِ مَصُونَةٌ عَنْ سَائِرِ الكُفَّارِ

١٢٦ واجْزِمْ بِأَنَّ «النَّارَ» كَـ«الجَنَّةِ» فِي وُجُودِهَا وَأَنَّهَا لَمْ تَتْلَفِ

١٢٧ فَنَسْأَلُ اللهَ «النَّعِيمَ» وَ«النَّظَرْ» لِرَبِّنَا مِنْ غَيْرِ مَا شَيْنٍ غَبَرْ

---

(١) قوله: (سبل السلامة)؛ كذا وجدته في: «اللوامع» (٢/ ١٩٧ و ٢٠١) في النظم والشرح، وكذا في مختصرات «اللوامع»: «مختصر ابن سلوم» (ص ٤١٧)، و (٤١٩)، و «مختصر ابن شطي» (ص ٣٢٧-٣٢٨)، و «مختصر ابن مانع» (ص ٢٤٦) وبذلك يكون البيت منكسراً.

وفي المتن المطبوع بأعلى «تبصرة القانع» (ص ٣٢٧): (ومن نحا سبل السلامَ)؛ كذا بالفتحة، وهو خطأ إعرابًا، ولو ضبطت بالكسر لصحت إعراباً، ولاستقام البيت.

وفي المتن المطبوع بأعلى «حاشية ابن قاسم» (ص ٩١): (ومن نحا نحو السلامَهْ)

١٢٨ فَإِنَّهُ يُنْظَرُ بِالأَبْصَارِ كَمَا أَتَى فِي «النَّصِّ» وَ«الأَخْبَارِ»
١٢٩ لأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يُحْجَبِ إِلاَّ عَنِ «الكَافِرِ» وَ«المُكَذِّبِ»[(١)]

* * *

البَابُ الخَامِس

فِي ذِكْرِ النُّبُوَّةِ وَذِكْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَذِكْرِ بَعْضِ الأَنْبِيَاءِ وَفَضْلِهِ وَفَضْلِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وأُمَّتِهِ ﷺ وَسَائِرِ الأَنْبِيَاءِ والمُرْسَلِين

١٣٠ وَمِنْ عَظِيمِ مِنَّةِ «السَّلاَمِ» وَلُطْفِهِ بِسَائِرِ الأَنَامِ
١٣١ أَنْ أَرْشَدَ الخَلْقَ إِلَى الوُصُولِ مُبَيِّنًا لِلحَقِّ بِـ«الرَّسُولِ»
١٣٢ وَشَرْطُ مَنْ أُكْرِمَ بِـ«النُّبُوَّةِ» «حُرِّيَّةٌ» «ذُكُورَةٌ» كَـ«قُوَّةِ»
١٣٣ وَلاَ تُنَالُ رُتْبَةُ «النُّبُوَّةِ» بِـ«الكَسْبِ» وَ«التَّهْذِيبِ» وَ«الفُتُوَّةِ»
١٣٤ لَكِنَّهَا فَضْلٌ مِنَ المَوْلَى الأَجَلّْ لِمَنْ يَشَا مِنْ خَلْقِهِ إِلَى الأَجَلْ
١٣٥ وَلَمْ تَزَلْ فِيمَا مَضَى الأَنْبَاءُ مِنْ فَضْلِهِ تَأْتِي لِمَنْ يَشَاءُ
١٣٦ حَتَّى أَتَى بِـ«الخَاتَمِ» الَّذِي خَتَمْ بِهِ وَأَعْلاَنَا عَلَى كُلِّ الأُمَمْ

---

(١) قوله : (لم يُحْجَبِ) بالبناء لمن لم يُسم فاعله، وكذا ضُبِطت فيما بين يدي من النسخ، بما في ذلك ضبط الناظم نفسه في : «اللوامع» (٢/ ٢٤٥). أي : لم يمتنع - سبحانه - من أن يمكن عباده من رؤيته في دار القرار .
وفي : «حاشية ابن قاسم» (ص ٢٩٨) ضُبِطت (لم يَحْجِبِ) بفتح الياء وكسر الجيم . أي أن الله - تعالى - لم يحجب ذاته المقدسة من رؤيته، إلا عن الكافر بالله . كذا قال ابن قاسم .

فَصْلٌ

فِي بَعْضِ خَصَائِصِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ والرَّسُولِ الْعَظِيمِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ

١٣٧ وَخَصَّهُ بِذَاكَ كَالمَقَامِ ... وَبَعْثِهِ لِسَائِرِ الأَنَامِ
١٣٨ وَ«مُعْجِزِ القُرْآنِ» كَـ«المِعْرَاجِ» ... حَقًّا بِلاَ مَيْنٍ وَلاَ اعْوِجَاجِ
١٣٩ فَكَمْ حَبَاهُ رَبُّهُ وَفَضَّلَهْ ... وَخَصَّهُ سُبْحَانَهُ وَخَوَّلَهْ

فَصْلٌ

فِي التَّنْبِيهِ عَلَى بَعْضِ مُعْجِزَاتِهِ ﷺ

١٤٠ وَ«مُعْجِزَاتُ» خَاتَمِ الأَنْبَاءِ ... كَثِيرَةٌ تَجِلُّ عَنْ إِحْصَائِي
١٤١ مِنْهَا «كَلاَمُ اللهِ» مُعْجِزُ الوَرَى ... كَذَا «انْشِقَاقُ البَدْرِ» فِي غَيْرِ امْتِرَا

فَصْلٌ

فِي ذِكْرِ فَضِيلَةِ نَبِيِّنَا وَأُولِي العَزْمِ وَغَيْرِهِمِ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِم أَجْمَعِينَ

١٤٢ وَأَفْضَلُ العَالَمِ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا ... نَبِيُّنَا المَبْعُوثُ فِي «أُمِّ القُرَى»
١٤٣ وَبَعْدَهُ الأَفْضَلُ «أَهْلُ العَزْمِ» ... فَـ«الرُّسْلُ» ثُمَّ «الأَنْبِيَا» بِالجَزْمِ

فَصْلٌ

فِيمَا يَجِبُ لِلأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِم السَّلاَمُ وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِم وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِم

١٤٤ وَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَلِمْ ... مِنْ كُلِّ مَا نَقْصٍ ومِنْ «كُفْرٍ» عُصِمْ

١٤٥ كَذَاكَ مِنْ «إِفْكٍ» وَمِنْ «خِيَانَةِ» لِوَصْفِهِمْ بِـ«الصِّدْقِ» وَ«الأَمَانَةِ»

١٤٦ وَجَائِزٌ فِي حَقِّ كُلِّ الرُّسْلِ «النَّوْمُ» وَ«النِّكَاحُ» مِثْلَ «الأَكْلِ»

فصلٌ

في ذكرِ الصَّحابةِ الكرامِ رضيَ اللهُ عنهُم

١٤٧ وَلَيْسَ فِي الأُمَّةِ بِالتَّحْقِيقِ فِي الفَضْلِ وَالمَعْرُوفِ كَـ«الصِّدِّيقِ»

١٤٨ وَبَعْدَهُ «الفَارُوقُ» مِنْ غَيْرِ افْتِرَا وَبَعْدَهُ «عُثْمَانُ» فَاتْرُكِ المِرَا

١٤٩ وَبَعْدُ فَالفَضْلُ حَقِيقًا فاسْمَعِ نِظَامِي هَذَا لـ«البَطِينِ الأَنْزَعِ»[1]

١٥٠ مُجَدِّلِ الأَبْطَالِ مَاضِي العَزْمِ مُفَرِّجِ الأَوْجَالِ وَافِي الحَزْمِ

١٥١ وَافِي النَّدَى مُبْدِي الهُدَى مُرْدِي العِدَا مُجْلِي الصَّدَى يَا وَيْلَ مَنْ فِيهِ اعْتَدَى

١٥٢ فَحُبُّهُ كَحُبِّهِمْ حَتْمًا وَجَبْ وَمَنْ تَعَدَّى أَوْ قَلَى فَقَدْ كَذَبْ

١٥٣ وَبَعْدُ فَالأَفْضَلُ «بَاقِي العَشَرَه» فَـ«أَهْلُ بَدْرٍ» ثُمَّ «أَهْلُ الشَّجَرَه»

١٥٤ وَقِيلَ «أَهْلُ أُحُدٍ» المُقَدَّمَهْ وَالأَوَّلُ اوْلَى لِلنُّصُوصِ المُحْكَمَهْ

١٥٥ وَ«عَائِشَهْ» فِي العِلْمِ مَعْ «خَدِيجَةٍ» فِي السَّبْقِ فَافْهَمْ نُكْتَةَ النَّتِيجَةِ

---

(١) هكذا وجدت «نظامي» بالياء فيما بين يدي من الطبعات بما فيها: «اللوامع» وهو شرح المصنف نفسه على منظومته، وبإثبات «الياء» ينكسر الشطر الثاني من هذا البيت، ولا يستقيم إلا بحذفها، وكسر الميم «نظامِ». وحذف «ياء المتكلم» واردٌ في «القرآن»؛ كقوله تعالى: ﴿ وَخَافَ وَعِيدِ ۝ ﴾ [إبراهيم]. وقوله تعالى: ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝ ﴾ [الزمر].
ثم وجدت في نسخة خطية: (وبعد فالفضل حقيقا فاسمع منى نظامي للبطين الأنزع).
انظر: «تبصير القانع» (ص ٤٠٦) وكذلك في «شرح ابن شطي» كما في المرجع نفسه.
والبيت بهذا النظم - الثاني - مستقيمٌ.

فَصْلٌ

فِي ذِكْرِ الصَّحَابَةِ الكِرَامِ بِطَرِيقِ الإِجْمَالِ وَبَيَانِ مَزَايَاهُم عَلَى غَيْرِهِم وَالتَّعْرِيفِ بِمَا يَجِبُ لَهُم مِنَ المَحَبَّةِ وَالتَّبْجِيلِ وَالتَّرَضِّي وَالتَّفْضِيلِ عَلَى سَائِرِ الأُمَّةِ وَتَقْبِيحِ مَنْ آذَاهُم وَشَنَأَهُمْ وَالكَفِّ عَمَّا جَرَى بَيْنَهُم

١٥٦ وَلَيْسَ فِي الأُمَّةِ كَـ«الصَّحَابَةِ» ... فِي الفَضْلِ وَالمَعْرُوفِ وَالإِصَابَةِ

١٥٧ فَإِنَّهُمْ قَدْ شَاهَدُوا «المُخْتَارَا» ... وَعَايَنُوا الأَسْرَارَ وَالأَنْوَارَا

١٥٨ وَجَاهَدُوا فِي اللهِ حَتَّى بَانَا ... دِينُ الهُدَى وَقَدْ سَمَا الأَدْيَانَا

١٥٩ وَقَدْ أَتَى فِي مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ ... مِنْ فَضْلِهِمْ مَا يَشْفِي لِلْغَلِيلِ[1]

١٦٠ وَفِي «الأَحَادِيثِ» وَفِي «الآثَارِ» ... وَفِي كَلَامِ القَوْمِ وَالأَشْعَارِ

١٦١ مَا قَدْ رَبَا مِنْ أَنْ يُحِيطَ نَظْمِي ... عَنْ بَعْضِهِ فَاقْنَعْ وَخُذْ عَنْ عِلْمِ

١٦٢ وَاحْذَرْ مِنَ الخَوْضِ الَّذِي قَدْ يُزْرِي ... بِفَضْلِهِمْ مِمَّا جَرَى لَوْ تَدْرِي

١٦٣ فَإِنَّهُ عَنِ اجْتِهَادٍ قَدْ صَدَرْ ... فَاسْلَمْ أَذَلَّ اللهُ مَنْ لَهُمْ هَجَرْ

١٦٤ وَبَعْدَهُمْ فَـ«التَّابِعُونَ» أَحْرَى ... بِالفَضْلِ ثُمَّ «تَابِعُوهُمْ» طُرًّا

---

(١) قوله: (يشفي)؛ كذا بالياء، ولا يستقيم البيت إلا بحذف الياء، وكسر الفاء «يشفِ». وحذف الياء الساكنة من آخر الفعل الناقص جائز، حتى في السَّعةِ فضلاً عن «الشعر».

وجاء في «شرح ابن شطي» (ص ٤٣٣)، و«حاشية ابن قاسم» (ص ١٢٥): (ما يشفي من غليل).

وجاء في بعض النسخ: (في فضلهم).

فصل

في ذكر كرامات الأولياء وإثباتها

١٦٥ وَكُلُّ «خَارِقٍ» أَتَى عَنْ صَالِحِ ... مِنْ تَابِعٍ لِشَرْعِنَا وَنَاصِحِ

١٦٦ فَإِنَّهُ مِنَ «الكَرَامَاتِ» الَّتِي ... بِهَا نَقُولُ فَاقْفُ لِلأَدِلَّةِ

١٦٧ وَمَنْ نَفَاهَا مِنْ ذَوِي الضَّلَالِ ... فَقَدْ أَتَى فِي ذَاكَ بِالمُحَالِ

١٦٨ فَإِنَّهَا شَهِيرَةٌ وَلَمْ تَزَلْ ... فِي كُلِّ عَصْرٍ يَا شَقَا أَهْلِ الزَّلَلْ

فصل

في المفاضلة بين البشر والملائكة

١٦٩ وَعِنْدَنَا تَفْضِيلُ «أَعْيَانِ البَشَرْ» ... عَلَى «مَلَاكِ رَبِّنَا» كَمَا اشْتَهَرْ

١٧٠ قَالَ[1]: وَمَنْ قَالَ سِوَى هٰذَا افْتَرَى ... وَقَدْ تَعَدَّى فِي المَقَالِ وَاجْتَرَا

الباب السادس

في ذكر الإمامة ومتعلقاتها

١٧١ وَلَا غِنَى لِأُمَّةِ الإِسْلَامِ ... فِي كُلِّ عَصْرٍ كَانَ عَنْ «إِمَامِ»

١٧٢ يَذُبُّ عَنْهَا كُلَّ ذِي جُحُودِ ... وَيَعْتَنِي بِـ«الغَزْوِ» وَ«الحُدُودِ»

١٧٣ وَ«فِعْلِ مَعْرُوفٍ» وَ«تَرْكِ نُكْرِ» ... وَ«نَصْرِ مَظْلُومٍ» وَ«قَمْعِ كُفْرِ»

١٧٤ وَأَخْذِ «مَالِ الفَيْءِ» وَ«الخَرَاجِ» ... وَنَحْوِهِ وَ«الصَّرْفِ» فِي مِنْهَاجِ

---

(١) أي الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه.

١٧٥ ونَصْبُهُ بـ«النَّصِّ» وَ«الإِجْمَاعِ» وَ«قَهْرُهُ» فَحُلْ عَنِ الخِدَاعِ
١٧٦ وَشَرْطُهُ «الإِسْلَامُ» وَ«الحُرِّيَّهْ» «عَدَالَةٌ» «سَمْعٌ» مَعَ «الذُّرِّيَّهْ»
١٧٧ وَأَنْ يَكُونَ مِنْ «قُرَيْشٍ» «عَالِمَا» «مُكَلَّفًا» ذَا «خِبْرَةٍ» وَ«حَاكِمَا»
١٧٨ وَكُنْ مُطِيعًا أَمْرَهُ فِيمَا أَمَرْ مَا لَمْ يَكُنْ بِـ«مُنْكَرٍ» فَيُحتَذَرْ

فَصْلٌ
فِي الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ

١٧٩ وَاعْلَمْ بِأَنَّ «الأَمْرَ وَالنَّهْيَ» مَعا «فَرْضًا كِفَايَةٍ» عَلَى مَنْ قَدْ وَعَى
١٨٠ وَإِنْ يَكُنْ ذَا وَاحِدًا «تَعَيَّنَا» عَلَيْهِ لَكِنْ شَرْطُهُ أَنْ «يَأْمَنَا»
١٨١ فَاصْبِرْ وَازِلْ بِـ«اليَدِ» واللِّسَانِ» لِـ«مُنْكَرٍ» وَاحْذَرْ مِنَ النُّقْصَانِ
١٨٢ وَمَنْ نَهَى عَمَّا لَهُ قَدِ ارْتَكَبْ فَقَدْ أَتَى مِمَّا بِهِ يُقْضَى العَجَبْ
١٨٣ فَلَوْ بَدَا بِنَفْسِهِ فَذَادَهَا عَنْ غَيِّهَا لَكَانَ قَدْ أَفَادَهَا

الخَاتِمَةُ
فِي فَوَائِدَ جَلِيَّةٍ وَفَوَائِدَ جَزِيلَةٍ لَا يَسَعُ مَنْ خَاضَ فِي مِثْلِ هَذِهِ العُلُومِ الجَهْلُ بِهَا
(نَسْأَلُ اللهَ حُسْنَ الخَاتِمَةِ)

١٨٤ «مَدَارِكُ العُلُومِ» فِي العِيَانِ مَحْصُورَةٌ فِي «الحَدِّ» وَ«البُرْهَانِ»
١٨٥ وَقَالَ قَوْمٌ عِنْدَ «أَصْحَابِ النَّظَرْ» «حِسٌّ» وَ«إِخْبَارٌ صَحِيحٌ» وَ«النَّظَرْ»
١٨٦ فَـ«الحَدُّ» وَهْوَ أَصْلُ كُلِّ عِلْمِ وَصْفٌ مُحِيطٌ كَاشِفٌ فَافْتَهِمِ
١٨٧ وَ«شَرْطُهُ» طَرْدٌ وَعَكْسٌ وَهْوَ إِنْ أَنْبَا عَنِ الذَّوَاتِ فَـ«التَّامّ» اسْتَبِنْ

١٨٨ وَإِنْ يَكُنْ بِـ«الجِنسِ» ثُمَّ «الخَاصَه» فَـذَاكَ «رَسْـمٌ» فَـافْهَـمِ الْمُخَـاصَـهْ

١٨٩ وَكُـلُّ مَعْلُـومٍ بِحِـسٍّ وَحِجَـى فَنُكْـرُهُ جَهْـلٌ قَبِيـحٌ فِـي الهِجَـا

١٩٠ فَـإِنْ يَقُـمْ بِنَفْسِـهِ فَـ«جَـوْهَـرُ» أَوْ لاَ فَـذَاكَ «عَـرَضٌ» مُفْتَقِـرُ

١٩١ وَ«الجِسْمُ» مَا أُلِّفَ مِنْ جُزْأَيْنِ فَصَـاعِـدًا فَـاتْـرُكْ حَـدِيـثَ المَيْـنِ

١٩٢ وَ«مُسْتَحِيلُ الذَّاتِ» غَيْرُ مُمْكِنِ وَضِـدُّهُ مَـا جَـازَ فَـاسْمَـعْ زُكِنِـي

١٩٣ وَ«الضِّدُّ» وَ«الخِلاَفُ» وَ«النَّقِيضُ» وَ«المِثْـلُ» وَ«الغَيْـرَانِ» مُسْتَفِيـضُ

١٩٤ وَكُـلُّ هَـذَا عِلْمُـهُ مُحَقَّـقْ فَلَـمْ نُطِـلْ بِـهِ وَلَـمْ نُنَمِّـقْ

١٩٥ وَالحَمْـدُ للهِ عَلَـى التَّـوْفِيـقِ لِمَنْهَـجِ الحَـقِّ عَلَـى التَّحْقِيـقِ

١٩٦ مُسَلِّمًـا لِمُقْتَضَـى الحَـدِيـثِ وَالنَّـصِّ فِـي القَـدِيـمِ وَالحَـدِيـثِ

١٩٧ لا أَعْتَنِي بِغَيْرِ «قَوْلِ السَّلَفِ» مُـوَافِقًـا أَئِمَّتِـي وَسَلَفِـي

١٩٨ وَلَسْـتُ فِـي قَـوْلِـي بِـذَا مُقَلِّـدَا إِلاَّ «النَّبِيَّ» المُصْطَفَى مُبْدِي الهُدَى

١٩٩ صَلَّـى عَلَيـهِ اللهُ مَـا قَطْـرٌ نَـزَلْ وَمَـا تَعَـانَـى ذِكْـرُهُ مِـنَ الأَزَلْ

٢٠٠ وَمَـا انجَلَـى بِهَـدْيِـهِ الدَّيْجُـورُ وَرَاقَـتِ الأَوْقَـاتُ وَالـدُّهُـورُ

٢٠١ وَ«آلِهِ» وَ«صَحْبِهِ» أَهْلِ الوَفَا مَعَـادِنِ التَّقْـوَى وَيَنْبُـوعِ الصَّفَـا

٢٠٢ وَ«تَـابِـعٍ» وَ«تَـابِـعٍ لِلتَّـابِـعِ» خَيْـرِ الـوَرَى حَقًّـا بِنَـصِّ الشَّـارِعِ

٢٠٣ وَرَحمَـةُ اللهِ مَـعَ الـرِّضْـوَانِ وَالبِـرِّ وَالتَّكْـرِيـمِ وَالإِحْسَـانِ

٢٠٤ تُهْـدَى مَـعَ التَّبْجِيـلِ وَالإِنْعَـامِ مِنِّـي لِمَثْـوَى عِصْمَـةِ الإِسْـلاَمِ

٢٠٥ أَئِمَّـةِ الـذِّيـنِ هُـدَاةِ الأُمَّـةِ أَهْـلِ التُّقَـى مِـنْ سَـائِـرِ الأَئِمَّـةِ

٢٠٦ لاَ سِيَّمَـا «أَحمَـدُ» وَ«النُّعْمَـانُ» وَمَـالِـكٌ «مُحَمَّـدُ» الصِّنْـوَانُ

التَّقْلِيدُ

٢٠٧ مَنْ لَازِمٌ لِكُلِّ أَرْبَابِ العَمَلْ ... تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِنهُمُ فَاسْمَعْ تَخَلْ

٢٠٨ وَمَنْ نَحَا لِسُبْلِهِم مِنَ الوَرَى ... مَا دَارَتِ الأَفْلَاكُ أَوْ نَجْمٌ سَرَى

٢٠٩ هَدِيَّةٌ مِنِّي لأَرْبَابِ السَّلَفْ ... مُجَانِبًا لِلْخَوْضِ مِنْ أَهْلِ الخَلَفْ

٢١٠ خُذْهَا هُدِيتَ وَاقْتَفِي نِظَامِي ... تَفُزْ بِمَا أَمَّلْتَ وَالسَّلَامِ

* * *

ثالثاً

الحديث وعلومه

نُخْبَةُ الفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الأَثَرِ

الحَافِظُ

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ (ابْنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ)

(٧٧٣ ـ ٨٥٢هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْدُ للهِ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلِيمًا قَدِيرًا، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ التَّصَانِيفَ فِي «اصْطِلاَحِ أَهْلِ الْحَدِيثِ» قَدْ كَثُرَتْ، وَبُسِطَتْ وَاخْتُصِرَتْ، فَسَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْوَانِ أَنْ أُلَخِّصَ لَهُ الْمُهِمَّ مِنْ ذَلِكَ، فَأَجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ؛ رَجَاءَ الانْدِرَاجِ فِي تِلْكَ الْمَسَالِكِ.

فَأَقولُ: «الْخَبَرُ» إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ بِلاَ عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الاثْنَيْنِ، أَوْ بِهِمَا، أَوْ بِوَاحِدٍ.

فَالأَوَّلُ: «الْمُتَوَاتِرُ» المُفِيدُ لِلْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ بِشُرُوطِهِ.

وَالثَّانِي: «الْمَشْهُورُ» وهُوَ الْمُسْتَفِيضُ عَلَى رَأْيٍ.

وَالثَالِثُ: «الْعَزِيزُ» وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ خِلاَفًا لِمَنْ زَعَمَهُ.

وَالرَابِعُ: «الْغَرِيبُ».

وكُلُّهَا ـ سِوَى الأَوَّلِ ـ «آحَادٌ»، وَفِيهَا الْمَقْبُولُ والْمَرْدُودُ، لِتَوَقُّفِ الاسْتِدْلاَلِ بِهَا عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوالِ رُوَاتِهَا دُونَ الأَوَّلِ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يُفِيدُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالقَرَائِنِ عَلَى الْمُخْتَارِ.

ثُمَّ الْغَرَابَةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي أَصْلِ السَّنَدِ، أَوْ لاَ.

فَالأَوَّلُ: «الفَرْدُ الْمُطْلَقُ».

وَالثَّانِي: «الْفَرْدُ النِّسْبِيُّ»، وَيَقِلُّ إِطْلاَقُ الْفَرْدِ عَلَيْهِ، وَخَبَرُ الآحَادِ بِنَقْلِ

عَدْلٍ تَامِّ الضَّبْطِ، مُتَّصِلَ[1] السَّنَدِ، غَيْرِ مُعَلَّلٍ وَلاَ شَاذٍّ: «هُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ». وَتَتَفَاوَتُ رُتَبُهُ بِتَفَاوُتِ هٰذِهِ الأَوْصَافِ.

وَمِنْ ثَمَّ قُدِّمَ «صَحِيحُ البُخَارِيِّ»، ثُمَّ «مُسْلِمٍ»، ثُمَّ شَرْطُهُمَا.

فَإِنْ خَفَّ الضَّبْطُ، فَـ «الْحَسَنُ لِذَاتِهِ»، وَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ، فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وَإِلاَّ فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ.

وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ، فَإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالرَّاجِحُ «الْمَحْفُوظُ»، وَمُقَابِلُهُ «الشَّاذُّ»، وَمَعَ الضَّعْفِ، فَالرَّاجِحُ «المَعْرُوفُ»، وَمُقَابِلُهُ «الْمُنْكَرُ»، وَالفَرْدُ النِّسْبِيُّ إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ «الْمُتَابِعُ».

وَإِنْ وجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ فَهُوَ «الشَّاهِدُ».

وَتَتَبُّعُ الطُّرُقِ لِذٰلِكَ هُوَ: «الاِعْتِبَارُ»، ثُمَّ الْمَقْبُولُ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْمُعَارَضَةِ. فَهُوَ «الْمُحْكَمُ»، وَإِنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ فَـ «مُخْتَلِفُ الحَدِيثِ».

أَوْ لاَ، وَثَبَتَ الْمُتَأَخِّرُ، فَهُوَ «النَّاسِخُ، وَالآخَرُ «الْمَنْسُوخُ».

وَإِلاَّ فَالتَّرْجِيحُ، ثُمَّ التَّوَقُّفُ، ثُمَّ الْمَرْدُودُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَقْطٍ، أَوْ طَعْنٍ، وَالسَّقْطُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ مِنْ مُصَنِّفٍ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ بَعدَ التَّابِعِيِّ، أَوْ غَيْرِ ذٰلِكَ، فَالأَوَّلُ: «المُعَلَّقُ».

وَالثَّانِي: «الْمُرْسَلُ».

وَالثَّالِثُ: إِنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي؛ فَهُو «الْمُعْضَلُ»، وإِلاَّ فَـ «الْمُنْقَطِعُ»، ثُمَّ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا أَوْ خَفِيًّا. فَالأَوَّلُ يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلاَقِي، وَمِنْ ثَمَّ

(١) «متصلَ السندِ» بفتح اللام؛ أي: حال كونه متصلاً، فمتصلاً ليست بدلاً أو صفة.

احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ، وَالثَّانِي «الْمُدَلَّسُ»، وَيَرِدُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللُّقَى: كـ «عَنْ»، وَقَالَ، وَكَذَا «الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ» مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ [مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ].

ثُمَّ الطَّعْنُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِكَذِبِ الرَّاوِي، أَوْ تُهْمَتِهِ بِذَلِكَ، أَوْ فُحْشِ غَلَطِهِ، أَوْ غَفْلَتِهِ، أَوْ فِسْقِهِ، أَوْ وَهْمِهِ، أَو مُخَالَفَتِهِ، أَوْ جَهَالَتِه، أَوْ بِدْعَتِهِ، أَوْ سُوءِ حِفْظِهِ، فَالأَوَّلُ: «المَوْضُوعُ».

وَالثَّانِي: «المَتْرُوكُ».

وَالثَّالِثُ: «الْمُنْكَرُ» عَلَى رَأْيٍ، وكَذَا الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ.

ثُمَّ الْوَهْمُ إِن اطُّلِعَ عَلَيْهِ بِالقَرَائِنِ وَجَمْعِ الطُّرُقِ: فَـ«الْمُعَلَّلُ»، ثمَّ الْمُخَالَفَةُ إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ السِّيَاقِ: فَـ«مُدْرَجُ الإِسْنَادِ». أَوْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمرْفُوعٍ: فَـ «مُدْرَجُ الْمَتْنِ» أَوْ بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ: فَـ«الْمَقْلُوبُ».

أَوْ بِزِيَادَةِ رَاوٍ: فَـ«الْمَزِيدُ في مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ»، أَوْ بِإِبْدَالِهِ وَلاَ مُرَجِّحَ: فَـ «الْمُضْطَرِبُ»، وَقَدْ يَقَعُ الإِبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا، أَوْ بِتَغْيِيرٍ مَعَ بَقَاءِ السِّيَاقِ: فَـ «الْمُصَحَّفُ» وَ«الْمحَرَّفُ».

وَلاَ يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ، إِلاَّ لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِيَ. فَإِنْ خَفِيَ الْمَعْنَى احْتِيجَ إِلَى شَرْحِ «الْغَرِيبِ»، وَبَيَانِ «الْمُشْكِلِ».

ثُمَّ الْجَهَالَةُ، وَسَبَبُهَا: أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نعُوتُهُ، فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتَهَرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وَصَنَّفُوا فِيهِ «الْمُوضِحَ».

وَقَدْ يَكُونُ مُقِلاًّ فَلاَ يَكْثُرُ الأَخْذُ عَنْهُ، وَصَنَّفُوا فِيهِ «الْوُحْدَانَ»، أَوْ لاَ يُسَمَّى اخْتِصَارًا وَفِيهِ «الْمُبْهَمَاتُ»، وَلاَ يُقْبَلُ الْمُبْهمُ وَلَوْ أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الأَصَحِّ.

فَإِنْ سُمِّيَ وَانفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ فَـ «مجهولُ الْعَيْنِ»، أَوِ اثْنَانِ فَصَاعِدًا وَلَمْ يُوثَّقْ: فَـ «مَجْهُولُ الْحَالِ»، وَهُوَ «الْمَسْتُورُ»، ثُمَّ الْبِدْعَةُ إِمَّا بِمُكَفِّرٍ، أَوْ بِمُفَسِّقٍ، فَالأَوَّلُ لا يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الْجُمْهُورُ.

وَالثَّانِي: يُقْبَلُ مَنْ لَم يكُنْ دَاعِيةً فِي الأَصَحِّ، إلاَّ إِنْ رَوَى مَا يُقَوِّي بِدْعَتَهُ فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجُوزَجانِيُّ شَيْخُ النَّسائِيِّ.

ثُمَّ «سُوءُ الْحِفْظِ» إِنْ كَانَ لاَزِمًا فَهُوَ «الشَّاذُّ» عَلَى رَأْيٍ، أَوْ طَارِئًا فَـ «الْمُخْتَلِطُ»، وَمَتَى تُوبِعَ السَّيِّئُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا «الْمَسْتُورُ»، وَ«الْمُرْسَلُ»، وَ«الْمُدَلَّسُ»[1]: صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لاَ لِذَاتِهِ بَلْ بِالمَجْمُوعِ.

ثُمَّ الإِسْنَادُ إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَصْرِيحًا، أَوْ حُكْمًا: مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، أَوْ تَقْرِيرِهِ. أَوْ إِلى الصَّحَابِيِّ كَذٰلِكَ.

وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الإِسْلاَمِ، وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي الأَصَحِّ.

أَوْ إِلى [التَّابِعِيِّ] وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذٰلِكَ.

فالأَوَّلُ: «الْمَرْفُوعُ»، والثَّانِي: «الْمَوْقُوفُ»، والثَّالِثُ «الْمَقْطُوعُ»، ومَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ.

---

(١) قوله: (المرسَل)، و(المُدلَّس) بالفتح، أي: الإسناد، وعليه فلا تستقيم عبارة (صار حديثهم) الآتية. يقول ابن قُطْلُوبُغَا في: «حاشيته على نزهة النظر» (ص ١٠٣ ـ ١٠٤): (الأولى أن يقول: صار الحديث؛ لأن الضمير للمختلط، والمستور، والإسناد [المرسَل، والمدلَّس]، فعلى ما قال يكون على وجه التغليب، أو تقدير مضاف، وعلى ما قلت لا يُحتاج لذلك) اهـ.

وانظر كلام القاري في: «شرح شرح نخبة الفكر» (ص٥٣٩ ـ ٥٤٠).

وَيُقَالُ لِلأَخِيرَيْنِ: «الأَثَرُ» . و«الْمُسْنَدُ» مَرفُوعُ صَحَابيٍّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الاتِّصَالُ.

فإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ فإِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ إِلى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ كشُعْبَةَ، فالأَوَّلُ: «الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ»، وَالثَّانِي: «النِّسْبِيُّ».

وَفِيهِ: «الْمُوَافَقَةُ»؛ وَهِيَ: الوُصُولُ إِلى شَيْخِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ وَفِيهِ: «الْبَدَلُ»، وَهُوَ الْوُصُولُ إِلى شَيْخِ شَيْخِهِ كَذٰلِك وَفِيهِ «الْمُسَاوَاةُ».

وهِيَ: اسْتِوَاءُ عَدَدِ الإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلى آخِرِهِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ.

وَفِيهِ: «الْمُصَافَحةُ»؛ وَهِيَ الاسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذٰلِكَ الْمُصَنِّفِ. وَيُقَابِلُ «الْعُلُوَّ» بِأَقْسَامِهِ: «النُّزُولُ»، فإِنْ تَشَارَكَ الرَّاوِي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي السِّنِّ، وَاللُّقَى؛ فَهُوَ «الإِقْرَانُ»، وَإِنْ رَوَى كُلٌّ مِنْهُمَا عَنِ الآخَرِ: فـ«الْمُدَبَّجُ»، وَإِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَه: فـ«الأَكابِرُ عَنِ الأَصَاغِرِ»، وَمِنْه: «الآبَاءُ عَنِ الأَبْنَاءِ»، وفِي عَكْسِهِ كَثْرَةٌ، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى «عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ»، وَإِنِ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ، وَتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا فَهُوَ: «السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ».

وَإِنْ رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ مُتَّفِقَيِ الاِسْمِ، وَلَمْ يَتَمَيَّزَا فَبِاخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِما يَتَبَيَّنُ «الْمُهْمَلُ».

وَإِن جَحَدَ مَرْوِيَّهُ جَزْمًا: رُدَّ، أَوِ احْتِمالاً: قُبِلَ فِي الأَصَحِّ، وَفيهِ: «مَنْ حدَّثَ وَنَسِيَ».

وَإِنِ اتَّفَقَ الرُّوَاةُ فِي صِيَغِ الأَدَاءِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الحَالاَتِ، فَهُو: «الْمُسَلْسَلُ».

وَصِيغُ الأَدَاءِ: سَمِعْتُ، وَحَدَّثَنِي، ثُمَّ أَخْبَرَنِي، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُرِئَ

عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثُمَّ أَنْبَأَنِي، ثُمَّ نَاوَلَنِي، ثُمَّ شَافَهَنِي، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ، ثُمَّ عَنْ وَنَحْوُهَا. فَالأَوَّلاَنِ لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ، وَأَوَّلُهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا فِي الإِمْلاَءِ، وَالثَّالِثُ، وَالرَّابِعُ: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ، فإِنْ جمَعَ، فَكَالْخَامِسِ.

وَ«الإِنْبَاءُ»: بِمَعْنَى الإِخْبَارِ إلا في عُرْفِ الْمُتَأَخِّرِينَ فهوَ: للإِجازَةِ كَعَنْ، وَعَنْعَنَةُ الْمُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ، إلاَّ مِنَ المُدَلِّسِ، وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ الْمُخْتارُ، وَأَطْلَقُوا الْمُشَافَهَةَ فِي «الإِجَازَةِ» الْمُتلَفَّظِ بِهَا، وَ«الْمُكَاتَبَةَ» فِي الإِجَازَةِ الْمَكْتُوبِ بِها، وَاشْتَرَطُوا فِي صِحَّةِ «الْمُنَاوَلَةِ» اقْتِرَانَها بِالإِذْنِ بِالرِّوَايَةِ وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الإِجَازَةِ.

وَكَذَا اشْتَرَطُوا الإِذْنَ فِي «الْوِجَادَةِ»، وَ«الْوَصِيَّةَ بالْكِتَابِ»، وَفِي «الإِعْلَامِ»، وإلاَّ فَلاَ عِبْرَةَ بذَلِكَ كـ «الإِجَازَةِ الْعَامَّةِ»، وَلِلْمَجْهُولِ ولِلْمَعْدُومِ عَلَى الأَصحِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ.

ثُمَّ الرُّواةُ إِنِ اتفقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ، وأَسْمَاءُ آبائِهِمْ فَصَاعِدًا، واخْتَلَفَتْ أَشْخَاصهُمْ: فَهُوَ «الْمُتَّفِقُ والْمُفْتَرِقُ»، وإِنِ اتفقَتِ الأَسْمَاءُ خَطًّا، وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا فهُوَ: «الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ»، وَإِنِ اتفقَتِ الأَسْمَاءُ. واخْتَلَفَتِ الآبَاءُ، أَوْ بِالعَكْسِ: فهُوَ «المُتَشَابِهُ»، وكَذَا إِنْ وَقَعَ الاتِّفَاقُ فِي الاسْمِ وَاسْمِ الأَبِ، والاخْتِلافُ فِي النِّسْبَةِ، وَيَتَرَكَّبُ مِنْهُ وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ: مِنْها أَنْ يَحْصُلَ الاتِّفَاقُ أَوْ الاشْتِبَاهُ إلا في حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ، أَوْ بالتَّقْدِيمِ، والتَّأْخِيرِ. أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

خاتمـة

وَمِنَ الْمُهِمِّ مَعْرِفَةُ : طَبقَاتِ الرُّوَاةِ، وَمَوَالِيدِهِمْ، وَوَفَيَاتِهِمْ، وَبُلْدَانِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ، تَعْدِيلاً، وَتَجْرِيحًا، وَجَهَالةً.

وَمَرَاتِبِ الْجَرْحِ؛ وأَسْوَؤُهَا الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ: كأَكْذَبِ النَّاسِ، ثمَّ دَجَّالٌ، أَوْ وَضَّاعٌ أَوْ كَذَّابٌ.

وَأَسْهَلُهَا: لَيِّنٌ، أَوْ سَيِّئُ الْحِفظِ، أَوْ فيهِ مَقَالٌ.

وَمَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ، وَأَرْفعُهَا الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ: كأَوْثَقِ النَّاسِ، ثُمَّ مَا تَأَكَّدَ بِصِفةٍ، أَوْ صِفَتَيْنِ، كِثقَةٌ ثِقَةٌ، أَوْ ثِقَةٌ حَافِظٌ، وَأَدْنَاهَا مَا أَشْعَرَ بِالقُرْبِ مِنْ أَسْهَلِ التَّجْرِيحِ: كَشَيْخٌ.

وَتُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِها، وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلَى الأَصَحِّ، وَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ إِنْ صَدَرَ مُبَيَّنًا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، فإِنْ خَلاَ عَنِ التَّعْدِيلِ: قُبِلَ مُجْمَلاً عَلَى الْمُخْتَارِ.

فَصْلٌ: وَمِنَ الْمُهِمِّ مَعْرِفَةُ كُنَى الْمُسَمَّيْنَ، وَأَسْمَاءِ الْمُكَنَّيْنَ، ومَنِ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ [وَمَنْ اختُلِفَ فِي كُنْيَتِهِ].

وَمَنْ كَثُرَتْ كُنَاهُ أَوْ نُعُوتُهُ، وَمَنْ وَافقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زَوْجَتِهِ، ومن نُسِبَ إِلى غيْرِ أَبِيهِ، أَوِ إِلى أُمِّهِ أَوْ إِلَى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إِلى الْفَهْمِ، وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُهُ وَاسمُ أَبِيهِ وجَدِّهِ، أَوِ اسْمُ شَيْخِهِ وشَيْخِ شَيْخِهِ فَصاعِدًا، ومَنِ اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ وَالرَّاوِي عنهُ، ومَعرِفَةُ الأَسْمَاءِ الْمُجَرَّدةِ، والْمُفْرَدَةِ، والْكُنَى، وَالأَلقَابِ، وَالأَنْسَابِ، وَتقَعُ إِلى الْقَبَائِلِ وَالأَوْطَانِ: بِلادًا، أَوْ

ضِياعًا، أَوْ سِكَكًا، أَوْ مُجَاوَرَةً.

وَإِلَى الصَّنَائِعِ وَالْحِرَفِ: وَيَقَعُ فِيهَا الاتِّفَاقُ والاشْتِبَاهُ: كالأَسْمَاءِ، وَقَدْ تَقَعُ أَلْقَابًا، وَمَعْرِفةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ، ومَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنْ أَعْلَى وَمِنْ أَسْفَلَ: بِالرِّقِّ، أَوْ بِالْحِلْفِ، وَمَعْرِفَةُ الإِخْوةِ وَالأخواتِ، ومَعْرِفَةُ آدَابِ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ، وَسِنُّ التَّحَمُّلِ وَالأَدَاءِ، وَصِفَةِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ، وَعَرْضِهِ، وسَمَاعِهِ، وَإِسْمَاعِه، وَالرِّحْلَةِ فِيهِ، وتَصْنِيفِهِ: إِمَّا عَلَى الْمَسَانِيدِ، أَو الأَبْوَابِ، أَوِ الْعِلَلِ، أَوِ الأَطْرَافِ: وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ شُيوخِ الْقَاضِي أَبي يَعْلَى بْنِ الفَرَّاءِ، وَصَنَّفوا فِي غَالِبِ هذِهِ الأَنْوَاعِ، وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ ظَاهِرُهُ التَّعْرِيفُ مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ، وَحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ، فلْتُرَاجَعْ لَهَا مَبْسُوطَاتُها، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ وَالْهَادِي، لاَإِله إلاَّ هُوَ.

* * *

الأَرْبَعُونَ النَّوَوِيَّةُ

واسمه : "كِتَابُ الأَرْبَعِينَ فِي مَبَانِي الإِسْلَامِ وَقَوَاعِدِ الأَحْكَامِ"

الإِمَامُ : أَبُو زَكَرِيَّا، يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ الشَّافِعِيُّ

(٦٣١ ـ ٦٧٦هـ)

مَعَ زِيَادَةِ ابْنِ رَجَبٍ ـ (جَوَامِعُ الكَلِمِ)

شَيْخُ الإِسْلَامِ

أَبُو الفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمن بْنُ أَحْمَدَ

(ابْنُ رَجَبٍ الحَنْبَلِيُّ)

(٧٣٦ ـ ٧٩٥هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْدُ لله رَبِّ العَالمِينَ، قَيُّومِ السَّمَواتِ وَالأرضِينَ، مُدَبِّرِ الخَلاَئِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ - صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - إلى المُكَلَّفِينَ؛ لِهِدايَتِهِمْ، وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالدَّلاَئِلِ القَطْعِيَّةِ، وَوَاضِحَاتِ البَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ المَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ الوَاحِدُ القَهَّارُ، الكَرِيمُ الغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ المَخْلُوقِينَ، المُكَرَّمُ بـ «القُرْآنِ العَزِيزِ»، المُعْجِزَةِ المُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقُبِ السِّنِينَ، وَبِالسُّنَنِ المُسْتَنِيرَةِ لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، المَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ، وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلاَمُهُ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ[1]، وَآلِ كُلٍّ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ رُوِّينَا[2] عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابنِ عُمَرَ، وَابنِ عَبَّاسٍ، وَأنس بنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُم - مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ، بِرِوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الفُقَهَاءِ، وَالعُلَمَاءِ»**. وَفِي رِوَايَةٍ: **«بَعَثَهُ اللهُ**

---

(١) في: «التعيين» للطوفي (ص١٣) زيادة: (والمرسلين).

(٢) قال الطوفي في: «التعيين» (ص١٤-١٥): (أكثر الناس يقولون: «رَوَينا» بفتح الواو مخففة من «روى» يروي؛ إذا نقل عن غيره، مثل رمى، يرمي. والأجود: «رُوِّينا» بضم الراء، وكسر الواو مشددة؛ أي: رَوَّانا مشايخنا، أي: نقلوا لنا، فسمعنا. كذا حرَّر هذه اللفظة بعض أئمة الحديث). ا.هـ.

فَقِيهًا عَالِمًا». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وكُنْتُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شَافِعًا، وَشَهِيدًا». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ شِئْتَ». وَفِي رِوَايَةِ ابنِ عُمَرَ: «كُتِبَ فِي زُمْرَةِ العُلماءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ».

وَاتَّفَقَ الحُفَّاظُ عَلَى أَنَّه حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ، وَقَدْ صَنَّفَ العُلَمَاءُ - رَضِيَ اللهُ عَنهُمْ - فِي هَذَا البَابِ مَا لا يُحصى مِنَ المُصَنَّفَاتِ. فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ: عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ ابْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ العَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الآجُرِّيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْفَهَانِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعدٍ المَالِينِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ، وَخَلائِقُ لا يُحْصَوْنَ مِنَ المُتقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدِ اسْتَخَرْتُ اللهَ - تَعَالَى - فِي جَمْعِ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا»؛ اقْتِدَاءً بِهَؤلَاءِ الأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ، وَحُفَّاظِ الإِسْلَامِ، وَقَدِ اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ العَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ، وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الحَدِيثِ، بَلْ عَلَى قَوْلِهِ ﷺ فِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنكُمُ الغَائِبَ». وَقَوْلِهِ ﷺ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي، فَوعَاهَا، فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا».

ثُمَّ مِنَ العُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الأَربَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الآدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي

الخُطَبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالحةٌ رَضِيَ اللهُ عَنْ قَاصِدِيها.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَربَعُونَ حَدِيثاً مُشْتَمِلةً عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، وَقَدْ وَصَفَهُ العُلَمَاءُ بأَنَّ مَدَارَ الإسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الإسْلَامِ أَوْ ثُلُثُهُ، وَ[1] نَحْوُ ذَلِكَ، ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَذِهِ الأَرْبَعِينَ أَنْ تكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحَي: «البُخَارِيِّ» وَ«مُسْلِمٍ»، وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةَ الأسانِيدِ؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُهَا، وَيَعُمَّ الانْتِفَاعُ بِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، ثُمَّ أُتْبِعُهَا بِبَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ أَلْفَاظِهِ[2]. وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الأحادِيثَ، لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ المُهِمَّاتِ، وَاحْتَوَتْ عَلَيهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللهِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ الحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالعِصْمَةُ.

* * *

(١) في: «التعيين» (ص٢٢): (أو).

(٢) ولم أذكره في هذه الطبعة؛ خشية الإطالة. ومن أراد هذا الباب فهو موجود في طبعة الشيخ نظر الفاريابي - حفظه الله - لـ«الأربعين».

الْحَدِيثُ الأَوَّلُ

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ، عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**».

رَوَاهُ إِمَامَا الْمحَدِّثِينَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ؛ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَه الْبُخَارِيُّ.

وَأَبُو الْحُسَيْنِ، مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيسَابُورِيُّ فِي «صَحِيحَيهِمَا» اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -أَيْضًا- قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ[١] عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ، شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الإِسْلاَمُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ، وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً**». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ[٢]: فَعَجِبْنَا لَهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟ قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ**

---

(١) في بعض النسخ: (نحن جلوس)، والمثبت موافق لرواية «مسلم» (٨).

(٢) في بعض النسخ: لم ترد: (قال)، والمثبت موافق لرواية «مسلم» (٨).

وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ». قَالَ[1]: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثَ مَلِيًّا. ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ! أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ. وَصَوْمِ رَمَضَانَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا[2]، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ

---

(١) في بعض النسخ لم ترد: (قال)، والمثبت موافق لرواية «مسلم» (٨).

(٢) في بعض النسخ زيادة: (نطفة)، والمثبت موافق لرواية «الصحيحين»، وأفاد أحد الأفاضل أن لفظ: «نطفة» من أحد المستخرجات.

وَأَجلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. فَوَاللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسُ

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ، عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ؛ فَهُوَ رَدٌّ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا؛ فَهُوَ رَدٌّ».

الحَدِيثُ السَّادِسُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ، النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ[1] لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ[2] لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ. أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى. أَلاَ وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ. أَلاَ وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلاَ وَهِيَ الْقَلْبُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

(١) في بعض النسخ: (أمور مشتبهات). والمثبت موافق لرواية «الصحيحين».

(٢) في بعض النسخ: (فقد استبرأ). والمثبت موافق لرواية «الصحيحين».

الْحَدِيثُ السَّابِعُ

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ؛ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ». قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «للهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ

عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا: أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا[1] مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلاَفُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ العَاشِرُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِين، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ﴾[المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ تعالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا

---

(١) في بعض النسخ: (فأتوا). والمثبت موافق لرواية «مسلم» (١٣٣٧).

﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾[البقرة: ١٧٢]. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لذلك[1]». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الحَادِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي محمَّدٍ، الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - سِبْطِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَيْحَانَتِهِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

الْحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ». حَديثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُ هَكَذَا.

الْحَدِيثُ الثَّالِثَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعَ عَشَرَ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ[2] إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ

---

(١) في بعض النسخ: (له). والمثبت موافق لرواية «مسلم» (١٠١٥).

(٢) في: «الصحيحين» زيادة: (يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله) وهي غير مثبتة في «الأربعون»، ولا في «التعيين» (ص١٢٦)، ولا في «جامع العلوم» (١/ ٣١١) وقد أثبتتها بعض الطبعات.

لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الخَامِسَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ السَّادِسَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ». فَرَدَّدَ مِرَارًا. قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الْحَدِيثُ السَّابِعَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي يَعْلَى، شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ[1]، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ

(١) في بعض النسخ: (الذبحة) وكذا في: «التعيين» (ص١٤٦)، و«جامع العلوم» (١/ ٩٧٣). والمثبت موافق لرواية «مسلم» (١٩٥٥).

الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ) وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: (حَسَنٌ صَحِيحٌ).

الحَدِيثُ التَّاسِعَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ! إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ. وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوْ[1] اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ. رُفِعَتِ الأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. وَقَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».

الحَدِيثُ الْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

---

(١) في بعض النسخ: (وإن) والمثبت موافق لرواية «الترمذي» (٢٥١٦).

الحَدِيثُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي عَمْرٍو - وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ - سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! قُلْ لِي فِي الإِسْلاَمِ قَوْلاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ. قَالَ: «قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ، جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلاَلَ، وحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا؛ أَأَدخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمَعْنَى حَرَّمْتُ الْحَرَامَ: اجْتَنَبْتُهُ. وَمَعْنَى أَحْلَلْتُ الْحَلاَلَ: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي مَالِكٍ، الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالحَمْدُ للهِ تَمْلأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ تَمْلآنِ - أو تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاَةُ نُورٌ، وَالصَّدقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، والْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوبِقُهَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الرَّابِعُ والْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ- عَزَّ وَجَلَّ - أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلاَ تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ، وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ، وجِنَّكُمْ، كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ، وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ، وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ، وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ، وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ[١] مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلاَّ كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) في بعض النسخ: (واحد). والمثبت فوافق لرواية «مسلم» (٢٥٧٧).

الحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَيْضًا: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. قَالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟! قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟! فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلاَلِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ الإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ. وَالإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ: الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ. وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ؛ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَيْنَاهُ فِي «مُسْنَدَي» الإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالدَّارِمِيِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

الحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي نُجَيْحٍ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ؛ فَأَوْصِنَا. قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلاَفًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

الحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ. قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ». ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ،

وَصَلاَةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ». ثُمَّ تَلاَ: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾[السجدة] . ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلاَمُ، وَعَمُودُهُ الصَّلاَةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ». ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِمِلاَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا». قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ. وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

الحَدِيثُ الثَّلاَثُونَ

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ، جُرْثُوم بنِ نَاشِرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلاَ تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلاَ تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلاَ تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ؛ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ، فَلاَ تَبْحَثُوا عَنْهَا» حَدِيثٌ حَسَنٌ. رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُ.

الحَدِيثُ الْحَادِي والثَّلاَثُونَ

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ. فَقَالَ: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّلاَثُونَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، سعْدِ بْنِ مَالِكِ بن سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا.

وَرَوَاهُ مالِكٌ فِي: «الْمُوَطَّا» مُرْسَلاً عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ. وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالثَّلاَثُونَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لاَدَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُ هَكَذَا. وَبَعْضُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلاَثُونَ

عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنكُمْ مُنكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَّلاَثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لاَ يَظْلِمُهُ، وَلاَ يَخْذُلُهُ، وَلاَ

يَكْذِبُهُ(١)، وَلاَ يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَاهُنَا- وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلاَثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا؛ نَفَّسَ الله عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ.

الْحدِيثُ السَّابعُ وَالثَّلاَثُونَ

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى- قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ؛ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ. وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً

(١) قوله: (ولا يكذبه) ليست عند «مسلم»، وهي في «الترمذي» برقم: (١٩٢٧).

وَاحِدَةً». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِهَذِهِ الْحُرُوفِ.

فَانْظُرْ يَا أَخِي وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللهِ تَعَالَى، وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الأَلْفَاظَ. وَقَوْلُهُ: «عِنْدَهُ» إِشَارَةٌ إِلَى الاعْتِنَاءِ بِهَا، وَقَوْلُهُ: «كَامِلَةً» لِلتَّأْكِيدِ وَشِدَّةِ الاعْتِنَاءِ بِهَا. وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: «كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً». فَأَكَّدَهَا بِـ«كَامِلَةً». «وَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً»، فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِـ«واحِدةٍ». وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِكَامِلَةٍ. فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، سُبْحَانَهُ لاَ نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْه. وَبِاللهِ التَّوفِيقُ.

الحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلاَثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ - تَعَالَى - قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ وَمَا تَرَدَّدتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكرَهُ الموتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

---

(١) من قوله: (وما ترددت...) إلى آخر الحديث لم يرد في أكثر النسخ المطبوعة، وغير مثبتة في: «التعيين» ولا في: «جامع العلوم»، وقد أثبته الشيخ نظر الفاريابي معتمدًا على نسخة منسوخة عن أصل المؤلف، وهذه الزيادة ثابتٌ في «البخاري» (٦١٣٧).

الْحدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلاَثُونَ

عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ» حَدِيثٌ حَسَنٌ. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

الْحَدِيثُ الأَرْبَعُونَ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبِي[١] فَقَالَ: «كنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّك غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: (إِذَا أَمسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِموْتِكَ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ

---

(١) بالإفراد، قال الحافظ في: «الفتح» (١١/ ٢٣٨): (ضبط في بعض الأصول بالتثنية). أي: مَنكِبَيَّ.

تَعَالَى : يَابْنَ آدَمَ[1] إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي، يَابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ، يَابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ)[2].

فَهَذَا آخِرُ مَا قَصَدْتُهُ مِنْ بَيَانِ الأَحَادِيثِ الَّتِي جَمَعَتْ قَوَاعِدَ الإِسْلاَمِ، وَتَضَمَّنَتْ مَا لاَ يُحْصَى مِنْ أَنْوَاعِ العُلُومِ فِي الأُصُولِ، وَالْفُرُوعِ، وَالآدَابِ، وَسَائِرِ وُجُوهِ الأَحْكَامِ[3].

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبْقَتِ الفَرَائِضُ، فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

---

(١) قوله: (يابن آدم)؛ في جميع النسخ التي بين يدي أثبت ألف (ابن) هكذا (يا ابن)، وكذا في مصدر الحديث «سنن الترمذي» (٣٥٤٠). وقد حذفتها هنا لأن ألف (ابن) تحذف إذا جاءت بعد حرف النداء: لكراهة اجتماع ألفين. وقيل: إن المحذوف - هنا - ألف النداء لا ألف (ابن) فإنها اتصلت بالياء.

انظر: «الدرر اللوامع على همع الهوامع» للشنقيطي (٢/ ٢٤١)، و «المطالع النصرية» للهُوريني ت (١٢٩١هـ) (ص٢١٦).

(٢) في بعض النسخ: (حسن صحيح)، وفي «الترمذي» (٣٥٤٠) [ط. بشار]، وفي: «تحفة الأحوذي»، : (حسن غريب)، و[ط. عطوه]: (غريب).

(٣) إلى هنا انتهت «الأربعون النووية» وتلى ذلك بابٌ مختصر في ضبط غريب الألفاظ وخلت منه أكثر الطبعات. والأحاديث الآتية هي زيادات الحافظ ابن رجب رحمه الله.

خرّجهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنهَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الوِلاَدَةُ». خَرَّجَهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ جَابِر بنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّه سَمعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: عَامَ الفَتْحِ - وَهُوَ بِمَكَّةَ -: «إِنَّ اللهَ ورسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، وَالمَيْتَةِ، وَالخِنْزِيرِ، وَالأَصْنَامِ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ المَيْتَةِ؛ فَإِنَّه يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ قَالَ: «لاَ؛ هُوَ حَرَامٌ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللهُ اليَهُودَ؛ إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْهِم الشُّحُومَ، فأَجْمَلُوه، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ». خَرَّجَهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالأَرْبَعُونَ

٤٦ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيه، أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرِبَةٍ تُصْنَعُ بِهَا؟ فَقَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالَ: البِتْعُ وَالمِزرُ. فَقِيلَ لأَبِي بُرْدَةَ: وَمَا البِتْعُ؟ قَالَ: نَبِيذُ العَسَلِ. وَالمِزْرُ: نَبِيذُ الشَّعِير. فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». خَرَّجَهُ البُخَارِيُّ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنِ المِقْدَامِ بنِ مَعْدِ يكَرِبَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: يَقُولُ: «مَا مَلأَ آدَمِيٌّ وعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكَلاَتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لاَ مَحالَةَ، فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وثُلُثٌ لِنَفَسِهِ». رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَه. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ).

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كانَ مُنافِقًا، وَإِنْ كانَتْ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حتَّى يَدَعَهَا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ». خَرَّجَهُ البُخَارِيُّ، ومُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يرزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بطَانًا». رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالحَاكِمُ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الْحَدِيثُ الْخَمْسُونَ

عنْ عَبدِ اللهِ بنِ بُسْرٍ قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ شَرَائِعَ الإِسْلاَمِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا، فَبَابٌ نَتَمَسَّكُ بِهِ جَامِعٌ؟ قَالَ: «لاَ يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْباً مِن ذِكْرِ اللهِ عزَّ وجلَّ». خَرَّجَهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

* * *

مَنْظُومَةُ البَيْقُونِي

المُحَدِّثُ

طَه (عُمَر) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فُتوحٍ البَيْقُونِيُّ

(كَانَ حَيًّا قَبْلَ ١٠٨٠هـ)

[عدد الأبيات : ٣٤]

[البحر : الرجز]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠١ أَبْـدَأُ بِـالْحَمْـدِ مُصَلِّيًـا عَلَـىٰ ... مُحَمَّـدٍ خَيْـرِ نَبِـيٍّ أُرْسِـلاَ

٠٢ وذِي مِـنَ اقْسَـامِ الْحَدِيـثِ عِـدَّهْ ... وَكُـلُّ وَاحِـدٍ أَتَـى وَحَـدَّهْ

٠٣ أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصَلْ ... إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُذَّ أَوْ يُعَلْ

٠٤ يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ ... مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

٠٥ وَالحَسَنُ المَعْرُوفُ طُرْقًا وَغَدَتْ ... رِجَالُهُ لاَ كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ[1]

٠٦ وكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ قَصُرْ ... فَهْوَ الضَّعِيفُ وَهْوَ أَقْسَامٌ كُثُرْ

٠٧ ومَا أُضِيفَ للنَّبِي المَرْفُوعُ ... وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ المَقْطُوعُ

٠٨ وَالمُسْنَدُ المُتَّصِلُ الإِسْنَادِ مِنْ ... رَاوِيهِ حَتَّى المُصْطَفَى وَلَمْ يَبِنْ

٠٩ ومَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلْ ... إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلْ[2]

١٠ مسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى ... مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الفَتَى

١١ كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا ... أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

١٢ عزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَهْ ... مَشْهُورُ مَرْوِيٍّ فَوْقَ مَا ثَلاَثَهْ[3]

---

(١) قال الدكتور : عبد الستار أبو غدة :

٠٥ وَالحَسَنُ الخَفِيفُ ضَبْطًا إِذْ غَدَتْ ... رِجَالُهُ لاَ كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

(٢) قال الدكتور : عبد الستار أبو غدة :

٠٩ مَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلْ ... إِسْنَادُهُ لِلْمُنْتَهَى فَالمُتَّصِلْ

(٣) قال الدكتور : عبد الستار أبو غدة :

١٢ عَزِيزُ مَرْوِيُّ اثْنَيْنِ يَا بَحَّاثَهْ ... مَشْهُورُ مَرْوِيٌّ عَنِ الثَّلاَثَهْ

١٣ معنعنٌ كعن سعيد عن كرم ... ومبهمٌ ما فيه راوٍ لم يسم[(١)]
١٤ وكل ما قلت رجاله علا ... وضده ذاك الذي قد نزلا
١٥ وما أضفته إلى الأصحاب من ... قولٍ وفعلٍ فهو موقوف زكن
١٦ ومرسلٌ منه الصحابي سقط ... وقل غريبٌ ما روى راوٍ فقط[(٢)]
١٧ وكل ما لم يتصل بحال ... إسناده منقطع الأوصال
١٨ والمعضل الساقط منه اثنان ... وما أتى مدلساً نوعان
١٩ الأول الإسقاط للشيخ وأن ... ينقل عمن فوقه بعن وأن
٢٠ والثان لا يسقطه لكن يصف ... أوصافه بما به لا ينعرف[(٣)]
٢١ وما يخالف ثقة به الملا ... فالشاذ والمقلوب قسمان تلا[(٤)]

---

(١) قال الدكتور : عبد الستار أبو غدة :

١٣ مُعنعن المدلسين عن كرم ... ومبهم ما فيه راوٍ لم يسم

(٢) قال الدكتور : عبدالستار أبو غدة :

١٦ ومرسلٌ من فوق تابع سقط ... وقل غريبٌ ما روى راوٍ فقط

(٣) في أغلب النسخ المطبوعة : (أوصافه)، وكذا وجدت في نسخة خطية، وفي إحدى الطبعات (إسناده)، وكلمة (أوصافه) أنسب، فالناظم هنا يذكر النوع الثاني من التدليس، وهو أن الراوي يصف أحد الرواة بغير ما اشتهر به من اسم، أو كنية، أو لقب ؛ لكي يوعر معرفة الطريق على السامع منه.

انظر : «شرح الزرقاني على البيقونية» (ص ١٦٤).

قوله : (لا ينعرف) : انتقد الأجهوري ت(١١٩٠هـ) قول الناظم في آخر البيت (بما لا ينعرف)، بأن هذا غير عربي، بل هو لحن، إذ لا يقال (انعرف)، كما لا يقال (انعدم) . . . ولو قال الناظم : (بما به لا يتصف) لكان هو الصحيح . اهـ . بتصرف «حاشية الأجهوري» (ص ١٦٤).

وهذا البيت مما استدركه الدكتور : عبد الستار أبو غدة، فنظمه كما هو بعد أن استبدل (الثالث) بـ(الثاني).

(٤) في أغلب النسخ ضبطت (الشاذّ) بتشديد آخرها، وبهذا الضبط ينكسر البيت، ولا يستقيم إلا =

٢٢ إبْـدَالُ رَاوٍ مَـا بِـرَاوٍ قِسْـمُ	وَقَلْـبُ إسْنَـادٍ لِمَتْـنٍ قِسْـمُ
٢٣ وَالْفَـرْدُ مَـا قَيَّـدْتَـهُ بِثِقَـةِ	أو جَمْـعٍ أوْ قَصْـرٍ عَلَـى رِوايَـةِ
٢٤ وَمَـا بِعِلَّـةٍ غُمُـوضٍ أوْ خَفَـا	مُعَلَّـلٌ عِنْـدَهُـمُ قَـدْ عُـرِفَـا
٢٥ وَذُو اخْتِـلَافِ سَنَـدٍ أوْ مَتْـنِ	مُضْطَـرِبٌ عِنْـدَ أُهَيْـلِ الفَـنِّ
٢٦ وَالمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ	مِـنْ بَعْـضِ أَلْفَـاظِ الـرُّوَاةِ اتَّصَلَـتْ
٢٧ وَمَـا رَوَى كُـلُّ قَـرِيـنٍ عَـنْ أخِـهْ	مُـدَبَّـجٌ فَـاعْـرِفْـهُ حَقًّـا وَانْتَخِـهْ
٢٨ مُتَّفِـقٌ لَفْظًـا وخَطًّـا مُتَّفِـقْ	وَضِـدُّهُ فِيمَـا ذَكَـرْنَـا المُفْتَـرِقْ
٢٩ مُـؤْتَلِـفٌ مُتَّفِـقُ الخَـطِّ فَقَـطْ	وَضِـدُّهُ مُخْتَلِـفٌ فَـاخْـشَ الغَلَـطْ
٣٠ وَالمُنْكَـرُ الفَـرْدُ بِـهِ رَاوٍ غَـدَا	تَعْـدِيلُـهُ لاَ يَحْمِـلُ التَّفَـرُّدَا
٣١ متْـرُوكُـهُ مَـا وَاحِـدٌ بِـهِ انْفَـرَدْ	وَأجْمَعُـوا لِضَعْفِـهِ فَهْـوَ كَـرَدْ
٣٢ وَالْكَـذِبُ المُخْتَلَـقُ المَصْنُـوعُ	عَلَـى النَّبِـي فَـذَلِـكَ المَـوْضُـوعُ
٣٣ وَقَـدْ أتَـتْ كَـالجَـوْهَـرِ المَكْنُـونِ	سَمَّيْتُهَـا مَنْظُـومَـةَ البَيْقُـونِـي
٣٤ فَـوْقَ الثَّـلاثِيـنَ بِـأَرْبَـعٍ أَتَـتْ	أَبْيَـاتُهَـا تَمَّـتْ بِخَيْـرٍ خُتِمَـتْ[1]

= بالتخفيف فقط.

(١) اختلفت الطبعات في أول كلمة من الشطر الثاني من هذا البيت (الأخير)، ففي أغلب الطبعات (أبياتها)، وفي بعضها (أقسامها). وهذا الاختلاف تبعًا لاختلاف النسخ الخطية، ولكل وجه:

*(أبياتها): كذا في أغلب النسخ، وصوّب ذلك الأجْهُوري؛ لأمور:

الأول: كذا جاء في النسخة التي شرح عليها الدمياطي، والحموي.

الثاني: أبيات «المنظومة» (أربعة وثلاثون) وهو الموافق للعدد المذكور في آخر بيت، بخلاف الأقسام الموجودة في «المنظومة» فهي (اثنان وثلاثون).

*(أقسامها): أما من شرح المنظومة باعتبار (أقسامها)، قال: المراد: الأنواع الواردة فيها. ولكن يُشْكِلُ عليه: أن أنواع الحديث الواردة في «المنظومة» (اثنان وثلاثون)، وليست =

= (أربعة وثلاثين).

وأجيب عن ذلك: بأنه عدَّ المدلس اثنين والمغلوب قسمين، فهي أربعة لا اثنان، وعليه فالعدد صحيح (أربع وثلاثون) وبه يزول الإشكال.

انظر: «شرح الزرقاني على البيقونية» (ص٤١، ٢٢٨) ومعه: «حاشية الأَجْهُوري».

قَصَبُ السُّكَّرِ نَظْمُ نُخْبَةِ الفِكَرِ

الإمَامُ المُجَدِّدُ

أبُو إبْرَاهِيمَ مُحَمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ الأمِيرُ الصَّنْعَانِيُّ

(١٠٩٩ _ ١١٨٢هـ)

[عدد الأبيات : ٢٠٣]

[البحر : الرجز]



بسم الله الرحمن الرحيم

٠٠١ حَمْدًا لِمَنْ يُسْنَدُ كُلُّ حَمْدِ ... إِلَيْهِ مَرْفُوعًا بِغَيْرِ عَدِّ
٠٠٢ مُتَّصِلٌ لَيْسَ لَهُ انْقِطَاعُ ... مَا فِيهِ كَذَّابٌ وَلاَ وَضَّاعُ
٠٠٣ ثُمَّ صَلاَةُ اللهِ تَغْشَى أَحْمَدَا ... وَآلَهُ وَصَحْبَهُ أَهْلَ الهُدَى
٠٠٤ وَبَعْدُ فَالنُّخْبَةُ فِي عِلْمِ الأَثَرْ ... مُخْتَصَرٌ يَا حَبَّذَا مِنْ مُخْتَصَرْ(١)
٠٠٥ أَلَّفَهَا الْحَافِظُ فِي حَالِ السَّفَرْ ... وَهْوَ الشِّهَابُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرْ(٢)
٠٠٦ طَالَعْتُهَا يَوْمًا مِنَ الأَيَّامِ ... فَاشْتَقْتُ أَنْ أُودِعَهَا نِظَامِي
٠٠٧ فَتَمَّ مِنْ بُكْرَةِ ذَاكَ الْيَوْمِ ... إِلَى المَسَا عِنْدَ وُفُودِ النَّوْمِ
٠٠٨ مُشْتَمِلاً عَلَى الَّذِي حَوَاهُ ... فَالْحَمْدُ لِلرَّحْمٰنِ لاَ سِوَاهُ

تقسيمُ الخبرِ إلى متواترٍ وآحادٍ

٠٠٩ وَكُلُّ مَا يُرْوَى مِنَ الأَخْبَارِ ... إِمَّا بِحَصْرٍ أَوْ بِلاَ انْحِصَارِ
٠١٠ الأَوَّلُ المَرْوِي بِفَوْقِ اثْنَيْنِ ... أَوْ بِهِمَا أَوْ وَاحِدٍ فِي الْعَيْنِ
٠١١ ثَانِيهِمَا يَدْعُونَهُ التَّوَاتُرَا ... تَرَى بِهِ عِلْمَ الْيَقِينِ حَاضِرَا

[تعريفُ خبرِ الواحدِ وأنواعُهُ]

٠١٢ بِشَرْطِهِ وَأَوَّلُ الأَقْسَامِ ... سَمَّوْهُ مَشْهُورًا وَفِي الأَعْلاَمِ
٠١٣ مَنْ قَالَ هٰذَا مُسْتَفِيضٌ اسْمَا ... ثَانِيهِمَا لَهُ الْعَزِيزُ وَسْمَا
٠١٤ وَلَيْسَ شَرطًا لِلصَّحِيحِ فَاعْلَمِ ... وَقَدْ رُمِي مَنْ قَالَ بِالتَّوَهُّمِ

(١) قوله : (في علم الأثر) . جاء في نسخة : (من علم الخبر) . كذا في : «سح المطر» (ص١٩) .
(٢) قوله : (في حال السفر) . جاء في نسخة : (ثاقب النظر) . كذا في : «سح المطر» (ص١٩) .

١٥٠ ثَالِثُهَا يَدْعُونَه الغَرِيبَا وَالْكُلُّ آحَادٌ تَرَى ضُرُوبَا

تَقْسِيمُ خَبَرِ الآحادِ إلى مَقْبُولٍ وَمَرْدودٍ

١٦٠ فِيهَا أَتَى الْمَقْبُولُ وَالْمَرْدُودُ إِذْ هِيَ فِي الأَحْكَامِ لا تُفِيدُ

١٧٠ حَتَّى يَتِمَّ الْبَحْثُ عَنْ ثِقَاتِهَا وَطَرْحُ مَنْ ضُعِّفَ مِنْ رُوَاتِهَا

١٨٠ وَقَدْ يُفِيدُ العِلْمَ أَعْنِي النَّظَرِي إِذَا أَتَتْ قَرَائِنٌ لِلْخَبَرِ

تَقْسِيمُ الغَرِيبِ إلى مُطْلَقٍ وَنِسْبِيٍّ

١٩٠ هٰذَا عَلَى الْمُخْتَارِ وَ الْغَرَابَهْ قِسْمَانِ فِيمَا قَالَ ذُو الإِصَابَهْ

٢٠٠ الأَوَّلُ الْحَاصِلُ فِي أَصْلِ السَّنَدْ فَسَمِّهِ الْمُطْلَقَ وَالثَّانِي وَرَدْ

٢١٠ فِيمَا عَدَاه سَمِّهِ بِالنِّسْبِي وَهْوَ قَلِيلٌ ذِكْرُهُ فِي الكُتْبِ

تَقْسِيمُ الخَبَرِ المَقْبولِ إلى صَحِيحٍ وَحَسَنٍ

٢٢٠ وَهْوَ بِنَقْلِ الْعَدْلِ ذِي التَّمَامِ فِي ضَبْطِ مَا يُرْوَى عَنِ الأَعْلَامِ

٢٣٠ مُتَّصِلاً إِسْنَادُ مَا يَرْوِيهِ لا عِلَّةٌ وَلاَ شُذُوذٌ فِيهِ

٢٤٠ يُدْعَى الصَّحِيحَ فِي الْعُلُومِ عُرْفَا لِذَاتِهِ وَإِنْ نَظَرْتَ الْوَصْفَا

٢٥٠ وجَدتَ فِيهِ ثَابِتًا وَأَثْبَتَا لأَجْلِ هٰذَا قَدَّمُوا مَا قَدْ أَتَى

٢٦٠ عَنِ البُخَارِي مِنْ صَحِيحٍ أَلَّفَا وَبَعْدَهُ لِمُسْلِمٍ مُصَنَّفَا

٢٧٠ وَبَعْدَ ذَا شَرْطُهُمَا وَإِنَّ مَنْ يَخِفُّ ضَبْطًا فَالَّذِي يَرْوِي الحَسَنْ

٢٨٠ لِذَاتِهِ وَقَدْ يَصِحُّ إِنْ أَتَتْ طُرْقٌ لَهُ بِكَثْرَةٍ تَعَدَّدَتْ

٢٩٠ وَإِنْ تَرَ الرَّاوِي لَهُ قَدْ جَمَعَا فِي الوَصْفِ بِالصِّحَّةِ وَالْحُسْنِ مَعَا

٣٠٠ فَإِنَّهُ عِنْدَ انْفِرَادِ مَنْ رَوَى تَرَدُّدَ الْعَالِمِ فِي هٰذَا وَذَا

٣١٠ مَا لَمْ يَكُنْ فَوَصْفُهُ بِذَيْنِ ... كَانَ اعْتِبَارًا مِنْهُ لاسْنَادَيْنِ

حُكْمُ زِيادَةِ الثِّقَةِ وَتَقْسِيمُ الحَدِيثِ إلَى مَحفوظٍ وَشاذٍّ وَمَعروفٍ وَمُنكَرٍ

٣٢٠ وَإِنْ أَتَتْ زِيَادَةٌ لِلرَّاوِيَهْ ... فَإنَّهَا تُقْبَلُ لا الْمُنَافِيَهْ

٣٣٠ لأوْثَقٍ مِنْهُ وَمَهْمَا خُولِفَا ... بِأَرْجَحٍ فَسَمِّهِ مُعَرَّفَا

٣٤٠ بِلَفْظَةِ المَحْفُوظِ وَالمُقَابَلَهْ ... بِالشَّاذِ وَالْمَحْفُوظُ إِن يُقَابِلَهْ

٣٥٠ مَا ضَعَّفُوا فَذَلِكَ المعْرُوفُ ... قَابَلَهُ الْمُنْكَرُ وَالْضَّعِيفُ

الاعْتِبَارُ وَالتَّابِعُ وَالشَّاهِدُ

٣٦٠ وَالْفَرْدُ نِسْبِيًّا إِذَا مَا وَافَقَهْ ... سِوَاهُ سُمِّي عِنْدَهُمْ مَا رَافَقَهْ

٣٧٠ بِتَابِعٍ بِوَزْنِ لَفْظِ الْوَاحِدِ ... وَمَتْنُ مَا أَشْبَهَهُ بِالشَّاهِدِ

٣٨٠ تَتَبُّعُ الطُّرْقِ لِذَيْنِ يُدْعَى ... بِالاعْتِبَارِ نِلْتَ مِنْهُ نَفْعَا

٣٩٠ وَهَذِهِ الأقْسَامُ لِلمَقْبُولِ ... قَالَ بِهَا جَمَاعَةُ الفُحُولِ

٤٠٠ إِنْ لَمْ يُعارَضْ سَمِّهِ بِالمُحْكَمِ ... أَوْ مِثْلُهُ عَارَضَهُ فَلْتَعْلَمِ

٤١٠ بِأَنَّهُ إِنْ أَمْكَنَ الجَمْعُ فَقُلْ ... مُخْتَلِفُ الحَدِيثِ أَوْ لا فَلْتَسَلْ

٤٢٠ عَنِ الأخِيرِ مِنْهُمَا إِنْ ثَبَتَا ... كَانَ هُوَ النَّاسِخَ وَالثَّانِي أَتَى

٤٣٠ فِي رَسْمِهِ المَنْسُوخُ أَوْ لَمْ يُعْرَفِ ... فَارْجِعْ إِلَى التَّرْجِيحِ فِيهِ أَوْ قِفِ

الخَبَرُ المَرْدودُ وَأَسْبابُ رَدِّهِ وَأقْسامُهُ

٤٤٠ ثُمَّ لِمَا قَابَلَهُ أَقْسَامُ ... أَكْثَرُ مِنْهُ عَدَّهَا الأعْلَامُ

٠٤٥ فَرَدُّه إِمَّا لِسَقْطٍ فِي السَّنَدْ ... أَوْ كَانَ عَنْ طَعْنٍ فَقُلْ فِيمَا وَرَدْ
٠٤٦ إِنَّ السَّقُوطَ وَاضِحٌ وَخَافِي ... فَوَاضِحٌ إِنْ فُقِدَ التَّلَافِي
٠٤٧ وَمِنْ هُنَا احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ ... مُعَرِّفًا مَلَاقِيَ الشُّيُوخِ
٠٤٨ فَالسَّقْطُ إِنْ كَانَ مِنَ المَبَادِي ... مِنَ الَّذِي صَنَّفَ بِالإِسْنَادِ
٠٤٩ فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَهُ مُعَلَّقَا ... أَوْ كَانَ مِنْ آخِرِهِ نِلْتَ التُّقَى
٠٥٠ وَكَانَ بَعْدَ التَّابِعِي فَيُدْعَى ... بِالمُرْسَلِ المَعْرُوفِ أَوْ كَانَ سِوَى
٠٥١ هٰذَيْنِ فَانْظُرْ إِنْ يَكُنْ بِاثْنَيْنِ ... فَصَاعِدًا مَعَ الوِلَا فِي ذَيْنِ
٠٥٢ فَإِنَّهُ المُعْضَلُ ثُمَّ المُنْقَطِعْ ... مَا لَا تَوَالَى فِي السُّقُوطِ فَاسْتَمِعْ
٠٥٣ وَسَمَّوُا الخَافِيَ بِالمُدَلَّسِ ... وَرُبَّمَا يَأْتِيكَ بِالمُلْتَبِسِ
٠٥٤ كَعَنْ وَقَالَ مِنْ كَلَامٍ يَحْتَمِلْ ... لِقَاءَهُ لِنَاقِلٍ عَنْهُ نُقِلْ
٠٥٥ وَالمُرْسَلُ الخَافِي مِنَ المُعَاصِرِ ... لَمْ يَلْقَ مَنْ عَاصَرَهُ فَذَاكِرِ

أنواعُ الخبرِ المَرْدُودِ بِسَبَبِ الطَّعْنِ فِي الرَّاوِي

٠٥٦ وَالطَّعْنُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِالكَذِبْ ... فَسَمِّهِ المَوْضُوعَ وَالتَّرْكُ يَجِبْ
٠٥٧ أَوْ تُهْمَةٍ كَانَتْ بِهِ لِمَنْ رَوَى ... فَإِنَّهُ المَتْرُوكُ إِسْمًا لَا سِوَى
٠٥٨ أَوْ غَلَطٍ فِيهِ يَكُونُ فَاحِشَا ... أَوْ غَفْلَةٍ أَوْ يَفْعَلُ الفَوَاحِشَا
٠٥٩ مِمَّا بِهِ يَفْسُقُ فَادْعُ الكُلَّا ... بِمُنْكَرٍ أَوْ وَهْمِهِ فِي الإِمْلَا
٠٦٠ وَالوَهْمُ إِنْ عُرِفَ بِالقَرَائِنِ ... وَالجَمْعِ لِلطُّرْقِ مَعَ التَّبَايُنِ
٠٦١ فَسَمِّهِ مُعَلَّلًا وَإِنْ طُعِنْ ... بِأَنَّهُ خَالَفَ مَوْثُوقًا أُمِنْ
٠٦٢ فَإِنْ يَكُنْ غَيَّرَ فِي السِّيَاقِ ... فَمُدْرَجُ الإِسْنَادِ بِاتِّفَاقِ

٠٦٣ أَوْ أَدْمَجَ الْمَوْقُوفَ بِالمَرْفُوعِ فَمُدْرَجُ المَتْنِ لَدَى الْجَمِيعِ

٠٦٤ أَوْ كَانَ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فَإِنَّهُ الْمَقْلُوبُ فِي المَأْثُورِ

٠٦٥ وَرُبَّمَا لِلامْتِحَانِ يُفْعَلُ عَمْدًا وَفِيهِ قِصَّةٌ لاَ تُجْهَلُ

٠٦٦ أَوْ زِيدَ رَاوٍ سَمِّهِ المَزِيدَ فِي مُتَّصِلِ الإسْنَادِ فِيهِ وَاكْتَفِي

٠٦٧ أَوْ كَانَ إِبْدَالاً بِلا مُرَجِّحِ فَسَمِّهِ مُضْطَرِبًا وَاطَّرِحِ

٠٦٨ أَوْ كَانَ بِالتَّغْيِيرِ لِلْحُرُوفِ مَعْ بَقَا سِيَاقِهِ المَعْرُوفِ

٠٦٩ فَسَمِّهِ المُصَحَّفَ الْمُحَرَّفَا هٰذَا وَحَرَّمْ مِنْهُمُ التَّصَرُّفَا

٠٧٠ بِالنَّقْصِ وَالمُرَادِفِ الشَّهِيرِ لِلْمَتْنِ عَمْدًا فِيهِ بِالتَّغْيِيرِ

٠٧١ إِلاَّ لِمَنْ يَعْلَمُ بِالمَعَانِي وَمَا يُحِيلُ اللَّفْظَ وَالْمَبَانِي

٠٧٢ فَإِنْ خَفِي مَعْنَاهُ احْتِيجَ إِلَى شَرْحِ غَرِيبٍ مُوضِحٍ مَا أَشْكَلاَ

٠٧٣ أَوْ جَهْلُهُ لأَجْلِ نَعْتٍ يَكْثُرُ وَجَاءَ بِالأَخْفَى وَمَا لاَ يَشْهَرُ

٠٧٤ وَصَنَّفُوا الْمُوضِحَ فِي ذَا الْمَعْنَى أَزَالَ مَا أَشْكَلَ مِنْهُ عَنَّا

٠٧٥ أَوْ أَنَّهُ كَانَ مُقِلاًّ ثُمَّ لا يَكْثُرُ عَنْهُ الآخِذُونَ النُّبَلا

٠٧٦ وَصَنَّفوا الوُحْدَانَ فِي هٰذَا فَإِنْ لَمْ يُذْكَرِ الإسْمُ اخْتِصَارًا فَاسْتَبِنْ

٠٧٧ وَالمُبْهَمَاتُ صُنِّفَتْ فِي هٰذَا وَفِي سِوَاهَا لَمْ نَجِدْ مَلاَذَا

٠٧٨ وَالْمُبْهَمُ الرَّاوِيُّ فِي الْمَقْبُولِ وَلَو أَتَى بِلَفْظَةِ التَّعْدِيلِ

٠٧٩ لا يُقْبَلَنْ عَلَى الأَصَحِّ حُكْمَا وَإِنْ يَكُنْ مَنْ قَدْ رَوَى مُسَمَّى

٠٨٠ فَإِنْ تَرَ الآخِذَ عَنْهُ وَاحِدًا أَوْ كَانَ اثْنَيْنِ رَوَوْا فَصَاعِدًا

٠٨١ الأَوَّلُ الْمَجْهُولُ أَعْنِي عَيْنَا وَالثَّانِيُّ الْمَجْهُولُ حَالاً فِينَا

٠٨٢ وَهْوَ الَّذِي يَدْعُونَهُ المَسْتُورَا ... إنْ لَمْ يُوثَّقْ سَلْ بِهِ خَبِيرا
٠٨٣ والابْتِدَاعُ بِالَّذِي يُكَفِّرُ ... يُرَدُّ مَنْ لابَسَهُ وَيُزْجَرُ
٠٨٤ لاَ بِالَّذِي فُسِّقَ فَهُوَ يُقْبَلُ ... مَا لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً وَيَنْقُلُ
٠٨٥ رِوَايَةً تُقَوِّ إبْتِدَاعَهْ ... هٰذَا الَّذِي إخْتَارَهُ الْجَمَاعَهْ
٠٨٦ صَرَّحَ بِهْ شَيْخُ الإمَامِ النَّسَائِي(١) ... الجَوْزَجَانِي ثُمَّ خُذْ مِنْ نَبَئِي
٠٨٧ بِأَنَّ سُوءَ الحِفْظِ فِي الرُّوَاةِ ... قِسْمَانِ فِي مَقَالَةِ الأثْبَاتِ
٠٨٨ مُلاَزِمٌ فَالشَّاذُ مَا يَرْوِيْهِ ... فِي رَأْيِ بَعْضٍ وَالَّذِي يَلِيهِ
٠٨٩ طَارٍ وَذَا مُخْتَلِطٌ وِفَاقَا ... وَكُلُّ مَا نَظْمِي لَهُ قَدْ سَاقَا
٠٩٠ مِنْ سَيِّءِ الحِفْظِ وَمِنْ مَسْتُورِ ... وَمُرْسِلٍ مُدَلِّسٍ مَذْكُورِ
٠٩١ إنْ تُوبِعَتْ بِمَنْ يُرَى مُعتَبَرا ... حُسْنَ مَجْمُوعُ الَّذِي قَدْ ذُكِرَا

تَقْسِيمُ الخَبَرِ إلَى مَرْفُوعٍ وَمَوْقُوفٍ وَمَقْطُوعٍ

٠٩٢ وَإنْ تجِدْهُ يَنْتَهِي الإسْنَادُ ... إلَى الرَّسُولِ خَيْرِ مَنْ قَدْ سَادُوا
٠٩٣ إمَّا صَرِيحًا أَوْ يَكُونُ حُكْمَا ... مِنْ قَوْلِهِ أَوْ أَخَوَيْهِ جَزْمَا
٠٩٤ أَوْ يَنْتَهِي إلَى الصَّحَابِيِّ الَّذِي ... بِالوَصْفِ بِالإيمانِ قَدْ لاَقَى النَّبِي
٠٩٥ وَمَاتَ بَعْدُ مُسْلِمًا وَإنْ أَتَى ... بِرِدَّةٍ تَخَلَّلَتْ أَوِ انْتَهَى
٠٩٦ لِتَابِعِيٍّ وَهْوَ مَنْ يُلاَقِي ... أَيَّ صَحَابِيٍّ مَعَ الوِفَاقِ

---

(١) قوله: (النسائي)؛ لعله: (النسئي)؛ فإن لم يكن فالبيت مكسور.
و(النسئي)، (والنسوي) نسبة صحيحة لأبي عبد الرحمن النسائي صاحب «السنن».
واشتهر بـ: (النسائي) نسبة إلى بلاده (نسا)، وهي نسبة على غير قياس، والقياس (نسوي) و(نسئي).

٠٩٧ وَالكُلُّ بِالتَّصْرِيحِ أَوْ بِالْحُكْمِ ... كَمَا تَقَضَّى آنِفًا فِي نَظْمِي
٠٩٨ فَالأَوَّلُ الْمَرْفُوعُ وَالمَوْقُوفُ ... يُدْعَى بِهِ الثَّانِيُّ وَالْمَعْرُوفُ
٠٩٩ تَسْمِيَةُ الثَّالِثِ بِالمَقْطُوعِ ... وَفِي سِوَاهُ لَيْسَ بِالْمَمْنُوعِ
١٠٠ وَقَدْ يُسَمُّونَ الأَخِيرَيْنِ الأَثَرْ ... وَالْمُسْنَدُ الْمَذْكُورُ فِي نَوْعِ الْخَبَرْ
١٠١ مَا كَانَ مَرْفُوعَ الصَّحَابِيِّ الَّذِي ... فِيهِ اتِّصَالٌ ظَاهِرٌ غَيْرُ خَفِي

العُلُوُّ وَالنُّزولُ

١٠٢ نَعَمْ وَإِنْ قَلَّ الرُّوَاةُ عَدَدَا ... ثُمَّ انْتَهَى إِلَى الرَّسُولِ أَحْمَدَا
١٠٣ فَهوَ الْعُلُوُّ مُطْلَقًا أَوِ انْتَهَى ... إِلَى فَتًى كَشُعْبَةٍ فِي النُّبَهَا
١٠٤ فَإِنَّهُ النِّسْبِي وَفِيهِ مَا تَرَى ... مِنْ كُلِّ قِسْمٍ بَيَّنَتْهُ الكُبَرَا
١٠٥ أَوَّلُهَا يَدْعُونَهُ الْمُوافَقَهْ ... وَبَعْدَهَا الإِبْدَالُ فِيمَا حَقَّقَهْ
١٠٦ إِنْ وَصَلَ الرَّاوِي إِلَى شَيْخِ أَحَدْ ... مُصَنِّفِي الأَخْبَارِ لٰكِنِ انْفَرَدْ
١٠٧ بِطُرْقِهِ عَنْ طُرُقِ الْمُصَنِّفِ ... فَهٰذِهِ الأُولَى بِلَا تَوَقُّفِ
١٠٨ ثَانِيُهَا الإِبْدَالُ وَهِيَ مِثْلُهُ ... لٰكِنْ شَيْخَ الشَّيْخِ كَانَ وَصْلُهُ
١٠٩ أَوِ اسْتَوَى الْعَدَدُ فِي الرُّوَاةِ ... مَعْ وَاحِدٍ مُصَنِّفٍ وَيَاتِي
١١٠ فَإِنَّهَا مَعْنَى الْمُسَاوَاةِ وَمَا ... يَتْبَعُهَا مُصَافَحَاتُ الْعُلَمَا
١١١ وَهِيَ الْمُسَاوَاةُ مَعَ تِلْمِيذِ مَنْ ... صَنَّفَ بِالشَّرْطِ فَخُذْهَا وَاسْمَعَنْ[1]
١١٢ مُقَابِلُ الْعُلُوِّ فِي أَقْسَامِهْ ... هُوَ النُّزُولُ خُذْهُ مِنْ أَحْكَامِهْ

---

(١) البيت مكسور.

الأقرانُ وَالمُدَبَّجُ

١١٣ إنْ شَارَكَ الرَّاوِيَّ مَنْ عَنْهُ رَوَى ... فِي السِّنِ أَوْ كَانَ اشْتِرَاكًا فِي اللِّقَا

١١٤ فَسَمِّهِ الأقْرَانَ ثُمَّ إنْ أَتَى ... يَرْوِيهِ ذَا عَنْ ذَا وَهٰذَا عَنْهُ ذَا

١١٥ فَإِنَّهُ مُدَبَّجٌ هٰذَا وَمَنْ ... يَرْوِيهِ عَمَّنْ دُونَهُ فَلْتَعْلَمَنْ

رِوايَةُ الأكابِرِ عَنِ الأصَاغِرِ وَالعَكْسُ

١١٦ بِأَنَّهُ رِوَايَةُ الأكَابِرِ ... كَالأبِ عَنْ إبْنٍ عَنِ الأصَاغِرِ

١١٧ وعَكْسُه هُوَ الطَّرِيقُ الْغالِبُ ... أَمْثَالُهُ بَحْرٌ فَلاَ يُغالَبُ

مَعْرِفَةُ السَّابِقِ وَاللاَّحِقِ

١١٨ وَاثْنَانِ إنْ يَشْتَرِكَا عَنْ رَاوِي ... وَمَاتَ فَرْدٌ مِنْهُمَا فَالثَّاوِي

١١٩ إذَا رَوَى عَنْهُ فَهٰذا السَّابِقُ ... فِي رَسْمِهِ عِنْدَهُمُ وَاللاَّحِقُ

مَعْرِفَةُ المُهْمَلِ وَالفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ المُبْهَمِ

١٢٠ وَإنْ رَوَى عَنْ رَجُلَيْنِ اتَّفَقَا ... اسْمًا وَمَا مُيِّزَ مَا يَفْتَرِقَا

١٢١ بِهِ فَبِاخْتِصَاصِهِ بِوَاحِدِ ... تَبَيُّنُ الْمُهْمَلِ عِنْدَ النَّاقِدِ

مَنْ حدَّث وَنَسِيَ

١٢٢ وَالشَّيْخُ إنْ أَنْكَرَ جَزْمًا مَا رَوَى ... رُدَّ عَلَى رَاوِيهِ مَا عَنْهُ أَتَى

١٢٣ أَوِ احْتِمَالاً فَالأصَحُّ أَنَّهُ لا ... يُرَدُّ مَا يَرْوِيهِ عَنْهُ نَقَلاَ

١٢٤ وَفِيهِ مَنْ حَدَّثَ قَوْمًا وَنَسِي ... هٰذَا وَإنْ يَتَّفِقِ المُؤَدِّي

المُسَلْسَلُ

١٢٥ مِمَّنْ رَوَوْا فِي صِيَغٍ مِنَ الأدَا ... أَوْ غَيْرِهَا مِنْ أَيِ حَالٍ أَوْرَدَا

١٢٦ فَإنَّهمْ يَدْعُونَهُ المُسَلْسَلاَ ... وَلِلأدَا كَمْ صِيغَةٍ بَيْنَ الْمَلاَ

صِيَغُ الأداءِ وتحمُّلُ الحديث

١٢٧ سَمِعْتُهُ حَدَّثَنِي لِمَنْ سَمِعْ ... مِنْ لَفْظِ شَيْخٍ بِانْفِرَادِ الْمُسْتَمِعْ

١٢٨ حَدَّثَنَا لَهُ أَتَى مَعْ غَيْرِهِ ... وَالأَوَّلُ الأَصْرَحُ فِي تَعْبِيرِهِ

١٢٩ أَرْفَعُهَا مَا كَانَ عِنْدَ الإمْلاَ ... وَثَانِيُ الأَلْفَاظِ فِي حَالِ الأَدَا

١٣٠ أَخْبَرَنِي قَرأْتُه هٰذَا لِمَنْ ... بِنَفْسِهِ أَمْلَى عَلَى مَنْ يَسْمَعَنْ

١٣١ فَإِنْ جَمَعْتَ فِي الضَّمِيرِ كَانَا ... ثُمَّ قُرِي يَوْمًا عَلَيْهِ وَأَنَا

١٣٢ أَسْمَعُ مِنْهُ ثُمَّ لَفْظُ أَنْبَا ... مِنْ صِيَغِ الأَدَاءِ ثُمَّ الإنْبَا

١٣٣ مُرَادِفُ الإخْبَارِ لا فِي الْعُرْفِ ... فَهْوَ لِمَا أَجَزْتَهُ فَاسْتَكْفِ

١٣٤ بِهِ كَعَنْ إلاَّ مِنَ الْمُعَاصِرِ ... فَعَنْ لِمَا يُسْمَعُ عِنْدَ النَّاظِرِ

١٣٥ إلا إذَا كَانَ مِنَ الْمُدَلِّسِ ... فَلاَ سَمَاعَ عِنْدَ ذَاكَ الْمُلْبِسِ

١٣٦ وَقِيلَ قَالُوا وَهُوَ الْمُخْتَارُ ... إنَّ اللِّقَا شَرْطٌ لَهُ يُخْتَارُ

١٣٧ وَلَوْ يَكُونُ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ ... وَفِيهِ تَفْصِيلٌ لَدَيْنَا يَجْرِي

١٣٨ نَاوَلَنِي يُطْلَقُ فِي الْمُنَاوَلَهْ ... وَاشْتَرَطُوا الإذْنَ لِمَنْ قَدْ نَاوَلَهْ

١٣٩ بِأَنَّهُ وَرَتِي مِنَ الإجَازَهْ ... أَرْفَعُ أَنْوَاعٍ لِمَا أَجَازَهْ

١٤٠ شَافَهَنِي تُطْلَقُ فِي الإجَازَةِ ... بِاللَّفْظِ لا فِي تِلْكَ بِالْكِتَابَةِ

١٤١ وَإِنَّمَا فِيهَا يُقَالُ كَتَبَا ... فَاحْفَظْ هُدِيتَ مَا تَرى مُرَتَّبَا

١٤٢ هٰذَا وَشَرْطُ الإذْنِ أَيْضًا لازِمُ ... فِيمَا أَتَى مِمَّا يَرَاهُ الْعَالِمُ

١٤٣ وِجَادَةً وَصِيَّةً إعْلاَمَهْ ... إلاَّ فَلاَ كَمَنْ أَجَازَ الْعَامَّهْ

١٤٤ أَوْ كَانَ لِلْمَجْهُولِ وَالْمَعْدُومِ ... هٰذَا أَصَحُّ الْقَوْلِ فِي الْعُلُومِ

مَعرِفَةُ المتَّفِقِ وَالمُفترِقِ وَالمُؤتَلِفِ وَالمُختَلِفِ

١٤٥ ثُمَّ أَسَامِي مَنْ رَوَى إِنْ تَتَّفِقْ ... بِاسْمِ آباءٍ لَهُمْ فَالمُتَّفِقْ
١٤٦ يَدْعُونَه فِي عُرْفِهِمْ وَالْمُفْتَرِقْ ... أَوْ تَتَّفِقْ خَطًّا وَلَمَّا تَتَّفِقْ
١٤٧ لَفْظًا فَهٰذَا سَمِّهِ بِالمُؤْتَلِفْ ... فِي عُرْفِهِمْ أَيْضًا وَضُمَّ الْمُخْتَلِفْ

مَعرِفَةُ المُتَشابِهِ

١٤٨ هٰذَا وَإِنْ تَتَّفِقِ الأَسْمَاءُ ... وَاخْتَلَفَتْ فِي ذٰلِكَ الآبَاءُ
١٤٩ وَعَكْسُهُ فَهُوَ الَّذِي تَشَابَهَا ... فِي عُرْفِهِمْ فَافْهَمْهُ فَهْمًا نَابِهَا
١٥٠ وَإِنْ تَجِدْ إِسْمَ الْبَنِينَ وَالأَبِ ... مُتَّفِقًا مُخْتَلِفًا فِي النَّسَبِ
١٥١ فَإِنَّهُ مِنْهُ وَمِنْهُ يُخْرَجُ ... مَعَ الَّذِي مِنْ قَبْلِهِ تُسْتَخْرَجُ
١٥٢ عِدَّةُ أَنْوَاعٍ عَلَى الْحُرُوفِ ... تُبْنَى وَفِيهِ الْعَدُّ بِالأُلُوفِ

مَعرِفَةُ طَبقاتِ الرُّوَاةِ وَوَفياتِهِمْ وَمَوالِيدِهِم وَبُلْدانِهِمْ وَأحوالِهِمْ جَرحًا وَتَعديلاً

١٥٣ خَاتِمَةٌ عَدُّوا مِنَ الْمُهِمّْ ... لِمَنْ لَهُ أُنْسٌ بِهٰذَا الْفَنّْ
١٥٤ عِرْفَانَ مَا يُعْزَى إِلَى الرُّوَاةِ ... مِنْ طَبَقَاتٍ وَكَذَا الْوَفَاةِ[1]
١٥٥ مَعَ الْمَوَالِيدِ مَعَ الْبُلْدَانِ ... وَكُلِّ وَصْفٍ قَامَ بِالإِنْسَانِ
١٥٦ عَدَالَةً جَهَالَةً وَجَرْحَا ... وَهْوَ عَلَى مَرَاتِبٍ وَأَنْحَا

مَراتِبُ الجَرحِ

١٥٧ أَسْوَؤُهَا الْوَصْفُ بِلَفْظِ أَفْعَلُ ... كَأَكْذَبِ النَّاسِ وَهٰذَا الأَوَّلُ

(١) الصواب : (وكذا الوفاةُ) بالرفع .

١٥٨ ثَـانِيُهَـا دَجَّـالٌ أو وَضَّـاعُ ... وَمِثْلُـهُ الْكَـذَّابُ قَـدْ أَضَـاعُـوا

١٥٩ وَالأَسْهَـلُ الأَدْوَنُ فِيهَـا لَيِّـنُ ... أَوْ سَيِّـئُ الْحِفْـظِ لِمَـنْ لا يُتْقِـنُ

١٦٠ أَوْ فِيـهِ أَوْ فِيمَـا نَقَلُـوا مَقَـالُ ... وَأَرْفَـعُ التَّعْـدِيـلِ فِيمَـا قَـالُـوا

مَراتِبُ التَّعْديل

١٦١ كَـأَوْثَـقِ النَّـاسِ وَبَعْـدَهَـا مَـا ... كَـرَّرَهُ لَفْظًـا أَوِ الْتِـزَامَـا

١٦٢ هٰذَا وَأَدْنَاهَا الَّذِي قَدْ أَشْعَرَا ... بِالْقُرْبِ مِنْ تَجْرِيحِهِمْ فِيمَا تَرَى

١٦٣ كَقَـوْلِهِـم شَيْـخٌ وَكُـلُّ عَـارِفِ ... يَقْبَـلُ مَـنْ زَكَّـاهُ ذُو الْمَعَـارِفِ

أَحْكَامٌ تَتَعَلَّقُ بِالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيل

١٦٤ وَلَوْ مِنَ الْوَاحِدِ فِي الأَصَحِّ ... والْحُكْـمُ إِنْ يَخْتَلِفَـا لِلْجَـرْحِ

١٦٥ فَـإِنَّـهُ مُقَـدَّمٌ إِذا صَـدَرْ ... مُبَيَّنًـا مِـنْ عَـارِفٍ وَافِـي النَّظَـرْ

١٦٦ فإِنْ خَلاَ الرَّاوِي عَنِ التَّعْدِيلِ ... فَـالْجَـرْحُ مَقْبُـولٌ بِـلاَ تَفْصِيـلِ

مَعْرِفَةُ الأَسْمَاءِ وَالكُنَى وَالأَنْسَابِ وَالأَلْقَابِ وَالمَوَالِي

١٦٧ هٰذَا عَلَى الْمُخْتَارِ ثُمَّ هَا هُنَا ... مُهِمَّـةٌ فَلْتَسْمَعَنْهَـا مُتْقِنَـا

١٦٨ مَعْرِفَةُ الأَسْمَا وَأَسْمَاءِ الْكُنَى ... وَمَـنْ يُسَمَّـى بِـالَّـذِي بِـهِ اكْتَنَـى(١)

١٦٩ وَمَنْ كُنَاهُ اخْتَلَفَتْ وَمَنْ غَدَتْ ... كَثِيـرَةً كُنَـاهُ إِذْ تَعَـدَّدَتْ

١٧٠ أَوْ وَافَقَـتْ كُنْيَتُـهُ إِسْـمَ الأَبِ ... أَوْ عَكْسُـهُ أَمْثَـالُـهُ فِـي الْكُتُـبِ

١٧١ أَوْ كُنْيَةَ الزَّوْجَةِ أَوْ كَان اسمُ مَنْ ... عَنْـهُ رَوَى اسْـمَ أَبِيـهِ فَـاسْمَعَـنْ

---

(١) في بعض النسخ: (وَمَنْ سُمِّيْ بِهِ الَّذِي اكْتَنَى) وبه يكون البيت مكسوراً وما أثبته موافق للنسخة التي عليها شرح الناظم نفسه.

١٧٢ وَمَـنْ إِلَـى غَيْـرِ أَبِيـهِ نُسِبَـا ... أَوْ أُمِّـهِ فِـي نِسْبَـةٍ كَـانَـتْ أَبَـا

١٧٣ أَوْ غَيْرُ مَنْ فِي الْفَهْمِ مِنْهُ يَسْبِقُ ... أَوِ اسْمُـهُ وَاصْلُـهُ يَتَّفِـقُ

١٧٤ أَبُوهُ وَالْجَدُّ وَهٰذَا كَالْحَسَنْ ... إِبْنِ الْحَسَنْ إِبْنِ الْحَسَنْ فَاسْتَخْبِرَنْ

١٧٥ أَوِ اسْمُـهُ وَشَيْخُـهُ فَصَاعِـدَا ... أَوْ شَيْخُـهُ وَمَـنْ إِلَيْـهِ أَسْنَـدَا

١٧٦ وَلْتَعْرِفِ الأَسْمَا الَّتِي تَجَرَّدَا ... كَـذَا الْكُنَـى تَعْـرِفُهَـا وَالْمُفْـرَدَا

١٧٧ وَمِثْلُهَـا الأَلْقَـابُ وَالأَنْسَـابُ ... فِـي كَثْـرَةٍ يَعْـرِفُهَـا الطُّـلَّابُ

١٧٨ إِلَـى الْبِـلَادِ أَوْ إِلَـى الْقَبَـائِـلِ ... أَوْ وَطَـنٍ أَوْ ضَيْعَـةٍ فَسَـائِـلِ

١٧٩ أَوْ صَنْعَةٍ[1] أَوْ حِرْفَةٍ أَوْ سِكَّةٍ ... أَوْ غَيْرِهَا مِنْ صَاحِبٍ أَوْ جِيرَةٍ[2]

١٨٠ وَرُبَّمَـا فِيهَـا أَتَـى اتِّفَـاقُ ... أَوِ اشْتِبَـاهٌ فِيـهِ وَافْتِـرَاقُ

١٨١ وَرُبَّمـا قَـدْ وَقَعَـتْ أَلْقَـابَـا ... وَاعْـرِفْ لِكُـلٍّ مَـا تَـرَى الأَسْبَـابَـا

١٨٢ ثُمَّ الْمَوَالِي كُنْ بِهِم ذَا عُرْفِ ... بِـالـرِّقِّ وَالإِسْـلَامِ أَوْ بِـالْحِلْـفِ

١٨٣ مِنْ أَسْفَلٍ وَاعْلَى وَكُنْ بِالإِخْوَةِ ... وَالأَخَـوَاتِ عَـارِفًـا ذَا فِطْنَـةِ

آدابُ الشَّيخ وَالطَّالِب وَصِفَةُ كِتَابَةِ الحَدِيث وَالتَّصْنِيف فِيه

١٨٤ كَـذَاكَ آدَابُ شُيُـوخِ الْعِلْـمِ ... وَطَـالِـبِ الْعِلْـمِ وَسِـنُّ الْفَهْـمِ

١٨٥ لِلْحَمْـلِ عَنْـهُ وَالأَدَا وَلْتَعْـرِفِ ... كَتْبَ الْحَدِيثِ مِثْلَ كَتْبِ الْمُصْحَفِ

١٨٦ ثُـمَّ سَمَـاعَ مَـا تَـرَى سَمَـاعَـهُ ... وَعَـرْضَـهُ إِنْ شِئْـتَ أَوْ إِسْمَـاعَـهُ

---

(١) في النسخ التي بين يدي (إلى صنعة)، وبذلك ينكسر البيت والمثبت موافق للنسخة التي عليها شرح الناظم نفسه.

(٢) كذا في النسخ التي بين يديّ: «إلى صنعة»، وعليه فالبيت مكسور، ولا يستقيم الوزن إلا بقوله: «الصنعة».

١٨٧ وَرِحْلَةَ الطَّالِبِ وَالتَّصْنِيفَا عَلَى الْمَسَانِيدِ أَوْ التَّأْلِيفَا[1]

أنواعُ المُصَنَّفَاتِ فِي الحَدِيثِ

١٨٨ فِيهِ عَلَى الأَبْوَابِ أَوْ عَلَى الْعِلَلْ وَإِنْ يَشَأْ تَأْلِيفَ الاطْرَافِ فَعَلْ

١٨٩ وَتَعْرِفُ الأَسْبَابَ لِلْحَدِيثِ فَإِنَّهُ عَوْنٌ عَلَى التَّحْدِيثِ

١٩٠ وَغَالِبُ الأَنْوَاعِ فِيهَا أَلَّفُوا وَالْكُلُّ نَقْلٌ ظَاهِرٌ مُعَرَّفُ

١٩١ لَيْسَ بِمُحْتَاجٍ إِلَى التَّمْثِيلِ وَلاَ إِلَى التَّكْثِيرِ وَالتَّطْوِيلِ

١٩٢ وَالْحَمْدُ للهِ عَلَى مَا أَنعَمَا عَلَّمَنَا مَا لَمْ نَكُنْ لِنَعْلَمَا

١٩٣ أَحْمَدُهُ فَلَمْ يَزَلْ إِلَيْنَا مُوَاصِلاً أَفْضَالَهُ عَلَيْنَا

١٩٤ عَلَّمَنِي وَكُنْتُ قَبْلُ جَاهِلاً طَوَّقَنِيَ مِنْهُ وَكُنْتُ عَاطِلاَ

١٩٥ كُنْتُ فَقِيرًا فَأَتَانِي بِالغِنَى أَغْنَى وَأَقْنَى فَلَهُ كُلُّ الثَّنَا

١٩٦ وَكُنْتُ فَرْدًا فَأَتَانِي بِالْوَلَدْ أَسْأَلُهُ صَلاَحَهُمْ إِلَى الأَبَدْ

١٩٧ عَلَّمَنِي سُنَّةَ خَيْرِ الرُّسْلِ الْمُصْطَفَى أَصْلِي وَأَصْلُ نَسْلِي

١٩٨ وَذَادَ عَنِّي كَيْدَ كُلِّ كَائِدِ وَرَدَّ شَرَّ كُلِّ شَرٍّ قَاصِدِ

١٩٩ وَالْمُرْتَضَى جَدِّي وَلِي فِي مَدْحِهِ نَظْمٌ بَدِيعٌ كَامِلٌ بِشَرْحِهِ

٢٠٠ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَاسِدِ المَعَادُ وَالْمُصْطَفَى وَالْمُرْتَضَى أَشْهَادُ

٢٠١ فَإِنَّهَا تُبْلَى بِهِ السَّرَائِرُ وَيَبْرُزُ الْمَكْنُونُ وَالضَّمَائِرُ

٢٠٢ ثُمَّ صَلاَةُ اللهِ وَالسَّلاَمُ عَلَى الَّذِي لِلأَنْبِيَا خِتَامُ

٢٠٣ وَآلِهِ وَأَسْأَلُ الرَّحْمَنَا حُسْنَ خِتَامٍ يُدْخِلُ الْجِنَانَا

---

(١) في النسخ التي وقفت عليها (والتأليفا) وبذلك ينكسر البيت والمثبت موافق للنسخة التي عليها شرح الناظم.

قَصِيدَةُ غَزَلِيَّةٌ
فِي
أَلْقَابِ الحَدِيثِ

الحَافِظُ الزَّاهِدُ

أبُو العَبَّاسِ أحمَدُ بنُ فَرْحٍ الإشْبِيلِيُّ الشَّافِعِيُّ

(٦٢٥ ـ ٦٩٩هـ)



بسم الله الرحمن الرحيم

٠١ غَرَامِي (صَحِيحٌ) وَالرَّجَا فِيكَ (مُعْضَلُ)	وَحُزْنِي وَدَمْعِي (مُرْسَلٌ) (وَمُسَلْسَلُ)[١]
٠٢ وَصَبْرِيَ عَنْكُمْ يَشْهَدُ الْعَقْلُ أَنَّهُ	(ضَعِيفٌ) (وَمَتْرُوكٌ) وَذُلِّيَ أَجْمَلُ
٠٣ ولا (حَسَنٌ) إلاَّ سَمَاعُ حَدِيثِكُمْ	مَشَافَهَةً يُمْلَى عَلَيَّ فَأَنْقُلُ
٠٤ وأَمْرِيَ (مَوْقُوفٌ) عَلَيْكَ وَلَيْسَ لِي	عَلَى أَحَدٍ إلاَّ عَلَيْكَ المُعَوَّلُ[٢]
٠٥ ولَو كَانَ (مَرْفُوعًا) إِلَيْكَ لَكُنْتَ لِي	عَلَى رَغْمِ عُذَّالِي تَرِقُّ وَتَعْدِلُ
٠٦ وعَذْلُ عَذُولِي (مُنْكَرٌ) لاَ أُسِيغُهُ	(وَزُورٌ) (وَتَدْلِيسٌ) يُرَدُّ وَيُهْمَلُ
٠٧ أَقَضِّي زَمَانِي فِيكَ (مُتَّصِلَ) الأسى	(وَمُنْقَطِعًا) عَمَّا بِهِ أَتَوَصَّلُ
٠٨ وَهَا أَنَا فِي أَكْفَانِ هَجْرِكَ (مُدْرَجٌ)	تُكَلِّفُنِي مَا لاَ أُطِيقُ فَأَحْمِلُ
٠٩ وأَجْرَيتُ دَمْعِي فَوْقَ خَدِّي (مُدَبَّجًا)	ومَا هِيَ إلاَّ مُهْجَتِي تَتَحَلَّلُ
١٠ (فَمتَّفِقٌ) جِسْمِي وَسُهْدِي وَعَبْرَتِي	(وَمُفْتَرِقٌ) صَبْرِي وَقَلْبِي المُبَلْبَلُ
١١ (وَمُؤْتَلِفٌ) وَجْدِي وَشَجْوِي وَلَوْعَتِي	(وَمُخْتَلِفٌ) حَظِّي وَمَا مِنْكَ آمُلُ
١٢ خذِ الْوَجْدَ مِنِّي (مُسْنَدًا) (وَمُعَنْعَنًا)	فَغَيْرِي (بِمَوْضُوعِ) الهَوَى يَتَحَلَّلُ
١٣ وذِي نُبَذٌ مِنْ (مُبْهَمِ) الحُبِّ فَاعْتَبِرْ	(وَغَامِضُهُ) إنْ رُمْتَ شَرْحًا أُطَوِّلُ
١٤ (عَزِيزٌ) بِكُمْ صَبٌّ ذَلِيلٌ لِعِزِّكُمْ	(وَمَشْهُورُ) أَوْصَافِ المُحِبِّ التَّذَلُّلُ

---

(١) لهذه القصيدة روايات متعددة، ولو أثبت ذلك عند كل بيت لتشتت فكر القارىء، ومن أراد معرفة كامل القصيدة بالروايات الأخرى فلينظر: «أعيان العصر» (١/ ٣١٠، ٣١١)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٨/ ٢٧ـ٢٩)، و«النجوم الزاهرة» (٨/ ١٩١)، و«عِقْدُ الجُمَان» (٤/ ٩٩، ١٠٠)، و«نفح الطيب»، (٢/ ١٠٠٣ - ١٠٠٤)..

(٢) في هذا البيت غلو ظاهر.

١٥ (غَرِيبٌ) يُقَاسِي الْبُعْدَ عَنْكَ وَمَالَهُ ... وَحَقِّكَ عَنْ دَارِ الْقِلَى مُتَحَوَّلُ[١]

١٦ فرِفْقًا (بِمَقْطُوعٍ) الْوَسَائِلِ مَالَهُ ... إِلَيْكَ سَبِيلٌ لاَ وَلاَ عَنْكَ مَعْدِلُ

١٧ فلاَ زِلْتَ فِي عِزٍّ مَنِيعٍ وَرِفْعَةٍ ... وَلاَ زِلْتَ تَعْلُو بِالتَّجَنِّي فَأَنْزِلُ[٢]

١٨ أورّي بِسُعْدَىٰ وَالرَّبَابِ وزَيْنَبٍ ... وَأَنْتَ الَّذِي تُعْنَىٰ وَأَنْتَ الْمُؤَمَّلُ[٣]

١٩ فخُذْ أَوَّلاً مِنْ آخِرٍ ثُمَّ أَوَّلاً ... مِنَ النِّصْفِ مِنْهُ فَهْوَ فِيهِ مُكَمَّلُ

٢٠ أَبَرُّ إِذَا أَقْسَمْتُ أَنِّي بِحُبِّهِ ... أَهِيمُ وَقَلْبِي بِالصَّبَابَةِ مُشْعَلُ

* * *

(١) قوله: (وحقِّك) حلف بغير الله، وهو محرمٌ؛ لقوله ﷺ: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك». أخرجه أحمد في: «مسنده» (٢/ ١٢٥)، وأبو داود في: «السنن»، كتاب: الأيمان والنذور. باب: في كراهية الحلف بالآباء (٣/ ٥٧٠)، برقم: (٣٢٥١)، والترمذي في: «السنن»، كتاب: النذور والأيمان، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير الله (٤/ ٩٣، ٩٤)، برقم: (١٥٣٥).

(٢) قوله: (فلا زلت)، (ولا زلت) كذا وجدته في النسخ، والصحيح: (فمازلت)، (ومازلت).

(٣) (زينب): اسم معطوف على مجرور، وهو مجرور، وعلامة جره الفتحة نيابة عن الكسرة؛ لأنه ممنوع من الصرف، وجُرَّ بالكسرة هنا ليستقيم الوزن. ولو جُعِل بالفتحة لانكسر البيت.

رابعاً

أصول الفقه

الوَرَقَاتُ

(أُصُولُ الفِقْهِ)

إمَامُ الحَرَمَيْنِ

أبُو المَعَالِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الجُوَيْنِيُّ الشَّافِعِيُّ

(٤١٩ ـ ٤٧٨هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

[مَعْنَى أُصُولِ الْفِقْهِ]

هَذِهِ وَرَقَاتٌ، تَشْتَمِلُ عَلَى فُصُولٍ، مِنْ أُصُولِ الْفِقْهِ. وَذَلِكَ مُؤَلَّفٌ مِنْ جُزْأَيْنِ مُفْرَدَيْنِ.

فَالأَصْلُ: مَا بُنِيَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، والْفَرْعُ: مَا يُبْنَى عَلَى غَيْرِهِ.

والْفِقْهُ: مَعْرِفَةُ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، الَّتِي طَرِيقُهَا الاجْتِهَادُ.

[أَنْوَاعُ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ]

والأَحْكَامُ سَبْعَةٌ: الْوَاجِبُ، والمَنْدُوبُ، والمُبَاحُ، والمَحْظُورُ، والمَكْرُوهُ، والصَّحِيحُ، والبَاطِلُ.

فَالوَاجِبُ: مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.

وَالمَنْدُوبُ: مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلاَ يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.

وَالمُبَاحُ: مَا لاَ يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلاَ يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.

وَالمَحْظُورُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ.

وَالمَكْرُوهُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَلاَ يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ.

وَالصَّحِيحُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ ويُعْتَدُّ بِهِ.

وَالبَاطِلُ: مَا لاَ يَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ، وَلاَ يُعْتَدُّ بِهِ.

[الْفَرْقُ بيْنَ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ وَالظَّنِّ وَالشَّكِّ]

وَالفِقْهُ أَخصُّ مِنَ العِلْمِ. وَالعِلْمُ: مَعْرِفَةُ المَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ.

وَالجَهْلُ: تَصَوُّرُ الشَّيءِ عَلَى خِلاَفِ مَا هُوَ بِهِ فِي الوَاقِعِ.

وَالعِلْمُ الضَّرُورِيُّ: مَا لَمْ يَقَعْ عَنْ نَظَرٍ واسْتِدْلاَلٍ؛ كَالعِلْمِ الوَاقِعِ بِإِحْدَى الحَواسِّ الخَمْسِ، الَّتِي هِيَ: السَّمْعُ، وَالبَصَرُ، وَالشَّمُّ، وَالذَّوْقُ وَالَّلمْسُ. أَوِ التَّوَاتُرُ.

وَأَمَّا الْعِلْمُ المُكْتَسَبُ؛ فَهُوَ: المَوْقُوفُ عَلَى النَّظَرِ وَالاسْتِدْلاَلِ. والنَّظَرُ هُوَ: الفِكْرُ فِي حَالِ المَنْظُورِ فِيه. وَالاسْتِدْلاَل طَلَبُ الدَّلِيلِ.

وَالدَّلِيلُ: هُوَ المُرْشِدُ إِلى المَطْلُوبِ؛ لأَنَّه عَلاَمَةٌ عَلَيْه.

وَالظَّنُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ مِنَ الآخرِ.

وَالشَّكُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ لاَ مَزِيَّةَ لأَحَدِهِمَا عَلَى الآخرِ.

[تَعْرِيفُ عِلْمِ أُصولِ الفِقْهِ وَأَبْوابُهُ]

وَعِلْمُ أُصُولِ الفِقْهِ: طُرُقُهُ عَلَى سَبِيلِ الإجْمَالِ، وَكَيْفِيَّةُ الاسْتِدْلاَلِ بِهَا.

وَأَبْوَابُ أُصُولِ الفِقْهِ: أَقْسَامُ الكَلاَمِ، وَالأَمْرُ، وَالنَّهْيُ، وَالعَامُّ وَالخَاصُّ، وَالمُجْمَلُ، وَالمُبَيَّنُ، وَالظَّاهِرُ، وَالمُؤَوَّلُ، وَالأَفْعَالُ، وَالنَّاسِخُ وَالمَنْسُوخُ، وَالإِجْمَاعُ، وَالأَخْبَارُ، وَالقِيَاسُ، وَالحَظْرُ، والإِبَاحَةُ، وَتَرْتِيبُ الأَدِلَّةِ، وَصِفَةُ المُفْتِي، وَالمُسْتَفْتِي، وَأَحْكَامُ المُجْتَهِدِينَ.

١ ـ [أقْسَامُ الكَلاَمِ]

فَأمَّا أقْسَامُ الكَلاَمِ، فَأقَلُّ مَا يَتَرَكَّبُ مِنهُ الكَلاَمُ اسْمَانِ. أوِ اسْمٌ وَفِعْلٌ، أوْ فِعْلٌ وَحَرْفٌ، أوِ اسْمٌ وَحَرْفٌ.

وَالكَلاَمُ يَنقَسِمُ إلَى: أمْرٍ، وَنَهْيٍ، وَخَبَرٍ، وَاسْتِخْبَارٍ. وَيَنْقَسِمُ أيْضًا إلَى تَمَنٍّ، وَعَرْضٍ، وَقَسَمٍ.

وَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ يَنْقَسِمُ إلَى: حَقِيقَةٍ، وَمَجَازٍ. فَالحَقِيقَةُ: مَا بَقِيَ فِي الاسْتِعْمَالِ عَلَى مَوْضُوعِهِ. وَقِيلَ: مَا اسْتُعْمِلَ فِيمَا اصْطُلِحَ عَلَيْهِ مِنَ المُخَاطَبَةِ.

وَالمَجَازُ مَا تُجُوِّزَ عَنْ مَوْضُوعِهِ. وَالحَقِيقَةُ: إمَّا لُغَوِيَّةٌ، وَإمَّا شَرْعِيَّةٌ، وَإمَّا عُرْفِيَّةٌ.

وَالمَجَازُ: إمَّا أنْ يَكُونَ بِزِيَادَةٍ، أوْ نُقْصَانٍ، أوْ نَقْلٍ، أوِ اسْتِعَارَةٍ.

فَالمَجَازُ بِالزِّيَادَةِ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]

وَالمَجَازُ بِالنُّقْصَانِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢].

وَالمَجَازُ بِالنَّقْلِ، كَالغَائِطِ فِيمَا يَخْرُجُ مِنَ الإنْسَانِ.

وَالمَجَازُ بِالاسْتِعَارَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧]

٢ ـ [الأمْرُ]

وَالأمْرُ: اسْتِدْعَاءُ الفِعْلِ بِالقَوْلِ، مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ، عَلَى سَبِيلِ الوُجُوبِ.

وَصِيغَتُهُ: افْعَلْ. وَهِيَ عِنْدَ الإِطْلاَقِ وَالتَّجَرُّدِ عَنِ القَرِينَةِ تُحْمَلُ عَلَيْهِ، إلاَّ مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ المُرادَ مِنْهُ النَّدْبُ، أَوِ الإِبَاحَةُ، وَلاَ تَقْتَضِي التَّكْرَارَ عَلَى الصَّحِيحِ، إلاَّ مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى قَصْدِ التَّكْرَارِ، وَلاَ تَقْتَضِي الْفَوْرَ.

وَالأَمْرُ بِإِيجَادِ الفِعْلِ أَمْرٌ بِهِ، وَبِمَا لاَ يَتِمُّ الْفِعْلُ إلاَّ بِهِ، كالأَمْرِ بالصَّلاَةِ؛ فَإِنَّه أَمْرٌ بالطَّهَارَةِ المُؤَدِّيَةِ إِلَيْهَا، وَإِذَا فُعِلَ يَخْرُجُ المَأْمُورُ عَنِ العُهْدَةِ.

(تَنْبِيهٌ): مَنْ يَدْخُلُ فِي الأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَمَنْ لاَ يَدْخُلُ: يَدْخُلُ فِي خِطَابِ اللهِ تَعَالَى: المُؤْمِنُونَ. وَأَمَّا السَّاهِي وَالصَّبِيُّ وَالمَجْنُونُ فَهُمْ غَيْرُ دَاخِلِينَ فِي الخِطَابِ.

وَالكُفَّارُ مُخَاطَبُونَ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ، وَبِمَا لاَ تَصِحُّ إلاَّ بِهِ، وَهُوَ الإِسْلاَمُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ۝ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ۝﴾ [المدثر: ٤٢، ٤٣]

وَالأَمْرُ بالشَّيْءِ نَهْيٌ عَنْ ضِدِّهِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّيْءِ أَمْرٌ بِضِدِّهِ.

٣ـ[النَّهْيُ]

وَالنَّهْيُ: اسْتِدْعَاءُ التَّرْكِ بالقَوْلِ، مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ عَلَى سَبِيلِ الوُجُوبِ، وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِ المَنْهِيِّ عَنْهُ.

وَتَرِدُ صِيغَةُ الأَمْرِ وَالمُرادُ بِهِ: الإِبَاحَةُ، أَوِ التَّهْدِيدُ، أَوِ التَّسْوِيَةُ، أَوِ التَّكْوِينُ.

٤ ـ[العَامُّ والخَاصُّ]

وَأَمَّا العَامُّ: فَهُوَ مَا عَمَّ شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا. مِنْ قَوْلِهِ: عَمَمْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا

بِالْعَطَاءِ، وَعَمَمْتُ جَمِيعَ النَّاسِ بِالعَطَاءِ.

وَأَلفَاظُهُ أَرْبَعَةٌ: الاسْمُ الوَاحِدُ المُعرَّفُ بالألِفِ وَاللاَّمِ. وَاسْمُ الجَمْعِ المُعَرَّفُ باللاَّمِ. وَالأَسْمَاءُ المُبْهَمَةُ كَـ (مَنْ) فِيمَنْ يَعْقِلُ، وَ(مَا) فِيمَا لاَ يَعْقِلُ، وَ (أَيٍّ) فِي الجَمِيعِ، وَ(أَيْنَ) فِي المَكَانِ، وَ(مَتَى) فِي الزَّمَانِ، وَ(مَا) فِي الاسْتِفْهَامِ وَالجَزَاءِ وَغَيْرِهِ، وَ(لاَ) فِي النَّكِرَاتِ.

وَالعُمُومُ مِنْ صِفَاتِ النُّطْقِ، وَلاَ يَجُوزُ دَعْوَى الْعُمُومِ فِي غَيْرِهِ، مِنَ الفِعْلِ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ.

وَالخَاصُّ يُقَابِلُ العَامَّ. وَالتَّخْصِيصُ تَمْيِيزُ بَعْضِ الجُمْلَةِ. وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى مُتَّصِلٍ، وَمُنْفَصِلٍ.

فالمُتَّصِلُ: الاسْتِثْنَاءُ، وَالتَّقْيِيدُ بالشَّرْطِ، وَالتَّقْيِيدُ بالصِّفَةِ: والاسْتِثْنَاءُ: إِخْرَاجُ مَا لَوْلاَهُ لَدَخَلَ فِي الكَلاَمِ. وَإِنَّمَا يَصِحُّ بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى مِنَ المُسْتَثْنَى مِنْهُ شَيْءٌ. وَمِنْ شَرْطِهِ: أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلاً بالكَلاَمِ.

وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ الاسْتِثْنَاءِ عَلَى المُسْتَثْنَى مِنْهُ. وَيَجُوزُ الاسْتِثْنَاءُ مِنَ الجِنْسِ وَمِنْ غَيْرِهِ.

وَالشَّرْطُ يَجُوزُ أَنْ يَتَأَخَّرَ عَنِ المَشْرُوطِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَنِ المَشْرُوطِ.

وَالمُقَيَّدُ بالصِّفَةِ: يُحْمَلُ عَلَيْهِ المُطْلَقُ، كَالرَّقَبَةِ قُيِّدَتْ بالإِيمَانِ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ، وَأُطْلِقَتْ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ، فَيُحْمَلُ المُطْلَقُ عَلَى المُقَيَّدِ.

وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ «الكِتَابِ» بِـ«الكِتَابِ»، وَتَخْصِيصُ «الكِتَابِ» بِـ «السُّنَّةِ»، وَتَخْصِيصُ «السُّنَّةِ» بِـ «الكِتَابِ»، وَتَخْصِيصُ «السُّنَّةِ» بِـ «السُّنَّةِ»، وَتَخْصِيصُ النُّطْقِ بالقِيَاسِ. وَنَعْنِي بالنُّطْقِ قَوْلَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَقَوْلَ

الرَّسُولِ ﷺ.

٥ـ[المُجْمَلُ وَالمُبَيَّنُ]

وَالمُجْمَلُ: مَا افْتَقَرَ إِلَى البَيَانِ. وَالبَيَانُ: إِخْرَاجُ الشَّيْءِ مِنْ حَيِّزِ الإِشْكَالِ إِلَى حَيِّزِ التَّجَلِّي.

وَالنَّصُّ: مَا لاَ يَحْتَمِلُ إِلاَّ مَعْنىً وَاحِدًا. وَقِيلَ: مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ. وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ مِنَصَّةِ العَرُوسِ، وَهُوَ[1] الكُرْسِيُّ.

٦ـ[الظَّاهِرُ وَالمُؤَوَّلُ]

وَالظَّاهِرُ: مَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ مِنَ الآخَرِ. وَيُؤَوَّلُ الظَّاهِرُ بِالدَّلِيلِ، وَيُسَمَّى (الظَّاهِرَ بِالدَّلِيلِ).

٧ـ[الأَفْعَالُ]

فِعْلُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ: لاَ يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى وَجْهِ القُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ.

فَإِنْ دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى الاخْتِصَاصِ بِهِ، يُحْمَلْ عَلَى الاخْتِصَاصِ، وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ لاَ يُخَصَّصْ بِهِ؛ لأَنَّ اللهَ -تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

فَيُحْمَلُ عَلَى الوُجُوبِ عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ يُحْمَلُ عَلَى النَّدْبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ يُتَوَقَّفُ عَنْهُ.

فَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ غَيْرِ القُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ، فَيُحْمَلُ عَلَى الإِبَاحَةِ فِي حَقِّهِ

(١) هكذا في النسخ، والصواب «وهي».

وَحَقِّنَا.

وَإِقْرَارُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَى القَوْلِ الصَّادِرِ مِنْ أَحَدٍ، هُوَ قَوْلُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ. وَإِقْرَارُهُ عَلَى الفِعْلِ كَفِعْلِهِ.

وَمَا فُعِلَ فِي وَقْتِهِ فِي غَيْرِ مَجْلِسِهِ وَعُلِمَ بِهِ، وَلَمْ يُنْكِرْهُ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ مَا فُعِلَ فِي مَجْلِسِهِ.

٨ـ[النَّسْخُ]

وَأَمَّا النَّسْخُ فَمَعْنَاهُ لُغَةً: الإِزَالَةُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ النَّقْلُ. مِنْ قَوْلِهِمْ: نَسَخْتُ مَا فِي هَذَا الكِتَابِ، أَيْ نَقَلْتُهُ.

وَحَدُّهُ هُوَ: الخِطَابُ الدَّالُّ عَلَى رَفْعِ الحُكْمِ الثَّابِتِ بِالخِطَابِ المُتَقَدِّمِ عَلَى وَجْهٍ، لَوْلاَهُ لَكَانَ ثَابِتًا، مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ.

وَيَجُوزُ نَسْخُ الرَّسْمِ وَبَقَاءُ الحُكْمِ، وَنَسْخُ الحُكْمِ وَبَقَاءُ الرَّسْمِ، والنَّسْخُ إِلَى بَدَلٍ، وَإِلَى غَيْرِ بَدَلٍ، وَإِلَى مَا هُوَ أَغْلَظُ وَإِلَى مَا هُوَ أَخَفُّ.

وَيَجُوزُ نَسْخُ «الكِتَابِ» بِـ«الكِتَابِ»، وَنَسْخُ «السُّنَّةِ» بِـ«الكِتَابِ»، وَنَسْخُ «السُّنَّةِ» بِـ«السُّنَّةِ».

وَيَجُوزُ نَسْخُ «المُتَوَاتِرِ» بِـ«المُتَوَاتِرِ» مِنْهُمَا، وَنَسْخُ «الآحَادِ» بِـ«الآحَادِ» وَبِـ«المُتَوَاتِرِ». وَلاَ يَجُوزُ نَسْخُ «المُتَوَاتِرِ» بِـ«الآحَادِ».

(تَنْبِيهٌ فِي التَّعَارُضِ): إِذَا تَعَارَضَ نُطْقَانِ، فَلاَ يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَا عَامَّيْنِ، أَوْ خَاصَّيْنِ، أَوْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَامًّا مِنْ وَجْهٍ، وَخَاصًّا مِنْ وَجْهٍ.

فَإِنْ كَانَا عَامَّيْنِ: فَإِنْ أَمْكَنَ الجَمْعُ بَيْنَهُمَا جُمِعَ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنِ الجَمْعُ

بَيْنَهُمَا يَتَوَقَّفُ فِيهِمَا إِنْ لَمْ يُعْلَمِ التَّارِيخُ.

فَإِنْ عُلِمَ التَّارِيخُ يُنْسَخُ الْمُتَقَدِّمُ بِالْمُتَأَخِّرِ، وَكَذَا إِذَا كَانَا خَاصَّيْنِ.

وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا عَامًّا وَالآخَرُ خَاصًّا، فَيُخَصَّصُ الْعَامُّ بِالْخَاصِّ.

وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا عَامًّا مِنْ وَجْهٍ وَخَاصًّا مِنْ وَجْهٍ، فَيُخَصُّ عُمُومُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِخُصُوصِ الآخَرِ.

٩ ـ [الإِجْمَاعُ]

وَأَمَّا الإِجْمَاعُ: فَهُوَ اتِّفَاقُ عُلَمَاءِ الْعَصْرِ عَلَى حُكْمِ الْحَادِثَةِ. وَنَعْنِي بِالْعُلَمَاءِ: الْفُقَهَاءَ. وَنَعْنِي بِالْحَادِثَةِ: الْحَادِثَةَ الشَّرْعِيَّةَ.

وَإِجْمَاعُ هَذِهِ الأُمَّةِ حُجَّةٌ دُونَ غَيْرِهَا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**لاَ تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلاَلَةٍ**». وَالشَّرْعُ وَرَدَ بِعِصْمَةِ هَذِهِ الأُمَّةِ.

وَالإِجْمَاعُ حُجَّةٌ عَلَى الْعَصْرِ الثَّانِي، وَفِي أَيِّ عَصْرٍ كَانَ. وَلاَ يُشْتَرَطُ انْقِرَاضُ الْعَصْرِ عَلَى الصَّحِيحِ.

فَإِنْ قُلْنَا: انْقِرَاضُ الْعَصْرِ شَرْطٌ، فَيُعْتَبَرُ قَوْلُ مَنْ وُلِدَ فِي حَيَاتِهِمْ وَتَفَقَّهَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الاجْتِهَادِ، فَلَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا عَنْ ذَلِكَ الْحُكْمِ.

وَالإِجْمَاعُ يَصِحُّ بِقَوْلِهِم وَبِفِعْلِهِمْ، وَبِقَوْلِ الْبَعْضِ وَبِفِعْلِ الْبَعْضِ، وَانْتِشَارِ ذَلِكَ وَسُكُوتِ الْبَاقِينَ عَنْهُ.

[قَوْلُ الصَّحَابِيِّ]

وَقَوْلُ الْوَاحِدِ مِنَ الصَّحَابَةِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ عَلَى غَيْرِهِ، عَلَى الْقَوْلِ الْجَدِيدِ.

١٠ ـ [الأَخْبَارُ]

وَأَمَّا الأَخْبَارُ: فَالخَبَرُ مَا يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ وَالكَذِبُ. وَالخَبَرُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: آحَادٍ وَمُتَوَاتِرٍ:

فالمُتَوَاتِرُ: مَايُوجِبُ العِلْمَ، وَهُوَ أَنْ يَرْوِيَ جَمَاعَةٌ لاَ يَقَعُ التَّوَاطُؤُ عَلَى الكَذِبِ مِنْ مِثْلِهِمْ، إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى المُخْبِرِ عَنْهُ. وَيَكُونُ فِي الأَصْلِ عَنْ مُشَاهَدَةٍ أَوْ سَمَاعٍ، لاَ عَنِ اجْتِهَادٍ.

وَالآحَادُ: هُوَ الَّذِي يُوجِبُ العَمَلَ، وَلاَ يُوجِبُ العِلْمَ. وَيَنْقَسِمُ إِلَى مُرْسَلٍ ومُسْنَدٍ:

فَالمُسْنَدُ: مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ. وَالمُرْسَلُ: مَا لَمْ يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ. فَإِنْ كَانَ مِنْ مَرَاسِيلِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ حُجَّةً، إِلاَّ مَرَاسِيلَ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ؛ فَإِنَّهَا فُتِّشَتْ فَوُجِدَتْ مَسَانِيدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالعَنْعَنَةُ: تَدْخُلُ عَلَى الأَسَانِيدِ، وَإِذا قَرَأَ الشَّيْخُ يَجُوزُ لِلرَّاوِي، أَنْ يَقُولَ: حَدَّثَنِي أَوْ أَخْبَرَنِي. وَإِذَا قَرَأَ هُوَ عَلَى الشَّيْخِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي وَلاَ يَقُولُ حَدَّثَنِي.

وَإِنْ أَجَازَهُ الشَّيْخُ مِنْ غَيْرِ قِرَاءَةٍ[١]، فَيَقُولُ: أَجَازَنِي أَوْ أَخْبَرَنِي إِجَازَةً.

١١ ـ [القِيَاسُ]

وَأَمَّا القِيَاسُ: فَهُوَ رَدُّ الفَرْعِ إِلَى الأَصْلِ، بِعِلَّةٍ تَجْمَعُهُمَا فِي الحُكْمِ.

---

(١) كذا في بعض النسخ الخطية (من غير قراءة)، وفي نسخ أخرى (من غير رواية) انظر: «التحقيقات شرح الورقات» لابن قاوان (ص٥١٣).

وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلاَثَةِ أَقْسَامٍ: إِلَى قِيَاسِ عِلَّةٍ، وَقِيَاسِ دِلاَلَةٍ، وَقِيَاسِ شَبَهٍ.

فَقِيَاسُ الْعِلَّةِ: مَا كَانَتْ الْعِلَّةُ فِيهِ مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ.

وقِيَاسُ الدِّلاَلَةِ: هُوَ الاسْتِدْلاَلُ بِأَحَدِ النَّظِيرَيْنِ عَلَى الآخَرِ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْعِلَّةُ دَالَّةً عَلَى الحُكْمِ، وَلاَ تَكُونَ مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ.

وَقِيَاسُ الشَّبَهِ: هُوَ الْفَرْعُ المُتَرَدِّدُ بيْنَ أَصْلَيْنِ، وَلاَ يُصَارُ إِلَيْهِ، مَعَ إِمْكَانِ مَا قَبْلَهُ.

وَمِنْ شَرْطِ الْفَرْعِ أَنْ يَكُونَ مُنَاسِبًا لِلأَصْلِ. وَمِنْ شَرْطِ الأَصْلِ أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا بِدَلِيلٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ بَيْنَ الخَصْمَيْنِ.

وَمِنْ شَرْطِ الْعِلَّةِ أَنْ تَطَّرِدَ فِي مَعْلُولاَتِهَا، فَلاَ تَنْتَقِضَ[1] لَفْظًا وَلاَ مَعْنًى.

وَمِنْ شَرْطِ الحُكْمِ: أَنْ يَكُونَ مِثْلَ العِلَّةِ فِي النَّفْيِ والإثْبَاتِ، أَيْ فِي الوُجُودِ وَالعَدَمِ. فَإِنْ وُجِدَتِ الْعِلَّةُ وُجِدَ الحُكْمُ. والْعِلَّةُ هِيَ الجَالِبَةُ لِلْحُكْمِ.

١٢ ـ [الحَظْرُ والإِبَاحَةُ]

وَأَمَّا الحَظْرُ والإِبَاحَةُ: فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الأَشْيَاءَ عَلَى الحَظْرِ، إلاَّ مَا أَبَاحَتْهُ الشَّرِيعَةُ. فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فِي الشَّرِيعَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى الإِبَاحَةِ، يُتَمَسَّكُ بالأَصْلِ، وَهُوَ الحَظْرُ.

---

(١) في بعض النسخ «تنتقص» بالصاد المهملة، ولعله خطأ مطبعي، والنقض مصطلح أصولي معروف، وهو: «أن يوجد الوصف ـ الذي يُدعى أنه علة ـ في محل ما، مع عدم الحكم فيه، وتخلفه عنها». وهو من القوادح التي تبطل القياس.
انظر «شرح الورقات» لابن قاوان (ص٥٥٣)، «وشرح الورقات» للفوزان (ص١٥٥).

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ بِضِدِّهِ، وَهُوَ أَنَّ الأَصْلَ فِي الأَشْيَاءِ، أَنَّهَا عَلَى الإِبَاحَةِ، إِلاَّ مَا حَظَرَهُ الشَّرْعُ.

[الاسْتِصْحَابُ]

وَمَعْنَى اسْتِصْحَابِ الحَالِ الَّذي يُحْتَجُّ بِهِ: أَنْ يُسْتَصْحَبَ الأَصْلُ، عِنْدَ عَدَمِ الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ.

١٣ـ[تَرْتِيبُ الأَدِلَّةِ]

وَأَمَّا الأَدِلَّةُ: فَيُقَدَّمُ الجَلِيُّ مِنْهَا عَلَى الخَفِيِّ، والمُوجِبُ لِلْعِلْمِ عَلَى المُوجِبِ للظَّنِّ، وَالنُّطْقُ عَلَى القِيَاسِ، وَالقِيَاسُ الجَلِيُّ عَلَى الخَفِيِّ.

فَإِنْ وُجِدَ فِي النُّطْقِ مَا يُغَيِّرُ الأَصْلَ[1] ـ يُعْمَلُ بالنُّطْقِ ـ وَإِلاَّ فَيُسْتَصْحَبُ الحَالُ.

١٤ـ[شُرُوطُ المُفْتِي]

وَمِنْ شَرْطِ المُفْتِي: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْفِقْهِ أَصْلاً وَفَرْعًا، خِلاَفًا وَمَذْهَبًا، وَأَنْ يَكُونَ كَامِلَ الآلَةِ[2] فِي الاجْتِهَادِ، عَارِفًا بِمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي اسْتِنْبَاطِ الأَحْكَامِ، مِنَ النَّحْوِ، وَاللُّغَةِ، وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ، وَتَفْسِيرِ الآيَاتِ الوَارِدَةِ فِي الأَحْكَامِ، وَالأَخْبَارِ الوَارِدَةِ فِيهَا.

---

(١) في بعض النسخ: «ما يُفسر الأصل»، وهو خطأ.

(٢) في بعض النسخ: «الأدلة»، والصواب ما أثبته.

١٥ ـ [شُرُوطُ المُسْتَفْتِي]

وَمِنْ شَرْطِ المُسْتَفْتِي: أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ التَّقْلِيدِ. وَلَيْسَ لِلْعَالِمِ أَنْ يُقَلِّدَ. والتَّقْلِيدُ قَبُولُ قَوْلِ القَائِلِ بِلاَ حُجَّةٍ.

فَعَلَى هَذَا قَبُولُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، يُسَمَّى تَقْلِيدًا. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: التَّقْلِيدُ: قَبُولُ قَوْلِ القَائِلِ، وَأَنْتَ لاَ تَدْرِي مِنْ أَيْنَ قَالَه.

فَإِنْ قُلْنَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بِالقِيَاسِ؛ فَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى قَبُولُ قَوْلِهِ تَقْلِيدًا.

١٦ ـ [الاجْتِهَادُ]

وَأَمَّا الاجْتِهَادُ: فَهُوَ بَذْلُ الوُسْعِ فِي بُلُوغِ الْغَرَضِ؛ فَالمُجْتَهِدُ إِنْ كَانَ كَامِلَ الآلَةِ فِي الاجْتِهَادِ، فَإِنِ اجْتَهَدَ فِي الفُرُوعِ، فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ. وَإِنِ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الفُرُوعِ مُصِيبٌ، وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يُقَالُ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الأُصُولِ الكَلاَمِيَّةِ مُصِيبٌ، لأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى تَصْوِيبِ أَهْلِ الضَّلاَلَةِ مِنَ النَّصَارَى، وَالمَجُوسِ، وَالكُفَّارِ، والمُلْحِدِينَ.

وَدَلِيلُ مَنْ قَالَ: لَيْسَ كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الفُرُوعِ مُصِيبًا، قَوْلُهُ ﷺ: «مَنِ اجْتَهَدَ وَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَمَنِ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ».

وَوَجْهُ الدَّلِيلِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَّأَ المُجْتَهِدَ تَارَةً، وَصَوَّبَهُ أُخْرَى.

* * *

تَسْهِيلُ الطُّرُقَاتِ
فِي نَظْمِ الوَرَقَاتِ
(أُصُولُ الْفِقْهِ)

الشَّيْخُ
يَحْيَى بنُ مُوسَى بنِ رَمَضَانَ العِمْرِيطِيُّ الشَّافِعِيُّ
(... - حدود ٨٩٠هـ)

[عدد الأبيات : ٢١٥]
[البحر : الرجز]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠٠١ قَالَ الْفَقِيرُ الشَّرَفُ الْعِمْرِيطِي ... ذُو الْعَجْزِ وَالتَّقْصِيرِ وَالتَّفْرِيطِ[١]

٠٠٢ الْحَمْدُ للهِ الَّذِي قَدْ أَظْهَرْ ... عِلْمَ الأُصُولِ لِلْوَرَى وأَشْهَرْ

٠٠٣ ثُمَّ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ سَرْمَدَا ... عَلَى زكِيِّ الأَصْلِ طَهَ أَحْمَدَا

٠٠٤ أَصْلِ الأُصولِ أَشْرَفِ العِبَادِ ... وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الأَمْجَادِ

٠٠٥ وَبَعْدُ فَالعِلْمُ بِأَصْلِ الفِقْهِ ... مُكَمِّلٌ قَارِئَ عِلْمِ الفِقْهِ

٠٠٦ فَذاكَ بِالفَضْلِ الجَليلِ أَحْرى ... وَاللهُ ذو النَّيْلِ الجَزِيلِ أَجْرى

٠٠٧ عَلَى لِسَانِ الشَّافِعِي وَهوَّنَا ... فَهْوَ الَّذِي لَهُ ابْتِداءَ دَوَّنَا

٠٠٨ وَتَابَعَتْهُ النَّاسُ حَتَّى صَارَا ... كُتْبًا صِغَارَ الْحَجْمِ أَوْ كِبَارَا

٠٠٩ وَخَيْرُ كُتْبِهِ الصِّغَار مَا سُمِّي ... بِـ «الْوَرَقاتِ» لِلإِمَامِ الْحَرَمِي[٢]

٠١٠ وَقَدْ سُئِلْتُ مُدَّةً فِي نَظْمِهِ ... مُسَهِّلاً لِحِفْظِهِ وَفَهْمِهِ

٠١١ فَلَمْ أَجِدْ مِمَّا سُئِلْتُ بُدَّا ... وَقَدْ شَرَعْتُ فِيهِ مُسْتَمِدَّا

٠١٢ مِنْ رَبِّنَا التَّوْفِيقَ لِلصَّوَابِ ... وَالنَّفْعَ فِي الدَّارَيْنِ بِالْكِتَابِ

[بَابُ: أُصُولِ الفِقْهِ]

٠١٣ هَاكَ أُصُولَ الْفِقْهِ لَفْظًا لَقَبَا ... لِلْفَنِّ مِنْ جُزْأَيْنِ قَدْ تَرَكَّبَا

---

(١) في طبعة: (الشريف) بدل (الشرف)، وهو خطأ مطبعي لأن البيت لا يستقيم بذلك.

(٢) كذا في جميع الطبعات التي وقفت عليها (ما سُمي) وبـ[ما] ينكسر البيت، علمًا بأن المعنى يستقيم بدونها.

٠١٤ الأوَّلُ الأُصُولُ ثُمَّ الثَّانِي الْفِقْهُ وَالْجُزْآنِ مُفْرَدَانِ
٠١٥ فَالأَصْلُ مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ يُبْنِي وَالْفَرْعُ مَا عَلَى سِوَاهُ يَنْبَنِي
٠١٦ وَالْفِقْهُ عِلْمُ كُلِّ حُكْمٍ شَرْعِي جَاءَ اجْتِهَادًا دُونَ حُكْمٍ قَطْعِي
٠١٧ وَالْحُكْمُ وَاجِبٌ وَمَنْدُوبٌ وَمَا أُبِيحَ وَالْمَكْرُوهُ مَعْ مَا حُرِّمَا
٠١٨ مَعَ الصَّحِيحِ مُطْلَقًا وَالْفَاسِدِ مِنْ قَاعِدٍ هَذَانِ أَوْ مِنْ عَابِدِ
٠١٩ فَالْوَاجِبُ الْمَحْكُومُ بِالثَّوَابِ فِي فِعْلِهِ وَالتَّرْكِ بِالْعِقَابِ
٠٢٠ وَالنَّدْبُ مَا فِي فِعْلِهِ الثَّوَابُ وَلَمْ يَكُنْ فِي تَرْكِهِ عِقَابُ
٠٢١ وَلَيْسَ فِي الْمُبَاحِ مِنْ ثَوَابِ فِعْلاً وَتَرْكًا بَلْ وَلاَ عِقَابِ
٠٢٢ وَضَابِطُ الْمَكْرُوهِ عَكْسُ مَا نُدِبْ كَذَلِكَ الْحَرَامُ عَكْسُ مَا يَجِبْ
٠٢٣ وَضَابِطُ التَّصْحِيحِ مَا تَعَلَّقَا بِهِ نُفُوذٌ وَاعْتِدَادٌ مُطْلَقَا
٠٢٤ وَالْفَاسِدُ الَّذِي بِهِ لَمْ تَعْتَدِدْ وَلَمْ يَكُنْ بِنَافِذٍ إِذَا عُقِدْ
٠٢٥ وَالْعِلْمُ لَفْظٌ لِلْعُمُومِ لَمْ يُخَصّ لِلْفِقْهِ مَفْهُومًا بَلِ الْفِقْهُ أَخَصّ
٠٢٦ وَعِلْمُنَا مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ إِنْ طَابَقَتْ لِوَصْفِهِ الْمَحْتُومِ
٠٢٧ وَالْجَهْلُ قُلْ تَصَوُّرُ الشَّيْءِ عَلَى خِلاَفِ وَصْفِهِ الَّذِي بِهِ عَلاَ
٠٢٨ وَقِيلَ حَدُّ الْجَهْلِ فَقْدُ الْعِلْمِ بَسِيطًا اوْ مُرَكَّبًا قَدْ سُمِّي
٠٢٩ بَسِيطُهُ فِي كُلِّ مَا تَحْتَ الثَّرَى تَرْكِيبُهُ فِي كُلِّ مَا تُصُوِّرَا
٠٣٠ وَالْعِلْمُ إِمَّا بِاضْطِرَارٍ يَحْصُلُ أَوْ بِاكْتِسَابٍ حَاصِلٌ فَالأَوَّلُ
٠٣١ كَالْمُسْتَفَادِ بِالْحَوَاسِ الْخَمْسِ بِالشَّمِّ أَوْ بِالذَّوْقِ أَوْ بِاللَّمْسِ
٠٣٢ وَالسَّمْعِ وَ الإِبْصَارِ ثُمَّ التَّالِي مَا كَانَ مَوْقُوفًا عَلَى اسْتِدْلاَلِ
٠٣٣ وَحَدُّ الاِسْتِدْلاَلِ قُلْ مَا يُجْتَلَبْ لَنَا دَلِيلاً مُرْشِدًا لِمَا طُلِبْ

٠٣٤ وَالظَّنُّ تَجْوِيزُ امْرِئٍ أَمْرَيْنِ ... مُـرَجِّحًـا لأَحَـدِ الأَمْـرَيْـنِ

٠٣٥ فَالرَّاجِحُ الْمَذْكُورُ ظَنًّا يُسْمَى ... وَالطَّرَفُ الْمَرْجُوحُ يُسْمَى وَهْمَا

٠٣٦ وَالشَّكُّ تَحْرِيرٌ بِلاَ رُجْحَانِ ... لِـوَاحِـدٍ حَيْـثُ اسْتَـوَى الأَمْـرَانِ

٠٣٧ أَمَّا أُصُولُ الْفِقْهِ مَعْنىً بِالنَّظَرْ ... لِلْفَـنِّ فِـي تَعْـرِيفِـهِ فَـالْمُعْتَبَـرْ

٠٣٨ فِي ذَاكَ طُرْقُ الْفِقْهِ أَعْنِي الْمُجْمَلَهْ ... كَـالأَمْـرِ أَوْ كَـالنَّهْـيِ لاَ الْمُفَصَّلَـهْ

٠٣٩ وَكَيْـفَ يُسْتَـدَلُّ بِـالأُصُـولِ ... وَالْعَـالِـمُ الَّـذِي هُـوَ الأُصُـولِـي

[أبْوَابُ: أُصُولِ الْفِقْهِ]

٠٤٠ أَبْـوَابُهَـا عِشْـرُونَ بَـابًـا تُسْـرَدُ ... وَفِـي الْكِتَـابِ كُلُّهَـا سَتُـورَدُ

٠٤١ وَتِلْـكَ أَقْسَـامُ الْكَـلاَمِ ثَمَّـا ... أَمْـرٌ وَنَهْـيٌ ثُـمَّ لَفْـظٌ عَمَّـا

٠٤٢ أَوْ خُـصَّ أَوْ مُبَيَّـنٌ أَوْ مُجْمَـلُ ... أَوْ ظَـاهِـرٌ مَعْنَـاهُ أَوْ مُـؤَوَّلُ

٠٤٣ وَمُطْلَقُ الأَفْعَالِ ثُمَّ مَا نُسِخْ ... حُكْمًـا سِـوَاهُ مَـا بِـهِ قَـدِ انْتَسَـخْ

٠٤٤ كَذَلِكَ الإِجْمَاعُ وَالإِخْبَارُ مَعْ ... حَظْـرٍ وَمَـعْ إِبَـاحَـةٍ كُـلٌّ وَقَـعْ

٠٤٥ كَـذَا الْقِيَـاسُ مُطْلَقًـا لِعِلَّـهْ ... فِـي الأَصْـلِ وَالتَّـرْتِيبُ لِـلأَدِلَّـهْ

٠٤٦ وَالْوَصْفُ فِي مُفْتٍ وَمُسْتَفْتٍ عُهِدْ ... وَهكَـذَا أَحْكَـامُ كُـلِّ مُجْتَهِـدْ

[بَابُ: أَقْسَامِ الْكَلاَمِ]

٠٤٧ أَقَـلُّ مَـا مِنْـهُ الْكَـلاَمُ رَكَّبُـوا ... اسْمَـانِ أَوْ إِسْـمٌ وَفِعْـلٌ كَـارْكَبُـوا

٠٤٨ كَذَاكَ مِنْ فِعْلٍ وَحَرْفٍ وُجِدَا ... وَجَـاءَ مِـنْ إِسْـمٍ وَحَـرْفٍ فِـي النِّـدَا

٠٤٩ وَقُسِّـمَ الْكَـلاَمُ لِـلإِخْبَـارِ ... وَالأَمْـرِ وَالنَّهْـيِ وَالاِسْتِخْبَـارِ

٥٠٠ ثُمَّ الْكَلاَمُ ثَانِيًا قَدِ انْقَسَمْ ... إِلَى تَمَنٍّ وَلِعَرْضٍ وَقَسَمْ

٥٠١ وَثَالِثًا إِلَى مَجَازٍ وَإِلَى ... حَقِيقَةٍ وَحَدُّهَا مَا اسْتُعْمِلاَ

٥٠٢ مِنْ ذَاكَ فِي مَوْضُوعِهِ وَقِيلَ مَا ... يَجْرِي خِطَابًا فِي اصْطِلاَحٍ قُدِّمَا

٥٠٣ أَقْسَامُهَا ثَلاَثَةٌ شَرْعِيُّ ... وَاللُّغَوِيُّ الْوَضْعِ وَالْعُرْفِيُّ

٥٠٤ ثُمَّ الْمَجَازُ مَا بِهِ تُجُوِّزَا ... فِي اللَّفْظِ عَنْ مَوْضُوعِهِ تَجَوُّزَا

٥٠٥ بِنَقْصٍ اوْ زِيَادَةٍ أَوْ نَقْلِ ... أَوِ اسْتِعَارَةٍ كَنَقْصِ أَهْلِ

٥٠٦ وَهْوَ الْمُرَادُ فِي سُؤَالِ الْقَرْيَةِ ... كَمَا أَتَى فِي الذِّكْرِ دُونَ مِرْيَةِ

٥٠٧ وَكَازْدِيَادِ الْكَافِ فِي «كَمِثْلِهِ» ... وَالْغَائِطُ الْمَنْقُولُ عَنْ مَحَلِّهِ

٥٠٨ رَابِعُهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ... «يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ» يَعْنِي مَالاَ

[بَابُ: الأَمْرِ]

٥٠٩ وَحَدُّهُ اسْتِدْعَاءُ فِعْلٍ وَاجِبِ ... بِالْقَوْلِ مِمَّنْ كَانَ دُونَ الطَّالِبِ

٥١٠ بِصِيغَةِ افْعَلْ فَالْوُجُوبُ حُقِّقَا ... حَيْثُ الْقَرِينَةُ انْتَفَتْ وَأُطْلِقَا

٥١١ لاَ مَعْ دَلِيلٍ دَلَّنَا شَرْعًا عَلَى ... إِبَاحَةٍ فِي الْفِعْلِ أَوْ نَدْبٍ فَلاَ

٥١٢ بَلْ صَرْفُهُ عَنِ الْوُجُوبِ حُتِمَا ... بِحَمْلِهِ عَلَى الْمُرَادِ مِنْهُمَا

٥١٣ وَلَمْ يُفِدْ فَوْرًا وَلاَ تَكْرَارا ... إِنْ لَمْ يَرِدْ مَا يَقْتَضِي التَّكْرَارَا

٥١٤ وَالأَمْرُ بِالْفِعْلِ المُهِمِّ الْمُنْحَتِمْ ... أَمْرٌ بِهِ وَبِالَّذِي بِهِ يَتِمْ

٥١٥ كَالأَمْرِ بِالصَّلاَةِ أَمْرٌ بِالْوُضُو ... وَكُلُّ شَيْءٍ لِلصَّلاَةِ يُفْرَضُ

٥١٦ وَحَيْثُمَا إِنْ جِيءَ بِالْمَطْلُوبِ ... يُخْرَجْ بِهِ عَنْ عُهْدَةِ الْوُجُوبِ

[بَابُ: النَّهْيِ]

٠٦٧ تَعْرِيفُهُ اسْتِدْعَاءُ تَرْكٍ قَدْ وَجَبْ ... بِالْقَوْلِ مِمَّنْ كَانَ دُونَ مَنْ طَلَبْ

٠٦٨ وَأَمْرُنَا بِالشَّيْءِ نَهْيٌ مَانِعُ ... مِنْ ضِدِّهِ وَالْعَكْسُ أَيْضًا وَاقِعُ

٠٦٩ وَصِيغَةُ الأَمْرِ الَّتِي مَضَتْ تَرِدْ ... وَالْقَصْدُ مِنْهَا أَنْ يُبَاحَ مَا وُجِدْ

٠٧٠ كَمَا أَتَتْ وَالْقَصْدُ مِنْهَا التَّسْوِيَهْ ... كَذَا لِتَهْدِيدٍ وَتَكْوِينٍ هِيَهْ

[فَصْلٌ]

[فِيمَنْ تَنَاوَلَهُ خِطَابُ التَّكْلِيفِ، وَمَنْ لاَ يَتَنَاوَلُهُ، وَمَنِ الْمُكَلَّفُ]

٠٧١ وَالْمُؤْمِنُونَ فِي خِطَابِ اللهِ ... قَدْ دَخَلُوا إِلاَّ الصَّبِي وَالسَّاهِي

٠٧٢ وَذَا الْجُنُونِ كُلُّهُمْ لَمْ يَدْخُلُوا ... وَالْكَافِرُونَ فِي الْخِطَابِ دَخَلُوا

٠٧٣ فِي سَائِرِ الْفُرُوعِ لِلشَّرِيعَهْ ... وَفِي الَّذِي بِدُونِهِ مَمْنُوعَهْ

٠٧٤ وَذَلِكَ الإِسْلاَمُ فَالْفُرُوعُ ... تَصْحِيحُهَا بِدُونِهِ مَمْنُوعُ

[بَابُ: الْعَامِّ]

٠٧٥ وَحَدُّهُ لَفْظٌ يَعُمُّ أَكْثَرَا ... مِنْ وَاحِدٍ مِنْ غَيْرِ مَا حَصْرٍ يُرَى

٠٧٦ مِنْ قَوْلِهِمْ عَمَّمْتُهُمْ بِمَا مَعِي ... وَلْتَنْحَصِرْ أَلْفَاظُهُ فِي أَرْبَعِ

٠٧٧ الْجَمْعُ وَالْفَرْدُ الْمُعَرَّفَانِ ... بِاللاَّمِ كَالْكَافِرِ وَالإِنْسَانِ

٠٧٨ وَكُلُّ مُبْهَمٍ مِنَ الأَسْمَاءِ ... مِنْ ذَاكَ مَا لِلشَّرْطِ مِنْ جَزَاءِ

٠٧٩ وَلَفْظُ مَنْ فِي عَاقِلٍ وَلَفْظُ مَا ... فِي غَيْرِهِ وَلَفْظُ أَيٍّ فِيهِمَا

٨٠ وَلَفظُ أَيْنَ وَهْوَ لِلْمَكَانِ ... كَذَا مَتَى الْمَوْضُوعُ لِلزَّمَانِ
٨١ وَلَفظُ لاَ فِي النَّكِرَاتِ ثُمَّ مَا ... فِي لَفظِ مَنْ أَتَى بِهَا مُسْتَفْهِمَا
٨٢ ثُمَّ العُمُومُ أُبطِلَتْ دَعْوَاهُ ... فِي الْفِعْلِ بَلْ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ

[بَابُ: الْخَاصّ]

٨٣ وَالْخَاصُّ لَفظٌ لاَ يَعُمُّ أَكْثَرَا ... مِنْ وَاحِدٍ أَوْ عَمَّ مَعْ حَصْرٍ جَرَى
٨٤ وَالْقَصْدُ بِالتَّخْصِيصِ حَيْثُمَا حَصَلْ ... تَمْيِيزُ بَعْضِ جُمْلَةٍ فِيهَا دَخَلْ
٨٥ وَمَا بِهِ التَّخْصِيصُ إِمَّا مُتَّصِلْ ... كَمَا سَيَأْتِي آنِفًا أَوْ مُنْفَصِلْ
٨٦ فَالشَّرْطُ وَالتَّقْيِيدُ بِالْوَصْفِ اتَّصَلْ ... كَذَاكَ الِاسْتِثْنَا وَغَيْرُهَا انْفَصَلْ
٨٧ وَحَدُّ الِاسْتِثْنَاءِ مَا بِهِ خَرَجْ ... مِنَ الْكَلاَمِ بَعْضُ مَا فِيهِ انْدَرَجْ
٨٨ وَشَرْطُهُ أَنْ لاَ يُرَى مُنْفَصِلاَ ... وَلَمْ يَكُنْ مُسْتَغْرِقًا لِمَا خَلاَ
٨٩ وَالنُّطْقُ مَعْ إِسْمَاعِ مَنْ بِقُرْبِهِ ... وَقَصْدُهُ مِنْ قَبْلِ نُطْقِهِ بِهِ
٩٠ وَالأَصْلُ فِيهِ أَنَّ مُسْتَثْنَاهُ ... مِنْ جِنْسِهِ وَجَازَ مِنْ سِوَاهُ
٩١ وَجَازَ أَنْ يُقَدَّمَ الْمُسْتَثْنَى ... وَالشَّرْطُ أَيْضًا لِظُهُورِ الْمَعْنَى
٩٢ وَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ مَهْمَا وُجِدَا ... عَلَى الَّذِي بِالْوَصْفِ مِنْهُ قُيِّدَا
٩٣ فَمُطْلَقُ التَّحْرِيرِ فِي الأَيمَانِ ... مُقَيَّدٌ فِي الْقَتْلِ بِالإِيْمَانِ
٩٤ فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ فِي التَّحْرِيرِ ... عَلَى الَّذِي قُيِّدَ فِي التَّكْفِيرِ
٩٥ ثُمَّ الْكِتَابَ بِالْكِتَابِ خَصَّصُوا ... وَسُنَّةٌ بِسُنَّةٍ تُخَصَّصُ
٩٦ وَخَصَّصُوا بِالسُّنَّةِ الْكِتَابَا ... وَعَكْسُهُ اسْتَعْمِلْ يَكُنْ صَوَابَا
٩٧ وَالذِّكْرُ بِالإِجْمَاعِ مَخْصُوصٌ كَمَا ... قَدْ خُصَّ بِالْقِيَاسِ كُلٌّ مِنْهُمَا

[بَابُ: الْمُجْمَلِ وَالْمُبَيَّنِ]

٠٩٨ مَا كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى بَيَانِ ... فَمُجْمَلٌ وَضَابِطُ الْبَيَانِ

٠٩٩ إِخْرَاجُهُ مِنْ حَالَةِ الإِشْكَالِ ... إِلَى التَّجَلِّي وَاتِّضَاحِ الْحَالِ

١٠٠ كَالْقَرْءِ وَهْوَ وَاحِدُ الأَقْرَاءِ ... فِي الْحَيْضِ وَالطُّهْرِ مِنَ النِّسَاءِ

١٠١ وَالنَّصُّ عُرْفًا كُلُّ لَفْظٍ وَارِدِ ... لَمْ يَحْتَمِلْ إِلاَّ لِمَعْنًى وَاحِدِ

١٠٢ كَقَدْ رَأَيْتُ جَعْفَرًا وَقِيلَ مَا ... تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ فَلْيُعْلَمَا

[فَصْلٌ: فِي الظَّاهِرِ وَالمُؤَوَّلِ]

١٠٣ وَالظَّاهِرُ الَّذِي يُفِيدُ مَا سُمِعْ ... مَعْنًى سِوَى الْمَعْنَى الَّذِي لَهُ وُضِعْ

١٠٤ كَالأَسَدِ اسْمَ وَاحِدِ السِّبَاعِ ... وَقَدْ يُرَى لِلرَّجُلِ الشُّجَاعِ

١٠٥ وَالظَّاهِرُ الْمَذْكُورُ حَيْثُ أَشْكَلاَ ... مَفْهُومُهُ فَبِالدَّلِيلِ أُوِّلاَ

١٠٦ وَصَارَ بَعْدَ ذَلِكَ التَّأْوِيلِ ... مُقَيَّدًا فِي الاِسْمِ بِالدَّلِيلِ

[بَابُ: الأَفْعَالِ]

١٠٧ أَفْعَالُ «طَه» صَاحِبِ الشَّرِيعَهْ ... جَمِيعُهَا مَرْضِيَّةٌ بَدِيعَهْ

١٠٨ وَكُلُّهَا إِمَّا تُسَمَّى قُرْبَهْ ... فَطَاعَةٌ أَوْ لاَ فَفِعْلُ الْقُرْبَهْ

١٠٩ مِنَ الْخُصُوصِيَّاتِ حَيْثُ قَامَا ... دَلِيلُهَا كَوَصْلِهِ الصِّيَامَا

١١٠ وَحَيْثُ لَمْ يَقُمْ دَلِيلُهَا وَجَبْ ... وَقِيلَ مَوْقُوفٌ وَقِيلَ مُسْتَحَبْ

١١١ فِـي حَقِّـهِ وَحَقِّنَـا وَأَمَّـا ... مَـا لَـمْ يَكُـنْ بِقُـرْبَـةٍ يُسَمَّـى

١١٢ فَـإِنَّـهُ فِـي حَقِّـهِ مُبَـاحُ ... وَفِعْلُـهُ أَيْضًـا لَنَـا يُبَـاحُ

١١٣ وَإِنْ أَقَـرَّ قَـوْلَ غَيْـرِهِ جُعِـلْ ... كَقَـوْلِـهِ كَـذَاكَ فِعْـلٌ قَـدْ فُعِـلْ

١١٤ وَمَا جَرَى فِي عَصْرِهِ ثُمَّ اطَّلَعْ ... عَلَيْـهِ إِنْ أَقَـرَّهُ فَلْيُتَّبَـعْ

[بَابُ: النَّسْخِ]

١١٥ النَّسْـخُ نَقْـلٌ أَوْ إِزَالَـةٌ كَمَـا ... حَكَـوْهُ عَـنْ أَهْـلِ اللِّسَـانِ فِيهِمَـا

١١٦ وَحَدُّهُ رَفْعُ الْخِطَابِ اللاَّحِقِ ... ثُبُـوتَ حُكْـمٍ بِـالْخِطَـابِ السَّـابِـقِ

١١٧ رَفْعًـا عَلَـى وَجْـهٍ أَتَـى لَـوْلاَهُ ... لَكَـانَ ذَاكَ ثَـابِتًـا كَمَـا هُـو

١١٨ إِذَا تَـرَاخَـى عَنْـهُ فِي الـزَّمَـانِ ... مَـا بَعْـدَهُ مِـنَ الْخِطَـابِ الثَّـانِـي

١١٩ وَجَازَ نَسْخُ الرَّسْمِ دُونَ الْحُكْمِ ... كَـذَاكَ نَسْـخُ الْحُكْـمِ دُونَ الـرَّسْـمِ

١٢٠ وَنَسْـخُ كُـلٍّ مِنْهُمَـا إِلَـى بَـدَلْ ... وَدُونَـهُ وَذَاكَ تَخْفِيـفٌ حَصَـلْ

١٢١ وَجَازَ أَيْضًا كَوْنُ ذَلِكَ الْبَدَلْ ... أَخَـفَّ أَوْ أَشَـدَّ مِمَّـا قَـدْ بَطَـلْ

١٢٢ ثُمَّ الْكِتَابُ بِالْكِتَابِ يُنْسَخُ ... كَسُنَّـةٍ بِسُنَّـةٍ فَتُنْسَـخُ

١٢٣ وَلَـمْ يَجُـزْ أَنْ يُنْسَـخَ الْكِتَـابُ ... بِسُنَّـةٍ بَـلْ عَكْسُـهُ صَـوَابُ

١٢٤ وَذُو تَـوَاتُـرٍ بِمِثْلِـهِ نُسِـخْ ... وَغَيْـرُهُ بِغَيْـرِهِ فَلْيَنْتَسِـخْ

١٢٥ وَاخْتَارَ قَوْمٌ نَسْخَ مَا تَوَاتَرَا ... بِغَيْـرِهِ وَعَكْسُـهُ حَتْمًـا يُـرَى

[بَابُ: فِي بَيَانِ مَا يُفْعَلُ فِي التَّعَارُضِ بَيْنَ الأَدِلَّةِ وَالتَّرْجِيحِ]

١٢٦ تَعَارُضُ النُّطْقَيْنِ فِي الأَحْكَامِ ... يَـأْتِـي عَلَـى أَرْبَعَـةٍ أَقْسَـامِ

١٢٧ إِمَّا عُمُومٌ أَوْ خُصُوصٌ فِيهِمَا أَوْ كُلُّ نُطْقٍ فِيهِ وَصْفٌ مِنْهُمَا

١٢٨ أَوْ فِيهِ كُلٌّ مِنْهُمَا وَيُعْتَبَرْ كُلٌّ مِنَ الْوَصْفَيْنِ فِي وَجْهٍ ظَهَرْ

١٢٩ فَالْجَمْعُ بَيْنَ مَا تَعَارَضَا هُنَا فِي الأَوَّلَيْنِ وَاجِبٌ إِنْ أَمْكَنَا

١٣٠ وَحَيْثُ لاَ إِمْكَانَ فَالتَّوَقُّفُ مَا لَمْ يَكُنْ تَارِيخُ كُلٍّ يُعْرَفُ

١٣١ فَإِنْ عَلِمْنَا وَقْتَ كُلٍّ مِنْهُمَا فَالثَّانِ نَاسِخٌ لِمَا تَقَدَّمَا

١٣٢ وَخَصَّصُوا فِي الثَّالِثِ الْمَعْلُومِ بِذِي الْخُصُوصِ لَفْظَ ذِي الْعُمُومِ

١٣٣ وَفِي الأَخِيرِ شَطْرُ كُلٍّ نُطْقِ مِنْ كُلِّ شِقٍّ حُكْمُ ذَاكَ النُّطْقِ

١٣٤ فَاخْصُصْ عُمُومَ كُلِّ نُطْقٍ مِنْهُمَا بِالضِّدِّ مِنْ قِسْمَيْهِ وَاعْرِفَنْهُمَا

[بَابُ: الإِجْمَاعِ]

١٣٥ هُوَ اتِّفَاقُ كُلِّ أَهْلِ الْعَصْرِ أَيْ عُلَمَاءِ الْفِقْهِ دُونَ نُكْرِ

١٣٦ عَلَى اعْتِبَارِ حُكْمِ أَمْرٍ قَدْ حَدَثْ شَرْعًا كَحُرْمَةِ الصَّلاَةِ بِالْحَدَثْ

١٣٧ وَاحْتُجَّ بِالإِجْمَاعِ مِنْ ذِي الأُمَّهْ لاَ غَيْرِهَا إِذْ خُصِّصَتْ بِالعِصْمَهْ

١٣٨ وَكُلُّ إِجْمَاعٍ فَحُجَّةٌ عَلَى مَنْ بَعْدَهُ فِي كُلِّ عَصْرٍ أَقْبَلاَ

١٣٩ ثُمَّ انْقِرَاضُ عَصْرِهِ لَمْ يُشْتَرَطْ أَيْ فِي انْعِقَادِهِ وَقِيلَ مُشْتَرَطْ

١٤٠ وَلَمْ يَجُزْ لأَهْلِهِ أَنْ يَرْجِعُوا إِلاَّ عَلَى الثَّانِي فَلَيْسَ يُمْنَعُ

١٤١ وَلْيُعْتَبَرْ عَلَيْهِ قَوْلُ مَنْ وُلِدْ وَصَارَ مِثْلَهُمْ فَقِيهًا مُجْتَهِدْ

١٤٢ وَيَحْصُلُ الإِجْمَاعُ بِالأَقْوَالِ مِنْ كُلِّ أَهْلِهِ وَبِالأَفْعَالِ

١٤٣ وَقَوْلُ بَعْضٍ حَيْثُ بَاقِيهِمْ فَعَلْ وَبِانْتِشَارٍ مَعْ سُكُوتِهِمْ حَصَلْ

١٤٤ ثُمَّ الصَّحَابِي قَوْلُهُ عَنْ مَذْهَبِهْ عَلَى الْجَدِيدِ فَهُوَ لاَ يُحْتَجُّ بِهْ

١٤٥ وَفِي الْقَدِيمِ حُجَّةٌ لِمَا وَرَدْ فِي حَقِّهِمْ وَضَعَّفُوهُ فَلْيُرَدْ

[بَابُ: بَيَانِ الأَخْبَارِ وَحُكْمِهَا]

١٤٦ وَالْخَبَرُ اللَّفْظُ الْمُفِيدُ الْمُحْتَمِلْ صِدْقًا وَكِذْبًا مِنْهُ نَوْعٌ قَدْ نُقِلْ
١٤٧ تَوَاتُرًا لِلْعِلْمِ قَدْ أَفَادَا وَمَا عَدَا هَذَا اعْتَبِرْ آحَادَا
١٤٨ فَأَوَّلُ النَّوْعَيْنِ مَا رَوَاهُ جَمْعٌ لَنَا عَنْ مِثْلِهِ عَزَاهُ
١٤٩ وَهَكَذَا إِلَى الَّذِي عَنْهُ الْخَبَرْ لاَ بِاجْتِهَادٍ بَلْ سَمَاعٍ أَوْ نَظَرْ
١٥٠ وَكُلُّ جَمْعٍ شَرْطُهُ أَنْ يَسْمَعُوا وَالْكِذْبُ مِنْهُمْ بِالتَّوَاطِي يُمْنَعُ
١٥١ ثَانِيهِمَا الآحَادُ يُوجِبُ الْعَمَلْ لاَ الْعِلْمَ لَكِنْ عِنْدَهُ الظَّنُّ حَصَلْ
١٥٢ لِمُرْسَلٍ وَمُسْنَدٍ قَدْ قُسِمَا وَسَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُ كُلٍّ مِنْهُمَا
١٥٣ فَحَيْثُمَا بَعْضُ الرُّوَاةِ يُفْقَدُ فَمُرْسَلٌ وَمَا عَدَاهُ مُسْنَدُ
١٥٤ لِلاِحْتِجَاجِ صَالِحٌ لاَ الْمُرْسَلُ لَكِنْ مَرَاسِيلُ الصَّحَابِي تُقْبَلُ
١٥٥ كَذَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ اقْبَلاَ فِي الاِحْتِجَاجِ مَا رَوَاهُ مُرْسَلاَ
١٥٦ وأَلْحَقُوا بِالْمُسْنَدِ الْمُعَنْعَنَا فِي حُكْمِهِ الَّذِي لَهُ تَبَيَّنَا
١٥٧ وَقَالَ مَنْ عَلَيْهِ شَيْخُهُ قَرَا حَدَّثَنِي كَمَا يَقُولُ أَخْبَرَا
١٥٨ وَلَمْ يَقُلْ فِي عَكْسِهِ حَدَّثَنِي لَكِنْ يَقُولُ رَاوِيًا أَخْبَرَنِي
١٥٩ وَحَيْثُ لَمْ يَقْرَأْ وَقَدْ أَجَازَهْ يَقُولُ قَدْ أَخْبَرَنِي إِجَازَهْ

[بَابُ: الْقِيَاسِ]

١٦٠ أَمَّا الْقِيَاسُ فَهْوَ رَدُّ الْفَرْعِ لِلأَصْلِ فِي حُكْمٍ صَحِيحٍ شَرْعِي

١٦١ لِعِلَّـةٍ جَـامِعَـةٍ فِـي الحُكْـمِ ... وَلْيُعْتَبَـرْ ثَـلاَثَـةٌ فِـي الـرَّسْـمِ

١٦٢ لِعِلَّــةٍ أَصِفْــهُ أَوْ دِلاَلَــهْ ... أَوْ شَبَـهٍ ثُــمَّ اعْتَبِـرْ أَحْـوَالَـهْ

١٦٣ أَوَّلُهَـا مَـا كَـانَ فِيـهِ الْعِلَّـهْ ... مُـوجِبَـةً لِلْحُكْـمِ مُسْتَقِلَّـهْ

١٦٤ فَضَـرْبُـهُ لِلْـوَالِـدَيْـنِ مُمْتَنِـعْ ... كَقَـوْلِ أُفٍّ وَهْـوَ لِـلإِيـذَا مُنِـعْ

١٦٥ وَالثَّانِ مَا لَمْ يُوجِبِ التَّعْلِيلُ ... حُكْمًـا بِـهِ لَكِنَّـهُ دَلِيـلُ

١٦٦ فَيُسْتَـدَلُّ بِـالنَّظِيـرِ الْمُعْتَبَـرْ ... شَـرْعًـا عَلَـى نَظِيـرِهِ فَيُعْتَبَـرْ

١٦٧ كَقَـوْلِنَـا مَـالُ الصَّبِـيِّ تَلْـزَمُ ... زَكَـاتُـهُ كَبَـالِـغٍ أَيْ لِلنُّمُـو

١٦٨ وَالثَّالِثُ الْفَرْعُ الَّذِي تَرَدَّدَا ... مَـا بَيْـنَ أَصْلَيْـنِ اعْتِبَـارًا وُجِـدَا

١٦٩ فَيَلْتَحِـقْ بِـأَيِّ ذَيْـنِ أَكْثَـرَا ... مِـنْ غَيْـرِهِ فِـي وَصْفِـهِ الَّـذِي يُـرَى

١٧٠ فَلْيُلْحَقِ الرَّقِيقُ فِي الإِتْلاَفِ ... بِـالْمَـالِ لاَ بِـالْحُـرِّ فِي الأَوْصَـافِ

[فَصْلٌ: فِي شُرُوطِ أَرْكَانِ القِيَاسِ]

١٧١ وَالشَّرْطُ فِي الْقِيَاسِ كَوْنُ الْفَرْعِ ... مُنَـاسِبًـا لأَصْلِـهِ فِـي الجَمْـعِ

١٧٢ بِـأَنْ يَكُـونَ جَـامِعُ الأَمْـرَيْـنِ ... مُنَـاسِبًـا لِلْحُكْـمِ دُونَ مَيْـنِ

١٧٣ وَكَوْنِ ذَاكَ الأَصْلِ ثَابِتًا بِمَا ... يُـوَافِـقُ الْخَصْمَيْـنِ فِـي رَأْيَيْهِمَـا

١٧٤ وَشَـرْطُ كُـلِّ عِلَّـةٍ أَنْ تَطَّـرِدْ ... فِـي كُـلِّ مَعْلُـولاَتِهَـا الَّتِـي تَـرِدْ

١٧٥ لَمْ يَنْتَقِضْ لَفْظًا وَلاَ مَعْنًى فَلاَ ... قِيَـاسَ فِـي ذَاتِ انْتِقَـاضٍ مُسْجَـلاَ

١٧٦ وَالْحُكْمُ مِنْ شُرُوطِهِ أَنْ يَتْبَعَا ... عِلَّتَـهُ نَفْيًـا وَإِثْبَـاتًـا مَعَـا

١٧٧ فَهْـيَ الَّتِـي لَـهُ حَقِيقًـا تَجْلِـبُ ... وَهْـوَ الَّـذِي لَهَـا كَـذَاكَ يُجْلَـبُ

[فصلٌ: في الحظرِ والإباحةِ]

١٧٨ لاَ حكْمَ قَبْلَ بِعْثَةِ الرَّسُولِ بَلْ بَعْدَهَا بِمُقْتَضَى الدَّلِيلِ

١٧٩ وَالأَصْلُ فِي الأَشْيَاءِ قَبْلَ الشَّرْعِ تَحْرِيمُهَا لاَ بَعْدَ حُكْمٍ شَرْعِي

١٨٠ بَلْ مَا أَحَلَّ الشَّرْعُ حَلَّلْنَاهُ وَمَا نَهَانَا عَنْهُ حَرَّمْنَاهُ

١٨١ وَحَيْثُ لَمْ نَجِدْ دَلِيلَ حِلِّ شَرْعًا تَمَسَّكْنَا بِحُكْمِ الأَصْلِ

١٨٢ مُسْتَصْحِبِينَ الأَصْلَ لاَ سِوَاهُ وَقَالَ قَوْمٌ ضِدَّ مَا قُلْنَاهُ

١٨٣ أَيْ أَصْلُهَا التَّحْلِيلُ إِلاَّ مَا وَرَدْ تَحْرِيمُهَا فِي شَرْعِنَا فَلاَ يُرَدْ

١٨٤ وَقِيلَ إِنَّ الأَصْلَ فِيمَا يَنْفَعُ جَوَازُهُ وَمَا يَضُرُّ يُمْنَعُ

١٨٥ وَحَدُّ الاِسْتِصْحَابِ أَخْذُ الْمُجْتَهِدْ بِالأَصْلِ عَنْ دَلِيلِ حُكْمٍ قَدْ فُقِدْ

[بابُ: ترتيبِ الأدلَّةِ]

١٨٦ وَقَدَّمُوا مِنَ الأَدِلَّةِ الْجَلِي عَلَى الْخَفِيِّ بِاعْتِبَارِ الْعَمَلِ

١٨٧ وَقَدَّمُوا مِنْهَا مُفِيدَ الْعِلْمِ عَلَى مُفِيدِ الظَّنِّ أَيْ لِلْحُكْمِ

١٨٨ إِلاَّ مَعَ الْخُصُوصِ وَالْعُمُومِ فَلْيُؤْتَ بِالتَّخْصِيصِ لاَ التَّقْدِيمِ

١٨٩ وَالنُّطْقَ قَدِّمْ عَنْ قِيَاسِهِمْ تَفِ وَقَدَّمُوا جَلِيَّهُ عَلَى الْخَفِي

١٩٠ وَإِنْ يَكُنْ فِي النُّطْقِ مِنْ كِتَابِ أَوْ سُنَّةٍ تَغْيِيرُ الاِسْتِصْحَابِ

١٩١ فَالنُّطْقُ حجَّةٌ إِذَا وَإِلاَّ فَكُنْ بِالاِسْتِصْحَابِ مُسْتَدِلاَّ

[بَابٌ: فِي الْمُفْتِي وَالْمُسْتَفْتِي وَالتَّقْلِيدِ]

١٩٢ وَالشَّرْطُ فِي الْمُفْتِي اجْتِهَادٌ وَهْوَ أَنْ ... يَعْرِفَ مِنْ آيِ الْكِتَابِ وَالسُّنَنْ

١٩٣ وَالْفِقْهِ فِي فُرُوعِهِ الشَّوَارِدِ ... وَكُلِّ مَا لَهُ مِنَ الْقَوَاعِدِ

١٩٤ مَعْ مَا بِهِ مِنَ الْمَذَاهِبِ الَّتِي ... تَقَرَّرَتْ وَمِنْ خِلَافٍ مُثْبَتِ

١٩٥ وَالنَّحْوِ وَالأُصولِ مَعْ عِلْمِ الأَدَبْ ... وَاللُّغَةِ الَّتِي أَتَتْ مِنَ الْعَرَبْ

١٩٦ قَدْرًا بِهِ يَسْتَنْبِطُ الْمَسَائِلاَ ... بِنَفْسِهِ لِمَنْ يَكُونُ سَائِلاَ

١٩٧ مَعْ عِلْمِهِ التَّفْسِيرَ فِي الآيَاتِ ... وَفِي الْحَدِيثِ حَالَةَ الرُّوَاةِ

١٩٨ وَمَوْضِعَ الإِجْمَاعِ وَالْخِلاَفِ ... فَعِلْمُ هَذَا الْقَدْرِ فِيهِ كَافِي

١٩٩ وَمِنْ شُرُوطِ السَّائِلِ الْمُسْتَفْتِي ... أَلاَّ يَكُونَ عَالِمًا كَالْمُفْتِي

٢٠٠ فَحَيْثُ كَانَ مِثْلَهُ مُجْتَهِدَا ... فَلاَ يَجُوزُ كَوْنُهُ مُقَلِّدَا

[فَرْعٌ]

٢٠١ تَقْلِيدُنَا قَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ ... مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ حُجَّةٍ لِلسَّائِلِ

٢٠٢ وَقِيلَ بَلْ قَبُولُنَا مَقَالَهْ ... مَعْ جَهْلِنَا مِنْ أَيْنَ ذَاكَ قَالَهْ

٢٠٣ فَفِي قَبُولِ قَوْلِ طَه الْمُصْطَفَى ... بِالْحُكْمِ تَقْلِيدٌ لَهُ بِلاَ خَفَا

٢٠٤ وَقِيلَ لاَ لأَنَّ مَا قَدْ قَالَهْ ... جَمِيعَهُ بِالْوَحْيِ قَدْ أَتَى لَهْ

[بَابٌ: الاجْتِهَادِ]

٢٠٥ وَحَدُّهُ أَنْ يَبْذُلَ الَّذِي اجْتَهَدْ ... مَجْهُودَهُ فِي نَيْلِ أَمْرٍ قَدْ قَصَدْ

٢٠٦ وَلْيَنْقَسِمْ إِلَى صَوَابٍ وَخَطَأْ ... وَقِيلَ فِي الْفُرُوعِ يُمْنَعُ الْخَطَأْ

٢٠٧ وَفِي أُصُولِ الدِّينِ ذَا الوَجْهُ امْتَنَعْ ... إِذْ فِيهِ تَصْوِيبٌ لأَرْبَابِ الْبِدَعْ

٢٠٨ مِنَ النَّصَارَى حَيْثُ كُفْرًا ثَلَّثُوا ... وَالزَّاعِمُونَ أَنَّهُمْ لَمْ يُبْعَثُوا

٢٠٩ أَوْ لاَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْعَيْنِ ... كَذَا الْمَجُوسُ فِي ادِّعَا الأَصْلَيْنِ

٢١٠ وَمَنْ أَصَابَ فِي الْفُرُوعِ يُعْطَى ... أَجْرَيْنِ واجْعَلْ نِصْفَهُ مَنْ أَخْطَا

٢١١ لِمَا رَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ الْهَادِي ... فِي ذَاكَ مِنْ تَقْسِيمِ الاِجْتِهَادِ

٢١٢ وَتَمَّ نَظْمُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَهْ ... أَبْيَاتُهَا فِي الْعَدِّ (دُرٌّ) مُحْكَمَهْ[1]

٢١٣ فِي عَامِ (طَاءٍ) ثُمَّ (ظَاءٍ) ثُمَّ (فَا) ... ثَانِي رَبِيعٍ شَهْرِ وَضْعِ الْمُصْطَفَى[2]

٢١٤ فَالْحَمْدُ للهِ عَلَى إِتْمَامِهِ ... ثُمَّ صَلاَةُ اللهِ مَعْ سَلاَمِهِ

٢١٥ عَلَى النَّبِي وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ... وَحِزْبِهِ وَكُلِّ مُؤْمِنٍ بِهِ

* * *

---

(١) قوله : (في العد «دُرٌّ» محكمة) : هذا بيان بعدد منظومته بحساب الجُمّل : د =(٤)، ر =(٢٠٠)، والمجموع =(٢٠٤).
ولكن يشكل على هذا أن أبيات منظومته أكثر من (٢٠٤)، واعتُذِرَ له بعضهم أنه يقصد الأبيات التي تناول فيها علم الأصول، دون أبيات الخطبة، والخاتمة.
انظر : «لطائف الإشارات» (ص ٦٠).

(٢) طا =(٩)، ظا =(٩٠٠)، فا =(٨٠)، والمجموع =(٩٨٩).
وهذا يدل على أنه كان حيًّا في هذا التاريخ . وسبق في المقدمة أنه توفي سنة : (٨٨٩هـ) بإجماع من ترجم له . فيبقى هذا البيت محل إشكال .
انظر : «لطائف الإشارات» (ص ٦١).
والعد السابق على حساب الجُمّل عند المشارقة ، وأخشى أن يكون الناظم أراد بحساب المغاربة إذ يعتبرون ظا =(٨٠٠)؛ وعليه فلا يكون تاريخ النظم بعد تاريخ وفاته .

نَظْمُ القَوَاعِدِ الفِقْهِيَّةِ

العَلاَّمَةُ

أَبُو عَبْدِ اللهِ عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ نَاصِرِ السَّعْدِيُّ

(١٣٠٧ ـ ١٣٧٦هـ)

[عدد الأبيات : ٤٧]

[البحر : الرجز]



بسم الله الرحمن الرحيم

٠١ الْحَمْـدُ لله الْعَلِـيِّ الأرْفَـقِ　　وَجَـامِـعِ الأشْيَـاءِ وَالْمُفَـرِّقِ
٠٢ ذِي النِّعَـمِ الْـوَاسِعَـةِ الْغَـزِيـرَةِ　　وَالْحِكَـمِ الْبَـاهِـرَةِ الْكَثِيـرَةِ
٠٣ ثُـمَّ الصَّـلاَةُ مَـعْ سَـلاَمٍ دَائِـمِ　　عَلَـى الـرَّسُـولِ الْقُـرَشِـيِّ الْخَـاتَـمِ
٠٤ وآلِـهِ وَصَحْبِـهِ الأبْـرَارِ　　الْحَـائِـزِي مَـرَاتِـبِ الْفَخَـارِ
٠٥ اعْلَمْ هُدِيتَ أَنَّ أَفضَلَ الْمِنَنْ　　عِلْـمٌ يُـزِيـلُ الشَّـكَّ عَنْـكَ وَالـدَّرَنْ
٠٦ وَيَكْشِفُ الحَقَّ لِذِي الْقُلُوبِ　　وَيُـوصِـلُ الْعَبْـدَ إِلَـى المَطْلُـوبِ
٠٧ فَاحْرِصْ عَلَى فَهْمِكَ لِلْقَوَاعِدِ　　جَـامِعَـةِ الْمَسَـائِـلِ الشَّـوَارِدِ
٠٨ فَتَرْتَقِي فِي العِلْمِ خَيْرَ مُرْتَقَى　　وَتَقْتَفِـي سُبْـلَ الَّـذِي قَـدْ وُفِّقَـا
٠٩ فَهَـذِهِ قَـوَاعِـدٌ نَظَمْتُهَـا　　مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ حَصَّلْتُهَا[1]
١٠ جَزَاهُمُ الْمَوْلَى عَظِيمَ الأجْرِ　　وَالْعَفْـوِ مَـعْ غُفْـرَانِـهِ وَالْبِـرِّ

(فصل)

١١ وَالنِّيَّـةُ شَـرْطٌ لِسَـائِـرِ الْعَمَـلْ　　بِهَـا الصَّـلاَحُ وَالْفَسَـادُ لِلْعَمَـلْ[2]
١٢ الـدِّيـنُ مَبْنِـيٌّ عَلَـى الْمَصَـالِـحِ　　فِـي جَلْبِهَـا وَالـدَّرْءِ لِلْقَبَـائِـحِ
١٣ فَـإِنْ تَـزَاحَـمْ عَـدَدُ الْمَصَـالِـحِ　　يُقَـدَّمُ الأعْلَـى مِـنَ الْمَصَـالِـحِ

---

(١) في الطعبات التي بين يدي «هذه»، فوضعت «الفاء» ليستقيم البيت.

(٢) هذا البيت منكسر.

١٤ وَضِدُّهُ تَزَاحُمُ الْمَفَاسِدِ يُرْتَكَبُ الأَدْنَى مِنَ الْمَفَاسِدِ
١٥ وَمِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ التَّيْسِيرُ فِي كُلِّ أَمْرٍ نَابَهُ تَعْسِيرُ
١٦ وَلَيْسَ وَاجِبٌ بِلاَ اقْتِدَارِ وَلاَ مُحَرَّمٌ مَعَ اضْطِرَارِ
١٧ وَكُلُّ مَحْظُورٍ مَعَ الضَّرُورَهْ بِقَدْرِ مَا تَحْتَاجُهُ الضَّرُورَهْ
١٨ وَتُرْجَعُ الأَحْكَامُ لِلْيَقِينِ فَلاَ يُزِيلُ الشَّكُّ لِلْيَقِينِ
١٩ وَالأَصْلُ فِي مِيَاهِنَا الطَّهَارَهْ وَالأَرْضِ وَالثِّيَابِ والْحِجَارَهْ
٢٠ وَالأَصْلُ فِي الأَبْضَاعِ وَاللُّحُومِ وَالنَّفْسِ وَالأَمْوَالِ لِلْمَعْصُومِ
٢١ تَحْرِيمُهَا حَتَّى يَجِيءَ الْحِلُّ فَافْهَمْ هَدَاكَ اللهُ مَا يُمَلُّ[1]
٢٢ وَالأَصْلُ فِي عَادَاتِنَا الإِبَاحَهْ حَتَّى يَجِيءَ صَارِفُ الإِبَاحَهْ
٢٣ وَلَيْسَ مَشْرُوعًا مِنَ الأُمُورِ غَيْرُ الَّذِي فِي شَرْعِنَا مَذْكُورُ[2]
٢٤ وَسَائِلُ الأُمُورِ كَالْمَقَاصِدِ وَاحْكُمْ بِهَذَا الْحُكْمِ لِلزَّوَائِدِ
٢٥ وَالْخَطَأُ وَالإِكْرَاهُ وَالنِّسْيَانُ أَسْقَطَهُ مَعْبُودُنَا الرَّحْمَنُ[3]
٢٦ لَكِنْ مَعَ الإِتْلاَفِ يَثْبُتُ الْبَدَلْ وَيَنْتَفِي التَّأْثِيمُ عَنْهُ وَالزَّلَلْ
٢٧ وَمِنْ مَسَائِلِ الأَحْكَامِ فِي التَّبَعْ يَثْبُتُ لا إِذَا اسْتَقَلَّ فَوَقَعْ
٢٨ وَالْعُرْفُ مَعْمُولٌ بِهِ إِذَا وَرَدْ حُكْمٌ مِنَ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ لَمْ يُحَدْ
٢٩ مُعَاجِلُ الْمَحْظُورِ قَبْلَ آنِهِ قَدْ بَاءَ بِالْخُسْرَانِ مَعْ حِرْمَانِهِ

---

(١) في إحدى النسخ: (ما يَحِلُّ).

(٢) يلاحظ اختلاف حركة حرف الراوي «القافية» في البيتين، وهذا من عيوب القافية. وفي إحدى الطبعات تسكين القافيتين وفي هذا كسر للبيت.

(٣) البيت منكسر في تفعيلته الأولى.

٣٠ وَإِنْ أَتَى التَّحْرِيمُ فِي نَفْسِ الْعَمَلْ أَوْ شَـرْطِهِ فَـذُو فَسَـادٍ وَخَلَـلْ

٣١ وَمُتْلِفٌ مُـؤْذِيهِ لَيْسَ يَضْمَـنُ بَعْـدَ الـدِّفَاعِ بِـالَّتِي هِـيَ أَحْسَـنُ

٣٢ وَ«أَلْ» تُفِيدُ الْكُـلَّ فِـي الْعُمُومِ فِـي الْجمْـعِ والإفْـرَادِ كَـالْعَلِيمِ

٣٣ وَالنَّكِـرَاتُ فِـي سِيَـاقِ النَّفْـيِ تُعْطِـي الْعُمُـومَ أَوْ سِيَـاقِ النَّهْـيِ

٣٤ كَذَاكَ «مَنْ» وَ«مَا» تُفِيدَان مَعَا كُـلَّ الْعُمُـومِ يَـا أُخَـيَّ فَـاسْمَعَـا

٣٥ وَمِثْلُـهُ الْمُفْـرَدُ إِذْ يُضَـافُ فَافْهَمْ هُدِيتَ الرُّشْدَ مَا يُضَافُ

٣٦ وَلاَ يَتِـمُّ الْحُكْـمُ حَتَّـى تَجْتَمِـعْ كُـلُّ الشُّـرُوطِ وَالْمَـوَانِـعْ تَـرْتَفِـعْ

٣٧ وَمَـنْ أَتَـى بِمَـا عَلَيْـهِ مِنْ عَمَـلْ قَـدِ اسْتَحَـقَّ مَـا لَـهُ عَلَـى الْعَمَـلْ

٣٨ وَيَفْعَـلُ الْبَعْـضَ مِـنَ الْمَـأْمُـورِ إِنْ شَـقَّ فِعْـلُ سَـائِـرِ الْمَـأْمُـورِ

٣٩ وَكُـلُّ مَـا نَشَـا عَـنِ الْمَـأْذُونِ فَـذَاكَ أَمْـرٌ لَيْـسَ بِـالْمَضْمُـونِ[١]

٤٠ وَكُـلُّ حُكْـمٍ دَائِـرٌ مَـعْ عِلَّتِـهْ وَهْيَ الَّتِي قَدْ أَوْجَبَتْ لِشِرْعَتِهِ[٢]

٤١ وَكُـلُّ شَـرْطٍ لاَزِمٌ لِلْعَـاقِـدِ فِـي الْبَيْـعِ وَالنِّكَـاحِ والْمَقَـاصِـدِ

٤٢ إِلاَّ شُـرُوطًـا حَلَّلَـتْ مُحَـرَّمَـا أَوْ عَكْسَـهُ فَبَـاطِـلاَتٌ فَـاعْلَمَـا[٣]

٤٣ تُسْتَعْمَـلُ الْقُـرْعَـةُ عِنْـدَ الْمُبْهَـمِ مِـنَ الْحُقُـوقِ أَوْ لَـدَى التَّـزَاحُـمِ

٤٤ وَإِنْ تَسَـاوَى الْعَمَـلاَنِ اجْتَمَعَـا وَفِعْـلُ إِحْـدَاهُمَـا فَـاسْتَمِعَـا[٤]

٤٥ وَكُـلُّ مَشْغُـولٍ فَـلاَ يُشْغَـلُ مِثَـالُـهُ الْمَـرْهُـونُ وَالْمُسَبَّـلُ

---

(١) هذا البيت والذي قبله ساقط من بعض النسخ، وانظر «شرح المنظومة السّعدية» للشثري (ص١٣٠).

(٢) في النسخ التي وقفت عليها: «لشرعيته» ولا يستقيم بذلك الوزن.

(٣) في إحدى النسخ: (حَلَّلت حرامًا).

(٤) هذا البيت مكسور. وجاء في نسخة (عملان). و(فُعِلَت).

٤٦ وَمَـنْ يُـؤَدِّ عَـنْ أَخِيـهِ وَاجِبَـا ... لَـهُ الـرُّجُـوعُ إِنْ نَـوَى يُطَـالِبَـا

٤٧ وَالْوَازِعُ الطَّبْعِي عَنْ الْعِصْيَانِ ... كَـالْـوَازِعِ الشَّـرْعِـي بِـلاَ نُكْـرَانِ

٤٨ وَالحَمْـدُ لِلَّـهِ عَلَـى التَّمَـامِ ... فِـي الْبَـدْءِ وَالْخِتَـامِ وَالـدَّوَامِ

٤٩ ثُـمَّ الصَّـلاَةُ مَـعْ سَـلاَمٍ شَـائِعِ ... عَلَـى النَّبِـي وَصَحْبِـهِ وَالتَّـابِـعِ

* * *

خامساً : الفقه

شُرُوطُ الصَّلاةِ وَأَرْكَانُهَا وَوَاجِبَاتُهَا

شَيْخُ الإِسْلامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ

(١١١٥ ـ ١٢٠٦هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

شُرُوطُ الصَّلاةِ تِسعةٌ[1]:

الإِسْلاَمُ، والْعَقْلُ، والتَّمْيِيزُ، وَرَفْعُ الحَدَثِ، وَإِزَالَةُ النَّجَاسَةِ، وَسَتْرُ الْعَوْرَةِ، وَدُخُولُ الْوَقْتِ، وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، وَالنِّيَّةُ.

الشَّرْطُ الأَوَّلُ: الإِسْلاَمُ وَضِدُّهُ الكُفْرُ [وَلاَ تُقْبَلُ الصَّلاةُ إلاَّ مِنْ مُسْلِمٍ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]][2]، وَالْكَافِرُ عَمَلُهُ مَرْدُودٌ، وَلَوْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ [التوبة: ١٧]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ۝٢٣﴾ [الفرقان: ٢٣]

الشَّرْطُ الثَّانِي: الْعَقْلُ، وضِدُّهُ الجُنُونُ، والمَجْنُونُ مَرْفُوعٌ عَنْهُ القَلَمُ حَتَّى يَفِيقَ؛ والدَّلِيلُ الحَدِيثُ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ: النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَالمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ، وَالصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ».

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: التَّمْيِيزُ، وَضِدُّهُ الصِّغَرُ، وَحدُّهُ سَبْعُ سِنِينَ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِالصَّلاَةِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بالصَّلاةِ لِسَبْعٍ، واضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا

---

(١) هكذا بدأ الكتاب بدون مقدمة، ويبدو أن ذلك لأمرين:
١ - الكتاب مختصر، وعادة المختصرات أن تكون بدون مقدمة.
٢ - اكتفاءً بعنوان الكتاب: «شروط الصلاة وأركانها وواجباتها»، فهو دالٌّ عليه.

(٢) من قوله: (ولا تقبل الصلاة) إلى هنا ساقطٌ من بعض النسخ.

لِعَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِعِ».

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: رَفْعُ الحَدَثِ، وَهُوَ الوُضُوءُ المَعْرُوفُ، وَمُوجِبُهُ الحَدَثُ.

وَشُرُوطُهُ عَشَرَةٌ: الإِسْلَامُ، وَالْعَقْلُ، وَالتَّمْيِيزُ، وَالنِّيَّةُ، وَاسْتِصْحَابُ حُكْمِهَا بِأَلَّا يَنْوِيَ قَطْعَهَا حَتَّى تَتِمَّ الطَّهَارَةُ، وانْقِطَاعُ مُوجِبٍ، وَاسْتِنْجَاءٌ أَوِ اسْتِجْمَارٌ قَبْلَهُ، وَطُهُورِيَّةُ مَاءٍ، وَإِبَاحَتُهُ، وإِزَالَةُ مَا يَمْنَعُ وُصُولَهُ إلى البَشَرَةِ، وَدخُولُ وَقْتٍ عَلَى مَنْ حَدَثُهُ دَائِمٌ لِفَرْضِهِ.

وَأَمَّا فُرُوضُهُ فَسِتَّةٌ: غَسْلُ الْوَجْهِ - وَمِنْهُ المَضْمَضَةُ والاِسْتِنْشَاقُ - وَحَدُّهُ طُولاً مِنْ مَنَابِتِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِلَى الذَّقَنِ، وَعَرْضًا إِلَى فُرُوعِ الأُذُنَيْنِ، وَغَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى المَرْفِقَيْنِ، وَمَسْحُ جَمِيعِ الرَّأْسِ، وَمِنْهُ الأُذُنَانِ، وَغَسْلُ الرِّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَالتَّرْتِيبُ، وَالمُوَالاَةُ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِۚ﴾ الآية [المائدة: ٦].

وَدَلِيلُ التَّرْتِيبِ حَدِيثُ: «ابْدَؤُوا بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ».

وَدَلِيلُ المُوَالاَةِ حَدِيثُ صَاحِبِ اللُّمْعَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ لَمَّا رَأَى رَجُلاً فِي قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدْرُ الدِّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهَا المَاءُ، فَأَمَرَهُ بالإِعَادَةِ».

وَوَاجِبُهُ: التَّسْمِيَةُ مَعَ الذِّكْرِ.

وَنَوَاقِضُهُ ثَمَانِيَةٌ: الخَارِجُ مِنَ السَّبِيلَيْنِ، وَالخَارِجُ الفَاحِشُ النَّجِسُ مِنَ الجَسَدِ، وَزَوَالُ الْعَقْلِ، ومَسُّ المَرْأَةِ بِشَهْوَةٍ، ومَسُّ الْفَرجِ بِاليَدِ، قُبُلاً كَانَ أَوْ دُبُرًا، وَأَكْلُ لَحْمِ الجَزُورِ، وَتَغْسِيلُ المَيِّتِ، وَالرِّدَّةُ عَنِ الإِسْلَامِ. أَعَاذَنَا اللهُ مِنْ

ذَلِكَ.

الشَّرْطُ الخَامِسُ: إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ مِنْ ثَلاَثٍ: مِنَ البَدَنِ، وَالثَّوْبِ، وَالبُقْعَةِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤﴾ [المدثر: ٤].

الشَّرْطُ السَّادِسُ: سَتْرُ العَوْرَةِ. أَجْمَعَ أَهْلُ العِلْمِ عَلَى فَسَادِ صَلاَةِ مَنْ صَلَّى عُرْيَانًا وَهُوَ يَقْدِرُ. وَحَدُّ عَوْرَةِ الرَّجُلِ مِنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ، وَالأَمَةُ كَذَلِكَ، وَالحُرَّةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ إِلاَّ وَجْهَهَا [فِي الصَّلاةِ]؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١] أَيْ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ.

الشَّرْطُ السَّابِعُ: دُخُولُ الوَقْتِ، وَالدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ حَدِيثُ جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلاَمُ - أَنَّهُ أَمَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَوَّلِ الوَقْتِ، وَفِي آخِرِهِ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ الصَّلاَةُ بَيْنَ هَذَيْنِ الوَقْتَيْنِ». وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ۝١٠٣﴾ [النساء: ١٠٣]. أَيْ: مَفْرُوضًا فِي الأَوْقَاتِ. وَدَلِيلُ الأَوْقَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ۝٧٨﴾ [الإسراء: ٧٨].

الشَّرْطُ الثَّامِنُ: اسْتِقْبَالُ القِبْلَةِ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤].

الشَّرْطُ التَّاسِعُ: النِّيَّةُ، وَمَحَلُّهَا القَلْبُ، وَالتَّلَفُّظُ بِهَا بِدْعَةٌ، وَالدَّلِيلُ الحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ عُمَرُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى».

وأَرْكَانُ الصَّلاةِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ: القِيَامُ مَعَ القُدْرَةِ، وَتَكْبِيرَةُ الإِحْرَامِ، وَقِرَاءَةُ الفَاتِحَةِ، وَالرُّكُوعُ، وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسُّجُودُ عَلَى الأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ، والاعْتِدَالُ مِنْهُ، وَالجَلْسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَالطُّمَأْنِينَةُ فِي جَمِيعِ الأَرْكَانِ، وَالتَّرْتِيبُ، وَالتَّشَهُّدُ الأَخِيرُ، وَالجُلُوسُ لَهُ، وَالصَّلاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالتَّسْلِيمَتَانِ.

الرُّكْنُ الأَوَّلُ: القِيَامُ مَعَ القُدْرَةِ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ۝٢٣٨﴾ [البقرة].

الثَّانِي: تَكْبِيرَةُ الإِحْرَامِ، وَالدَّلِيلُ الحَدِيثُ: **«تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»**. وَبَعْدَهَا الاسْتِفْتَاحُ ـ وَهُوَ سُنَّةٌ ـ قَوْلُ: **«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلاَ إِلٰهَ غَيْرُكَ»**.

ومَعْنَى: **«سُبْحَانَكَ اللَّهُمْ»** أَيْ: أُنَزِّهُكَ التَّنْزِيهَ اللاَّئِقَ بِجَلاَلِكَ. **«وَبِحَمْدِكَ»** أَيْ: جَلَّتْ عَظَمَتُكَ. **«وَلاَ إِلٰهَ غَيْرُكَ»** أَيْ: لاَ مَعْبُودَ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ بِحَقٍّ سِوَاكَ يَا أَللهُ. **«أَعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»** مَعْنَى: **«أَعُوذُ»**: أَلُوذُ، وأَلْتَجِئُ، وَأَعْتَصِمُ بِكَ يَا اللهُ. **«مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»**: المَطْرُودِ المُبْعَدِ عَنْ رَحْمَةِ اللهِ، لا يَضُرَّنِي فِي دِينِي، وَلاَ فِي دُنْيَايَ.

وَقِرَاءَةُ «الفَاتِحَةِ» رُكْنٌ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؛ كَمَا فِي الحَدِيثِ: **«لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ»**. وَهِيَ أُمُّ القُرْآنِ.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾: بَرَكَةٌ وَاسْتِعَانَةٌ.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾: الحَمْدُ ثَنَاءٌ، والأَلِفُ والـلاَّمُ لاسْتِغْرَاقِ جَمِيعِ المَحَامِدِ. وَأَمَّا الجَمِيلُ الَّذِي لاَ صُنْعَ لَهُ فِيهِ، مِثْلُ الجَمَالِ وَنَحْوِهِ فالثَّنَاءُ بِهِ

يُسَمَّى مَدْحًا لا حَمْدًا. ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾: الرَّبُّ هُوَ: المَعْبُودُ المَالِكُ المُتَصَرِّفُ مُرَبِّي جَمِيعِ الخَلْقِ بالنِّعَمِ. ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾: كُلُّ مَنْ سِوَى اللهِ عَالَمٌ، وَهُوَ رَبُّ الجَمِيعِ. ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾: رَحْمَةٌ عَامَّةٌ بِجَمِيعِ المَخْلُوقَاتِ. ﴿ٱلرَّحِيمِ ۝٣﴾ رَحْمَةٌ خَاصَّةٌ بالمُؤْمِنِينَ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ۝٤٣﴾ [الأحزاب]. ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾: يَوْمِ الجَزَاءِ والحِسَابِ، يَوْمَ كُلٌّ يُجَازَى بِعَمَلِهِ، إنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ ۝١٧ ثُمَّ مَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ ۝١٨ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْـًٔا ۖ وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ ۝١٩﴾ [الانفطار].

وَالحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ: «الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ، والعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وتَمَنَّى عَلَى اللهِ الأَمَانِيَّ»، ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ أَيْ: لاَ نَعْبُدُ غَيْرَكَ، عَهْدٌ بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ أَلاَّ يَعْبُدَ إلاَّ إيَّاهُ ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ عَهْدٌ بَيْنَ العَبْدِ وبَيْنَ رَبِّهِ أَلاَّ يَسْتَعِينَ بِأَحَدٍ غَيْرِ اللهِ.

﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾: مَعْنَى (اهْدِنَا): دُلَّنَا، وَأَرْشِدْنَا، وَثَبِّتْنَا. وَ(الصِّرَاطُ): الإِسْلاَمُ. وَقِيلَ: الرَّسُولُ. وَقِيلَ: «القُرْآنُ». وَالكُلُّ حَقٌّ. وَ(المُسْتَقِيمَ): الَّذِي لاَ اعْوِجَاجَ فِيهِ. ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾: أَيْ: طَرِيقَ المُنْعَمِ عَلَيْهِم؛ والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ۝٦٩﴾ [النساء]. ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: وَهُمْ: اليَهُودُ، مَعَهُمْ عِلْمٌ وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهِ، نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُجَنِّبَكَ

طَرِيقَهُمْ. ﴿ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝ ﴾: وَهُمُ: النَّصَارَى، يَعْبُدُونَ الله عَلَى جَهْلٍ وَضَلالٍ، نَسْأَلُ الله أَنْ يُجَنِّبَكَ طَرِيقَهُمْ؛ ودَلِيلُ الضَّالِينَ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۝ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا ۝ ﴾ [الكهف]. وَالحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ: اليَهُودُ والنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟». أَخْرَجَاهُ.

وَالحَدِيثُ الثَّانِي: «افْتَرَقَتِ اليَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الأمَّةُ عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إلاَّ وَاحِدةً». قُلْنَا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي».

وَالرُّكُوعُ، والرَّفْعُ مِنْهُ، والسُّجُودُ عَلَى الأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ، وَالاعْتِدَالُ مِنْهُ، وَالجِلْسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ ﴾ [الحج: ٧٧]. وَالحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ».

وَالطُّمَأْنِينَةُ فِي جَمِيعِ الأفْعَالِ، وَالتَّرْتِيبُ بَيْنَ الأَرْكَانِ؛ وَالدَّلِيلُ «حَدِيثُ المُسِيءِ»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَقَامَ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَعَلَها ثَلاثًا ـ ثُمَّ قَالَ: والَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ نَبِيًّا لاَ أُحْسِنُ غَيْرَ

هَذَا؛ فَعَلِّمْنِي. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ «القُرْآنِ»، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاَتِكَ كُلِّهَا».

وَالتَّشَهُّدُ الأَخِيرُ رُكْنٌ مَفْرُوضٌ؛ كَمَا فِي الحَدِيثِ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ الله عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْنَا التَّشَهُّدُ: السَّلامُ عَلَى الله مِنْ عِبَادِهِ، السَّلامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَقُولُوا السَّلامُ عَلَى الله مِنْ عِبَادِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ للهِ، والصَّلَوَاتُ، والطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ الله، وبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا، وعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

وَمَعْنَى «التَّحِيَّاتِ»: جَمِيعُ التَّعْظِيمَاتِ للهِ مُلْكًا وَاسْتِحْقَاقًا؛ مِثْلُ: الانْحِنَاءِ، وَالرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ، وَالبَقَاءِ وَالدَّوَامِ، وَجَمِيعُ مَا يُعَظَّمُ بِهِ رَبُّ العَالَمِينَ فَهُوَ للهِ، فَمَنْ صَرَفَ مِنْهُ شَيْئًا لِغَيْرِ اللهِ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ. «وَالصَّلَوَاتُ»: مَعْنَاهَا: جَمِيعُ الدَّعَوَاتِ. وَقِيلَ: الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ. «وَالطَّيِّبَاتُ للهِ»: اللهُ طَيِّبٌ وَلاَ يَقْبَلُ مِنَ الأَقْوَالِ، وَالأَعْمَالِ إِلاَّ طَيِّبَهَا. «السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُه»: نَدْعُو لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالسَّلامَةِ، والرَّحْمَةِ، وَالبَرَكَةِ، وَرَفْعِ الدَّرَجَةِ. وَالَّذِي يُدْعَى لَهُ مَا يُدْعَى مَعَ اللهِ. «السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ»: تُسَلِّمُ عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّماءِ

وَالأَرْضِ، وَ(السَّلامُ) دُعَاءٌ، وَ(الصَّالِحُونَ) يُدْعَى لَهُمْ، وَلاَ يُدْعَوْنَ مَعَ اللهِ.

«أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰه إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ»: تَشْهَدُ شَهَادَةَ اليَقِينِ أَنْ لاَ يُعْبَدَ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ بِحَقٍّ إِلاَّ اللهُ. وَشَهَادَةُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ بِأَنَّهُ عَبْدٌ لا يُعْبَدُ، وَرَسُولٌ لا يُكَذَّبُ، بَلْ يُطَاعُ وَيُتَّبَعُ. شَرَّفَهُ اللهُ بِالعُبُودِيَّةِ والرِّسَالَةِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ۝ ﴾ [الفرقان]. **«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»**: الصَّلاَةُ مِنَ اللهِ ثَنَاؤُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي المَلإِ الأَعْلَى، كَمَا حَكَى البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: «صَلاَةُ اللهِ ثَنَاؤُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي المَلإِ الأَعْلَى». وَقِيلَ: الرَّحْمَةُ، وَالصَّوَابُ الأَوَّلُ، وَمِنَ المَلائِكَةِ الاسْتِغْفَارُ، وَمِنَ الآدَمِيينَ الدُّعَاءُ. وَ«بَارِكْ» وَمَا بَعْدَهَا [مِنَ الدُّعَاءِ] سُنَنٌ: أَقْوَالٌ وَأَفْعَالٌ.

وَالْوَاجِبَاتُ ثَمَانِيَةٌ: جَمِيعُ التَّكْبِيرَاتِ غَيْرِ تَكْبِيرَةِ الإِحْرَامِ، وَقَوْلُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فِي الرُّكُوعِ، وَقَوْلُ: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ» للإِمَامِ وَالمُنْفَرِدِ، وَقَوْلُ: «رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ» لِلْكُلِّ، وَقَوْلُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى» فِي السُّجُودِ، وَقَوْلُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي» بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، والتَّشَهُّدُ الأَوَّلُ، وَالجُلُوسُ لَهُ.

فَالأَرْكَانُ مَا سَقَطَ مِنْهَا سَهْوًا أَوْ عَمْدًا بَطَلَتِ الصَّلاَةُ بِتَرْكِهِ. والوَاجِبَاتُ مَا سَقَطَ مِنْهَا عَمْدًا بَطَلَتِ الصَّلاَةُ بِتَرْكِهِ، وَسَهْوًا جَبَرَهُ بِسُجُودِ السَّهْوِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

* * *

آدَابُ المَشْيِ إِلَى الصَّلاةِ

شَيْخُ الإسْلامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ

(١١١٥ ـ ١٢٠٦هـ)

بَابُ آدَابِ المَشْيِ إِلَى الصَّلاَةِ(١)

يُسَنُّ الْخُرُوجُ إِلَيْهَا مُتَطَهِّرًا بِخُشُوعٍ لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلاَ يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ؛ فَإِنَّهُ فِي صَلاَةٍ» وَأَنْ يَقُولَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ وَلَوْ لِغَيْرِ الصَّلاَةِ: (بِسْمِ اللهِ، آمَنْتُ بِاللهِ، اعْتَصَمْتُ بِاللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ او يُجْهَلَ عَلَيَّ)، وَأَنْ يَمْشِيَ إِلَيْهَا بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَإِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ، فَامْشُوا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا»، وَأَنْ يُقَارِبَ بَيْنَ خُطَاهُ وَيَقُولَ: (اللَّهُمَّ إِني أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَرًا وَلاَ بَطَرًا وَلاَ رِيَاءً وَلاَ سُمْعَةً، خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ). وَيَقُولَ: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا وَخَلْفِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا وَتَحْتِي نُورًا؛ اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا، وَزِدْنِي نُورًا).

فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ؛ اسْتُحِبَّ لَهُ أَنْ يُقَدِّمَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَيَقُولَ: (بِسْمِ اللهِ، أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ).

(١) يقال في مقدمة هذا الكتاب ما قيل في مقدمة الذي قبله، فارجع إليه.

وَعِنْدَ خُرُوجِه يُقَدِّمُ رِجْلَهُ اليُسْرَى وَيَقُولُ: (. . . وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ)، وَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ، فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ؛ فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ» . وَيَشْتَغِلُ بِذِكْرِ اللهِ أَوْ يَسْكُتُ، وَلاَ يَخوضُ فِي حَدِيثِ الدُّنْيَا؛ فَمَا دَامَ كَذَلِكَ فَهُوَ فِي صَلاَةٍ، وَالمَلاَئِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا لَمْ يُؤْذِ أَوْ يُحْدِثْ.

بَابُ صِفَةِ الصَّلاَةِ

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُومَ إِلَيْهَا عِنْدَ قَوْلِ المُؤَذِّنِ: (قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ) إِنْ كَانَ الإِمَامُ فِي المَسْجِدِ وَإِلاَّ إِذَا رَآهُ. قِيلَ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ: قَبْلَ التَّكْبِيرِ تَقُولُ شَيْئًا؟ قَالَ: لاَ؛ إِذْ لَمْ يُنْقَلْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلاَ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يُسَوِّي الإِمَامُ الصُّفُوفَ بِمُحَاذَاةِ الْمَنَاكِبِ وَالأَكْعُبِ.

وَيُسَنُّ تَكْمِيلُ الصَّفِّ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ، وَتَرَاصُّ المَأْمُومِينَ، وَسَدُّ خَلَلِ الصُّفُوفِ، وَيَمْنَةُ كُلِّ صَفٍّ أَفْضَلُ، وَقُرْبُ الأَفْضَلِ مِنَ الإِمَامِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لِيَلِنِي مِنكُمْ أُولُو الأَحْلاَمِ وَالنُّهَى» . وَخَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ مَعَ القُدْرَةِ: (اللهُ أَكْبَرُ). لاَ يُجْزِئُهُ غَيْرُهَا، وَالحِكْمَةُ فِي افْتِتَاحِهَا بِذَلِكَ لِيَسْتَحْضِرَ عَظَمَةَ مَنْ يَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَخْشَعَ، فَإِنْ مَدَّ هَمْزَةَ «الله» أَوْ «أَكْبَرُ» أَوْ قَالَ «أَكْبَارُ»؛ لَمْ تَنْعَقِدْ، وَالأَخْرَسُ يُحْرِمُ بِقَلْبِهِ، وَلاَ يُحَرِّكُ لِسَانَهُ، وَكَذَا حُكْمُ القِرَاءَةِ، وَالتَّسْبِيحِ، وَغَيْرِهِمَا.

وَيُسَنُّ جَهْرُ الإمَامِ بِالتَّكْبِيرِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**إذَا كَبَّرَ الإمَامُ فَكَبِّرُوا**». وَبِالتَّسْمِيعِ؛ لِقَوْلِهِ: «**وَإذَا قَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ؛ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ**».

وَيُسِرُّ مَأْمُومٌ وَمُنْفَرِدٌ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ مَمْدُودَتَي الأَصَابِعِ مَضْمُومَةً وَيَسْتَقْبِلُ بِبُطُونِهِمَا الْقِبْلَةَ إِلَى حَذْوِ مَنْكِبَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ عُذْرٌ، وَرَفْعُهُمَا إِشَارَةٌ إِلَى كَشْفِ الحِجَابِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، كَمَا أَنَّ السَّبَّابَةَ إِشَارَةٌ إِلَى الْوَحْدَانِيَّةِ، ثُمَّ يَقْبِضُ كُوعَهُ الأيْسَرَ بِكَفِّهِ الأيْمَنِ وَيَجْعَلُهُمَا تَحْتَ سُرَّتِهِ، وَمَعْنَاهُ ذُلٌّ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُسْتَحَبُّ نَظَرُهُ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ فِي كُلِّ حَالاَتِ الصَّلاَةِ إلاَّ فِي التَّشَهُّدِ فَيَنْظُرُ إِلَى سَبَّابَتِهِ. ثُمَّ يَسْتَفْتِحُ سِرًّا فَيَقُولُ: (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ). وَمَعْنَى (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ) أَيْ أُنَزِّهُكَ التَّنْزِيهَ اللاَّئِقَ بِجَلاَلِكَ يَا اللهُ، وَقَوْلُهُ (وَبِحَمْدِكَ)، قِيلَ مَعْنَاهُ أَجْمَعُ لَكَ بَيْنَ التَّسْبِيحِ وَالحَمْدِ. (وَتَبَارَكَ اسْمُكَ) أَيِ البَرَكَةُ تُنَالُ بِذِكْرِكَ (وَتَعَالَى جَدُّكَ) أَيْ جَلَّتْ عَظَمَتُكَ. (وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ) أَيْ لاَ مَعْبُودَ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ بِحَقٍّ سِوَاكَ يَا اللهُ.

وَيَجُوزُ الاِسْتِفْتَاحُ بِكُلِّ مَا وَرَدَ، ثُمَّ يَتَعَوَّذُ سِرًّا فَيَقولُ: (أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)، وَكَيْفَمَا تَعَوَّذَ مِنَ «الوَارِدِ» فَحَسَنٌ، ثُمَّ يُبَسْمِلُ سِرًّا، وَلَيْسَتْ مِنَ الفَاتِحَةِ وَلاَ غَيْرِهَا بَلْ آيَةٌ مِنَ «القُرْآنِ» قَبْلَهَا وَبَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ سِوَى «بَرَاءَةٍ»، وَيُسَنُّ كِتَابَتُهَا أَوَائِلَ الكُتُبِ، كَمَا كَتَبَهَا سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَكَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُ، وَتُذْكَرُ فِي ابْتِدَاءِ جَمِيعِ الأَفْعَالِ وَهِيَ تَطْرُدُ الشَّيْطَانَ. قَالَ أَحْمَدُ: لاَ تُكْتَبُ أَمَامَ الشِّعْرِ وَلاَ مَعَهُ. ثُمَّ يَقْرَأُ «الفَاتِحَةَ» مُرَتَّبَةً مُتَوَالِيَةً مُشَدَّدَةً، وَهِيَ رُكْنٌ

فِي كُلِّ رَكْعَةٍ كَمَا فِي الحَدِيثِ: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ».
وَتُسَمَّى «أُمَّ القُرْآنِ» لأَنَّ فِيهَا الإِلٰهِيَّاتِ وَالمَعَادَ وَالنُّبُوَّاتِ، وَإِثْبَاتَ القَدَرِ، فَالآيَتَانِ الأُولَيَانِ يَدُلاَّنِ عَلَى الإِلٰهِيَّاتِ وَ(مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) يَدُلُّ عَلَى المَعَادِ وَ(إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) يَدُلُّ عَلَى الأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالتَّوَكُّلِ وَإِخْلاَصِ ذَلِكَ كُلِّهِ للهِ، وَفِيهَا التَّنْبِيهُ عَلَى طَرِيقِ الحَقِّ وَأَهْلِهِ المُقْتَدَى بِهِمْ وَالتَّنْبِيهُ عَلَى طَرِيقِ الغَيِّ وَالضَّلاَلِ.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقِفَ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ لِقِرَاءَتِهِ ﷺ وَهِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي «القُرْآنِ»، وَأَعْظَمُ آيَةٍ فِيهِ آيَةُ الكُرْسِيِّ وَفِيهَا إِحْدَى عَشْرَةَ تَشْدِيدَةً.

وَيُكْرَهُ الإِفْرَاطُ فِي التَّشْدِيدِ وَالإِفْرَاطُ فِي المَدِّ.

فَإِذَا فَرَغَ قَالَ «آمِينَ» بَعْدَ سَكْتَةٍ لَطِيفَةٍ لِيُعْلَمَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ «القُرْآنِ»، وَمَعْنَاهَا اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ، يَجْهَرُ بِهَا إِمَامٌ وَمَأْمُومٌ مَعًا فِي صَلاَةٍ جَهْرِيَّةٍ، وَيُسْتَحَبُّ سُكُوتُ الإِمَامِ بَعْدَهَا فِي صَلاَةٍ جَهْرِيَّةٍ لِحَدِيثِ سَمُرَةَ، وَيَلْزَمُ الجَاهِلَ تَعَلُّمُهَا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَعَ القُدْرَةِ لَمْ تَصِحَّ صَلاَتُهُ، وَمَنْ لَمْ يُحْسِنْ شَيْئًا مِنْهَا وَلاَ مِنْ غَيْرِهَا مِنَ «القُرْآنِ» لَزِمَهُ أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَ اللهِ، وَالحَمْدُ للهِ، وَلاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ»؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ؛ فَاقْرَأْ، وَإِلاَّ فَاحْمَدِ اللهَ، وَهَلِّلْهُ وَكَبِّرْهُ ثُمَّ ارْكَعْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ.

ثُمَّ يَقْرَأُ «البَسْمَلَةَ» سِرًّا، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةً كَامِلَةً وَيُجْزِئُ آيَةٌ، إِلاَّ أَنَّ «أَحْمَدَ» اسْتَحَبَّ أَنْ تَكُونَ طَوِيلَةً، فَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ الصَّلاَةِ فَإِنْ شَاءَ جَهَرَ بِـ«البَسْمَلَةِ» وَإِنْ شَاءَ أَسَرَّ، وَتَكُونُ السُّورَةُ فِي الفَجْرِ مِنْ طِوَالِ «المُفَصَّلِ» وَأَوَّلُهُ (ق) لِقَوْلِ

أَوْسٍ: (سَأَلْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَيْفَ تُحَزِّبُونَ «القُرْآنَ»؟) قَالُوا: ثَلاَثًا، وَخَمْسًا، وَسَبْعًا، وَتِسْعًا، وَإِحْدَى عَشْرَةَ، وَثَلاَثَ عَشْرَةَ، وَحِزْبُ «المُفَصَّلِ» وَاحِدٌ، وَيُكْرَهُ أَنْ يُقْرَأَ فِي الفَجْرِ مِنْ قِصَارِهِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ كَسَفَرٍ، وَمَرَضٍ، وَنَحْوِهِمَا، وَيُقْرَأُ فِي المَغْرِبِ مِنْ قِصَارِهِ وَيُقْرَأُ فِيهَا بَعْضَ الأَحْيَانِ مِنْ طِوَالِهِ لأَنَّهُ ﷺ قَرَأَ فِيهَا بِـ«الأَعْرَافِ».

وَيُقْرَأُ فِي البَوَاقِي مِنْ أَوْسَاطِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ عُذْرٌ، وَإِلاَّ قَرَأَ بِأَقْصَرَ مِنْهُ، وَلاَ بَأْسَ بِجَهْرِ امْرَأَةٍ فِي الجَهْرِيَّةِ إِذَا لَمْ يَسْمَعْهَا أَجْنَبِيٌّ، وَالمُتَنَفِّلُ فِي اللَّيْلِ يُرَاعِي المَصْلَحَةَ، فَإِنْ كَانَ قَرِيبًا مِنْهُ مَنْ يَتَأَذَّى بِجَهْرِهِ أَسَرَّ، وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يَسْتَمِعُ لَهُ جَهَرَ، وَإِنْ أَسَرَّ فِي جَهْرٍ وَجَهَرَ فِي سِرٍّ بَنَى عَلَى قِرَاءَتِهِ، وَتَرْتِيبُ الآيَاتِ وَاجِبٌ لأَنَّهُ بِالنَّصِّ، وَتَرْتِيبُ السُّوَرِ بِالاِجْتِهَادِ لاَ بِالنَّصِّ فِي قَوْلِ جُمْهُورِ العُلَمَاءِ، فَتَجُوزُ قِرَاءَةُ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ، وَلِهَذَا تَنَوَّعَتْ مَصَاحِفُ الصَّحَابَةِ فِي كِتَابَتِهَا، وَكَرِهَ أَحْمَدُ قِرَاءَةَ حَمْزَةَ، وَالكِسَائِيِّ، وَالإِدْغَامَ الكَبِيرَ لأَبِي عَمْرٍو.

ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كَرَفْعِهِ الأَوَّلِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ القِرَاءَةِ وَبَعْدَ أَنْ يَثْبُتَ قَلِيلاً حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ نَفَسُهُ، وَلاَ يَصِلُ قِرَاءَتَهُ بِتَكْبِيرِ الرُّكُوعِ، فَيُكَبِّرُ فَيَضَعُ يَدَيْهِ مُفَرَّجَتَي الأَصَابِعِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ مُلْقِمًا كُلَّ يَدٍ رُكْبَةً، وَيَمُدُّ ظَهْرَهُ مُسْتَوِيًا، وَيَجْعَلُ رَأْسَهُ حِيَالَهُ لاَ يَرْفَعُهُ وَلاَ يَخْفِضُهُ، لِحَدِيثِ عَائِشَةَ، وَيُجَافِي مِرْفَقَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ، وَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: (سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ). لِحَدِيثِ حُذَيْفَةَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَدْنَى الكَمَالِ ثَلاَثٌ، وَأَعْلاَهُ فِي حَقِّ الإِمَامِ عَشْرٌ، وَكَذَا حُكْمُ (سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى) فِي السُّجُودِ.

وَلاَ يَقْرَأُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ لِنَهْيِهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ

كَرَفْعِهِ الأَوَّلِ قَائِلاً ، إِمَامٌ وَمُنْفَرِدٌ : (سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) وُجُوبًا . وَمَعْنَى سَمِعَ اسْتَجَابَ . فَإِذَا اسْتَتَمَّ قَائِمًا قَالَ : (رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ ، مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ) . وَإِنْ شَاءَ زَادَ : (أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ ، لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الجِدِّ مِنْكَ الجَدُّ) . وَلَهُ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهُ مِمَّا وَرَدَ . وَإِنْ شَاءَ قَالَ : (اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ) . بِلاَ «وَاوٍ» ؛ لِوُرُودِهِ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ ، فَإِنْ أَدْرَكَ المَأْمُومُ الإِمَامَ فِي هٰذَا الرُّكُوعِ فَهُوَ مُدْرِكٌ لِلرَّكْعَةِ .

ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَخِرُّ سَاجِدًا ، وَلاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ ، فَيَضَعُ رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ يَدَيْهِ ، ثُمَّ وَجْهَهُ ، وَيُمَكِّنُ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ وَرَاحَتَيْهِ مِنَ الأَرْضِ ، وَيَكُونُ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ مُوَجِّهًا أَطْرَافَهَا إِلَى القِبْلَةِ ، وَالسُّجُودُ عَلَى هٰذِهِ الأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ رُكْنٌ ، وَيُسْتَحَبُّ مُبَاشَرَةُ المُصَلِّي بِبُطُونِ كَفَّيْهِ ، وَضَمُّ أَصَابِعِهِمَا مُوَجَّهَةً إِلَى القِبْلَةِ غَيْرَ مَقْبُوضَةٍ رَافِعًا مَرْفِقَيْهِ .

وَتُكْرَهُ الصَّلاَةُ فِي مَكَانٍ شَدِيدِ الحَرِّ ، أَوْ شَدِيدِ البَرْدِ ؛ لأَنَّهُ يُذْهِبُ الخُشُوعَ ، وَيُسَنُّ لِلسَّاجِدِ أَنْ يُجَافِي عَضُدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ ، وَبَطْنَهُ عَنْ فَخِذَيْهِ ، وَفَخِذَيْهِ عَنْ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَيُفَرِّقَ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ وَرِجْلَيْهِ .

ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مُكَبِّرًا وَيَجْلِسُ مُفْتَرِشًا ، يَفْرُشُ رِجْلَهُ اليُسْرَى وَيَجْلِسُ عَلَيْهَا ، وَيَنْصِبُ اليُمْنَى وَيُخْرِجُهَا مِنْ تَحْتِهِ وَيَجْعَلُ بُطُونَ أَصَابِعِهَا إِلَى الأَرْضِ لِتَكُونَ أَطْرَافُ أَصَابِعِهَا إِلَى القِبْلَةِ ؛ لِحَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ فِي صِفَةِ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ بَاسِطًا يَدَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ مَضْمُومَةَ الأَصَابِعِ ، وَيَقُولُ «رَبِّ اغْفِرْ لِي» . وَلاَ بَأْسَ

بِالزِّيَادَةِ لِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي»). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ كَالأُولَى، وَإِنْ شَاءَ دَعَا فِيهِ لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَأَمَّا السُّجُودُ فَأَكْثِرُوا فِيهِ مِنَ الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَلَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ».

ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مُكَبِّرًا قَائِمًا عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ، مُعْتَمِدًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ؛ «لِحَدِيثِ وَائِلٍ»، إِلاَّ أَنْ يَشُقَّ لِكِبَرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ ضَعْفٍ.

ثُمَّ يُصَلِّي الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ كَالأُولَى إِلاَّ فِي تَكْبِيرَةِ الإِحْرَامِ وَالاسْتِفْتَاحِ، وَلَوْ لَمْ يَأْتِ بِهِ فِي الأُولَى، ثُمَّ يَجْلِسُ لِلتَّشَهُّدِ مُفْتَرِشًا جَاعِلاً يَدَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، بَاسِطًا أَصَابِعَ يُسْرَاهُ مَضْمُومَةً مُسْتَقْبِلاً بِهَا الْقِبْلَةَ قَابِضًا مِنْ يُمْنَاهُ الْخِنْصِرَ وَالْبِنْصِرَ مُحَلِّقًا إِبْهَامَهُ مَعَ وُسْطَاهُ، ثُمَّ يَتَشَهَّدُ سِرًّا، وَيُشِيرُ بِسَبَّابَتِهِ الْيُمْنَى فِي تَشَهُّدِهِ إِشَارَةً إِلَى التَّوْحِيدِ، وَيُشِيرُ بِهَا أَيْضًا عِنْدَ دُعَائِهِ فِي صَلاَةٍ وَغَيْرِهَا؛ لِقَوْلِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ بِأُصْبُعِهِ إِذَا دَعَا وَلا يُحَرِّكُهَا). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ: فَيَقُولُ: (التَّحِيَّاتُ للهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ). السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ. وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ) وَأَيُّ تَشَهُّدٍ تَشَهَّدَهُ مِمَّا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جَازَ، وَالأَوْلَى تَخْفِيفُهُ وَعَدَمُ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ، وَهَذَا التَّشَهُّدُ الأَوَّلُ.

ثُمَّ إِنْ كَانَتِ الصَّلاَةُ رَكْعَتَيْنِ فَقَطْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُ: (اللهم صَلِّ

عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إبراهِيمَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَاركْتَ عَلَى آلِ إبْرَاهِيمَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ). وَيَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِمَّا وَرَدَ. وآلُ مُحَمَّدٍ أَهْلُ بَيْتِهِ.

وَقَوْلُهُ: (التَّحِيَّاتُ): أَيْ جَمِيعُ التَّحِيَّاتِ للهِ - تَعَالَى - اسْتِحْقَاقًا ومِلْكًا، (والصَّلَوَاتُ): الدَّعَوَاتُ، (والطَّيِّبَاتُ): الأَعْمَالُ الصَّالحَةُ، فَهُوَ - سُبْحَانَهُ - يُحَيَّا وَلاَ يُسَلَّمُ عَلَيْهِ؛ لأَنَّ السَّلاَمَ دُعَاءٌ.

وَتَجُوزُ الصَّلاَةُ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ مُنفرِدًا إِذَا لَمْ يَكْثُرْ وَلَمْ تُتَّخَذْ شِعَارًا لِبَعْضِ النَّاسِ، أَوْ يُقْصَدْ بِهَا بَعْضُ الصَّحَابَةِ دُونَ بَعْضٍ، وَتُسَنُّ الصَّلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي غَيْرِ الصَّلاَةِ، وَتَتَأَكَّدُ تَأَكُّدًا كَثِيرًا عِنْدَ ذِكْرِهِ، وَفِي يَوْمِ الجُمُعَةِ، وَلَيْلَتِهَا.

وَيُسَنُّ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا والْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ». وَإِنْ دَعَا بِغَيْرِ ذَلِكَ فَحَسَنٌ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ». مَا لَمْ يَشُقَّ عَلَى مَأْمُومٍ.

وَيَجُوزُ الدُّعَاءُ لِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ لِفِعْلِهِ ﷺ فِي دُعَائِهِ لِلْمُسْتَضْعَفِينَ بِـ«مَكَّةَ»، ثُمَّ يُسَلِّمُ وَهُوَ جَالِسٌ مُبْتَدِئًا عَنْ يَمِينِهِ قَائِلاً: (السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ ورَحْمَةُ اللهِ). وعَنْ يَسَارِهِ كَذَلِكَ، وَالالْتِفَاتُ سُنَّةٌ، وَيَكُونُ عَنْ يَسَارِهِ أَكْثَرَ بِحَيْثُ يُرَى خَدُّهُ، وَيَجْهَرُ إِمَامٌ بِالتَّسْلِيمَةِ الأُولَى فَقَطْ وَيُسِرُّهُمَا غَيْرُهُ، وَيُسَنُّ حَذْفُهُ وَهُوَ عَدَمُ تَطْوِيلِهِ أَيْ لاَ يَمُدُّ بِهِ صَوْتَهُ، وَيَنْوِي بِهِ الخُرُوجَ مِنَ الصَّلاَةِ، وَيَنْوِي بِهِ - أَيْضًا - السَّلاَمَ عَلَى الحَفَظَةِ، وَعَلَى الحَاضِرِينَ.

وَإِنْ كَانَتِ الصَّلاَةُ أَكْثَرَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ نَهَضَ مُكَبِّرًا عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ إِذَا فَرَغَ

مِنَ التَّشَهُّدِ الأَوَّلِ، وَيَأْتِي بِمَا بَقِيَ مِنْ صَلاَتِهِ كَمَا سَبَقَ، إِلاَّ أَنَّهُ لاَ يَجْهَرُ، وَلاَ يَقْرَأُ شَيْئًا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ، فَإِنْ فَعَلَ لَمْ يُكْرَهْ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِي التَّشَهُّدِ الثَّانِي مُتَوَرِّكًا يَفْرُشُ رِجْلَهُ الْيُسْرى، وَيَنْصِبُ الْيُمْنَى وَيُخْرِجُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ، وَيَجْعَلُ أَلْيَتَيْهِ عَلَى الأَرْضِ، فَيأْتِي بالتَّشَهُّدِ الأَوَّلِ ثُمَّ بِالصَّلاَةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ بِالدُّعَاءِ ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَيَنْحَرِفُ الإِمَامُ إِلَى المَأْمُومِينَ عَلَى يَمِينِهِ أَوْ عَلَى شِمَالِهِ(١)، وَلاَ يُطِيلُ الإِمَامُ الجُلُوسَ بَعْدَ السَّلاَمِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَلاَ يَنْصَرِفُ الْمَأْمُومُ قَبْلَهُ لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلاَ بِالسُّجُودِ، وَلاَ بِالْقِيَامِ، وَلاَ بِالانْصِرَافِ». فَإِنْ صَلَّى مَعَهُمْ نِسَاءٌ انْصَرَفَ النِّسَاءُ، وَثَبَتَ الرِّجَالُ قَلِيلاً؛ لِئَلاَّ يُدْرِكُوا مَنِ انْصَرَفَ مِنْهُنَّ.

وَيُسَنُّ: ذِكْرُ اللهِ، والدُّعَاءُ، وَالاسْتِغْفَارُ عَقِبَ الصَّلاَةِ فَيَقُولُ: (أَسْتَغْفِرُ اللهَ) ثَلاَثًا ـ ثُمَّ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلاَمُ، وَمِنْكَ السَّلاَمُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرامِ، لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ باللهِ، لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ، لاَ نَعْبُدُ إِلاَّ إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ؛ اللَّهُمَّ لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ). ثُمَّ يُسَبِّحُ وَيَحْمَدُ وَيُكَبِّرُ كلَّ واحِدَةٍ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَيَقُولُ تَمَامَ الْمَائَةِ: (لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ). وَيَقُولُ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَ أَحَدًا مِنَ

(١) كذا في النسخ، والصحيح: (عن يمينه أو عن شماله). والله أعلم.

النَّاسِ: (اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ). سَبْعَ مَرَّاتٍ، والإِسْرَارُ بالدُّعَاءِ أَفْضَلُ، وَكَذَا بِالدُّعَاءِ الْمَأْثُورِ، وَيَكُونُ بِتَأَدُّبٍ وخُشُوعٍ، وحُضُورِ قَلْبٍ، ورَغْبَةٍ ورَهْبَةٍ؛ لِحَدِيثِ: (لاَ يُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ).

ويَتَوَسَّلُ بالأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالتَّوْحِيدِ. وَيَتَحَرَّى أَوْقَاتَ الإِجَابَةِ وَهِيَ: ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرِ، وَبَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ، وَأَدْبَارَ الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَآخِرُ سَاعَةِ يَوْمَ الْجُمعَةِ. وَيَنْتَظِرُ الإِجَابَةَ وَلاَ يَعْجَلُ فَيَقُولَ: قَدْ دَعَوْتُ وَدَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي. وَلاَ يُكْرَهُ أَنْ يَخُصَّ نَفْسَهُ إِلاَّ فِي دُعَاءٍ يُؤَمَّنُ عَلَيْهِ، وَيُكْرَهُ رَفْعُ الصَّوْتِ.

وَيُكْرَهُ فِي الصَّلاَةِ الْتِفَاتٌ يَسِيرٌ وَرَفْعُ بَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَصَلاَتُه إِلَى صُورَةٍ مَنْصُوبَةٍ أَوْ إِلَى آدَمِيٍّ، وَاسْتِقْبَالُ نَارٍ وَلَوْ سِرَاجًا وَافْتِرَاشُ ذِرَاعَيْهِ فِي السُّجُودِ، وَلاَ يَدْخُلُ فِيهَا وَهُوَ حَاقِنٌ أَوْ حَاقِبٌ أَوْ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ يَشْتَهِيهِ بَلْ يُؤَخِّرُهَا ولَوْ فَاتَتْهُ الجَمَاعَةُ.

وَيُكْرَهُ: مَسُّ الْحَصَى، وَتَشْبِيكُ أَصَابِعِهِ، وَاعْتِمَادُهُ عَلَى يَدَيْهِ فِي جُلُوسِهِ، وَلَمْسُ لِحْيَتِهِ، وَعَقْصُ شَعْرِهِ، وَكَفُّ ثَوْبِهِ، وَإِنْ تَثَاءَبَ كَظَمَ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ غَلَبَهُ وَضَعَ يَدَهُ فِي فَمِهِ.

وَيُكْرَهُ تَسْوِيَةُ التُّرَابِ بِلاَ عُذْرٍ، وَيَرُدُّ الْمَارَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ بِدَفْعِهِ، آدَمِيًّا كَانَ الْمَارُّ أَوْ غَيْرَهُ، فَرضًا كَانَتِ الصَّلاَةُ أَوْ نَفْلاً، فَإِنْ أَبَى فَلَهُ قِتالُهُ وَلَوْ مَشَى يَسِيرًا، وَيَحْرُمُ الْمُرُورُ بَيْنَ الْمُصَلِّي وَبَيْنَ سُتْرَتِهِ وَبَيْنَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لهُ سُتْرَةٌ، وَلَهُ قَتْلُ: حَيَّةٍ، وَعَقْرَبٍ، وَقَمْلَةٍ، وَتَعْدِيلُ ثَوْبٍ، وَعِمَامَةٍ، وَحَمْلُ شَيْءٍ ووَضْعُهُ، وَلَهُ إِشَارَةٌ بِيَدٍ وَوَجْهٍ وَعَيْنٍ لِحَاجَةٍ، وَلاَ يُكْرهُ السَّلاَمُ عَلَى الْمُصَلِّي، وَلَهُ رَدُّهُ

بِالإِشَارَةِ، وَيَفْتَحُ عَلَى إِمَامِهِ إِذَا أُرْتِجَ عَلَيْهِ أَوْ غَلِطَ، وَإِنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاَتِهِ سَبَّحَ رَجُلٌ، وَصَفَّقَتِ امْرَأَةٌ، وَإِنْ بَدَرَهُ بُصَاقٌ أَوْ مُخَاطٌ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ بَصَقَ فِي ثَوْبِهِ وفِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ عَنْ يَسَارِهِ، وَيُكْرَهُ أَنْ يَبْصُقَ قُدَّامَهُ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ.

وَتُكْرَهُ صَلاَةُ غَيْرِ مَأْمُومٍ إِلَى غَيْرِ سُتْرَةٍ وَلَوْ لَمْ يَخْشَ مَارًّا مِنْ جِدَارٍ أَوْ شَيْءٍ شَاخِصٍ كَحَرْبَةٍ أَوْ غَيْرِ ذٰلِكَ مِثْلِ آخِرَةِ الرَّحْلِ، وَيُسَنُّ أَنْ يَدْنُوَ مِنْهَا لِقَوْلِهِ ﷺ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ وَيَدْنُ مِنْهَا**». وَيَنْحَرِفُ عَنْهَا يَسِيرًا لِفِعْلِهِ ﷺ، وَإِنْ تَعَذَّرَ خَطَّ خَطًّا وَإِذَا مَرَّ مِنْ وَرَائِهَا شَيْءٌ لَمْ يُكْرَهْ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ سِتْرَةٌ أَوْ مَرَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا امْرَأَةٌ أَوْ كَلْبٌ أَوْ حِمَارٌ بَطَلَتْ صَلاَتُهُ، وَلَهُ قِرَاءَةٌ فِي «الْمُصْحَفِ» وَالسُّؤَالُ عِنْدَ آيَةِ الرَّحْمَةِ، وَالتَّعَوُّذُ عِنْدَ آيَةِ الْعَذَابِ.

وَالقِيَامُ رُكْنٌ فِي الْفَرْضِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾. إِلاَّ لِعَاجِزٍ، أَوْ عُرْيَانٍ، أَوْ خَائِفٍ، أَوْ مَأْمُومٍ خَلْفَ إِمَامِ الْحَيِّ الْعَاجِزِ عَنْهُ، وَإِنْ أَدْرَكَ الإِمَامَ فِي الرُّكُوعِ فَبِقَدْرِ التَّحْرِيمَةِ.

وَتَكْبِيرَةُ الإِحْرَامِ رُكْنٌ، وَكَذَا قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ عَلَى الإِمَامِ وَالْمُنْفَرِدِ، وَكَذَا الرُّكُوعُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ وَعَن أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: «**ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**». فَعَلَهَا ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لاَ أُحْسِنُ غَيْرَ هَذَا؛ فَعَلِّمْنِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ «الْقُرْآنِ»، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا،**

ثُمَّ اجْلِسْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذلِكَ فِي صَلاَتِكَ كُلِّهَا» رَوَاهُ الْجماعَةُ. فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُسَمَّى فِي هَذَا الْحَدِيثِ لاَ يَسْقُطُ بِحالٍ؛ إِذْ لَوْ سَقَطَتْ لَسَقَطَتْ عَنْ الأَعْرَابِيِّ الْجَاهِلِ.

وَالطُّمَأْنِينَةُ فِي هذِهِ الأَفْعَالَ رُكْنٌ لِمَا تَقَدَّمَ. ورأَى حُذَيْفَةُ رَجُلاً لا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلاَ سُجُودَهُ، فَقَالَ لَهُ: (مَا صلَّيْتَ، وَلَوْ مِتَّ لَمِتَّ عَلَى غَيْرِ فِطْرَةِ اللهِ الَّتِي فَطَرَ عَلَيْهَا مُحمَّدًا ﷺ).

وَالتَّشَهُّدُ الأَخِيرُ رُكْنٌ لِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ: (كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْنَا التَّشَهُّدُ: السَّلاَمُ عَلَى اللهِ، السَّلاَمُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكائيلَ، فَقَالَ النَّبي ﷺ: «لاَ تَقُولُوا هَكَذَا وَلكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ للهِ») . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وَالوَاجِباتُ الَّتِي تَسْقُطُ سَهْوًا (ثَمَانِيَةٌ): التَّكْبِيرَاتُ غَيْرُ الأُولَى، وَالتَّسْمِيعُ لِلإِمَامِ والْمُنْفَرِدِ، وَالتَّحْمِيدُ لِلْكُلِّ، وَتَسْبِيحُ رُكُوعٍ، وَسُجُودٍ، وَقَوْلُ رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَالتَّشَهُّدُ الأَوَّلُ، وَالجُلُوسُ لَهُ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ سُنَنُ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ.

فَسُنَنُ الأَقْوَالِ سَبْعَ عَشْرَةَ: الاسْتِفتَاحُ، وَالتَّعَوُّذُ، وَالْبَسْمَلَةُ، وَالتَأْمِينُ، وَقِرَاءَةُ السُّورَةِ فِي الأُولَيَيْنِ، وَفِي صَلاَةِ الفَجْرِ، وَالجُمُعَةِ، وَالعِيدِ، وَالتَّطَوُّعِ كُلِّهِ، وَالجَهرُ، وَالإخْفَاتُ، وَقَوْلُ: «مِلءَ السَّمَاءِ وَالأَرضِ» . إِلَى آخِرِهِ. وَمَا زَادَ عَلَى الْمَرَّةِ فِي تَسْبِيحِ رُكُوعٍ، وَسُجُودٍ، وَقَوْلُ رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَالتَّعَوُّذُ فِي التَّشهدُّ الأَخِيرِ، وَالصَّلاَةُ عَلَى آلِ النَّبيِّ ﷺ، وَالبَرَكَةُ عَلَيْهِ، وَعَلَيْهِمْ.

وَما سِوَى ذَلِكَ فَسُنَنُ أَفْعَالٍ مثْلُ: كَوْنِ الأَصَابِعِ مَضْمُومَةً مَبْسُوطَةً مُسْتَقْبِلاً بِهَا الْقِبْلَةَ عِنْد الإِحْرَامِ وَالرُّكُوعِ وَالرَّفْعِ مِنْهُ، وَحَطِّهِمَا عَقِبَ ذَلِكَ، وَقَبْضِ

الْيَمِينِ عَلَى كُوعِ الشِّمَالِ، وَجَعْلِهِمَا تَحْتَ سُرَّتِهِ، وَالنَّظَرِ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ، وَتَفْرِيقِهِ بَيْنَ قَدَمَيْهِ فِي قِيَامِهِ وَمُرَاوَحَتِهِ بَيْنَهُمَا، وَتَرْتِيلِ الْقِرَاءَةِ، وَالتَّخْفِيفِ لِلإِمَامِ، وَكَوْنِ الأُولَى أَطْوَلَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَقَبْضِ رُكْبَتَيْهِ بِيَدَيْهِ مُفَرَّجَتَي الأَصَابِعِ فِي الرُّكُوعِ، وَمَدِّ ظَهْرِهِ مُسْتَوِيًا، وَجَعْلِ رَأْسِهِ حِيَالَهُ، وَمُجَافَاةِ عَضُدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، ووَضْعِ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ فِي سُجُودِهِ، وَرَفْعِ يَدَيْهِ قَبْلَهُمَا فِي الْقِيَامِ، وَتَمْكِينِ جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ مِنَ الأَرْضِ، وَمُجَافَاةِ عَضُدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ وَبَطْنِهِ عَنْ فَخِذَيْهِ وفَخِذَيْهِ عَنْ سَاقَيْهِ، وَإِقَامَةِ قَدَمَيْهِ وَجَعْلِ بُطُونِ أَصَابِعِهِمَا إِلَى الأَرْضِ مُفَرَّقَةً، وَوَضْعِ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ مَبْسُوطَةَ الأَصَابِعِ إِذَا سَجَدَ، وَتَوْجِيهِ أَصَابِعِ يَدَيْهِ مَضْمُومَةً إِلَى القِبْلَةِ ومُبَاشَرَةِ المُصَلِّي بِيَدَيهِ وَجَبْهَتِهِ، وقِيَامِهِ إِلَى الرَّكْعَةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ مُعْتَمِدًا بِيَدَيهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَالافْتِرَاشِ فِي الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وفِي التَّشَهُّدِ الأَوَّلِ، وَالتَّوَرُّكِ فِي الثَّانِي، وَوَضْعِ يَدَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ مَبْسُوطَتَيْنِ مَضْمُومَتَي الأَصَابِعِ مُسْتَقْبِلاً بِهِمَا الْقِبْلَةَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَفِي التَّشَهُّدِ، وَقَبْضِ الْخِنْصِرِ وَالْبِنْصِرِ مِنَ الْيُمْنَى وَتَحْلِيقِ إِبْهَامِهَا مَعَ الْوُسْطَى وَالإِشَارَةِ بِسَبَّابَتِهَا، وَالالْتِفَاتِ يَمِينًا وَشِمَالاً فِي تَسْلِيمِهِ، وَتَفْضِيلِ الشِّمَالِ عَلَى الْيَمِينِ فِي الالْتِفَاتِ.

وَأَمَّا سُجُودُ السَّهْوِ فَقَالَ أَحْمَدُ: (يُحْفَظُ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَةُ أَشْيَاءَ: سَلَّمَ مِنِ اثْنَتَيْنِ فَسَجَدَ، وَسَلَّمَ مِنْ ثَلاَثٍ فَسَجَدَ، وَفِي الزِّيَادَةِ والنُّقْصَانِ، وَقَامَ مِنَ الثِّنْتَيْنِ فَلَمْ يَتَشَهَّدْ). قَالَ الْخَطَّابِيُّ: (الْمُعْتَمَدُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذِهِ الأَحَادِيثُ الْخَمْسَةُ) يَعْنِي: حَدِيثَي ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ بُحَيْنَةَ، وَسُجُودُ السَّهْوِ يُشْرَعُ لِلزِّيَادَةِ، وَالنَّقْصِ، وَشَكٍّ فِي فَرْضٍ،

وَنَفْلٍ، إلاَّ أَنْ يَكْثُرَ فَيَصِيرَ كَوَسْوَاسٍ فَيَطْرَحُهُ. وَكَذَا فِي الْوُضُوءِ، والْغُسْلِ، وَإِزَالَةِ النَّجاسَةِ. فَمَتَى زَادَ فِعْلاً مِنْ جِنْسِ الصَّلاَةِ قِيَامًا أَوْ رُكُوعًا أَوْ سُجُودًا أَوْ قُعُودًا عَمْدًا بَطَلَتْ، وَسَهوًا يَسْجُدُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: **«إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نقَصَ فِي صَلاَتِهِ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَمَتَى ذَكَرَ عَادَ إِلَى تَرْتِيبِ الصَّلاَةِ بِغَيْرِ تَكْبِيرِ. وَإِن زَادَ رَكْعَةً قَطَعَ مَتَى ذَكَرَ، وَبَنَى عَلَى فِعْلِهِ قَبْلَهَا، وَلاَ يَتَشَهَّدُ إِنْ كَانَ قدْ تَشَهَّدَ، ثُمْ سَجَدَ وَسَلَّمَ، وَلاَ يَعْتَدُّ بِالرَّكْعةِ الزَّائِدَةِ مَسْبُوقٌ، وَلاَ يَدْخُلُ مَعَهُ منْ عَلِمَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ، وَإِنْ كَانَ إِمَامًا أَوْ مُنْفَرِدًا فَنَبَّهَهُ اثْنَانِ لَزِمَهُ الرُّجُوعُ ولاَ يَرْجِعُ إِنْ نَبَّهَهُ وَاحِدٌ إِلاَّ أَنْ يَتَيَقَّنَ صَوَابَهُ؛ لأَنَّهُ ﷺ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى قَوْلِ ذِي الْيَدَيْنِ.

وَلاَ يُبْطِلُ الصَّلاَةَ عَمَلٌ يَسِيرٌ؛ كَفَتْحِهِ ﷺ الْبَابَ لِعَائِشَةَ، وَحَمْلِهِ أُمَامَةَ وَوَضْعِهَا. وَإِنْ أَتَى بِقَوْلٍ مَشْروعٍ فِي الصَّلاَةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ كَالقِرَاءَةِ فِي الْقُعُودِ، والتَّشَهُّدِ فِي الْقِيَامِ لَمْ تَبْطُلْ بِهِ.

وَيَنْبَغِي السُّجُودُ لِسَهْوِهِ لِعُمُومِ قَوْلِهِ ﷺ: **«إِذَا نَسَى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»**. وَإِنْ سَلَّمَ قَبْلَ إِتْمَامِهَا عَمْدًا بَطَلَتْ وَإِنْ كَانَ سَهْوًا ثُمَّ ذَكَرَ قَرِيبًا أَتَمَّهَا، وَلَوْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، أَوْ تَكَلَّمَ يَسِيرًا لِمَصْلَحَتِهَا، وَإِنْ تَكَلَّمَ سَهْوًا، أَوْ نَامَ فَتكَلَّمَ، أَوْ سَبَقَ عَلَى لِسَانِهِ حَالَ قِرَاءَتِهِ كَلِمَةٌ مِنْ غَيْرِ «الْقُرآنِ» لَمْ تَبْطُلْ. وَإِنْ قَهقَهَ بَطَلَتْ إِجْمَاعًا؛ لاَ إِنْ تَبَسَّمَ.

وَإِنْ نَسِيَ رُكْنًا غَيْرَ التَّحْرِيمةِ فَذَكَرَهُ فِي قِرَاءةِ الرَّكْعَةِ الَّتِي بَعْدَهَا بَطَلَتِ الَّتِي تَرَكَهُ مِنهَا وَصَارَتِ الأُخْرَى عِوَضًا عَنْهَا، وَلاَ يُعِيدُ الاسْتِفْتَاحَ. قَالَهُ أَحْمَدُ. وَإِنْ

ذَكَرَهُ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي الْقِرَاءَةِ عَادَ فَأَتَى بِهِ وَبِمَا بَعْدَهُ، وَإِنْ نَسِيَ التَّشَهُّدَ الأَوَّلَ وَنَهَضَ لَزِمَهُ الرُّجُوعُ والإتْيَانُ بِهِ مَالمْ يَسْتَتِمَّ قَائِمًا لِحَدِيثِ الْمُغِيرَةِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَيَلْزَمُ الْمَأْمُومَ مُتَابَعَتُهُ، وَيَسْقُطُ عَنْهُ التَّشَهُّدُ وَيَسْجُدُ لِلسهْوِ.

وَمَنْ شَكَّ فِي عَدَدِ الرَّكَعَاتِ بَنَى عَلَى الْيَقِينِ، وَيَأْخُذُ مَأْمُومٌ عِنْدَ شَكِّهِ بِفِعْلِ إِمَامِهِ، وَلَوْ أَدْرَكَ الإِمَامَ رَاكِعًا وَشَكَّ هَلْ رَفَعَ الإِمَامُ رَأْسَهُ قَبْلَ إِدْرَاكِهِ رَاكِعًا لَمْ يَعْتَدَّ بِتِلْكَ الرَّكْعَةِ، وَإِذَا بَنَى عَلَى الْيَقِينِ أَتَى بِمَا بَقِيَ وَيَأْتِي بِهِ الْمَأْمُومُ بَعْدَ سَلاَمِ إِمَامِهِ، وَيَسْجُدُ لِلسهوِ، وَلَيْسَ عَلَى الْمَأْمُومِ سُجُودُ سَهْوٍ إِلاَّ أَنْ يَسْهُوَ إِمَامُهُ فَيَسْجُدَ مَعَهُ، وَلَوْ لَمْ يُتِمَّ التَّشَهُّدَ، ثُمَّ يُتِمُّهُ بَعْدَ سُجُودِهِ، وَيَسْجُدُ مَسْبُوقٌ لِسَلاَمِهِ مَعَ إِمَامِهِ سَهْوًا وَلِسَهْوِهِ مَعَهُ، وَفِيمَا انْفَرَدَ بِهِ، وَمَحَلُّهُ قَبْلَ السَّلاَمِ إِلاَّ إِذَا سَلَّمَ عَنْ نَقْصِ رَكْعَةٍ فَأَكْثَرَ لِحَدِيثِ عِمْرَانَ، وَذِي الْيَدَيْنِ، وَإِلاَّ فِيمَا إِذَا بَنَى عَلَى غَالِبِ ظَنِّهِ إِنْ قُلْنَا بِهِ فَيَسْجُدُ نَدْبًا بَعْدَ السَّلاَمِ لِحَدِيثِ عَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَإِنْ نَسِيَهُ قَبْلَ السَّلاَمِ، أَوْ بَعْدَهُ أَتَى بِهِ مَا لَمْ يَطُلِ الْفَصْلُ، وَسُجُودُ السَّهْوِ وَمَا يَقُولُ فِيهِ وَبَعْدَ رَفْعِهِ كَسُجُودِ الصَّلاةِ.

باب: صَلاَةِ التَّطَوُّعِ

قَالَ أَبُو الْعبَّاسِ: (التَّطَوُّعُ تُكَمَّلُ بِهِ صَلاَةُ الْفَرْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا وَفِيهِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ وَكَذَلِكَ الزَّكَاةُ، وَبَقِيَّةُ الأَعْمَالِ). وَأَفْضَلُ التَّطَوُّعِ: الْجِهَادُ، ثُمَّ تَوَابِعُهُ مِنْ نَفَقَةٍ فِيهِ وَغَيْرِهَا، ثُمَّ تَعَلُّمُ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمُهُ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: (الْعَالِمُ، وَالْمُتَعَلِّمُ فِي الأَجْرِ سَوَاءٌ، وَسَائِرُ النَّاسِ هَمَجٌ لاَ خَيْرَ

فِيهِمْ).

وَعَنْ أَحْمَدَ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ). وَقَالَ: (تَذَاكُرُ بَعْضِ لَيْلَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ إِحْيَائِهَا). وَقَالَ: (يَجِبُ أَنْ يَطْلُبَ الرَّجُلُ مِنَ الْعِلْمِ مَا يُقَوِّمُ بِهِ دِينَهُ. قِيلَ لَهُ مِثْلُ أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: الَّذِي لا يَسَعُهُ جَهْلُهُ صَلاَتُهُ وَصَوْمُهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ. ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّلاَةُ لِحَدِيثِ اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا وَاعْلَمُوا أَنْ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاَةُ) ثُمَّ بَعْد ذَلِكَ مَا يَتَعَدَّى نَفْعُهُ مِنْ عِيَادَةِ مَرِيضٍ أَوْ قَضَاءِ حَاجَةِ مُسْلِمٍ، أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ لِقَوْلِهِ ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَبِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّوْمِ وَالصَّلاَةِ؟ إِصْلاَحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ». صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَقَالَ أَحْمَدُ: (اتِّبَاعُ الْجَنَازَةِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلاَةِ). وَمَا يَتَعَدَّى نَفْعُهُ يَتَفَاوَتُ، فَصَدَقَةٌ عَلَى قَرِيبٍ مُحْتَاجٍ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقٍ، وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ صَدَقَةٍ عَلَى أَجْنَبِيٍّ إِلاَّ زَمَنَ مَجَاعَةٍ، ثُمَّ حَجٌّ، وَعَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا: (مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ). قَالَ التِّرْمِذِيُّ: (حَسَنٌ غَرِيبٌ). قَالَ الشَّيْخُ: (تَعَلُّمُ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمُهُ يَدْخُلُ فِي الْجِهَادِ وَإِنَّهُ نَوْعٌ مِنْهُ). وَقَالَ: (اسْتِيعَابُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ بِالْعِبَادَةِ لَيْلاً وَنَهَارًا أَفْضَلُ مِنَ الْجِهَادِ الَّذِي لَمْ يُذْهِبْ فِيهِ نَفْسَهُ وَمَالَهُ).

وَعَنْ أَحْمَدَ: (لَيْسَ يُشْبِهُ الْحَجَّ شَيْءٌ لِلتَّعَبِ الَّذِي فِيهِ وَلِتِلْكَ الْمَشَاعِرِ وَفِيهِ مَشْهَدٌ لَيْسَ فِي الإِسْلاَمِ مِثْلُهُ عَشِيَّةُ عَرَفَةَ وَفِيهِ إِنْهَاكُ الْمَالِ وَالْبَدَنِ. وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لاَ مِثْلَ لَهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَغَيْرُهُ، بِسَنَدٍ حَسَنٍ، وَقَالَ

الشَّيْخُ[1] قَدْ يكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ أَفضَلَ فِي حَالٍ لِفِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَخُلَفَائِهِ بِحَسَبِ الْحَاجَةِ وَالْمَصْلَحَةِ).

وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَحْمَدَ: (انظُرْ مَا هُوَ أَصْلَحُ لِقَلْبِكَ فَافعَلْهُ). وَرَجَّحَ أَحْمَدُ فَضِيلَةَ الفِكْرِ عَلَى الصَّلاَةِ وَالصَّدَقَةِ، فَقَدْ يَتَوَجَّهُ مِنْهُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ أَفضَلُ مِنْ عَمَلِ الْجَوَارِحِ، وَأَنَّ مُرَادَ الأَصْحَابِ عَمَلُ الْجَوَارِحِ؛ وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ: «أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ: الْحُبُّ فِي اللهِ، والْبُغْضُ فِي اللهِ». وَحَدِيثُ: «أوثقُ عُرَى الإِيمَانِ، أَنْ تُحِبَّ فِي اللهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللهِ».

وَآكَدُ التَّطَوُّعِ: الكُسُوفُ، ثُمَّ الْوِتْرُ، ثُمَّ سُنَّةُ الْفَجْرِ، ثُمَّ سُنَّةُ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ بَقِيَّةُ الرَّوَاتِبِ. وَوَقْتُ صَلاَةِ الْوِتْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَالأَفْضَلُ آخِرُ اللَّيْلِ لِمَنْ وَثِقَ بِقِيَامِهِ، وَإِلاَّ أَوْتَرَ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وَأَقَلُّهُ رَكْعَةٌ، وَأَكْثَرُهُ إِحْدَى عَشْرَةَ، وَالأَفضَلُ أَنْ يُسَلِّمَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُوتِرَ بِرَكْعَةٍ، وَإِنْ فَعَلَ غَيْرَ ذلِكَ مِمَّا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَحَسَنٌ، وَأَدْنَى الْكَمَالِ ثَلاَثٌ، وَالأَفْضَلُ بِسَلاَمَيْنِ، ويَجُوزُ بِسَلاَمٍ وَاحِدٍ، ويَجُوزُ كَالْمَغْرِبِ.

وَالسُّنَنُ الرَّاتِبَةُ عَشْرٌ، وَفِعْلُهَا فِي الْبَيْتِ أَفْضَلُ؛ وَهِيَ: رَكْعَتَانِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ.

وَيُخفِّفُ رَكْعَتَي الْفَجْرِ، وَيَقْرَأُ فِيهِمَا بِسُورَتَي الإِخْلاَصِ، أَوْ يَقْرَأُ فِي الأُولَى بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]. الآيَةَ،

---

(١) أي: شيخ الإسلام ابن تيمية.

الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]. الآيةَ. وَلَهُ فِعْلُهَا رَاكِبًا.

وَلاَ سُنَّةَ لِلْجُمُعَةِ قَبْلَهَا، وبَعْدَهَا رَكْعَتَانِ أَوْ أَرْبَعٌ، وَتُجْزِئُ السُّنَّةُ عِنْ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ، وَيُسَنُّ لَهُ الْفَصْلُ بَيْنَ الْفَرْضِ وَالسُّنَّةِ بِكلاَمٍ أَوْ قِيَامٍ لِحَدِيثِ مُعَاوِيَةَ، وَمَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْهَا اسْتُحِبَّ لَهُ قَضَاؤُهُ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَنَفَّلَ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ.

وَالتَّرَاوِيحُ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَفِعْلُهَا جَمَاعَةً أَفْضَلُ، وَيَجْهَرُ الإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ لِنَقْلِ الْخَلَفِ عَنِ السَّلَفِ، وَيُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ؛ لِحَدِيثِ: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى». وَوَقْتُهَا بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَسُنَّتُهَا قَبْلَ الْوِتْرِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَيُوتِرُ بَعْدَهَا، فَإِنْ كَانَ لَهُ تَهَجُّدٌ جَعَلَ الْوِتْرَ بَعْدَهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «اجْعَلُو آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا». فَإِنْ أَحَبَّ مَنْ لَهُ تَهَجُّدٌ مُتَابَعَةَ الإِمَامِ قَامَ إِذَا سَلَّمَ الإِمَامُ فَجَاءَ بِرَكْعَةٍ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ قَامَ مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيامُ لَيْلَةٍ». صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَيُسْتَحَبُّ حِفْظُ «الْقُرْآنِ» إِجْمَاعًا، وهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الذِّكْرِ، وَيَجِبُ مِنْهُ مَا يَجِبُ فِي الصَّلاَةِ، وَيُبْدَئُ الصَّبِيَّ وَلِيُّهُ بِهِ قَبْلَ الْعِلْمِ، إِلاَّ أَنْ يَعْسُرَ، وَيُسَنُّ خَتْمُهُ فِي كلِّ أُسْبُوعٍ، وَفِيمَا دُونَهُ أَحْيَانًا، وَيَحْرُمُ تَأْخِيرُ الْقِرَاءَةِ إِنْ خَافَ نِسْيَانَهُ، وَيَتَعَوَّذُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَيَحْرِصُ عَلَى الإِخْلاَصِ وَدفْعِ مَا يُضَادُّهُ، وَيَخْتِمُ فِي الشِّتَاءِ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَفِي الصَّيْفِ أَوَّلَ النَّهَارِ.

قَالَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ: (أَدْرَكْتُ أَهْلَ الْخَيْرِ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَسْتَحِبُّونَ ذَلِكَ يَقُولُونَ: إِذَا خَتَمَ أَوَّلَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِذَا خَتَمَ أَوَّلَ

الَّلَيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى يُصْبحَ) . رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَيُحَسِّنُ صَوتَهُ بِـ «الْقُرْآنِ» وَيُرَتِّلُهُ، وَيَقْرَأُ بِحُزْنٍ وَتَدبُّرٍ، وَيَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى عِنْدَ آيَةِ الرَّحْمَةِ، وَيَتَعَوذُ عِنْدَ آيَةِ الْعَذَابِ، وَلاَ يَجْهَرُ بَيْنَ مُصَلِّينَ، أَوْ نِيَامٍ، أَوْ تَالِينَ، جَهْرًا بِحَيْثُ يُؤْذِيهِمْ، وَلاَ بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ قَائِمًا، وَقَاعِدًا، وَمُضْطَجِعًا، وَرَاكِبًا، وَمَاشِيًا.

وَلاَ تُكْرَهُ فِي الطَّرِيقِ، ولاَ مَعَ حَدَثٍ أَصْغَرَ؛ وَتُكْرَهُ فِي الْمَوَاضِعِ الْقَذِرَةِ، وَيُسْتَحَبُّ الاجْتِمَاعُ لَهَا، والاسْتِمَاعُ لِلْقَارِئِ، وَلاَ يُتَحَدَّثُ عِنْدَهَا بِمَا لاَ فَائِدَةَ فِيهِ. وَكَرِهَ أَحْمَدُ السُّرْعَةَ فِي الْقِرَاءَةِ، وَكَرِهَ قِرَاءَةَ الأَلْحَانِ وَهُوَ الَّذِي يُشْبِهُ الْغِنَاءَ، وَلاَ يُكْرَهُ التَّرْجِيعُ) وَمَنْ قَالَ فِي «قُرْآنٍ» بِرَأْيِهِ، وَبِمَا لاَ يَعْلَمُ «فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» ، وَأَخْطَأَ وَلَوْ أَصَابَ.

وَلاَ يَجُوزُ لِلْمُحْدِثِ مَسُّ «الْمُصْحَفِ» ، وَلَهُ حَمْلُهُ بِعِلاَقَةٍ، أَوْ فِي خُرْجٍ فِيهِ مَتَاعٌ، وَفِي كُمِّهِ، وَلَهُ تَصَفُّحُهُ بِعُودٍ وَنَحْوِهِ، وَلَهُ مَسُّ تَفْسِيرٍ، وَكُتُبٍ فِيهَا «قُرْآنٌ»، وَيَجُوزُ لِلْمُحْدِثِ كِتَابَتُهُ مِنْ غَيْرِ مَسٍّ، وَأَخْذُ الأُجْرَةِ عَلَى نَسْخِهِ، وَيَجُوزُ كَسْوُهُ الْحَرِيرَ، وَلاَ يَجُوزُ اسْتِدْبَارُهُ، أَوْ مَدُّ الرِّجْلِ إِلَيْهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا فِيه تَرْكُ تَعْظِيمِهِ، وَيُكْرَهُ تَحْلِيَتُهُ بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، وَكِتَابَةُ الأَعْشَارِ، وَأَسْمَاءِ السُّوَرِ، وَعَدَدِ الآيَاتِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَا لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ الصَّحَابَةِ.

وَيَحْرُمُ أَنْ يُكْتَبَ «الْقُرْآنُ» أَوْ شَيْءٌ فِيهِ ذِكْرُ اللهِ بِغَيْرِ طَاهِرٍ، فَإِنْ كُتِبَ بِهِ أَوْ عَلَيْهِ وَجَبَ غَسْلُهُ، وَإِنْ بَلِيَ «الْمُصْحَفُ» أَوِ انْدَرَسَ دُفِنَ؛ لأَنَّ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- دَفَنَ «الْمَصَاحِفَ» بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ.

وَتُسْتَحَبُّ النَّوَافِلُ الْمُطْلَقَةُ فِي جَمِيعِ الأَوْقَاتِ، إِلاَّ فِي أَوْقَاتِ النَّهْيِ. وَصَلاَةُ اللَّيْلِ مُرَغَّبٌ فِيهَا، وَهِيَ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ النَّهَارِ، وَبَعْدَ النَّوْمِ أَفْضَلُ؛ لأَنَّ النَّاشِئَةَ لاَ تَكُونُ إِلاَّ بَعْدَهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ ذَكَرَ اللهَ - تَعَالَى - وَقَالَ مَا وَرَدَ وَمِنْهُ: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ للهِ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ، ثُمَّ إِنْ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْ دَعَا؛ اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلاَتُهُ». ثُمَّ يَقُولُ: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَحْيَانِي بَعْدَ مَا أَمَاتَنِي وَإِلَيْهِ النُّشُورُ، «لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ وَحْدَكَ، لاَشَرِيكَ لَكَ، سُبْحَانَكَ أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ».

«اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا، وَلاَ تُزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ». «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي، وَعافَانِي فِي جَسَدِي، وأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ» ثُمَّ يَسْتَاكُ فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ فَإِنْ شَاءَ اسْتَفْتَحَ بِاسْتِفْتَاحِ الْمَكْتُوبَةِ.

وَإِنْ شَاءَ بِغَيْرِهِ كَقَوْلِهِ: «اللهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيُّومُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ. اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ؛ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ

الْمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ [وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ]»(١).

وَإِنْ شَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ؛ اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

وَيُسَنُّ أَنْ يَسْتَفْتِحَ تَهَجُّدَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ تَطَوُّعٌ يُدَاوِمُ عَلَيْهِ، وَإِذَا فَاتَهُ قَضَاهُ.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ مَا وَرَدَ، وَكَذَلِكَ عِنْدَ النَّوْمِ، وَالانْتِبَاهِ، وَدُخُولِ الْمَنْزِلِ، وَالْخُرُوجِ مِنْهُ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَالتَّطَوُّعُ فِي الْبَيْتِ أَفْضَلُ، وَكَذَا الإِسْرَارُ بِهِ إِنْ كَانَ مِمَّا لاَ تُشْرَعُ لَهُ الْجَمَاعَةُ، وَلاَ بَأْسَ بِالتَّطَوُّعِ جَمَاعَةً إِذَا لَمْ يُتَّخَذْ عَادَةً. وَيُسْتَحَبُّ الاسْتِغْفَارُ بِالسَّحَرِ وَالإِكْثَارُ مِنْهُ، وَمَنْ فَاتَهُ تَهَجُّدُهُ قَضَاهُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَلاَ يَصِحُّ التَّطَوُّعُ مِنْ مُضْطَجِعٍ.

وَتُسَنُّ صَلاَةُ الضُّحَى، وَوَقْتُهَا مِنْ خُرُوجِ وَقْتِ النَّهْيِ إِلَى قُبَيْلِ الزَّوَالِ، وَفِعْلُهَا إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَفْضَلُ، وَهِيَ رَكْعَتَانِ، وَإِنْ زَادَ فَحَسَنٌ.

وَتُسَنُّ صَلاَةُ الاسْتِخَارَةِ، إِذَا هَمَّ بِأَمْرٍ فَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلاَ أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلاَ أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ؛

(١) في النسخ: (ولا قوة إلا بك)، والمثبت من: «الإقناع» (١/ ٢٣١-٢٣٢) وهو الموافق لرواية البخاري.

اَللّٰهُمَّ إِنْ كُنتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ ـ وَيُسَمِّيهِ بِعَيْنِهِ ـ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي، وَدُنْيَايَ، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ـ، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي، وَدُنْيَايَ، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي؛ فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِيَ الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ». ثُمَّ يَسْتَشِيرُ، وَلاَ يَكُونُ وَقْتَ الاسْتِخَارَةِ عَازِمًا عَلَى الْفِعْلِ أَوِ التَّرْكِ.

وَتُسَنُّ: تحِيَّةُ الْمَسْجِدِ، وَسُنَّةُ الْوُضُوءِ، وَإِحْيَاءُ مَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، وَسَجْدَةُ التِّلاَوَةِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَلَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ؛ لِقَوْلِ عُمَرَ: (مَنْ سَجَدَ؛ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ؛ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ. رَوَاهُ مَالِكٌ فِي. «الْمُوَطَّإِ». وَتُسَنُّ لِلْمُسْتَمِعِ، وَالرَّاكِبُ يُومِئُ بِسُجُودِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، وَالْمَاشِي يَسْجُدُ بِالأَرْضِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَلاَ يَسْجُدُ السَّامِعُ؛ لِمَا رُوِيَ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لِلْقَارِئِ وَهُوَ غَلاَمٌ: (اسْجُدْ فَإِنَّكَ إِمَامُنَا).

وَتُسْتَحَبُّ سَجْدَةُ الشُّكْرِ عِنْدَ نِعْمَةٍ ظَاهِرَةٍ عَامَّةٍ، أَوْ أَمْرٍ يَخُصُّهُ، وَيَقُولُ إِذَا رَأَى مُبْتَلًى فِي دِينِهِ أَوْ بَدَنِهِ: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلاَكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلاً».

وَأَوْقَاتُ النَّهْيِ خَمْسَةٌ: بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ طلُوعِهَا حَتَّى تَرْتَفِعَ قِيدَ رُمْحٍ، وَعِنْدَ قِيَامِهَا حَتَّى تَزُولَ، وَبَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَدْنُوَ مِنَ الْغُرُوبِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى تَغْرُبَ، وَيَجُوزُ قَضَاءُ الفَرَائِضِ فِيهَا، وَفِعْلُ الْمَنْذُورَاتِ وَرَكْعَتَي الطَّوَافِ، وَإِعَادَةُ جَمَاعَةٍ إِذَا أُقِيمَتْ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وتُفْعَلُ صَلاَةُ الجَنَازَةِ فِي الْوَقْتَيْنِ الطَّوِيلَيْنِ.

باب: صَلاَةِ الجَمَاعَةِ

أَقَلُّهَا اثْنَان فِي غَيْرِ جُمُعَةٍ، وَعِيدٍ، وَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى الأَعْيَانِ حَضَرًا وَسَفَرًا، حَتَّى فِي خَوْفٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢]. وَتَفْضُلُ عَلَى صَلاَةِ المُنْفَرِدِ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَتُفْعَلُ فِي المَسْجِدِ. وَ العَتِيقُ أَفْضَلُ، وَكَذَلِكَ الأَكْثَرُ جَمَاعَةً، وَكَذَلِكَ الأَبْعَدُ، وَلاَ يُؤَمُّ فِي مَسْجِدٍ قَبْلَ إِمَامِهِ الرَّاتِبِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، إِلاَّ أَنْ يَتَأَخَّرَ فَلاَ يُكْرَهُ ذَلِكَ؛ لِفِعْلِ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ. وَإِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ يَجُوزُ الشُّرُوعُ فِي نَفْلٍ، وَإِنْ أُقِيمَتْ وَهُوَ فِيهَا أَتَمَّهَا خَفِيفَةً، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مَعَ الإِمَامِ فَقَدْ أَدْرَكَ الجَمَاعَةَ، وَتُدْرَكُ بِإِدْرَاكِ الرُّكُوعِ مَعَ الإِمَامِ، وَتُجْزِئُ تَكْبِيرَةُ الإِحْرَامِ عَنْ تَكْبِيرَةِ الرُّكُوعِ؛ لِفِعْلِ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ وابْنِ عُمَرَ، وَلا يُعْرَفُ لَهُمَا مُخَالِفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ. وَإِتْيَانُهُ بِهِمَا أَفْضَلُ خُرُوجًا مِنْ خِلاَفِ مَنْ أَوْجَبَهُ، فَإِنْ أَدْرَكَهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ لَمْ يَكُنْ مُدْرِكًا لِلرَّكْعَةِ، وَعَلَيْهِ مُتَابَعَتُهُ، ويُسَنُّ دُخُولُهُ مَعَهُ لِلْخَبَرِ، وَلاَ يَقُومُ المَسْبُوقُ إِلاَّ بَعْدَ سَلاَمِ الإِمَامِ التَّسْلِيمَةَ الثَّانِيَةَ، فَإِنْ أَدْرَكَهُ فِي سُجُودِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلاَمِ لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُ، وَإِنْ فَاتَتْهُ الجَمَاعَةُ اسْتُحِبَّ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ». وَلاَ تَجِبُ القِرَاءَةُ عَلَى مَأْمُومٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]. قَالَ أَحْمَدُ: (أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ فِي الصَّلاَةِ). وَتُسَنُّ قِرَاءَتُهُ فِيمَا لاَ يَجْهَرُ فِيهِ الإِمَامُ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، يَرَوْنَ القِرَاءَةَ خَلْفَ الإِمَامِ فِيمَا أَسَرَّ فِيهِ خُرُوجًا مِنْ خِلاَفِ مَنْ أَوْجَبَهُ لَكِنْ تَرَكْنَاهُ إِذَا جَهَرَ الإِمَامُ

للأدِلَّةِ، وَيَشْرَعُ فِي أَفْعَالِهَا بَعْدَ إِمَامِهِ مِنْ غَيْرِ تَخَلُّفٍ بَعْدَ فَرَاغِ الإمَامِ، فَإِنْ وَافَقَهُ كُرِهَ، وَتَحْرُمُ مُسَابَقَتُهُ، فَإِنْ رَكَعَ أَوْ سَجَدَ قَبْلَهُ سَهْوًا رَجَعَ لِيَأْتِيَ بِهِ بَعْدَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ عَالِمًا عَمْدًا بَطَلَتْ صَلاَتُهُ، وَإِنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ بِرُكْنٍ بِلاَ عُذْرٍ فَكَالسَّبْقِ بِهِ، وَإِنْ كَانَ لِعُذْرٍ مِنْ نَوْمٍ، أَوْ غَفْلَةٍ، أَوْ عَجَلَةِ إِمَامٍ، فَعَلَهُ وَلَحِقَهُ، وَإِنْ تَخَلَّفَ بِرَكْعَةٍ لِعُذْرٍ تَابَعَهُ فِيمَا بَقِيَ مِنْ صَلاَتِهِ، وَقَضَاهَا بَعْدَ سَلاَمِ الإمَامِ، وَيُسَنُّ لَهُ إِذَا عَرَضَ عَارِضٌ لِبَعْضِ المَأْمُومِينَ يَقْتَضِي خُرُوجَهُ أَنْ يُخَفِّفَ، وَتُكْرَهُ سُرْعَةٌ تَمْنَعُ مَأْمُومًا مِنْ فِعْلِ مَا يُسَنُّ.

وَيُسَنُّ تَطْوِيلُ قِرَاءَةِ الرَّكْعَةِ الأُولَى أَطْوَلَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَيُسْتَحَبُّ للإمَامِ انْتِظَارُ الدَّاخِلِ لِيُدْرِكَ الرَّكْعَةَ، إِنْ لَمْ يَشُقَّ عَلَى مَأْمُومٍ.

وَأَوْلَى النَّاسِ بِالإمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ لِـ «كِتَابِ اللهِ». وَأَمَّا تَقْدِيمُ النَّبِيِّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ مَعَ أَنْ غَيْرَهُ أَقْرَأُ مِنْهُ كَأُبَيٍّ وَمُعَاذٍ؛ فَأَجَابَ أَحْمَدُ: (أَنَّ ذَلِكَ لِيَفْهَمُوا أَنَّهُ المُقَدَّمُ فِي الإمَامَةِ الكُبْرَى). وَقَالَ غَيْرُهُ: لَمَّا قَدَّمَهُ مَعَ قَوْلِهِ ﷺ: **«يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي القِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ»**؛ عُلِمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْرَؤُهُمْ وَأَعْلَمُهُم؛ لأنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَتَجَاوَزُونَ شَيْئًا مِنَ «القُرْآنِ» حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَعَانِيَهُ وَالعَمَلَ بِهِ كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: (كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ القُرْآنِ لَمْ يَتَجَاوَزْهُنَّ حَتَّى يَتَعَلَّمَ مَعَانِيَهُنَّ والعَمَلَ بِهِنَّ). وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ البَدْرِيِّ يَرْفَعُهُ: **«يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُم لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي القِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا»**.

وَلاَ يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلاَ يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «يَؤُمُّكُمْ أَكْبَرُكُمْ». وَفِي بَعْضِ أَلْفَاظِ أَبِي مَسْعُودٍ: «فَإِنْ كَانُوا فِي الهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا». أَيْ: إِسْلاَمًا.

وَمَنْ صَلَّى بِأُجْرَةٍ لَمْ يُصَلَّ خَلْفَهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْ إِمَامٍ يَقُولُ: أُصَلِّي بِكُمْ رَمَضَانَ بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: أَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ، وَمَنْ يُصَلِّي خَلْفَ هَذَا؟!) وَلاَ يُصَلَّى خَلْفَ عَاجِزٍ عَنِ الْقِيَامِ إِلاَّ إِمَامَ الْحَيِّ - وَهُوَ كُلُّ إِمَامِ مَسْجِدٍ رَاتِبٍ - إِذَا اعْتَلَّ صَلَّوْا وَرَاءَهُ جُلُوسًا، وَإِنْ صَلَّى الإِمَامُ وَهُوَ مُحْدِثٌ، أَوْ عَلَيْهِ نَجَاسَةٌ وَلَمْ يَعْلَمْ إِلاَّ بَعْدَ فَرَاغِ الصَّلاَةِ، لَمْ يُعِدْ مَنْ خَلْفَهُ، وَأَعَادَ الإِمَامُ وَحْدَهُ فِي الحَدَثِ، وَيُكْرَهُ أَنْ يَؤُمَّ قَوْمًا أَكْثَرُهُمْ يَكْرَهُهُ بِحَقٍّ، وَيَصِحُّ ائْتِمَامُ مُتَوَضِّئٍ بِمُتَيَمِّمٍ.

وَالسُّنَّةُ وُقُوفُ المَأْمُومِينَ خَلْفَ الإِمَامِ لِحَدِيثِ جَابِرٍ وَجَبَّارٍ، لمَّا وَقَفَا عَنْ يَمِينِهِ وَيَسَارِهِ أَخَذَ بِأَيْدِيهِمَا فَأَقَامَهُمَا خَلْفَهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَأَمَّا صَلاَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ بِعَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ وَهُوَ بَيْنَهُمَا، فَأَجَابَ ابْنُ سِيرِينَ أَنَّ المَكَانَ كَانَ ضَيِّقًا. وَإِنْ كَانَ المَأْمُومُ وَاحِدًا وَقَفَ عَنْ يَمِينِهِ، وَإِنْ وَقَفَ عَنْ يَسَارِهِ أَدَارَهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَلاَ تَبْطُلُ تَحْرِيمَتُهُ.

وَإِنْ أَمَّ رَجُلاً وَامْرَأَةً وَقَفَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ والمَرْأَةُ خَلْفَهُ؛ لِحَدِيثِ أَنَسٍ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَقُرْبُ الصَّفِّ مِنْهُ أَفْضَلُ، وَكَذَا قُرْبُ الصُّفُوفِ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَكَذَا تَوَسُّطُه الصَّفَّ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَسِّطُوا الإِمَامَ، وَسُدُّوا الخَلَلَ». وَتَصِحُّ مُصَافَّةُ صَبِيٍّ؛ لِقَوْلِ أَنَسٍ: (صَفَفْتُ أَنَا وَاليَتِيمُ وَرَاءَهُ والْعَجُوزُ خَلْفَنَا). وَإِنْ صَلَّى فَذًّا لَمْ تَصِحَّ، وَإِنْ كَانَ المَأْمُومُ يَرَى الإِمَامَ أَوْ مَنْ وَرَاءَهُ صَحَّ، وَلَوْ لَمْ

تَتَّصِلِ الصُّفُوفُ، وَكَذَا لَوْ لَمْ يَرَ أَحَدُهُمَا إِنْ سَمِعَ التَّكْبِيرَ، لإِمْكَانِ الاقْتِدَاءِ بِسَمَاعِ التَّكْبِيرِ كَالمُشَاهَدَةِ، وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا طَرِيقٌ وَانْقَطَعَتِ الصُّفُوفُ لَمْ يَصِحَّ، واخْتَارَ المُوفَّقُ وَغَيْرُهُ أَنَّ ذَلِكَ لاَ يَمْنَعُ الاقتِدَاءَ؛ لِعَدَمِ النَّصِّ والإِجْمَاعِ.

وَيُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الإِمَامُ أَعْلَى مِنَ المَأْمُومِينَ، قَالَ ابنُ مَسْعُودٍ لِحُذَيْفَةَ: (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى). رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ بِإِسْنَادٍ ثِقَاتٍ. وَلاَ بَأْسَ بِعُلُوٍّ يَسِيرٍ كَدَرَجَةِ مِنْبَرٍ؛ لِحَدِيثِ سَهْلٍ: «أَنَّه ﷺ صَلَّى عَلَى المِنْبَرِ ثُمَّ نَزَلَ القَهْقَرَى وَسَجَدَ». الحَدِيثُ. وَلاَ بَأْسَ بِعُلُوِّ مَأْمُومٍ؛ لأَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ المَسْجِدِ بِصَلاَةِ الإِمَامِ. رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ، وَيُكْرَهُ تَطَوُّعُ الإِمَامِ فِي مَوْضِعِ المَكْتُوبَةِ بَعْدَهَا؛ لِحَدِيثِ المُغِيرَةِ مَرْفُوعًا، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. لَكِنْ قَالَ أَحْمَدُ: (لاَ أَعْرِفُهُ عَنْ غَيْرِ عَلِيٍّ). وَلاَ يَنْصَرِفُ المَأْمُومُ قَبْلَهُ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلاَ بِالسُّجُودِ، وَلا بِالانْصِرَافِ». وَيُكْرَهُ لِغَيْرِ الإِمَامِ اتِّخَاذُ مَكَانٍ فِي المَسْجِدِ لاَ يُصَلِّي فَرْضَهُ إِلاَّ فِيهِ؛ لِنَهْيِهِ ﷺ عَنْ إِيطَانٍ كَإِيطَانِ البَعِيرِ.

وَيُعْذَرُ فِي تَرْكِ الجُمُعَةِ وَالجَمَاعَةِ مَرِيضٌ، وَخَائِفٌ ضَيَاعَ مَالِهِ، أَوْ مَا هُوَ مُسْتَحْفَظٌ عَلَيْهِ؛ لأَنَّ المَشَقَّةَ اللاَّحِقَةَ بِذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ بَلَلِ الثِّيَابِ بِالمَطَرِ الَّذِي هُوَ عُذْرٌ بالاتِّفَاقِ؛ لِقَوْلِ عُمَرَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَادِي مُنَادِيهِ فِي اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ، أَوِ المَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ. صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ). أَخْرَجَاهُ، وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ يَوْمِ جُمُعَةٍ: (إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ فَلاَ تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ). فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ فَقَالَ: (فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي رَسُولَ اللهِ ﷺ - وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فِي الطِّينِ والدَّحْضِ). وَيُكْرَهُ حُضُورُ المَسْجِدِ لِمَنْ أَكَلَ ثُومًا، أَوْ

بَصَلاً، وَلَوْ خَلاَ مِنْ آدَمِيٍّ؛ لِتَأَذِّي المَلاَئِكَةِ بِذَلِكَ.

بَابُ: صَلاَةِ أَهْلِ الأَعْذَارِ

يَجِبُ أَنْ يُصَلِّيَ المَرِيضُ قَائِمًا فِي فَرْضٍ لِحَدِيثِ عِمْرَانَ: «**صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ**». رَوَاهُ البُخَارِيُّ. زَادَ النَّسَائِيُّ: «**فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَمُسْتَلْقِيًا**». وَيُومِئُ لِرُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ بِرَأْسِهِ مَا أَمْكَنَهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**».

وَتَصِحُّ صَلاَةُ فَرْضٍ عَلَى رَاحِلَةٍ وَاقِفَةٍ، أَوْ سَائِرَةٍ، خَشْيَةَ تَأَذٍّ بِوَحْلٍ، وَمَطَرٍ؛ لِحَدِيثِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: (العَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ).

وَالمُسَافِرُ يَقْصُرُ الرُّبَاعِيَّةَ خَاصَّةً، وَلَهُ الفِطْرُ فِي رَمَضَانَ، وَإِنِ ائْتَمَّ بِمَنْ يَلْزَمُهُ الإِتْمَامُ أَتَمَّ. وَلَوْ أَقَامَ لِقَضَاءِ حَاجَةٍ بِلاَ نِيَّةِ إِقَامَةٍ وَلاَ يَعْلَمُ مَتَى تَنْقَضِي، أَوْ حَبَسَهُ مَطَرٌ، أَوْ مَرَضٌ قَصَرَ أَبَدًا. وَالأَحْكَامُ المُتَعَلِّقَةُ بِالسَّفَرِ أَرْبَعَةٌ: القَصْرُ، وَالجَمْعُ، وَالمَسْحُ، وَالفِطْرُ.

وَيَجُوزُ الجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرَيْنِ، وَبَيْنَ العِشَاءَيْنِ فِي وَقْتِ أَحَدِهِمَا لِلْمُسَافِرِ. وَتَرْكُهُ أَفْضَلُ غَيْرَ جَمْعَيْ عَرَفَةَ وَمُزْدَلِفَةَ، وَلِمَرِيضٍ يَلْحَقُهُ بِتَرْكِهِ مَشَقَّةٌ؛ لأَنَّهُ ﷺ جَمَعَ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ، وَلاَ سَفَرٍ، وَثَبَتَ الجَمْعُ لِلْمُسْتَحَاضَةِ، وَهُوَ نَوْعُ مَرَضٍ. وَاحْتَجَّ أَحْمَدُ بِأَنَّ المَرَضَ أَشَدُّ مِنَ السَّفَرِ، وَقَالَ: (الجَمْعُ فِي الحَضَرِ إِذَا كَانَ مِنْ ضَرُورَةٍ أَوْ شُغْلٍ). وَقَالَ: (صَحَّتْ صَلاَةُ الخَوْفِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ سِتَّةِ أَوْجُهٍ أَوْ سَبْعَةٍ كُلُّهَا جَائِزَةٌ، وَأَمَّا «حَدِيثُ سَهْلٍ» فَأَنَا أَخْتَارُهُ). وَهِيَ صَلاَةُ ذَاتِ

الرِّقَاعِ: «طَائِفَةٌ صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وِجَاهَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّتِي مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفُوا وَصَفُّوا وِجَاهَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلاَتِهِ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. (وَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِكُلِّ طَائِفَةٍ صَلاَةً وَيُسَلِّمَ بِهَا). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، والنَّسَائِيُّ، وَيُسْتَحَبُّ حَمْلُ السِّلاَحِ فِيهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ ﴾ [النساء: ١٠٢]. وَلَوْ قِيلَ بِوُجُوبِهِ لَكَانَ لَهُ وَجْهٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ ﴾ [النساء: ١٠٢]. وَإِذَا اشْتَدَّ الْخَوْفُ صَلَّوْا رِجَالاً وَرُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ [البقرة: ٢٣٩]. يُومِئُونَ إِيمَاءً بِقَدْرِ الطَّاقَةِ، وَيَكُونُ السُّجُودُ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلاَ تَجُوزُ جَمَاعَةٌ إِذَا لَمْ تُمْكِنِ الْمُتَابَعَةُ.

بَاب: صَلَاةِ الجُمُعَةِ

وَهِيَ فَرْضُ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، بَالِغٍ، عَاقِلٍ، ذَكَرٍ، حُرٍّ، مُسْتَوْطِنٍ بِبِنَاءٍ يَشْمَلُهُ اسْمٌ وَاحِدٌ. وَمَنْ حَضَرَهَا مِمَّنْ لاَ تَجِبُ عَلَيْهِ أَجْزَأَتْهُ، وَإِنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً أَتَمَّهَا جُمُعَةً، وَإِلاَّ أَتَمَّهَا ظُهْرًا، وَلاَ بُدَّ مِنْ تَقَدُّمِ خُطْبَتَيْنِ؛ فِيهِمَا: حَمْدُ اللهِ، وَالشَّهَادَتَانِ، وَالوَصِيَّةُ بِمَا يُحَرِّكُ الْقُلُوبَ، وَتُسَمَّى خُطْبَةً، وَيَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرٍ، أَوْ مَوْضِعٍ عَالٍ، وَيُسَلِّمُ عَلَى الْمَأْمُومِينَ إِذَا خَرَجَ، وَإِذَا أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَجْلِسُ إِلَى فَرَاغِ الأَذَانِ؛ لِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَيَجْلِسُ بَيْنَ

الخُطْبَتَيْنِ جَلْسَةً خَفِيفَةً ؛ لِمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ، وَيَخْطُبُ قَائِمًا ؛ لِفِعْلِهِ ﷺ، وَيَقْصِدُ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، وَيُقَصِّرُ الخُطْبَةَ.

وَصَلاَةُ الجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ يَجْهَرُ فِيهِمَا بِالقِرَاءَةِ، يَقْرَأُ فِي الأُولَى بِالجُمُعَةِ، وَالثَّانِيَةِ بِالمُنَافِقِين، أَوْ بِسَبِّحْ وَالغَاشِيَةِ ؛ صَحَّ الحَدِيثُ بالكُلِّ. وَيَقْرَأُ فِي فَجْرِ يَوْمِهَا بِـ﴿الٓمٓ﴾ السَّجْدَةِ، وَسُورَةِ الإِنْسَانِ، وَتُكْرَهُ المُدَاوَمَةُ عَلَى ذَلِكَ. وَإِنْ وَافَقَ عِيدٌ يَوْمَ جُمُعَةٍ سَقَطَتِ الجُمُعَةُ عَمَّنْ حَضَرَ العِيدَ، إِلاَّ الإِمَامَ فَلاَ تَسْقُطُ عَنْهُ.

وَالسُّنَّةُ بَعْدَ الجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ أَوْ أَرْبَعٌ، وَلاَ سُنَّةَ لَهَا قَبْلَهَا بَلْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَنَفَّلَ بِمَا شَاءَ، وَيُسَنُّ لَهَا : الغُسْلُ، والسِّوَاكُ، وَالطِّيبُ، وَيَلْبسُ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، وَأَنْ يُبَكِّرَ مَاشِيًا، وَيَجِبُ السَّعْيُ بِالنِّدَاءِ الثَّانِي بِسَكِينَةٍ وَخُشُوعٍ، وَيَدْنُو مِنَ الإِمَامِ، وَيُكْثِرُ الدُّعَاءَ فِي يَوْمِهَا رَجَاءَ إِصَابَةِ سَاعَةِ الاسْتِجَابَةِ وَأَرْجَاهَا آخِرُ سَاعَةٍ بَعْدَ العَصْرِ إِذَا تَطَهَّرَ وانْتَظَرَ صَلاَةَ المَغْرِبِ، لأَنَّهُ فِي صَلاَةٍ، وَيُكْثِرُ الصَّلاَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا، وَيُكْرَهُ أَنْ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، إِلاَّ أَنْ يَرَى فُرْجَةً لاَ يَصِلُ إِلَيْهَا إِلاَّ بِهِ، وَلاَ يُقِيمُ غَيْرَهُ وَيَجْلِسُ مَكَانَهُ، وَلَوْ عَبْدَهُ، أَوْ وَلَدَهُ، وَمَنْ دَخَلَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ يُخَفِّفُهُمَا، وَلاَ يَتَكَلَّمُ، وَلاَ يَعْبَثُ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ : «وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا» . صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَمَنْ نَعَسَ انْتَقَلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ؛ لأَمْرِهِ ﷺ بِذَلِكَ . صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ .

بَابُ: صَلاَةِ العِيدَيْنِ

إِذَا لَمْ يُعْلَمْ بِالعِيدِ إِلاَّ بَعْدَ الزَّوَالِ خَرَجَ مِنَ الغَدِ فَصَلَّى بِهِم، وَيُسَنُّ : تَعْجِيلُ الأَضْحَى، وَتَأْخِيرُ الفِطْرِ، وَأَكْلُهُ قَبْلَ الخُرُوجِ إِلَيْهَا فِي الفِطْرِ تَمَرَاتٍ وِتْرًا، وَلاَ

يَأْكُلَ فِي الأَضْحَى حَتَّى يُصَلِّيَ، وَإِذَا غَدَا مِنْ طَرِيقٍ رَجَعَ مِنْ آخَرَ، وَتُسَنُّ فِي صَحْرَاءَ قَرِيبَةٍ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، يُكَبِّرُ تَكْبِيرَةَ الإِحْرَامِ ثُمَّ يُكَبِّرُ بَعْدَهَا سِتًّا، وَيُكَبِّرُ فِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ، وَيَقْرَأُ فِيهِمَا «بِسَبِّحْ» وَالغَاشِيَةِ»، فَإِذَا فَرَغَ خَطَبَ، وَلاَ يَتَنَفَّلُ قَبْلَهَا، وَلاَ بَعْدَهَا فِي مَوْضِعِهَا، وَيُسَنُّ: التَّكْبِيرُ فِي العِيدَيْنِ وَإِظْهَارُهُ فِي المَسَاجِدِ، وَالطُّرُقِ، والجَهْرُ بِهِ مِنَ أَهْلِ القُرَى، وَالأَمْصَارِ، وَيَتَأَكَّدُ فِي لَيْلَتَي العِيدَيْنِ، وَفِي الخُرُوجِ إِلَيْهَا، وَفِي الأَضْحَى يَبْتَدِئُ التَّكْبِيرُ المُطْلَقُ مِنِ ابْتِدَاءِ عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ، وَالمُقَيَّدُ مِنْ صَلاَةِ الفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى عَصْرِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَيُسَنُّ الاجْتِهَادُ فِي العَمَلِ الصَّالِحِ أَيَّامَ العَشْرِ.

بَابُ: صَلاَةِ الكُسُوفِ

وَوَقْتُهَا مِنْ حِينِ الكُسُوفِ إِلَى التَّجَلِّي. وَهِيَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ حَضَرًا، وَسَفَرًا، حَتَّى لِلنِّسَاءِ، وَيُسَنُّ: ذِكْرُ اللهِ، وَالدُّعَاءُ، والاسْتِغْفَارُ، وَالعِتْقُ، وَالصَّدَقَةُ، وَلاَ تُعَادُ إِنْ صُلِّيَتْ وَلَمْ يَتَجَلَّ، بَلْ يَذْكُرُونَ اللهَ، وَيَسْتَغْفِرُونَهُ حَتَّى يَتَجَلَّى وَيُنَادِي لَهَا: «الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ». وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يَجْهَرُ فِيهِمَا بِالقِرَاءَةِ، وَيُطِيلُ القِرَاءَةَ، وَالرُّكُوعَ، وَالسُّجُودَ. كُلُّ رَكْعَةٍ بِرُكُوعَيْنِ، لَكِنْ يَكُونُ فِي الثَّانِيَةِ دُونَ الأُولَى، ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَيُسَلِّمُ، وَإِنْ تَجَلَّى فِيهَا أَتَمَّهَا خَفِيفَةً؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ».

بَابُ: صَلاَةِ الاسْتِسْقَاءِ

وَهِيَ سنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ حَضَرًا وَسَفَرًا، وَصِفَتُهَا صِفَةُ صَلاَةِ العِيدِ، وَيُسَنُّ فِعْلُهَا أَوَّلَ النَّهَارِ، وَيَخرُجُ مُتَخَشِّعًا، مُتَذَلِّلاً، مُتَضَرِّعًا؛ لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، فَيُصَلِّي بِهِم، ثُمَّ يَخطُبُ خُطْبَةً وَاحِدَةً، وَيُكْثِرُ فِيهَا الاسْتِغْفَارَ، وَيَدْعُو، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَيُكْثِرُ مِنهُ، وَيَقُولُ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا هَنِيئًا مَرِيئًا مَرِيعًا غَدَقًا مُجَلِّلاً سَحًّا عَامًا طَبَقًا دَائِمًا، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، عَاجِلاً غَيْرَ آجِلٍ، اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأَحْيِ بَلَدَكَ المَيِّتَ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الغَيْثَ وَلاَ تَجْعَلْنَا مِنَ القَانِطِينَ، اللَّهُمَّ سُقْيَا رَحْمَةٍ لاَ سُقْيَا عَذَابٍ وَلاَ بَلاَءٍ وَلاَ هَدْمٍ وَلاَ غَرَقٍ، اللَّهُمَّ إِنَّ بِالعِبَادِ وَالبِلاَدِ مِنَ اللأْوَاءِ وَالجُهْدِ وَالضَّنْكِ مَا لاَ نَشْكُوهُ إِلاَّ إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَنْبِتْ لَنَا الزَّرْعَ، وَأَدِرَّ لَنَا الضَّرْعَ، وَاسْقِنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَنْزِلْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا، فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا**».

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ فِي أَثْنَاءِ الخُطْبَةِ، ثُمَّ يُحَوِّلَ رِدَاءَهُ فَيَجْعَلَ مَا عَلَى الأَيْمَنِ عَلَى الأَيْسَرِ وَعَكْسَهُ؛ لأَنَّهُ ﷺ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، ثُمَّ حَوَّلَ رِدَاءَهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَيَدْعُو سِرًّا حَالَ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ، وَإِنِ اسْتَسْقَوْا عَقِبَ صَلاَتِهِم، أَوْ فِي خُطْبَةِ الجُمُعَةِ أَصَابُوا السُّنَّةَ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقِفَ فِي أَوَّلِ المَطَرِ، وَيُخْرِجَ رَحْلَه وَثِيَابَهُ لِيُصِيبَهَا المَطَرُ، وَيَخْرُجَ إِلَى الوَادِي إِذَا سَالَ، وَيَتَوَضَّأَ وَيَقُولَ إِذَا رَأَى المَطَرَ: «**اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا**». وَإِذَا زَادَتِ المِيَاهُ وَخِيفَ مِنْ كَثْرَةِ المَطَرِ؛ اسْتُحِبَّ أَنْ يَقُولَ: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ**

عَلَى الظِّرَابِ، وَالآكَامِ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» . وَيَدْعُو عِنْدَ نُزُولِ المَطَرِ وَيَقُولُ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، وَإِذَا رَأَى سَحَابًا أَوْ هَبَّتْ رِيحٌ سَأَلَ اللهَ مِنْ خَيْرِهِ، وَاسْتَعَاذَ مِنْ شَرِّهِ، وَلاَ يَجُوزُ سَبُّ الرِّيحِ، بَلْ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيها، وَشَرِّ مَا أُرسِلَتْ بِهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً، وَلاَ تَجْعَلْهَا عَذَابًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيَاحًا، وَلاَ تَجْعَلْهَا رِيحًا. وَإِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ وَالصَّوَاعِقِ قَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلاَ تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ، سُبْحَانَ مَنْ سَبَّحَ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ، وَالمَلاَئِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ، وَإِذَا سَمِعَ نَهِيقَ حِمَارٍ، أَوْ نِبَاحَ كَلْبٍ، اسْتَعَاذَ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِذَا سَمِعَ صِيَاحَ الدِّيكَ؛ سَأَلَ اللهَ مِنْ فَضْلِهِ.

بَابُ: الجَنَائِز

يَجُوزُ التَّدَاوِي اتِّفَاقًا، وَلاَ يُنَافِي التَّوَكُّلَ، وَيُكْرَهُ الْكَيُّ، وَتُسْتَحَبُّ الحِمْيَةُ، وَيَحْرُمُ بِمُحَرَّمٍ أَكْلاً، وَشُرْبًا، وَصَوْتِ مَلْهَاة؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لاَ تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ». وَتَحْرُمُ التَّمِيمَةُ، وهِيَ عَوْذَةٌ أَوْ خَرَزَةٌ تُعَلَّقُ، وَيُسَنُّ: الإِكْثَارُ مِنْ ذِكْرِ المَوْتِ، وَالاسْتِعْدَادُ لَهُ، وَعِيَادَةُ المَرِيضِ، وَلاَ بَأْسَ أَنْ يُخْبَرَ المَرِيضُ بِمَا يَجِدُ - مِنْ غَيْر شَكْوَى - بَعْدَ أَنْ يَحْمَدَ اللهَ، وَيَجِبُ الصَّبْرُ، وَالشَّكْوَى إِلَى اللهِ لاَ تُنَافِيهِ، بَلْ هِيَ مَطْلُوبَةٌ، وَيُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ وُجُوبًا، وَلاَ يَتَمَنَّى المَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، وَيَدْعُو العَائِدُ لِلْمَرِيضِ بِالشِّفَاءِ، فَإِذَا نَزَلَ بِهِ اسْتُحِبَّ أَنْ يُلَقَّنَ «لاَ إِلَهَ إِلاَّ

الله»، وَيُوَجَّهَ إِلَى القِبْلَةِ، فَإِذَا مَاتَ أُغْمِضَتْ عَيْنَاهُ، وَلاَ يَقُولُ أَهْلُهُ إِلاَّ الكَلاَمَ الحَسَنَ؛ لأَنَّ المَلاَئِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا يَقُولُونَ، وَيُسَجَّى بِثَوْبٍ، وَيُسَارَعُ فِي قَضَاءِ دَيْنِهِ، وَإِبْرَاءِ ذِمَّتِهِ مِنْ نَذْرٍ أَوْ كَفَّارَةٍ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**نَفْسُ المُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ، حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ**». حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَيُسَنُّ الإِسْرَاعُ فِي تَجْهِيزِهِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «**لاَ يَنْبَغِي لِجِيفَةِ مُسْلِمٍ أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَهْلِهِ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَيُكْرَهُ النَّعْيُ، وَهُوَ: النِّدَاءُ بِمَوْتِهِ.

وَغَسْلُهُ، والصَّلاَةُ عَلَيْهِ، وَحَمْلُهُ، وَتَكْفِينُهُ، وَدَفْنُهُ مُوَجَّهًا إِلَى القِبْلَةِ، فَرْضُ كِفَايَةٍ. وَيُكْرَهُ أَخْذُ الأُجْرَةِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَحَمْلُ المَيِّتِ إِلَى غَيْرِ بَلَدِهِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ، وَيُسَنُّ للغَاسِلِ أَنْ يَبْدَأَ بِأَعْضَاءِ الوُضُوءِ والمَيَامِنِ، وَيُغَسِّلُهُ ثَلاَثًا، أَوْ خَمْسًا، وَيَكْفِي مَرَّةً. وَإِذَا وُلِدَ السِّقْطُ لأَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ غُسِّلَ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالمَغْفِرَةِ والرَّحْمَةِ**». صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَلَفْظُهُ: «**والطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ**» وَمَنْ تَعَذَّرَ غَسْلُهُ لِعَدَمِ مَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ يُمِّمَ.

وَالوَاجِبُ فِي كَفَنِهِ ثَوْبٌ يَسْتُرُ جَمِيعَهُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَسْتُرُهُ سَتَرَ العَوْرَةَ، ثُمَّ رَأْسَهُ وَمَا يَلِيهِ، وَيُجْعَلُ عَلَى بَاقِي جَسَدِهِ حَشِيشٌ أَوْ وَرَقٌ، وَيَقُومُ الإِمَامُ فِي الصَّلاَةِ عَلَيْهِ عِنْدَ صَدْرِ رَجُلٍ، وَوَسَطِ امْرَأَةٍ، وَيُكَبِّرُ فَيَقْرَأُ «الفَاتِحَةَ»، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَدْعُو لِلْمَيِّتِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ الرَّابِعَةَ وَيَقِفُ بَعْدَهَا قَلِيلاً ثُمَّ يُسَلِّمُ وَاحِدَةً عَنْ يَمِينِهِ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ، وَيَقِفُ مَكَانَهُ حَتَّى تُرْفَعَ؛ رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ.

وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا إِذَا وُضِعَتْ، أَوْ بَعْدَ الدَّفْنِ عَلَى الْقَبْرِ، وَلَوْ جَمَاعَةً، إِلَى شَهْرٍ مِنْ دَفْنِهِ، وَلاَ بَأْسَ بِالدَّفْنِ لَيْلاً، وَيُكْرَهُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَعِنْدَ غُرُوبِهَا، وَقِيَامِهَا، وَيُسَنُّ الإِسْرَاعُ بِهَا دُونَ الخَبَبِ، وَيُكْرَهُ جُلُوسُ مَنْ تَبِعَهَا حَتَّى تُوضَعَ عَلَى الأَرْضِ لِلدَّفْنِ، وَيَكُونُ التَّابِعُ لَهَا مُتَخَشِّعًا مُتَفَكِّرًا فِي مَآلِهِ، وَيُكْرَهُ التَّبَسُّمُ، والتَّحَدُّثُ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُدْخِلَهُ قَبْرَهُ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ إِنْ كَانَ أَسْهَلَ، وَيُكْرَهُ أَنْ يُسَجَّى قَبْرُ رَجُلٍ، وَلاَ يُكْرَهُ لِلرَّجُلِ دَفْنُ امْرَأَةٍ وَثَمَّ مَحْرَمٌ، وَاللَّحْدُ أَفْضَلُ مِنَ الشَّقِّ، وَيُسَنُّ تَعْمِيقُهُ وَتَوْسِيعُهُ، وَيُكْرَهُ دَفْنُهُ فِي تَابُوتٍ، وَيَقُولُ عِنْدَ وَضْعِهِ «بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، وَيُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ عِنْدَ القَبْرِ بَعْدَ الدَّفْنِ وَاقِفًا عِنْدَهُ، وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ حَضَرَ أَنْ يَحْثُوَ عَلَيْهِ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ ثَلاَثَ حَثَيَاتٍ.

وَيُسْتَحَبُّ رَفْعُ الْقَبْرِ قَدْرَ شِبْرٍ، وَيُكْرَهُ فَوْقَهُ، لِقَوْلِهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «**لاَ تَدَعْ تِمْثَالاً إِلاَّ طَمَسْتَهُ، وَلاَ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلاَّ سَوَّيْتَهُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَيُرَشُّ عَلَيْهِ المَاءُ، وَيُوضَعُ عَلَيْهِ حَصْبَاءُ تَحْفَظُ تُرَابَهُ، وَلاَ بَأْسَ بِتَعْلِيمِهِ بِحَجَرٍ وَنَحْوِهِ، لِيُعْرَفَ؛ لِمَا رُوِيَ فِي قَبْرِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ. وَلاَ يَجُوزُ تَجْصِيصُهُ، وَلاَ البِنَاءُ عَلَيْهِ، وَيَجِبُ هَدْمُ البِنَاءِ وَلاَ يُزَادُ عَلَى تُرَابِ الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِهِ؛ لِلنَّهْيِ عَنْهُ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَلاَ يَجُوزُ تَقْبِيلُهُ، وَلاَ تَخْلِيقُه، وَلاَ تَبْخِيرُهُ، وَلاَ الجُلُوسُ عَلَيْهِ، وَلاَ التَّخَلِّي عَلَيْه، وَكَذَلِكَ بَيْنَ القُبُورِ، وَلاَ الاسْتِشْفَاءُ بِتُرَابِهِ، وَيَحْرُمُ إِسْرَاجُهُ، واتِّخَاذُ المَسْجِدِ عَلَيْهِ، وَيَجِبُ هَدْمُهُ، وَلاَ يَمْشِي بِالنَّعْلِ فِي المَقْبَرَةِ لِلحَدِيثِ قَالَ أَحْمَدُ: (وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ).

وَتُسَنُّ زِيَارَةُ القُبُورِ بِلاَ سَفَرٍ ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ» . وَلاَ يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَعَنَ اللهُ زَائِرَاتِ القُبُورِ، وَالمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ، والسُّرُجَ» . وَرَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ. وَيُكْرَهُ : التَّمَسُّحُ بِهِ، والصَّلاَةُ عِنْدَهُ، وَقَصْدُهُ لأَجْلِ الدُّعَاءِ. فَهَذِهِ مِنَ المُنْكَرَاتِ، بَلْ مِنْ شُعَبِ الشِّرْكِ، وَيَقُولُ الزَّائِرُ وَالمَارُّ بِالقَبْرِ: «السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ، يَرْحَمُ اللهُ المُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَمِنْكُمْ، والمُسْتَأْخِرِينَ، نَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ العَافِيَةَ، اللَّهُمَّ لاَ تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُم، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُمْ» .

وَيُخَيَّرُ بَيْنَ تَعْرِيفِهِ وَتَنْكِيرِه فِي سَلاَمِهِ عَلَى الحيِّ، وابْتِدَاؤُهُ سُنَّةٌ وَرَدُّهُ وَاجِبٌ، وَلَوْ سَلَّمَ عَلَى إِنْسَانٍ ثُمَّ لَقِيَهُ ثَانِيًا وَثَالِثًا أَوْ أَكْثَرَ سَلَّمَ عَلَيْهِ، وَلاَ يَجُوزُ الانْحِنَاءُ فِي السَّلاَمِ، وَلاَ يُسَلِّمُ عَلَى أَجْنَبِيَّةٍ إِلاَّ عَجُوزٍ لاَ تُشْتَهَى، وَيُسَلِّمُ عِنْدَ الانْصِرَافِ، وَإِذَا دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ سَلَّمَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ المَوْلِجِ، وَخَيْرَ المَخْرَجِ، بِسْمِ اللهِ وَلَجْنَا، وَبِسْمِ اللهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا» . وَتُسَنُّ المُصَافَحَةُ لِحَدِيثِ أَنَسٍ، وَلاَ يَجُوزُ مُصَافَحَةُ المَرْأَةِ، وَيُسَلِّمُ عَلَى الصِّبْيَانِ، وَيُسَلِّمُ الصَّغِيرُ وَالقَلِيلُ، والمَاشِي وَالرَّاكِبُ عَلَى ضِدِّهِمْ. وَإِنْ بَلَّغَهُ رَجُلٌ سَلاَمَ آخَرَ اسْتُحِبَّ لَهُ أَنْ يَقُولَ: (عَلَيْكَ وَعَلَيْهِ السَّلاَمُ) .

وَيُسْتَحَبُّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ المُتَلاَقِيَيْنِ أَنْ يَحْرِصَ عَلَى الابْتِدَاءِ بِالسَّلاَمِ، وَلاَ يَزِيدُ عَلَى قَوْلِهِ: (السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ) . وَإِذَا تَثَاءَبَ كَظَمَ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ غَلَبَهُ غَطَّى فَمَهُ. وَإِذَا عَطَسَ خَمَّرَ وَجْهَهُ، وَغَضَّ صَوْتَهُ، وَحَمِدَ

اللهِ - تَعَالَى - جهرًا، بِحَيْثُ يُسْمِعُ جَلِيسَهُ، وَيَقُولُ سَامِعُهُ: (يَرْحَمُكَ اللهُ). وَيَرُدُّ عَلَيْهِ العَاطِسُ بِقَوْلِهِ: (يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ). وَلاَ يُشَمِّتُ مَنْ لاَ يَحْمَدُ اللهَ، وَإِنْ عَطَسَ ثَانِيًا وثَالثًا شَمَّتَهُ وَبَعْدَهَا يَدْعُو لَهُ بِالعَافِيَةِ.

وَيَجِبُ الاسْتِئْذَانُ عَلَى مَنْ أَرَادَ الدُّخُولَ عَلَيْهِ مِنْ قَرِيبٍ وَأَجْنَبِيٍّ، فَإِنْ أَذِنَ لَهُ وَإِلاَّ رَجَعَ، والاسْتِئْذَانُ ثَلاَثًا لاَ يَزِيدُ عَلَيْهَا، وَصِفَةُ الاسْتِئْذَانِ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ وَيَجْلِسُ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ المَجْلِسُ، وَلاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا.

وَيُسْتَحَبُّ تَعْزِيَةُ المُصَابِ بِالمَيِّتِ، وَيُكْرَهُ الجُلُوسُ لَهَا، وَلاَ تَعْيِينَ فِيمَا يَقُولُ المُعَزِّي، بَلْ يَحُثُّهُ عَلَى الصَّبْرِ، وَيَعِدُهُ بِالأَجْرِ، وَيَدْعُو لِلمَيِّتِ، وَيَقُولُ المُصَابُ: الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، وَإِنْ صَلَّى عَمَلاً بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥]. فَحَسَنٌ؛ فَعَلَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ. والصَّبْرُ وَاجِبٌ، وَلاَ يُكْرَهُ البُكَاءُ عَلَى المَيِّتِ، وَتَحْرُمُ النِّيَاحَةُ. والنَّبِيُّ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ، وَالحَالِقَةِ، وَالشَّاقَّةِ. فَالصَّالِقَةُ: الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَهَا عِنْدَ المُصِيبَةِ. وَالحَالِقَةُ: الَّتِي تَحْلِقُ شَعْرَهَا. وَالشَّاقَّةُ: الَّتِي تَشُقُّ ثَوْبَهَا. وَيَحْرُمُ إِظْهَارُ الجَزَعِ.

كِتَابُ: الزَّكَاةِ

تَجِبُ فِي بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ، وَالخَارِجِ مِنَ الأَرْضِ، وَالأَثْمَانِ، وَعُرُوضِ التِّجَارَةِ، بِشُرُوطٍ خَمْسَةٍ: الإِسْلامِ، وَالحُرِّيَّةِ، وَمُلْكِ النِّصَابِ، وَتَمَامِ المِلْكِ، وَالحَوْلِ. وَتَجِبُ فِي مَالِ الصَّبِيِّ، وَالمَجْنُونِ؛ رُوِيَ عَنْ: عُمَرَ وَابْنِ

عَبَّاسٍ ، وَغَيْرِهِمَا، وَلاَ يُعْرَفُ لَهُمَا مُخَالِفٌ. وَتَجِبُ فِيمَا زَادَ عَلَى النِّصَابِ بِالحِسَابِ، إلاَّ فِي السَّائِمَةِ فَلاَ زَكَاةَ فِي وَقْصِهَا، وَلاَ فِي المَوْقُوفِ عَلى غَيْرِ مُعَيَّنٍ كَالمَسَاجِدِ، وَتَجِبُ فِي غَلَّةِ أَرْضٍ مَوْقُوفَةٍ عَلَى مُعَيَّنٍ، وَمَنْ لَهُ دَيْنٌ عَلى مَلِيءٍ كَقَرْضٍ وَصَدَاقٍ جَرَى فِي حَوْلِ الزَّكَاةِ مِنْ حِينِ مَلَكَهُ، وَيُزَكِّيهِ إذَا قَبَضَهُ أَوْشَيْئًا مِنْهُ، وَهُوَ ظَاهِرُ إجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، وَلَوْ لَمْ يَبْلُغِ المَقْبُوضُ نِصَابًا. وَيُجزئُ إِخْرَاجُهَا قَبْلَ قَبْضِهِ لِقِيَامِ سَبَبِ الوُجُوبِ، لَكِنَّ تَأْخِيرَهَا إِلَى القَبْضِ رُخْصَةٌ، فَلَيْسَ كَتَعْجِيلِ الزَّكَاةِ. وَلَوْكَانَ بِيَدِهِ بَعْضُ نِصَابٍ وَبَاقِيهُ دَيْنٍ أَوْ ضَالٌ زَكَّى مَا بِيَدِهِ، وَتَجِبُ - أَيْضًا- فِي دَيْنٍ عَلَى غَيْرِ مَلِيءٍ، وَمَغْصُوبٍ، وَمَجْحُودٍ إذَا قَبَضَهُ. رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ، وَابنِ عَبَّاسٍ؛ للعُمومِ. وَإِذَا اسْتَفَادَ مَالاً فَلا زَكَاةَ فِيهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الحَوْلُ، إلاَّ نِتَاجَ السَّائِمَةِ، وَرِبْحَ التِجَارَةِ؛ لِقولِ عُمَرَ: «اعْتَدَّ عَلَيْهِمْ بالسَّخلَةِ، وَلاَ تَأْخُذْهَا مِنْهُم» . رَوَاهُ مَالِكٌ. وَلِقَوْلِ عَلِيٍّ، وَلاَ يُعْرَفُ لَهُمَا مُخَالِفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ. وَيُضَمُّ المُسْتَفَادُ إلى مَا بِيَدِهِ إنْ كَانَ نِصَابًا مِنْ جِنسِهِ، أَوْ فِي حُكْمِهِ كَفِضَّةٍ مَعَ ذَهَبٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ جِنسِ النِّصَابِ، ولاَ فِي حُكْمِهِ؛ فَلَهُ حُكْمُ نَفسِهِ.

باب: زَكَاةِ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ

لاتَجِبُ إلاَّ فِي السَّائِمَةِ، وَهِيَ : الَّتِي تَرْعَى أَكْثَرَ الحَوْلِ. فَلَوِ اشْتَرَى لَهَا، أَوْ جَمَعَ لَهَا مَا تَأْكُلُ، فَلاَ زَكَاةَ فِيهَا، وَهِيَ ثَلاثَةُ أَنْوَاعٍ:

(أَحَدُهَا) الإِبلُ؛ فَلاَ زَكَاةَ فِيهَا حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا فَفِيهَا شَاةٌ، وَفِي العَشْرِ شَاتَانِ، وَفِي خَمسَ عَشْرَةَ ثَلاَثُ شِيَاهٍ، وَفِي العِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ : إِجْمَاعًا فِي

ذَلِكَ كُلِّه. فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ، وَهِيَ الَّتِي لَهَا سَنَةٌ. فَإِنْ عَدِمَهَا أَجْزَأَهُ ابْنُ لَبُونٍ، وَهُوَ مَالَهُ سَنَتَانِ. وَفِي سِتٍّ وَثَلاَثِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِي سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ حِقَّةٌ لَهَا ثَلاَثُ سِنِينَ، وَفِي إِحْدَى وَسِتِّينَ جَذَعَةٌ لَهَا أَرْبَعُ سِنِينَ، وَفِي سِتٍّ وَسَبْعِين بِنْتَا لَبُونٍ، وَفِي إِحْدَى وَتِسْعِينَ حِقَّتَانِ، وَفِي مِائَةٍ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ ثَلاَثُ بَنَاتِ لَبُونٍ، ثُمَّ تَسْتَقِرُّ الفَرِيضَةُ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ اتَّفَقَ الفَرْضَانِ، فَإِنْ شَاءَ أَخْرَجَ أَرْبَعَ حَقَائِقَ[1]، وَإِنْ شَاءَ خَمْسَ بَنَاتِ لَبُونٍ.

(الثَّانِي) البَقَرُ؛ وَلاَ زَكَاةَ فِيهَا حَتَّى تَبْلُغَ ثَلاَثِينَ، فَيَجِبُ فِيهَا تَبِيعٌ، أَوْ تَبِيعَةٌ، كُلٌّ مِنْهُمَا لَهُ سَنَةٌ، وَفِي أَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ لَهَا سَنَتَانِ، وَفِي سِتِّينَ تَبِيعَانِ، ثُمَّ فِي كُلِّ ثَلاَثِينَ تَبِيعٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ.

(الثَّالِثُ) الغَنَمُ؛ وَلاَ زَكَاةَ فِيهَا حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ فَفِيهَا شَاةٌ إِلى مِائَةٍ وَعِشْرِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلى مِائَتَيْنِ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ثَلاَثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاَثِمائَةٍ فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ، ثُمَّ فِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَلاَ يُؤْخَذُ تَيْسٌ وَلاَ هَرِمَةٌ - أَيْ كَبِيرَةٌ - وَلاَ ذَاتُ عَوَارٍ - أَيْ عَيْبٍ - وَلاَ تُؤْخَذُ الرُّبَى وَهِيَ الَّتِي لَهَا وَلَدٌ تُرَبِّيهِ، وَلاَ حَامِلٌ، وَلاَ السَّمِينَةُ، وَلاَ خِيَارُ المَالِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَكِنْ مِنْ أَوْسَطِ أَمْوَالِكُم، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ». رَوَاهُ أَبُو

---

(١) قوله: (حقائق)؛ كذا في: «مؤلفات الشيخ» (٣/ ٤٣). وجاء في ط. ابن قاسم - ضمن «شرح آداب المشي» للإمام ابن إبراهيم (ص ١٩٨): (حِقاق). وكذا في: «الإقناع» (١/ ٢٩٩).

وكلا اللفظين جمعٌ صحيحٌ لـ: (حقة)، وتجمع أيضاً على: «أَحُقّ»، وجمع الجمع: «حُقُق». انظر: «لسان العرب» (١٠/ ٥٤)، و«القاموس المحيط» (ص ٨٧٥).

دَاوُدَ. وَالخِلْطَةُ فِي المَوَاشِي تُصَيِّرُ المَالَيْنِ كَالمَالِ الوَاحِدِ.

باب: زَكَاةِ الخَارِجِ مِنَ الأَرْضِ

تَجِبُ فِي كُلِّ مَكِيلٍ مُدَّخَرٍ مِنْ قُوتٍ وَغَيْرِهِ، بِشَرْطَيْنِ: **أَحَدُهُمَا**: بُلُوغُ النِّصَابِ، وَهُوَ خَمْسَةُ أَوْسُقٍ - وَالوَسْقُ: سِتُّونَ صَاعًا - وَتُضَمُّ ثَمَرَةُ العَامِ الوَاحِدِ وَزَرْعُهُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ فِي تَكْمِيلِ النِّصَابِ. **الثَّانِي**: أَنْ يَكُونَ النِّصَابُ مَمْلُوكًا لَهُ وَقْتَ الوُجُوبِ، فَلَا تَجِبُ فِيمَا يَكْتَسِبُ اللَّقَّاطُ. أَوْ يُوهَبُ لَهُ. أَوْ يَأْخُذُهُ أُجْرَةً لِحَصَادِهِ، وَيَجِبُ العُشْرُ فِيمَا سُقِيَ بِلَا مَؤُونَةٍ، وَنِصْفُهُ بِهَا وَثَلَاثَةُ أَرْبَاعٍ بِهِمَا، فَإِنْ تَفَاوَتَا فَبِأَكْثَرِهِمَا نَفْعًا، وَمَعَ الجَهْلِ العُشْرُ، وَيَجِبُ إِخْرَاجُ زَكَاةِ الحَبِّ مُصَفًّى، والثَّمَرِ يَابِسًا. وَلَا يَصِحُّ شِرَاءُ زَكَاتِهِ، وَلَا صَدَقَتِهِ، فَإِنْ رَجَعَتْ إِلَيْهِ بِإِرْثٍ جَازَ. وَيَبْعَثُ الإِمَامُ خَارِصًا، وَيَكْفِي وَاحِدٌ، وَيَتْرُكُ الخَارِصُ لَهُ مَا يَكْفِيهِ، وَعِيَالَهُ رُطَبًا، فَإِنْ لَمْ يَتْرُكْ فَلِرَبِّ المَالِ أَخْذُهُ، وَكَرِهَ أَحْمَدُ الحَصَادَ وَالجَذَاذَ لَيْلًا، وَلَا تَتَكَرَّرُ زَكَاةُ مُعَشَّرَاتٍ، وَلَوْ بَقِيَتْ أَحْوَالًا، مَالَمْ تَكُنْ لِلتِّجَارَةِ فَتُقَوَّمُ عِنْدَ كُلِّ حَوْلٍ.

باب: زَكَاةِ النَّقْدَيْنِ

نِصَابُ الذَّهَبِ عِشْرُونَ مِثْقَالًا، وَنِصَابُ الفِضَّةِ مِائَتَا دِرْهَمٍ، وَفِي ذَلِكَ رُبْعُ العُشْرِ وَيُضَمُّ أَحَدُهُمَا إِلَى الآخَرِ فِي تَكْمِيلِ النِّصَابِ، وَتُضَمُّ قِيمَةُ العُرُوضِ إِلَى كُلٍّ مِنْهُمَا. وَلَا زَكَاةَ فِي حُلِيٍّ مُبَاحٍ، فَإِنْ أُعِدَّ لِلتِّجَارَةِ فَفِيهِ الزَّكَاةُ، وَيُبَاحُ لِلذَّكَرِ مِنَ الفِضَّةِ الخَاتَمُ، وَهُوَ فِي خِنْصِرِ يُسْرَاهُ أَفْضَلُ، وَضَعَّفَ «أَحْمَدُ» التَّخَتُّمَ فِي

اليَمِينِ. وَيُكْرَهُ لِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ خَاتَمُ حَدِيدٍ، وَصُفْرٍ، وَنُحَاسٍ، نَصَّ عَلَيْهِ. وَيُبَاحُ مِنَ الفِضَّةِ قَبِيعةُ السَّيْفِ، وَحِلْيَةُ المِنْطَقَةِ؛ لأَنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ اتَّخَذُوا المَنَاطِقَ مُحَلاَّةً بِالفِضَّةِ، وَيُبَاحُ للنِّسَاءِ مِنَ الذَّهَبِ والفِضَّةِ مَا جَرَتْ عَادَتُهُنَّ بِلُبْسِهِ. وَيَحْرُمُ تَشَبُّهُ رَجُلٍ بِامْرَأَةٍ، وَعَكْسُهُ، فِي لِبَاسٍ، وَغَيْرِهِ.

بابُ: زَكَاةِ العُرُوضِ

تَجِبُ فِيهَا إِذَا بَلَغَتْ قِيمَتُهَا نِصَابًا، إِذَا كَانَتْ للتِّجَارَةِ. وَلاَ زَكَاةَ فِيمَا أُعِدَّ للكِرَاءِ مِنْ عَقَارٍ، وَحَيَوَانٍ، وَغَيْرِهِمَا.

بابُ: زَكَاةِ الفِطْرِ

وَهِيَ طُهْرَةٌ للصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ والرَّفَثِ، وَهِيَ فَرْضُ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِذَا فَضَلَ عِنْدَهُ عَنْ قُوتِهِ وَقُوتِ عِيَالِهِ يَوْمَ العِيدِ وَلَيْلَتَهُ صَاعٌ عَنْهُ، وَعَمَّنْ يَمُونُهُ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَلاَ تَلْزَمُهُ عَنِ الأَجِيرِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ عَنِ الجَمِيعِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ، ثُمَّ الأَقْرَبِ فالأَقْرَبِ، وَلاَ تَجِبُ عَنِ الجَنِينِ إِجْمَاعًا، وَمَنْ تَبَرَّعَ بِمُؤْونَةِ مُسْلِمٍ شَهْرَ رَمَضَانَ لَزِمَتْهُ فِطْرَتُهُ، وَيَجُوزُ تَقْدِيمُهَا قَبْلَ العِيدِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، وَلاَ يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا عَنْ يَوْمِ الفِطْرِ، فَإِنْ فَعَلَ أَثِمَ وَقَضَى، وَالأَفْضَلُ يَوْمَ العِيدِ قَبْلَ الصَّلاَةِ، والوَاجِبُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ بُرٍّ، أَوْ زَبِيبٍ، أَوْ شَعِيرٍ، أَوْ أَقِطٍ، فَإِنْ عَدِمَهَا أَخْرَجَ مَا يَقُومُ مَقَامَهَا مِنْ قُوتِ البَلَدِ، وَأَحَبَّ «أَحْمَدُ» تَنْقِيَةَ الطَّعَامِ، وَحَكَاهُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، وَيَجُوزُ أَنْ يُعْطِيَ الجَمَاعَةَ مَا يَلْزَمُ الوَاحِدَ، وَعَكْسُهُ.

باب: إخرَاجِ الزَّكَاةِ

لاَ يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا عَنْ وَقْتِ وُجُوبِهَا، مَعْ إمْكَانِهِ، إلاَّ لِغَيْبَةِ الإمَامِ، أَوِ المُسْتَحِقِّ، وَكَذَا السَّاعِي لَهُ تَأْخِيرُهَا عِنْدَ ربِّهَا، لِعُذْرِ قَحْطٍ، وَنَحْوِهِ، كَمَجَاعَةٍ. احْتَجَّ «أَحْمَدُ» بِفِعْلِ عُمَرَ.

باب: أَهْلِ الزَّكَاةِ

وَهُمْ ثَمَانِيَةٌ لاَ يَجُوزُ صَرْفُهَا إِلَى غَيْرِهِمْ لِلآيَةِ:

الأَوَّلُ والثَّانِي: الفُقَرَاءُ والمَسَاكِينُ؛ وَلاَ يَجُوزُ السُّؤَالُ وَلَهُ[1] مَا يُغْنِيهِ، وَلاَ بَأْسَ بِمَسْأَلَةِ شُرْبِ المَاءِ، والاسْتِعَارَةِ، والإسْتِقْرَاضِ، وَيَجِبُ إطْعَامُ الجَائِعِ، وَكِسْوَةُ العَارِي، وَفَكُّ الأَسِيرِ.

الثَّالِثُ: العَامِلُونَ علَيْهَا؛ كَجَابٍ، وَكَاتِبٍ، وَعَدَّادٍ، وَكَيَّالٍ، وَلاَ يَجُوزُ مِنْ ذَوِي القُرْبَى، وَإِنْ شَاءَ الإمَامُ أَرْسَلَهُ مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ، وَإِنْ شَاءَ ذَكَرَ لَهُ شَيْئًا مَعْلُومًا.

الرَّابِعُ: المُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ؛ وَهُمُ السَّادَاتُ المُطَاعُونَ فِي عَشَائِرِهِمْ مِنْ كَافِرٍ يُرْجَى إسْلاَمُهُ، أَوْ مُسْلِمٍ يُرْجَى بِعَطَائِهِ قُوَّةُ إِيمَانِهِ، أَوْ إسْلاَمُ نَظِيرِهِ، أَوْ نُصْحُهُ، أَوْ كَفُّ شَرِّهِ، وَلاَ يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَأْخُذَ مَا يُعْطَى لِكَفِّ شَرِّهِ كِرِشْوَةٍ.

الخَامِسُ: الرِّقَابُ؛ وَهُمُ المُكَاتَبُونَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَفْدِيَ بِهَا أَسِيرًا مُسْلِمًا بِأَيْدِي الكُفَّارِ؛ لأَنَّه فَكُّ رَقَبَةٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنْهَا رَقَبَةً يُعْتِقُهَا؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ

---

(١) أي: الفقير، والمسكين.

تَعَالَى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾[التوبة: ٦٠].

السَّادِسُ: الغَارِمُونَ؛ وَهُمُ المَدِينُونَ، وَهُمْ ضَرْبَانِ: أَحَدُهُمَا مَنْ غَرِمَ لإِصْلاَحِ ذَاتِ البَيْنِ، وَهُوَ مَنْ تَحَمَّلَ مَالاً لِتَسْكِينِ فِتْنَةٍ. الثَّانِي: مَنِ اسْتَدَانَ لِنَفْسِهِ فِي مُبَاحٍ.

السَّابِعُ: فِي سَبِيلِ اللهِ؛ وَهُمُ الغُزَاةُ، فَيَدْفَعُ لَهُم كِفَايَةَ غَزْوِهِمْ، وَلَوْ مَعَ غِنَاهُمْ، وَالحَجُّ فِي سَبِيلِ اللهِ.

الثَّامِنُ: ابْنُ السَّبِيلِ، وَهُوَ المُسَافِرُ المُنْقَطَعُ بِهِ الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ مَا يُوصِلُهُ إِلَى بَلَدِهِ، فَيُعْطَى مَا يُوصِلُهُ إِلَيْهِ، وَلَوْ مَعَ غِنَاهُ بِبَلَدِهِ، وَإِنِ ادَّعَى الْفَقْرَ مَنْ لاَ يُعْرَفُ بِالغِنَى قُبِلَ قَوْلُهُ، وَإِنْ كَانَ جَلْدًا وَعُرِفَ لَهُ كَسْبٌ لَمْ يَجُزْ إِعْطَاؤُهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْرَفْ لَهُ كَسْبٌ أُعْطِيَ بَعْدَ إِخْبَارِهِ أَنَّه لاَ حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ، وَلاَ لِقَوِيٍّ يَكْسِبُ، وَإِنْ كَانَ الأَجْنَبِيُّ أَحْوَجَ فَلاَ يُعْطِي الْقَرِيبَ، وَيَمْنَعُ البَعِيدَ، وَلاَ يُحَابِي بِهَا قَرِيبًا، وَلاَ يَدْفَعُ بِهَا مَذَمَّةً، وَلاَ يَسْتَخْدِمُ بِهَا أَحَدًا، وَلاَ يَقِي بِهَا مَالَهُ. وَصَدَقَةُ التَّطَوُّعِ مَسْنُونَةٌ كُلَّ وَقْتٍ، وَسِرًّا أَفْضَلُ، وَكَذَلِكَ فِي الصِّحَّةِ، وَبِطِيبِ نَفْسٍ، وَفِي رَمَضَانَ؛ لِفِعْلِهِ ﷺ. وَفِي أَوْقَاتِ الحَاجَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۝﴾[البلد].

وهِيَ عَلَى القَرِيبِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ، وَلاَسِيَّمَا مَعَ العَدَاوَةِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ». ثُمَّ الجَارِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦]. وَمَنِ اشْتَدَّتْ حَاجَتُهُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ۝﴾ [البلد]. وَلاَ يَتَصَدَّقُ بِمَا يَضُرُّهُ، أَوْ يَضُرُّ غَرِيمَهُ، أَوْ مَنْ تَلْزَمُهُ مُؤْونَتُهُ، وَمَنْ أَرَادَ الصَّدَقَةَ بِمَالِهِ كُلِّهِ، وَلَهُ عَائِلَةٌ يَكْفِيهِمْ بِكَسْبِهِ، وَعَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ حُسْنَ التَّوَكُّلِ،

اسْتُحِبَّ لِقِصَّةِ الصِّدِّيقِ، وَإِلاَّ لَمْ يَجُزْ، وَيُحْجَرُ عَلَيْهِ، وَيُكْرَهُ لِمَنْ لاَ صَبْرَ لَهُ عَلَى الضِّيقِ أَنْ يَنْقُصَ نَفْسَهُ عَنِ الكِفَايَةِ التَّامَّةِ، وَيَحْرُمُ المَنُّ فِي الصَّدَقَةِ، وَهُوَ كَبِيرَةٌ يُبْطِلُ ثَوَابَهَا، وَمَنْ أَخْرَجَ شَيْئًا يَتَصَدَّقُ بِهِ ثُمَّ عَارَضَهُ شَيْءٌ، اسْتُحِبَّ لَهُ أَنْ يُمْضِيَهُ، وَكَانَ عَمْرُو بنُ العَاصِ إِذَا أَخْرَجَ طَعَامًا لِسَائِلٍ فَلَمْ يَجِدْهُ عَزَلَهُ، وَيَتَصَدَّقُ بالجَيِّدِ، وَلاَ يَقْصِدُ الخَبِيثَ فَيَتَصَدَّقُ بِهِ، وَأَفْضَلُهَا جُهْدُ المُقِلِّ، وَلاَ يُعَارِضُهُ خَبَرُ: «**خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى**» . المُرَادُ: جُهْدُ المُقِلِّ بَعْدَ حَاجَةِ عِيَالِهِ.

كتاب: الصّيام

صَوْمُ رَمَضَانَ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِسْلاَمِ، وَفُرِضَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الهِجْرَةِ، فَصَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تِسْعَةَ رَمَضَانَاتٍ، وَيُسْتَحَبُّ تَرَائِي الهِلاَلِ لَيْلَةَ الثَّلاَثِينَ مِنْ شَعْبَانَ، وَيَجِبُ صَوْمُ رَمَضَانَ بِرُؤْيَةِ هِلاَلِهِ، فَإِنْ لَمْ يُرَ مَعَ الصَّحْوِ أَكْمَلُوا ثَلاَثِينَ يَوْمًا، ثُمَّ صَامُوا مِنْ غَيْرِ خِلاَفٍ، وَإِذَا رَأَى الهِلاَلَ كَبَّرَ ثَلاَثًا، وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالأَمْنِ والإِيمَانِ، والسَّلاَمَةِ والإِسْلاَمِ، والتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَاهُ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ، هِلاَلُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ**» . وَيُقْبَلُ فِيهِ قَوْلُ وَاحِدٍ عَدْلٍ. حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَكْثَرِ العُلَمَاءِ، وَإِنْ رَآهُ وَحْدَهُ وَرُدَّتْ شَهَادَتُهُ لَزِمَهُ الصَّوْمُ، وَلاَ يُفْطِرُ إِلاَّ مَعَ النَّاسِ، وَإِذَا رَأَى هِلاَلَ شَوَّالٍ لَمْ يُفْطِرْ.

وَالمُسَافِرُ يُفْطِرُ إِذَا فَارَقَ بُيُوتَ قَرْيَتِهِ، والأَفْضَلُ لَهُ الصَّوْمُ خُرُوجًا مِنْ خِلاَفِ أَكْثَرِ العُلَمَاءِ، وَالحَامِلُ وَالمُرْضِعُ إِذَا خَافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا، أَوْ وَلَدَيْهِمَا أُبِيحَ لَهُمَا الفِطْرُ، فَإِنْ خَافَتَا عَلَى وَلَدَيْهِمَا فَقَطْ أَطْعَمَتَا عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا،

وَالمَرِيضُ إِذَا خَافَ ضَرَرًا كُرِهَ صَوْمُهُ، للآيَةِ، وَمَنْ عَجَزَ عَنِ الصَّوْمِ لِكِبَرٍ، أَوْ مَرَضٍ لاَ يُرْجَى بُرْؤُهُ، أَفْطَرَ وَأَطْعَمَ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، وَإِنْ طَارَ إِلَى حَلْقِهِ ذُبَابٌ، أَوْ غُبَارٌ، أَوْ دَخَلَ إِلَى حَلْقِهِ مَاءٌ بِلاَ قَصْدٍ، لَمْ يُفْطِرْ.

وَلاَ يَصِحُّ الصَّوْمُ الوَاجِبُ إِلاَّ بِنِيَّةٍ مِنَ اللَّيْلِ، وَيَصِحُّ صَوْمُ النَّفْلِ بِنِيَّةٍ مِنَ النَّهَارِ، قَبْلَ الزَّوَالِ، وَبَعْدَهُ.

بَابُ: مَا يُفْسِدُ الصَّوْمَ

مَنْ أَكَلَ، أَوْ شَرِبَ، أَوِ اسْتَعَطَ بِدُهْنٍ، أَوْ غَيْرِهِ، فَوَصَلَ إِلَى حَلْقِهِ، أَوِ احْتَقَنَ، أَوِ اسْتَقَاءَ فَقَاءَ، أَوْ حَجَمَ أَوِ احْتَجَمَ؛ فَسَدَ صَوْمُهُ. وَلاَ يُفْطِرُ نَاسٍ بِشَيءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَهُ الأَكْلُ، وَالشُّرْبُ مَعَ شَكٍّ فِي طُلُوعِ الفَجْرِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]. وَمَنْ أفطَرَ بِالجِمَاعِ فَعَلَيْهِ كَفَّارَةُ ظِهَارٍ مَعَ القَضَاءِ، وَتُكْرَهُ القُبْلَةُ لِمَنْ تَتَحَرَّكُ شَهْوَتُهُ، وَيَجِبُ اجْتِنَابُ كَذِبٍ، وَغِيبَةٍ، وَشَتْمٍ، وَنَمِيمَةٍ كُلَّ وَقْتٍ، لَكِنْ للصَّائِمِ آكَدُ، وَيُسَنُّ كَفُّهُ عَمَّا يُكْرَهُ، وَإِنْ شَتَمَهُ أَحَدٌ فَلْيَقُلْ: (إِنِّي صَائِمٌ).

وَيُسَنُّ تَعْجِيلُ الفِطْرِ إِذَا تَحَقَّقَ الغُرُوبُ، وَلَهُ الفِطْرُ بِغَلَبَةِ الظَّنِّ، وَيُسَنُّ تَأْخِيرُ السَّحُورِ مَالَمْ يَخْشَ طُلُوعَ الْفَجْرِ، وَتَحْصُلُ فَضِيلَةُ السَّحُورِ بِأَكْلٍ، أَوْ شُرْبٍ، وَإِنْ قَلَّ. وَيُفْطِرُ عَلَى رُطَبٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى التَّمْرِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى المَاءِ، وَيَدْعُو عِنْدَ فِطْرِهِ، وَمَنْ فَطَّرَ صَائِمًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، وَيُسْتَحَبُّ الإِكْثَارُ مِنْ قِرَاءَةِ «القُرْآنِ» فِي رَمَضَانَ، وَالذِّكْرِ وَالصَّدَقَةِ.

وَأَفْضَلُ صِيَامِ التَّطَوُّعِ صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ، وَيُسَنُّ صِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَيَّامُ البِيضِ أَفْضَلُ، وَيُسَنُّ: صَوْمُ يَوْمِ الخَمِيسِ، وَالاثْنَيْنِ، وَسِتَّةِ أَيَّامٍ

مِنْ شَوَّالٍ، وَلَوْ مُتَفَرِّقَةً، وَصَوْمُ تِسْعِ ذِي الحِجَّةِ، وَآكَدُهَا التَّاسِعُ، وَهُوَ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَصَوْمُ المُحَرَّمِ، وَأَفْضَلُهُ التَّاسِعُ وَالعَاشِرُ، وَيُسَنُّ الجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَكُلُّ مَا ذُكِرَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنَ الأَعْمَالِ غَيْرَ الصِّيَامِ فَلاَ أَصْلَ لَهُ، بَلْ هُوَ بِدْعَةٌ، وَيُكْرَهُ إِفْرَادُ رَجَبٍ بالصَّوْمِ، وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي فَضْلِ صَوْمِهِ، والصَّلاَةِ فِيهِ فَهُوَ كَذِبٌ، وَيُكْرَهُ إِفْرَادُ الجُمُعَةِ بِالصَّوْمِ، وَيُكْرَهُ تَقَدُّمُ رَمَضَانَ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، وَيُكْرَهُ الوِصَالُ، وَيَحْرُمُ صَوْمُ العِيدَيْنِ، وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَيُكْرَهُ صَوْمُ الدَّهْرِ.

وَلَيْلَةُ القَدْرِ مُعَظَّمَةٌ يُرْجَى إِجَابَةُ الدُّعَاءِ فِيهَا؛ لِقَوْلِهِ: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝﴾ [القدر]. قَالَ المُفَسِّرُونَ: فِي قِيَامِهَا، وَالعَمَلُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ أَلْفِ شَهْرٍ خَالِيَةٍ مِنْهَا، وَسُمِّيَتْ لَيْلَةَ القَدْرِ؛ لأَنَّهُ يُقَدَّرُ فِيهَا مَا يَكُونُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ، وَهِيَ مُخْتَصَّةٌ بِالعَشْرِ الأَوَاخِرِ وَلَيَالِي الوِتْرِ، وَآكَدُهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَيَدْعُو فِيهَا بِمَا عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ كَرِيمٌ، تُحِبُّ العَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي».

وَاللهُ أَعْلَمُ. وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

* * *

بُغْيَةُ البَاحَث عَنْ جُمَلِ المَوَارِثِ
(الرَّحْبِيَّةُ)

الشَّيْخُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الرَّحْبِيُّ الشَّافِعِيُّ - (ابْنُ المُتَفَنِّنَةِ)

(٤٩٧ _ ٥٧٧ هـ)

[عدد الأبيات : ١٧٦]

[البحر : الرجز]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠٠١ أَوَّلَ مَا نَسْتَفْتِحُ المَقَالاَ ... بِذِكْرِ حَمْدِ رَبِّنَا تَعَالَى

٠٠٢ (فَالحَمْدُ للهِ) عَلَى مَا أَنْعَمَا ... حَمْدًا بِهِ يَجْلُو عَنِ الْقَلْبِ الْعَمَى

٠٠٣ ثُمَّ الصَّلاَةُ بَعْدُ وَالسَّلاَمُ ... عَلَى نَبِيٍّ دِينُهُ الإِسْلاَمُ

٠٠٤ (مُحَمَّدٍ) خَاتَمِ رُسْلِ رَبِّهِ ... وَآلِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَصَحْبِهِ

٠٠٥ وَنَسْأَلُ اللهَ لَنَا الإِعَانَهْ ... فِيمَا تَوَخَّيْنَا مِنَ الإِبَانَهْ

٠٠٦ عَنْ مَذْهَبِ الإِمَامِ زَيْدِ الْفَرَضِي ... إِذْ كَانَ ذَاكَ مِنْ أَهَمِّ الْغَرَضِ

٠٠٧ عِلْمًا بِأَنَّ الْعِلْمَ خَيْرُ مَا سُعِي ... فِيهِ وَأَوْلَى مَالَهُ الْعَبْدُ دُعِي

٠٠٨ وَأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ مَخْصُوصٌ بِمَا ... قَدْ شَاعَ فِيهِ عِنْدَ كُلِّ الْعُلَمَا

٠٠٩ بِأَنَّهُ أَوَّلُ عِلْمٍ يُفْقَدُ ... فِي الأَرْضِ حَتَّى لاَ يَكَادُ يُوجَدُ

٠١٠ وَأَنَّ زَيْدًا خُصَّ لاَ مَحَالَهْ ... بِمَا حَبَاهُ خَاتَمُ الرِّسَالَهْ

٠١١ مِنْ قَوْلِهِ فِي فَضْلِهِ مُنَبِّهَا ... أَفْرَضُكُمْ زَيْدٌ وَنَاهِيكَ بِهَا

٠١٢ فَكَانَ أَوْلَى بِاتِّبَاعِ التَّابِعِي ... لاَ سِيَّمَا وَقَدْ نَحَاهُ الشَّافِعِي

٠١٣ فَهَاكَ فِيهِ الْقَوْلَ عَنْ إِيجَازِ ... مُبَرَّأً عَنْ وَصْمَةِ الأَلْغَازِ

(بَابُ: أَسْبَابِ الْمِيرَاثِ)

٠١٤ أَسْبَابُ مِيرَاثِ الْوَرَى ثَلاَثَهْ ... كُلٌّ يُفِيدُ رَبَّهُ الْوِرَاثَهْ

٠١٥ وَهْيَ نِكَاحٌ وَوَلاَءٌ وَنَسَبْ ... مَا بَعْدَهُنَّ لِلْمَوَارِيثِ سَبَبْ

(بَابُ: مَوَانِعِ الإِرْثِ)

٠١٦ وَيَمْنَعُ الشَّخصَ مِنَ الْمِيرَاثِ ... وَاحِـدَةٌ مِـنْ عِلَـلٍ ثَـلاَثِ
٠١٧ رِقٌّ وَقَتْـلٌ وَاخْتِـلاَفُ دِيـنِ ... فَـافْهَـمْ فَلَيْسَ الشَّـكُّ كَـالْيَقِيـنِ

(بَابُ: الْوَارِثِينَ مِنَ الرِّجَالِ)

٠١٨ وَالْوَارِثُونَ مِنَ الرِّجَالِ عَشَرَهْ ... أَسْمَـاؤُهُـمْ مَعْـرُوفَـةٌ مُشْتَهِـرَهْ[1]
٠١٩ الابْنُ وَابْنُ الابْنِ مَهْمَا نَزَلاَ ... وَالأَبُ وَالجَـدُّ لَـهُ وَإِنْ عَـلاَ
٠٢٠ وَالأَخُ مِنْ أَيِّ الجِهَاتِ كَانَا ... قَـدْ أَنْـزَلَ اللهُ بِـهِ الْقُـرْآنَـا
٠٢١ وَابْنُ الأَخِ المُدلِي إِلَيْهِ بِالأَبِ ... فَـاسْمَـعْ مَقَـالاً لَيْسَ بِـالْمُكَـذِّبِ
٠٢٢ وَالْعَـمُّ وَابْـنُ الْعَـمِّ مِـنْ أَبِيـهِ ... فَـاشْكُـرْ لِـذِي الإِيجَـازِ وَالتَّنْبِيـهِ
٠٢٣ وَالـزَّوْجُ وَالْمُعْتِـقُ ذُو الْـوَلاَءِ ... فَجُمْلَـةُ الـذُّكُـورِ هَـؤُلاَءِ

(بَابُ: الْوَارِثَاتِ مِنَ النِّسَاءِ)

٠٢٤ وَالْـوَارِثَـاتُ مِـنَ النِّسَـاءِ سَبْعُ ... لَـمْ يُعْـطِ أُنْثَـى غَيْـرَهُـنَّ الشَّـرْعُ[2]
٠٢٥ بِنْـتٌ وَبِنْـتُ ابْـنٍ وَأُمٌّ مُشْفِقَـهْ ... وَزَوْجَـةٌ وَجَـدَّةٌ وَمُعْتِقَـهْ
٠٢٦ وَالأُخْتُ مِنْ أَيِّ الجِهَاتِ كَانَتْ ... فَهَـذِهِ عِـدَّتُهُـنَّ بَـانَـتْ

---

(١) قوله : (الرجال)؛ كذا وجدت (الرجال) معرفة بأل في جميع النسخ التي بين يدي وبذلك ينكسر البيت، ولا يستقيم البيت إلا بتجريد (الرجال) من أل .

(٢) قوله : (النساء)؛ وأقول هنا كما قلت في (الرجال) .

(بَابُ: الفُرُوضِ المُقَدَّرَةِ فِي «كِتَابِ اللهِ تَعَالَى»)

٠٢٧ وَاعْلَمْ بِأَنَّ الإِرْثَ نَوْعَانِ هُمَا ... فَرْضٌ وَتَعْصِيبٌ عَلَى مَا قُسِمَا

٠٢٨ فَالْفَرْضُ فِي نَصِّ الْكِتَابِ سِتَّهْ ... لاَ فَرْضَ فِي الإِرْثِ سِوَاهَا الْبَتَّهْ

٠٢٩ نِصْفٌ وَرُبْعٌ ثُمَّ نِصْفُ الرُّبْعِ ... وَالثُّلْثُ وَالسُّدْسُ بِنَصِّ الشَّرْعِ

٠٣٠ وَالثُّلُثَانِ وَهُمَا التَّمَامُ ... فَاحْفَظْ فَكُلُّ حَافِظٍ إِمَامُ

(بَابُ: النِّصْفِ)

٠٣١ وَالنِّصْفُ فَرْضُ خَمْسَةٍ أَفْرَادِ ... الزَّوْجُ وَالأُنْثَى مِنَ الأَوْلاَدِ

٠٣٢ وَبِنْتُ الإِبْنِ عِنْدَ فَقْدِ الْبِنْتِ ... وَالأُخْتُ فِي مَذْهَبِ كُلِّ مُفْتِي

٠٣٣ وَبَعْدَهَا الأُخْتُ الَّتِي مِنَ الأَبِ ... عِنْدَ انْفِرَادِهِنَّ عَنْ مُعَصِّبِ

(بَابُ: الرُّبُعِ)

٠٣٤ وَالرُّبْعُ فَرْضُ الزَّوْجِ إِنْ كَانَ مَعَهْ ... مِنْ وَلَدِ الزَّوْجَةِ مَنْ قَدْ مَنَعَهْ

٠٣٥ وَهْوَ لِكُلِّ زَوْجَةٍ أَوْ أَكْثَرَا ... مَعْ عَدَمِ الأَوْلاَدِ فِيمَا قُدِّرَا

٠٣٦ وَذِكْرُ أَوْلاَدِ الْبَنِينَ يُعْتَمَدْ ... حَيْثُ اعْتَمَدْنَا الْقَوْلَ فِي ذِكْرِ الْوَلَدْ

(بَابُ: الثُّمُنِ)

٠٣٧ وَالثُّمْنُ لِلزَّوْجَةِ وَالزَّوْجَاتِ ... مَعَ الْبَنِينَ أَوْ مَعَ الْبَنَاتِ

٠٣٨ أَوْ مَعَ أَوْلاَدِ الْبَنِينَ فَاعْلَمِ ... وَلاَ تَظُنَّ الجَمْعَ شَرْطًا فَافْهَمِ

(بَابُ: الثُّلُثَيْنِ)

٥٠٣٩ الثُّلُثَانِ لِلْبَنَاتِ جَمْعَا ... مَا زَادَ عَنْ وَاحِدَةٍ فَسَمْعَا
٥٠٤٠ وَهُوَ كَذَاكَ لِبَنَاتِ الابْنِ ... فَافْهَمْ مَقَالِي فَهْمَ صَافِي الذِّهْنِ
٥٠٤١ وَهُوَ لِلأُخْتَيْنِ فَمَا يَزِيدُ ... قَضَى بِهِ الأَحْرَارُ والْعَبِيدُ
٥٠٤٢ هَذَا إِذَا كُنَّ لأُمٍّ وَأَبِ ... أَوْ لأَبٍ فَاعْمَلْ بِهَذَا تُصِبِ

(بَابُ: الثُّلُثِ)

٥٠٤٣ وَالثُّلُثُ فَرْضُ الأُمِّ حَيْثُ لاَ وَلَدْ وَلاَ مِنَ الإِخْوَةِ جَمْعٌ ذُو عَدَدْ
٥٠٤٤ كَاثْنَيْنِ أَوْ ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلاَثِ ... حُكْمُ الذُّكُورِ فِيهِ كَالإِنَاثِ
٥٠٤٥ وَلاَ ابْنُ ابْنٍ مَعَهَا أَوْ بِنْتُهُ ... فَفَرْضُهَا الثُّلُثُ كَمَا بَيَّنْتُهُ
٥٠٤٦ وَإِنْ يَكُنْ زَوْجٌ وَأُمٌّ وَأَبُ ... فَثُلُثُ الْبَاقِي لَهَا مُرَتَّبُ
٥٠٤٧ وَهَكَذَا مَعْ زَوْجَةٍ فَصَاعِدًا ... فَلاَ تَكُنْ عَنِ الْعُلُومِ قَاعِدَا
٥٠٤٨ وَهُوَ لِلإِثْنَيْنِ أَوْ ثِنْتَيْنِ ... مِنْ وَلَدِ الأُمِّ بِغَيْرِ مَيْنِ
٥٠٤٩ وَهَكَذَا إِنْ كَثُرُوا أَوْ زَادُوا ... فَمَا لَهُمْ فِيمَا سِوَاهُ زَادُ
٥٠٥٠ وَيَسْتَوِي الإِنَاثُ وَالذُّكُورُ ... فِيهِ كَمَا قَدْ أَوْضَحَ الْمَسْطُورُ

(بَابُ: السُّدُسِ)

٥٠٥١ وَالسُّدْسُ فَرْضُ سَبْعَةٍ مِنَ الْعَدَدْ ... أَبٍ وَأُمٍّ ثُمَّ بِنْتِ ابْنٍ وَجَدْ
٥٠٥٢ وَالأُخْتِ بِنْتِ الأَبِ ثُمَّ الْجَدَّهْ ... وَوَلَدُ الأُمِّ تَمَامُ الْعِدَّهْ

٠٥٣ فَالأَبُ يَسْتَحِقُّهُ مَعَ الوَلَدْ ... وَهَكَذَا الأُمُّ بِتَنْزِيلِ الصَّمَدْ
٠٥٤ وَهَكَذَا مَعْ وَلَدِ الإبْنِ الَّذِي ... مَازَالَ يَقْفُو إِثْرَهُ وَيَحْتَذِي
٠٥٥ وَهُوَ لَهَا أَيْضًا مَعَ الإثْنَيْنِ ... مِنْ إِخْوَةِ المَيْتِ فَقِسْ هَذَيْنِ
٠٥٦ وَالْجَدُّ مِثْلُ الأَبِ عِنْدَ فَقْدِهِ ... فِي حَوْزِ مَا يُصِيبُهُ وَمُدِّهِ
٠٥٧ إِلاَّ إِذَا كَانَ هُنَاكَ إِخْوَهْ ... لِكَوْنِهِمْ فِي القُرْبِ وَهْوَ أُسْوَهْ
٠٥٨ أَوْ أَبَوَانِ مَعْهُمَا زَوْجٌ وَرِثْ ... فَالأُمُّ لِلثُّلْثِ مَعَ الْجَدِّ تَرِثْ
٠٥٩ وَهَكَذَا لَيْسَ شَبِيهَا بِالأَبِ ... فِي زَوْجَةِ المَيْتِ وَأُمٍّ وَأَبِ
٠٦٠ وَحُكْمُهُ وَحُكْمُهُمْ سَيَأْتِي ... مُكَمَّلَ البَيَانِ فِي الحَالاتِ
٠٦١ وبِنْتُ الإبْنِ تَأْخُذُ السُّدْسَ إِذَا ... كَانَتْ مَعَ البِنْتِ مِثَالاً يُحْتَذَى
٠٦٢ وَهَكَذَا الأُخْتُ مَعَ الأُخْتِ الَّتِي ... بِالأَبَوَيْنِ يَا أُخَيَّ أَدْلَتِ
٠٦٣ وَالسُّدْسُ فَرْضُ جَدَّةٍ فِي النَّسَبِ ... وَاحِدَةً كَانَتْ لأُمٍّ وَأَبِ
٠٦٤ وَوَلَدُ الأُمِّ يَنَالُ السُّدْسَا ... وَالشَّرْطُ فِي إِفْرَادِهِ لاَ يُنْسَى
٠٦٥ وَإِنْ تَسَاوَى نَسَبُ الْجَدَّاتِ ... وَكُنَّ كُلُّهُنَّ وَارِثَاتِ
٠٦٦ فَالسُّدْسُ بَيْنَهُنَّ بِالسَّوِيَّهْ ... فِي القِسْمَةِ العَادِلَةِ الشَّرْعِيَّهْ
٠٦٧ وَإِنْ تَكُنْ قُرْبَى لأُمٍّ حَجَبَتْ ... أُمَّ أَبٍ بُعْدَى وَسُدْسًا سَلَبَتْ
٠٦٨ وَإِنْ تَكُنْ بِالعَكْسِ فَالقَوْلاَنِ ... فِي كُتْبِ أَهْلِ العِلْمِ مَنْصُوصَانِ
٠٦٩ لاَ تَسْقُطُ البُعْدَى عَلَى الصَّحِيحِ ... وَاتَّفَقَ الجُلُّ عَلَى التَّصْحِيحِ
٠٧٠ وَكُلُّ مَنْ أَدْلَتْ بِغَيْرِ وَارِثِ ... فَمَا لَهَا حَظٌّ مِنَ المَوَارِثِ
٠٧١ وَتَسْقُطُ البُعْدَى بِذَاتِ القُرْبِ ... فِي المَذْهَبِ الأَوْلَى فَقُلْ لِي حَسْبِي
٠٧٢ وَقَدْ تَنَاهَتْ قِسْمَةُ الفُرُوضِ ... مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ وَلاَ غُمُوضِ

(بَابُ: التَّعْصِيبِ)

٠٧٣ وَحُقَّ أَنْ نَشْرَعَ فِي التَّعْصِيبِ ... بِكُلِّ قَوْلٍ مُوجَزٍ مُصِيبِ
٠٧٤ فَكُلُّ مَنْ أَحْرَزَ كُلَّ المَالِ ... مِنَ القَرَابَاتِ أَوِ المَوَالِي
٠٧٥ أَوْ كَانَ مَا يَفْضُلُ بَعْدَ الفَرْضِ لَهُ ... فَهْوَ أَخُو العُصُوبَةِ المُفَضَّلَهْ
٠٧٦ كَالأَبِ وَالجَدِّ وَجَدِّ الجَدِّ ... وَالابْنِ عِنْدَ قُرْبِهِ وَالبُعْدِ
٠٧٧ وَالأَخِ وَابْنِ الأَخِ وَالأَعْمَامِ ... وَالسَّيِّدِ المُعْتِقِ ذِي الإِنْعَامِ
٠٧٨ وَهَكَذَا بَنُوهُمُ جَمِيعَا ... فَكُنْ لِمَا أَذْكُرُهُ سَمِيعَا
٠٧٩ وَمَا لِذِي البُعْدَى مَعَ القَرِيبِ ... فِي الإِرْثِ مِنْ حَظٍّ وَلاَ نَصِيبِ
٠٨٠ وَالأَخُ وَالعَمُّ لأُمٍّ وَأَبِ ... أَوْلَى مِنَ المُدْلِي بِشَطْرِ النَّسَبِ
٠٨١ وَالابْنُ وَالأَخُ مَعَ الإِنَاثِ ... يُعَصِّبَانِهِنَّ فِي المِيرَاثِ
٠٨٢ وَالأَخَوَاتُ إِنْ تَكُنْ بَنَاتُ ... فَهُنَّ مَعْهُنَّ مُعَصَّبَاتُ
٠٨٣ وَلَيْسَ فِي النِّسَاءِ طُرًّا عَصَبَهْ ... إِلاَّ الَّتِي مَنَّتْ بِعِتْقِ الرَّقَبَهْ

(بَابُ: الحَجْبِ)

٠٨٤ وَالجَدُّ مَحْجُوبٌ عَنِ المِيرَاثِ ... بِالأَبِ فِي أَحْوَالِهِ الثَّلاَثِ
٠٨٥ وَتَسْقُطُ الجَدَّاتُ مِنْ كُلِّ جِهَهْ ... بِالأُمِّ فَافْهَمْهُ وَقِسْ مَا أَشْبَهَهْ
٠٨٦ وَهَكَذَا ابْنُ الابْنِ بِالابْنِ فَلاَ ... تَبْغِ عَنِ الحُكْمِ الصَّحِيحِ مَعْدِلاَ
٠٨٧ وَتَسْقُطُ الإِخْوَةُ بِالبَنِينَا ... وَبِالأَبِ الأَدْنَى كَمَا رُوِينَا
٠٨٨ وَبِبَنِي البَنِينَ كَيْفَ كَانُوا ... سِيَّانِ فِيهِ الجَمْعُ وَالوُحْدَانُ[1]

(١) قوله: (وببني البنين)؛ كذا في بعض النسخ بالواو، وفي نسخ أخرى (أو ببني البنين). وكلا الحرفين -(و)، (أو)- يصح بهما البيت معنًا، ووزنًا.

٠٨٩ وَيَفْضُلُ ابنُ الأُمِّ بِالإِسْقَاطِ ... بِالجَدِّ فَافْهَمْهُ عَلَى احْتِيَاطِ

٠٩٠ وَبِالْبَنَاتِ وَبَنَاتِ الابْنِ ... جَمْعًا وَوِحْدَانًا فَقُلْ لِي زِدْنِي

٠٩١ ثُمَّ بَنَاتُ الِابْنِ يَسْقُطْنَ مَتَى ... حَازَ الْبَنَاتُ الثُّلُثَيْنِ يَا فَتَى

٠٩٢ إِلَّا إِذَا عَصَّبَهُنَّ الذَّكَرُ ... مِنْ وَلَدِ الِابْنِ عَلَى مَا ذَكَرُوا

٠٩٣ وَمِثْلُهُنَّ الأَخَوَاتُ اللَّاتِي ... يُدْلِينَ بِالْقُرْبِ مِنَ الْجِهَاتِ

٠٩٤ إِذَا أَخَذْنَ فَرْضَهُنَّ وَافِيَا ... أَسْقَطْنَ أَوْلَادَ الأَبِ الْبَوَاكِيَا

٠٩٥ وَإِنْ يَكُنْ أَخٌ لَهُنَّ حَاضِرا ... عَصَّبَهُنَّ بَاطِنًا وَظَاهِرًا

٠٩٦ وَلَيْسَ إِبْنُ الأَخِ بِالْمُعَصِّبِ ... مَنْ مِثْلُهُ أَوْ فَوْقَهُ فِي النَّسَبِ

(بَابُ: الْمُشْتَرَكَةِ)[1]

٠٩٧ وَإِنْ تَجِدْ زَوْجًا وَأُمًّا وَرِثَا ... وَإِخْوَةً لِلأُمِّ حَازُوا الثُّلُثَا

٠٩٨ وَإِخْوَةً أَيْضًا لِأُمٍّ وَأَبِ ... وَاسْتَغْرَقُوا الْمَالَ بِفَرْضِ النُّصُبِ

٠٩٩ فَاجْعَلْهُمُ كُلَّهُمُ لِأُمِّ ... وَاجْعَلْ أَبَاهُمْ حَجَرًا فِي الْيَمِّ

١٠٠ وَاقْسِمْ عَلَى الإِخْوَةِ ثُلْثَ التَّرِكَهْ ... فَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الْمُشْتَرَكَهْ

(بَابُ: الْجَدِّ وَالإِخْوَةِ)

١٠١ وَنَبْتَدِي الآنَ بِمَا أَرَدْنَا ... فِي الْجَدِّ وَالإِخْوَةِ إِذْ وَعَدْنَا

١٠٢ فَأَلْقِ نَحْوَ مَا أَقُولُ السَّمْعَا ... وَاجْمَعْ حَوَاشِيَ الْكَلِمَاتِ جَمْعَا

١٠٣ وَاعْلَمْ بِأَنَّ الْجَدَّ ذُو أَحْوَالِ ... أُنْبِيكَ عَنْهُنَّ عَلَى التَّوَالِي

---

(١) كذا في بعض النسخ، وفي أخرى: «المُشَرَّكَة»، وكلاهما صحيح، فهما اسمان واردان للباب المذكور.

١٠٤ يُقَاسِمُ الإِخْوَةَ فِيهِنَّ إِذَا ... لَمْ يَعُدِ الْقِسْمُ عَلَيْهِ بِالأَذَى

١٠٥ فَتَارَةً يَأْخُذُ ثُلْثًا كَامِلاً ... إِنْ كَانَ بِالْقِسْمَةِ عَنْهُ نَازِلاً

١٠٦ إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ ذُو سِهَامِ ... فَاقْنَعْ بِإِيضَاحِي عَنِ اسْتِفْهَامِ

١٠٧ وَتَارَةً يَأْخُذُ ثُلْثَ البَاقِي ... بَعْدَ ذَوِي الْفُرُوضِ وَالأَرْزَاقِ

١٠٨ هَذَا إِذَا مَا كَانَتِ الْمُقَاسَمَهْ ... تَنْقُصُهُ عَنْ ذَاكَ بِالْمُزَاحَمَهْ

١٠٩ وَتَارَةً يَأْخُذُ سُدْسَ المَالِ ... وَلَيْسَ عَنْهُ نَازِلاً بِحَالِ

١١٠ وَهْوَ مَعَ الإِنَاثِ عِنْدَ الْقَسْمِ ... مِثْلُ أَخٍ فِي سَهْمِهِ وَالْحُكْمِ

١١١ إِلاَّ مَعَ الأُمِّ فَلاَ يَحْجُبُهَا ... بَلْ ثُلُثُ المَالِ لَهَا يَصْحَبُهَا

١١٢ وَاحْسُبْ بَنِي الأَبِ لَدَى الأَعْدَادِ ... وَارْفُضْ بَنِي الأُمِّ مَعَ الأَجْدَادِ

١١٣ وَاحْكُمْ عَلَى الإِخْوَةِ بَعْدَ الْعَدِّ ... حُكْمَكَ فِيهِمْ عِنْدَ فَقْدِ الْجَدِّ

١١٤ وَاسْقِطْ بَنِي الإِخْوَةِ بِالأَجْدَادِ ... حُكْمًا بِعَدْلٍ ظَاهِرِ الإِرْشَادِ

(بَابُ: الأَكْدَرِيَّةِ)

١١٥ وَالأُخْتُ لاَ فَرْضَ مَعَ الْجَدِّ لَهَا ... فِيمَا عَدَا مَسْأَلَةً كَمَّلَهَا

١١٦ زَوْجٌ وَأُمٌّ وَهُمَا تَمَامُهَا ... فَاعْلَمْ فَخَيْرُ أُمَّةٍ عَلاَّمُهَا

١١٧ تُعْرَفُ يَا صَاحِ بِـ«الاكْدَرِيَّهْ» ... وَهْيَ بِأَنْ تَعْرِفَهَا حَرِيَّهْ[١]

١١٨ فَيُفْرَضُ النِّصْفُ لَهَا وَالسُّدْسُ لَهُ ... حَتَّى تَعُولَ بِالْفُرُوضِ الْمُجْمَلَهْ

١١٩ ثُمَّ يَعُودَانِ إِلَى الْمُقَاسَمَهْ ... كَمَا مَضَى فَاحْفَظْهُ وَاشْكُرْ نَاظِمَهْ

---

(١) في أكثر الطبعات قطعت همزة «الأكدرية». وبقطعها ينكسر البيت، ولا يستقيم إلا بوصلها.

(بَابُ: الْحِسَابِ)

١٢٠ وَإِنْ تُـرِدْ مَعْـرِفَـةَ الْحِسَـابِ لِتَهْتَـدِي بِـهِ إِلَـى الصَّـوَابِ
١٢١ وَتَعْـرِفَ الْقِسْمَـةَ وَالتَّفْصِيـلاَ وَتَعْلَـمَ التَّصْحِيـحَ وَالتَّأْصِيـلاَ
١٢٢ فَاسْتَخْرِجِ الأُصُولَ فِي الْمَسَائِلِ وَلاَ تَكُـنْ عَـنْ حِفْظِهَـا بِـذَاهِـلِ
١٢٣ فَـإِنَّهُـنَّ سَبْعَـةٌ أُصُـولُ ثَـلاَثَـةٌ مِنْهُـنَّ قَـدْ تَعُـولُ
١٢٤ وَبَعْـدَهَـا أَرْبَعَـةٌ تَمَـامُ لاَ عَـوْلَ يَعْـرُوهَـا وَلاَ انْثِـلاَمُ
١٢٥ فَالسُّدْسُ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ يُرَى وَالثُّلْـثُ وَالرُّبْـعُ مِـنِ اثْنَـيْ عَشَـرَا
١٢٦ وَالثُّمْنُ إِنْ ضُمَّ إِلَيْهِ السُّدْسُ فَـأَصْلُـهُ الصَّـادِقُ فِيـهِ الْحَـدْسُ
١٢٧ أَرْبَعَـةٌ يَتْبَعُهَـا عِشْـرُونَـا يَعْـرِفُهَـا الْحُسَّـابُ أَجْمَعُـونَـا
١٢٨ فَهَـذِهِ الثَّـلاَثَـةُ الأُصُـولُ إِنْ كَثُـرَتْ فُـرُوعُهَـا تَعُـولُ
١٢٩ فَتَبْلُـغُ السِّتَّـةُ عِقْـدَ الْعَشَـرَهْ فِـي صُـورَةٍ مَعْـرُوفَـةٍ مُشْتَهِـرَهْ
١٣٠ وَتَلْحَـقُ الَّتِـي تَلِيهَـا بِـالأَثَـرْ فِـي الْعَـوْلِ إِفْـرَادًا إِلَـى سَبْعَ عَشَـرْ
١٣١ وَالْعَـدَدُ الثَّـالِـثُ قَـدْ يَعُـولُ بِثُمْنِـهِ فَـاعْمَـلْ بِمَـا أَقُـولُ
١٣٢ وَالنِّصْفُ وَالبَاقِي أَوِ النِّصْفَانِ أَصْلُهُمَـا فِـي حُكْمِهِـمْ إِثْنَـانِ
١٣٣ وَالثُّلْـثُ مِـنْ ثَـلاَثَـةٍ يَكُـونُ وَالـرُّبْـعُ مِـنْ أَرْبَعَـةٍ مَسْنُـونُ
١٣٤ وَالثُّمْنُ إِنْ كَانَ فَمِنْ ثَمَانِيَهْ فَهَـذِهِ هِـيَ الأُصُـولُ الثَّـانِيَـهْ
١٣٥ لاَ يَدْخُلُ الْعَوْلُ عَلَيْهَا فَاعْلَمِ ثُمَّ اسْلُكِ التَّصْحِيحَ فِيهَا وَاقْسِمِ
١٣٦ وَإِنْ تَكُـنْ مِـنْ أَصْلِهَـا تَصِـحُّ فَتَـرْكُ تَطْـوِيـلِ الْحِسَـابِ رِبْـحُ
١٣٧ فَأَعْطِ كُلاًّ سَهْمَهُ مِنْ أَصْلِهَا مُكَمَّـلاً أَوْ عَـائِـلاً مِـنْ عَـوْلِهَـا

(بَابُ: السِّهَامِ)

١٣٨ وَإِنْ تَرَ السِّهَامَ لَيْسَتْ تَنْقَسِمْ عَلَى ذَوِي الْمِيرَاثِ فَاتْبَعْ مَا رُسِمْ

١٣٩ وَاطْلُبْ طَرِيقَ الاخْتِصَارِ فِي الْعَمَلْ بِالْوَفْقِ وَالضَّرْبِ يُجَانِبْكَ الزَّلَلْ

١٤٠ وَارْدُدْ إِلَى الْوَفْقِ الَّذِي يُوَافِقُ وَاضْرِبْهُ فِي الأَصْلِ فَأَنْتَ الحَاذِقُ

١٤١ إِنْ كَانَ جِنْسًا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَا فَاتْبَعْ سَبِيلَ الحَقِّ وَاطْرَحِ الْمِرَا

١٤٢ وَإِنْ تَرَ الْكَسْرَ عَلَى أَجْنَاسِ فَإِنَّهَا فِي الحُكْمِ عِنْدَ النَّاسِ

١٤٣ تُحْصَرُ فِي أَرْبَعَةٍ أَقْسَامِ يَعْرِفُهَا المَاهِرُ فِي الأَحْكَامِ

١٤٤ مُمَاثِلٌ مِنْ بَعْدِهِ مُنَاسِبُ وَبَعْدَهُ مُوَافِقٌ مُصَاحِبُ

١٤٥ وَالرَّابِعُ المُبَايِنُ المُخَالِفُ يُنْبِيكَ عَنْ تَفْصِيلِهِنَّ الْعَارِفُ

١٤٦ فَخُذْ مِنَ المُمَاثِلَيْنِ وَاحِدَا وَخُذْ مِنَ المُنَاسِبَيْنِ الزَّائِدَا

١٤٧ وَاضْرِبْ جَمِيعَ الْوَفْقِ فِي المُوَافِقِ وَاسْلُكْ بِذَاكَ أَنْهَجَ الطَّرَائِقِ

١٤٨ وَخُذْ جَمِيعَ الْعَدَدِ المُبَايِنِ وَاضْرِبْهُ فِي الثَّانِي وَلاَ تُدَاهِنِ

١٤٩ فَذَاكَ جُزْءُ السَّهْمِ فَاحْفَظَنْهُ وَاحْذَرْ هُدِيتَ أَنْ تَزِيغَ عَنْهُ

١٥٠ وَاضْرِبْهُ فِي الأَصْلِ الَّذِي تَأَصَّلاَ وَأَحْصِ مَا انْضَمَّ وَمَا تَحَصَّلا

١٥١ وَاقْسِمْهُ فَالْقِسْمُ إِذاً صَحِيحُ يَعْرِفُهُ الأَعْجَمُ وَالفَصِيحُ

١٥٢ فَهَذِهِ مِنَ الحِسَابِ جُمَلُ يَأْتِي عَلَى مِثَالِهِنَّ الْعَمَلُ

١٥٣ مِنْ غَيْرِ تَطْوِيلٍ وَلا اعْتِسَافِ فَاقْنَعْ بِمَا بُيِّنَ فَهْوَ كَافِ

(بَابُ: المُنَاسَخَةِ)

١٥٤ وَإِنْ يَمُتْ آخَرُ قَبْلَ القِسْمَهْ فَصَحِّحِ الحِسَابَ وَاعْرِفْ سَهْمَهْ
١٥٥ وَاجْعَلْ لَهُ مَسْأَلَةً أُخْرَى كَمَا قَدْ بُيِّنَ التَّفْصِيلُ فِيمَا قُدِّمَا
١٥٦ وَإِنْ تَكُنْ لَيْسَتْ عَلَيْهَا تَنْقَسِمْ فَارْجِعْ إِلَى الوَفْقِ بِهَذَا قَدْ حُكِمْ
١٥٧ وَانْظُرْ فَإِنْ وَافَقَتِ السِّهَامَا فَخُذْ هُدِيتَ وَفْقَهَا تَمَامَا
١٥٨ وَاضْرِبْهُ أَوْ جَمِيعَهَا فِي السَّابِقَهْ إِنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمَا مُوَافَقَهْ
١٥٩ وَكُلُّ سَهْمٍ فِي جَمِيعِ الثَّانِيَهْ يُضْرَبُ أَوْ فِي وَفْقِهَا عَلَانِيَهْ
١٦٠ وَأَسْهُمُ الأُخْرَى فَفِي السِّهَامِ تُضْرَبُ أَوْ فِي وَفْقِهَا تَمَامِ[1]
١٦١ فَهَذِهِ طَرِيقَةُ المُنَاسَخَهْ فَارْقَ بِهَا رُتْبَةَ فَضْلٍ شَامِخَهْ

(بَابُ: الخُنْثَى المُشْكِلِ)

١٦٢ وَإِنْ يَكُنْ فِي مُسْتَحِقِّي المَالِ خُنْثَى صَحِيحٌ بَيِّنُ الإِشْكَالِ
١٦٣ فَاقْسِمْ عَلَى الأَقَلِّ وَاليَقِينِ تَحْظَ بِحَقِّ القِسْمَةِ المُبِينِ
١٦٤ وَاحْكُمْ عَلَى المَفْقُودِ حُكْمَ الخُنْثَى إِنْ ذَكَرًا يَكُونُ أَوْ هُوَ أُنْثَى
١٦٥ وَهَكَذَا حُكْمُ ذَوَاتِ الحَمْلِ فَابْنِ عَلَى اليَقِينِ وَالأَقَلِّ

(بَابُ: الغَرْقَى وَالهَدْمَى وَالحَرْقَى)

١٦٦ وَإِنْ يَمُتْ قَوْمٌ بِهَدْمٍ أَوْ غَرَقْ أَوْ حَادِثٍ عَمَّ الجَمِيعَ كَالحَرَقْ
١٦٧ وَلَمْ يَكُنْ يُعْلَمُ حَالُ السَّابِقِ فَلَا تُوَرِّثْ زَاهِقًا مِنْ زَاهِقِ

---

(١) (تمام) كذا فيما بين يدي من نسخ، ولعلها «التمامِ» حتى يستقيم الإعراب.

١٦٨ وَعُدُّهُمْ كَأَنَّهُمْ أَجَانِبُ فَهَكَذَا الْقَوْلُ السَّدِيدُ الصَّائِبُ
١٦٩ وَقَدْ أَتَى الْقَوْلُ عَلَى مَا شِئْنَا مِنْ قِسْمَةِ الْمِيرَاثِ إِذْ بَيَّنَّا
١٧٠ عَلَى طَرِيقِ الرَّمْزِ وَالإِشَارَهْ مُلَخَّصًا بِأَوْجَزِ الْعِبَارَهْ
١٧١ فَالْحَمْدُ للهِ عَلَى التَّمَامِ حَمْدًا كَثِيرًا تَمَّ فِي الدَّوَامِ
١٧٢ أَسْأَلُهُ الْعَفْوَ عَنِ التَّقْصِيرِ وَخَيْرَ مَا نَأْمُلُ فِي الْمَصِيرِ
١٧٣ وَغَفْرَ مَا كَانَ مِنَ الذُّنُوبِ وَسَتْرَ مَا شَانَ مِنَ الْعُيُوبِ
١٧٤ وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ
١٧٥ (مُحَمَّدٍ) خَيْرِ الأَنَامِ الْعَاقِبِ وَآلِهِ الْغُرِّ ذَوِي الْمَنَاقِبِ
١٧٦ وَصَحْبِهِ الأَمَاجِدِ الأَبْرَارِ الصَّفْوَةِ الأَكَابِرِ الأَخْيَارِ

* * *

سادساً

الوصايا، والحِكَم، والآداب

الوَصِيَّةُ الصُّغْرَى

شَرْحُ حَدِيثِ: "اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ"

شَيْخُ الإسلامِ

أبُو العَبَّاسِ أحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الحَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ الحَرَّانِيُّ

(٦٦١ ـ ٧٢٨هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال أبي القاسم بن يوسف بن محمد التجيبي السبتي المغربي

يَتَفَضَّلُ سَيِّدُنَا الشَّيْخُ الفَقِيهُ الإِمَامُ، الفَاضِلُ العَالِمُ، بَقِيَّةُ السَّلَفِ، وَقُدْوَةُ الخَلَفِ، المُبْدِعُ المُغْرِبُ، المُعْرِبُ المُفْصِحُ، أَعْلَمُ مَنْ لَقِيتُ بِبِلَادِ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ؛ تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو العَبَّاسِ «أَحْمَدُ بْنُ تَيْمِيَّةَ» أَبْقَى اللهُ بَرَكَتَهُ:

بِأَنْ يُوصِيَنِي بِمَا يَكُونُ فِيهِ صَلَاحُ دِينِي وَدُنْيَايَ، وَيُرْشِدَنِي إِلَى كِتَابٍ يَكُونُ عَلَيْهِ اعْتِمَادِي فِي عِلْمِ الحَدِيثِ، وَكَذَلِكَ فِي غَيْرِهِ مِنَ العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَيُنَبِّهَنِي عَلَى أَفْضَلِ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ بَعْدَ الوَاجِبَاتِ، وَيُبَيِّنَ لِي أَرْجَحَ المَكَاسِبِ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى قَصْدِ الإِيمَاءِ وَالاِخْتِصَارِ، وَاللهُ تَعَالَى يَحْفَظُهُ. وَالسَّلَامُ الكَرِيمُ عَلَيْهِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ.

فَأَجَابَ شَيْخُ الإِسْلَامِ بَحْرُ العُلُومِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ:

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

أَمَّا «الوَصِيَّةُ»؛ فَمَا أَعْلَمُ وَصِيَّةً أَنْفَعَ مِنْ وَصِيَّةِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ لِمَنْ عَقَلَهَا وَاتَّبَعَهَا. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١].

وَوَصَّى النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذًا لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ: اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ».

وَكَانَ مُعَاذٌ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْزِلَةٍ عَلِيَّةٍ؛ فَإِنَّهُ قَالَ لَهُ: «يَا مُعَاذُ! وَاللهِ! إِنِّي لأُحِبُّكَ». وَكَانَ يُرْدِفُهُ وَرَاءَهُ. وَرُوِيَ فِيهِ: «أَنَّهُ أَعْلَمُ الأُمَّةِ بِالحَلاَلِ وَالحَرَامِ، وَأَنَّهُ يُحْشَرُ أَمَامَ الْعُلَمَاءِ بِرَتْوَةٍ -أَيْ بِخُطْوَةٍ-». وَمِنْ فَضْلِهِ أَنَّه بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ مُبَلِّغًا عَنْهُ دَاعِيًا، وَمُفَقِّهًا، وَمُفْتِيًا، وَحَاكِمًا إِلَى «أَهْلِ الْيَمَنِ».

وَكَانَ يُشَبِّهُهُ بِإِبْرَاهِيمَ الخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَإِبْرَاهِيمُ إِمَامُ النَّاسِ. وَكَانَ ابنُ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- يَقُولُ: (إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا للهِ حَنِيفًا، وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)؛ تَشْبِيهًا لَهُ بِإِبْرَاهِيمَ.

ثُمَّ إِنَّه ﷺ وَصَّاهُ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ، فَعُلِمَ أَنَّهَا جَامِعَةٌ، وَهِيَ كَذَلِكَ لِمَنْ عَقَلَهَا، مَعَ أَنَّهَا تَفْسِيرُ الْوَصِيَّةِ القُرْآنِيَّةِ.

أَمَّا بَيَانُ جَمْعِهَا؛ فَلأَنَّ الْعَبْدَ عَلَيْهِ «حَقَّانِ»:

حَقٌّ للهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَحَقٌّ لِعِبَادِهِ. ثُمَّ الحَقُّ الَّذِي عَلَيْهِ لاَبُدَّ أَنْ يُخِلَّ بِبَعْضِهِ أَحْيَانًا: إِمَّا بِتَرْكِ مَأْمُورٍ بِهِ، أَوْ فِعْلِ مَنْهِيٍّ عَنْهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ». وَهَذِهِ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ. وَفِي قَوْلِهِ: «حَيْثُمَا كُنْتَ» تَحْقِيقٌ لِحَاجَتِهِ إِلَى التَّقْوَى فِي السِّرِّ وَالعَلاَنِيَةِ. ثُمَّ قَالَ: «وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا». فَإِنَّ الطَّبِيبَ مَتَى تَنَاوَلَ المَرِيضُ شَيْئًا مُضِرًّا أَمَرَهُ بِمَا يُصْلِحُهُ. وَالذَّنْبُ لِلْعَبْدِ كَأَنَّهُ أَمْرٌ حَتْمٌ. فَالْكَيِّسُ هُوَ الَّذِي لاَ يَزَالُ يَأْتِي مِنَ الحَسَنَاتِ بِمَا يَمْحُو السَّيِّئَاتِ. وَإِنَّمَا قَدَّمَ فِي لَفْظِ الحَدِيثِ «السَّيِّئَةَ» وَإِنْ كَانَتْ مَفْعُولَةً، لأَنَّ المَقْصُودَ هُنَا مَحْوُهَا لاَ فِعْلُ الحَسَنَةِ، فَصَارَ كَقَوْلِهِ فِي بَوْلِ الأَعْرَابِيِّ: «صُبُّوا عَلَيْهِ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ».

وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ الحَسَنَاتُ مِنْ جِنْسِ السَّيِّئَاتِ، فَإِنَّهُ أَبْلَغُ فِي المَحْوِ،

وَالذُّنُوبُ يَزُولُ مُوجِبُهَا بِأَشْيَاءَ:

(أَحَدُهَا) التَّوْبَةُ.

وَ(الثَّانِي) الاسْتِغْفَارُ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ. فَإِنَّ اللهَ -تَعَالَى- قَدْ يَغْفِرُ لَهُ إِجَابَةً لِدُعَائِهِ وَإِنْ لَمْ يَتُبْ، فَإِذَا اجْتَمَعَتِ التَّوْبَةُ وَالاسْتِغْفَارُ فَهُوَ الْكَمَالُ.

(الثَّالِثُ) الأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ الْمُكَفِّرَةُ: إِمَّا «الكَفَّارَاتُ الْمُقَدَّرَةُ» كَمَا يُكَفِّرُ الْمُجَامِعُ فِي رَمَضَانَ، وَالْمُظَاهِرُ، وَالْمُرْتَكِبُ لِبَعْضِ مَحْظُورَاتِ الحَجِّ، أَوْ تَارِكُ بَعْضِ وَاجِبَاتِهِ، أَوْ قَاتِلُ الصَّيْدِ بِالكَفَّارَاتِ الْمُقَدَّرَةِ، وَهِيَ «أَرْبَعَةُ أَجْنَاسٍ»: هَدْيٌ، وَعِتْقٌ، وَصَدَقَةٌ، وَصِيَامٌ.

وَإِمَّا «الكَفَّارَاتُ الْمُطْلَقَةُ» كَمَا قَالَ حُذَيْفَةُ لِعُمَرَ: (فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ؛ يُكَفِّرُهَا الصَّلاَةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ). وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ «القُرْآنُ» وَ«الأَحَادِيثُ الصِّحَاحُ» فِي التَّكْفِيرِ بِالصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، وَالجُمُعَةِ، وَالصِّيَامِ، وَالحَجِّ، وَسَائِرِ الأَعْمَالِ الَّتِي يُقَالُ فِيهَا: (مَنْ قَالَ كَذَا، وَعَمِلَ كَذَا، غُفِرَ لَهُ) أَوْ (غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)، وَهِيَ كَثِيرَةٌ لِمَنْ تَلَقَّاهَا مِنَ السُّنَنِ خُصُوصًا مَا صُنِّفَ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ».

وَاعْلَمْ أَنَّ العِنَايَةَ بِهَذَا مِنْ أَشَدِّ مَا بِالإِنْسَانِ الحَاجَةُ إِلَيْهِ، فَإِنَّ الإِنْسَانَ مِنْ حِينِ يَبْلُغُ؛ خُصُوصًا فِي هَذِهِ الأَزْمِنَةِ وَنَحْوِهَا مِنْ أَزْمِنَةِ الفَتَرَاتِ الَّتِي تُشْبِهُ «الجَاهِلِيَّةَ» مِنْ بَعْضِ الوُجُوهِ، فَإِنَّ الإِنْسَانَ الَّذِي يَنْشَأُ بَيْنَ أَهْلِ عِلْمٍ وَدِينٍ قَدْ يَتَلَطَّخُ مِنْ أُمُورِ «الجَاهِلِيَّةِ» بِعِدَّةِ أَشْيَاءَ، فَكَيْفَ بِغَيْرِ هَذَا؟!

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟». هَذَا خَبَرٌ تَصْدِيقُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ [الأعراف: ٦٩]. وَلِهَذَا شَوَاهِدُ فِي «الصِّحَاحِ» وَ«الحِسَانِ».

وَهَذَا أَمْرٌ قَدْ يَسْرِي فِي المُنْتَسِبِينَ إِلَى الدِّينِ مِنَ الخَاصَّةِ؛ كَمَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ مِنْهُمُ ابْنُ عُيَيْنَةَ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ أَحْوَالِ اليَهُودِ قَدِ ابْتُلِيَ بِهِ بَعْضُ المُنْتَسِبِينَ إِلَى العِلْمِ، وَكَثِيرًا مِنْ أَحْوَالِ النَّصَارَى قَدِ ابْتُلِيَ بِهِ بَعْضُ المُنْتَسِبِينَ إِلَى الدِّينِ، كَمَا يُبْصِرُ ذَلِكَ مَنْ فَهِمَ دِينَ الإِسْلَامِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ، ثُمَّ نَزَّلَهُ عَلَى أَحْوَالِ النَّاسِ.

وَإِذَا كَانَ الأَمْرُ كَذَلِكَ فَمَنْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ، وَكَانَ مَيْتًا فَأَحْيَاهُ اللهُ، وَجَعَلَ لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ، لَابُدَّ أَنْ يُلَاحِظَ أَحْوَالَ الجَاهِلِيَّةِ، وَطَرِيقَ الأُمَّتَيْنِ: «المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ» وَ«الضَّالِّينَ» مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَيَرَى أَنْ قَدِ ابْتُلِيَ بِبَعْضِ ذَلِكَ.

فَأَنْفَعُ مَا لِلْخَاصَّةِ وَالعَامَّةِ العِلْمُ بِمَا يُخَلِّصُ النُّفُوسَ مِنْ هَذِهِ الوَرَطَاتِ، وَهُوَ إِتْبَاعُ السَّيِّئَاتِ الحَسَنَاتِ. وَ«الحَسَنَاتُ»: مَا نَدَبَ اللهُ إِلَيْهِ عَلَى لِسَانِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ﷺ مِنَ الأَعْمَالِ، وَالأَخْلَاقِ، وَالصِّفَاتِ.

وَمِمَّا يُزِيلُ مُوجِبَ الذُّنُوبِ «المَصَائِبُ المُكَفِّرَةُ»، وَهِيَ: كُلُّ مَا يُؤْلِمُ مِنْ هَمٍّ، أَوْ حَزَنٍ، أَوْ أَذًى فِي مَالٍ، أَوْ عِرْضٍ، أَوْ جَسَدٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، لَكِنْ لَيْسَ

هَذَا مِنْ فِعْلِ الْعَبْدِ.

فَلَمَّا قَضَى بِهَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ حَقَّ اللهِ، مِنْ عَمَلِ الصَّالِحِ، وَإِصْلَاحِ الْفَاسِدِ؛ قَالَ: «وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ». وَهُوَ حَقُّ النَّاسِ.

وَجِمَاعُ الْخُلُقِ الْحَسَنِ مَعَ النَّاسِ: أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ بِالسَّلَامِ، وَالإِكْرَامِ، وَالدُّعَاءِ لَهُ، وَالاسْتِغْفَارِ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَالزِّيَارَةِ لَهُ. وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ مِنَ التَّعْلِيمِ، وَالْمَنْفَعَةِ، وَالْمَالِ. وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ فِي دَمٍ، أَوْ مَالٍ، أَوْ عِرْضٍ. وَبَعْضُ هَذَا وَاجِبٌ، وَبَعْضُهُ مُسْتَحَبٌّ.

وَأَمَّا الْخُلُقُ الْعَظِيمُ الَّذِي وَصَفَ اللهُ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ فَهُوَ الدِّينُ الْجَامِعُ لِجَمِيعِ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ مُطْلَقًا، هَكَذَا قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ، وَهُوَ تَأْوِيلُ «الْقُرْآنِ»، كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: (كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ). وَحَقِيقَتُهُ الْمُبَادَرَةُ إِلَى امْتِثَالِ مَا يُحِبُّهُ اللهُ - تَعَالَى - بِطِيبِ نَفْسٍ، وَانْشِرَاحِ صَدْرٍ.

وَأَمَّا بَيَانُ أَنَّ هَذَا كُلَّهُ فِي وَصِيَّةِ اللهِ، فَهُوَ أَنَّ اسْمَ تَقْوَى اللهِ يَجْمَعُ فِعْلَ كُلِّ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ إِيجَابًا وَاسْتِحْبَابًا، وَمَا نَهَى عَنْهُ تَحْرِيمًا وَتَنْزِيهًا، وَهَذَا يَجْمَعُ حُقُوقَ اللهِ وَحُقُوقَ الْعِبَادِ. لَكِنْ لَمَّا كَانَ تَارَةً يَعْنِي بِالتَّقْوَى خَشْيَةَ الْعَذَابِ الْمُقْتَضِيَةَ لِلانْكِفَافِ عَنِ الْمَحَارِمِ، جَاءَ مُفَسَّرًا فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ (قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ؟) قَالَ: «تَقْوَى اللهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ». قِيلَ: (وَمَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟) قَالَ: «الأَجْوَفَانِ: الْفَمُ وَالْفَرْجُ».

وَفِي «الصَّحِيحِ»: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». فَجَعَلَ كَمَالَ الإِيمَانِ

فِي كَمَالِ حُسْنِ الخُلُقِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الإِيمَانَ كُلَّهُ تَقْوَى اللهِ.

وَتَفْصِيلُ أُصُولِ التَّقْوَى وَفُرُوعِهَا لاَ يَحْتَمِلُهُ هَذَا المَوْضِعُ، فَإِنَّهَا الدِّينُ كُلُّه؛ لَكِنْ يَنْبُوعُ الخَيْرِ وَأَصْلُهُ: إِخْلاَصُ الْعَبْدِ لِرَبِّهِ عِبَادَةً وَاسْتِعَانَةً كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝ ﴾ [الفاتحة] . وَفِي قَوْلِهِ: ﴿ فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ [هود : ١٢٣] . وَفِي قَوْلِهِ: ﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ۝ ﴾ [الشورى] . وَفِي قَوْلِهِ: ﴿ فَٱبْتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُواْ لَهُۥٓ ﴾ [العنكبوت : ١٧] . بِحَيْثُ يَقْطَعُ الْعَبْدُ تَعَلُّقَ قَلْبِهِ مِنَ المَخْلُوقِينَ انْتِفَاعًا بِهِمْ، أَوْ عَمَلاً لأَجْلِهِمْ، وَيَجْعَلُ هِمَّتَهُ رَبَّه تَعَالَى، وَذَلِكَ بِمُلاَزَمَةِ الدُّعَاءِ لَهُ فِي كُلِّ مَطْلُوبٍ مِنْ فَاقَةٍ، وَحَاجَةٍ، وَمَخَافَةٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَالْعَمَلِ لَهُ بِكُلِّ مَحْبُوبٍ. وَمَنْ أَحْكَمَ هَذَا فَلاَ يُمْكِنُ أَنْ يُوصَفَ مَا يُعْقِبُهُ ذَلِكَ.

وَأَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنْهُ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ بَعْدَ الفَرَائِضِ: فَإِنَّهُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلاَفِ النَّاسِ فِيمَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ، وَمَا يُنَاسِبُ أَوْقَاتَهُمْ، فَلاَ يُمْكِنُ فِيهِ جَوَابٌ جَامِعٌ مُفَصَّلٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، لَكِنْ مِمَّا هُوَ كَالإِجْمَاعِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ بِاللهِ وَأَمْرِهِ: أَنَّ مُلاَزَمَةَ ذِكْرِ اللهِ دَائِمًا هُوَ أَفْضَلُ مَا شَغَلَ الْعَبْدُ بِهِ نَفْسَهُ فِي الجُمْلَةِ؛ وَعَلَى ذَلِكَ دَلَّ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ: «سَبَقَ المُفَرِّدُونَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَنِ المُفَرِّدُونَ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ». وَفِيمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ، وَمِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ»؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: «ذِكْرُ اللهِ».

وَالدَّلاَئِلُ القُرْآنِيَّةُ وَالإِيمَانِيَّةُ بَصَرًا، وَخَبَرًا، وَنَظَرًا، عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَأَقَلُّ ذَلِكَ أَنْ يُلاَزِمَ الْعَبْدُ الأَذْكَارَ المَأْثُورَةَ عَنْ مُعَلِّمِ الخَيْرِ وَإِمَامِ المُتَّقِينَ ﷺ؛ كَالأَذْكَارِ المُؤَقَّتَةِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَآخِرِهِ، وَعِنْدَ أَخْذِ المَضْجَعِ، وَعِنْدَ الاسْتِيقَاظِ مِنَ المَنَامِ، وَأَدْبَارَ الصَّلَوَاتِ، وَالأَذْكَارِ المُقَيَّدَةِ مِثْلُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الأَكْلِ، وَالشُّرْبِ، وَاللِّبَاسِ، وَالجِمَاعِ، وَدُخُولِ المَنْزِلِ، وَالمَسْجِدِ، وَالخَلاَءِ، وَالخُرُوجِ مِنْ ذَلِكَ، وَعِنْدَ المَطَرِ، وَالرَّعْدِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَقَدْ صُنِّفَتْ لَهُ الكُتُبُ المُسَمَّاةُ بِـ «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ».

ثُمَّ مُلاَزَمَةُ الذِّكْرِ مُطْلَقًا وَأَفْضَلُهُ: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ». وَقَدْ تَعْرِضُ أَحْوَالٌ يَكُونُ بَقِيَّةُ الذِّكْرِ مِثْلَ: «سُبْحَانَ اللهِ، وَالحَمْدُ للهِ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ». أَفْضَلَ مِنْهُ.

ثُمَّ يُعْلَمُ أَنَّ كُلَّ مَا تَكَلَّمَ بِهِ اللِّسَانُ وَتَصَوَّرَهُ القَلْبُ مِمَّا يُقَرِّبُ إِلَى اللهِ مِنْ تَعَلُّمِ عِلْمٍ وَتَعْلِيمِهِ، وَأَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ وَنَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ فَهُوَ مِنْ ذِكْرِ اللهِ. وَلِهَذَا مَنِ اشْتَغَلَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ النَّافِعِ بَعْدَ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ، أَوْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَتَفَقَّهُ، أَوْ يُفَقِّهُ فِيهِ الْفِقْهَ الَّذِي سَمَّاهُ اللهُ وَرَسُولُهُ فِقْهًا فَهَذَا أَيْضًا مِنْ أَفْضَلِ ذِكْرِ اللهِ. وَعَلَى ذَلِكَ إِذَا تَدَبَّرْتَ لَمْ تَجِدْ بَيْنَ الأَوَّلِينَ فِي كَلِمَاتِهِمْ فِي أَفْضَلِ الأَعْمَالِ كَبِيرَ اخْتِلاَفٍ.

وَمَا اشْتَبَهَ أَمْرُهُ عَلَى الْعَبْدِ، فَعَلَيْهِ بِالاِسْتِخَارَةِ المَشْرُوعَةِ، فَمَا نَدِمَ مَنِ اسْتَخَارَ اللهَ تَعَالَى. وَلْيُكْثِرْ مِنْ ذَلِكَ، وَمِنَ الدُّعَاءِ، فَإِنَّهُ مِفْتَاحُ كُلِّ خَيْرٍ، وَلاَ يَعْجَلْ فَيَقُولَ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي، وَلْيَتَحَرَّ الأَوْقَاتَ الْفَاضِلَةَ: كَآخِرِ اللَّيْلِ، وَأَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ، وَعِنْدَ الأَذَانِ، وَوَقْتِ نُزُولِ المَطَرِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا أَرْجَحُ المَكَاسِبِ: فَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللهِ، وَالثِّقَةُ بِكِفَايَتِهِ، وَحُسْنُ الظَّنِّ بِهِ. وَذَلِكَ أَنَّه يَنْبَغِي لِلْمُهْتَمِّ بِأَمْرِ الرِّزْقِ أَنْ يَلْجَأَ فِيهِ إِلَى اللهِ وَيَدْعُوهُ؛ كَمَا قَالَ - سُبْحَانَهُ- فِيمَا يَأْثُرُ عَنْهُ نَبِيُّهُ ﷺ: **«كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ. يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ»**. وَفِيمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَّى شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ، فَإِنَّه إِنْ لَمْ يُيَسِّرْهُ لَمْ يَتَيَسَّرْ»**.

وَقَدْ قَالَ اللهُ - تَعَالَى- فِي كِتَابِهِ: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٣٢]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]. وَهَذَا وَإِنْ كَانَ فِي الجُمُعَةِ فَمَعْنَاهُ قَائِمٌ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ. وَلِهَذَا - وَاللهُ أَعْلَمَ- أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي يَدْخُلُ المَسْجِدَ أَنْ يَقُولَ: **«اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»**. وَإِذَا خَرَجَ أَنْ يَقُولَ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»**. وَقَدْ قَالَ الخَلِيلُ ﷺ: ﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ﴾ [العنكبوت: ١٧]. وَهَذَا أَمْرٌ، وَالأَمْرُ يَقْتَضِي الإِيجَابُ فَالاسْتِعَانَةُ بِاللهِ، وَاللَّجَأُ إِلَيْهِ فِي أَمْرِ الرِّزْقِ وَغَيْرِهِ أَصْلٌ عَظِيمٌ.

ثُمَّ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَأْخُذَ المَالَ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ لِيُبَارَكَ لَهُ فِيهِ، وَلاَ يَأْخُذَهُ بِإِشْرَافٍ وَهَلَعٍ؛ بَلْ يَكُونُ المَالُ عِنْدَهُ بِمَنْزِلَةِ الخَلاَءِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي القَلْبِ مَكَانَةٌ، وَالسَّعْيُ فِيهِ إِذَا سَعَى كَإِصْلاَحِ الخَلاَءِ. وَفِي الحَدِيثِ المَرْفُوعِ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ: **«مَنْ أَصْبَحَ وَالدُّنْيَا أَكْبَرُ هَمِّهِ، شَتَّتَ اللهُ**

عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إلاَّ مَا كُتِبَ لَهُ. وَمَنْ أَصْبَحَ وَالآخِرَةُ أَكْبَرُ هَمِّهِ، جَمَعَ اللهُ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ».

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: (أَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنْتَ إِلَى نَصِيبِكَ مِنَ الآخِرَةِ أَحْوَجُ، فَإِنْ بَدَأْتَ بِنَصِيبِكَ مِنَ الآخِرَةِ مُرَّ عَلَى نَصِيبِكَ مِنَ الدُّنْيَا فَانْتَظِمْهُ انْتِظَامًا. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۝٥٧ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ۝٥٨﴾ [الذاريات]).

فَأَمَّا تَعْيِينُ مَكْسَبٍ عَلَى مَكْسَبٍ، مِنْ صِنَاعَةٍ، أَوْ تِجَارَةٍ، أَوْ بِنَايَةٍ، أَوْ حِرَاثَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَهَذَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ النَّاسِ، وَلاَ أَعْلَمُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا عَامًّا، لَكِنْ إِذَا عَنَّ لِلإِنْسَانِ جِهَةٌ فَلْيَسْتَخِرِ اللهَ -تَعَالَى- فِيهَا الاسْتِخَارَةَ الْمُتَلَقَّاةَ عَنْ مُعَلِّمِ الخَيْرِ ﷺ، فَإِنَّ فِيهَا مِنَ البَرَكَةِ مَا لاَ يُحَاطُ بِهِ. ثُمَّ مَا تَيَسَّرَ لَهُ فَلاَ يَتَكَلَّفُ غَيْرَهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ كَرَاهَةٌ شَرْعِيَّةٌ.

وَأَمَّا مَا تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ مِنَ الكُتُبِ فِي العُلُومِ، فَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ، وَهُوَ أَيْضًا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ نَشْءِ الإِنْسَانِ فِي البِلَادِ، فَقَدْ يَتَيَسَّرُ لَهُ فِي بَعْضِ البِلَادِ مِنَ العِلْمِ، أَوْ مِنْ طَرِيقِهِ، وَمَذْهَبِهِ فِيهِ، مَا لاَ يَتَيَسَّرُ لَهُ فِي بَلَدٍ آخَرَ، لَكِنْ جِمَاعُ الخَيْرِ أَنْ يَسْتَعِينَ بِاللهِ - سُبْحَانَهُ- فِي تَلَقِّي العِلْمِ المَوْرُوثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّى عِلْمًا، وَمَا سِوَاهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عِلْمًا فَلاَ يَكُونَ نَافِعًا، وَإِمَّا أَلاَّ يَكُونَ عِلْمًا، وَإِنْ سُمِّيَ بِهِ. وَلَئِنْ كَانَ عِلْمًا نَافِعًا فَلاَ بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِي مِيرَاثِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا يُغْنِي عَنْهُ مِمَّا هُوَ مِثْلُهُ وَخَيْرٌ مِنْهُ.

وَلْتَكُنْ هِمَّتُهُ فَهْمَ مَقَاصِدِ الرَّسُولِ ﷺ فِي أَمْرِهِ، وَنَهْيِهِ، وَسَائِرِ كَلَامِهِ. فَإِذَا اطْمَأَنَّ قَلْبُهُ أَنَّ هَذَا هُوَ مُرَادُ الرَّسُولِ ﷺ فَلَا يَعْدِلْ عَنْهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ تَعَالَى، وَلَا مَعَ النَّاسِ، إِذَا أَمْكَنَهُ ذَلِكَ.

وَلْيَجْتَهِدْ أَنْ يَعْتَصِمَ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ العِلْمِ بِأَصْلٍ مَأْثُورٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَإِذَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِمَّا قَدِ اخْتَلَفَ فِيهِ النَّاسُ فَلْيَدْعُ بِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ؛ اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». فَإِنَّ اللهَ -تَعَالَى- قَدْ قَالَ فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ رَسُولُهُ ﷺ: «يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ».

وَأَمَّا وَصْفُ «الكُتُبِ» وَ«المُصَنِّفِينَ» فَقَدْ سُمِعَ مِنَّا فِي أَثْنَاءِ المُذَاكَرَةِ مَا يَسَّرَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ. وَمَا فِي الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ المُبَوَّبَةِ كِتَابٌ أَنْفَعُ مِنْ «صَحِيحِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيِّ»، لَكِنْ هُوَ وَحْدَهُ لَا يَقُومُ بِأُصُولِ العِلْمِ. وَلَا يَقُومُ بِتَمَامِ المَقْصُودِ لِلْمُتَبَحِّرِ فِي أَبْوَابِ العِلْمِ، إِذْ لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ أَحَادِيثَ أُخَرَ، وَكَلَامِ أَهْلِ الفِقْهِ، وَأَهْلِ العِلْمِ فِي الأُمُورِ الَّتِي يَخْتَصُّ بِعِلْمِهَا بَعْضُ العُلَمَاءِ. وَقَدْ أَوْعَبَتِ الأُمَّةُ فِي كُلِّ فَنٍّ مِنْ فُنُونِ العِلْمِ إِيعَابًا، فَمَنْ نَوَّرَ اللهُ قَلْبَهُ هَدَاهُ بِمَا يَبْلُغُهُ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ أَعْمَاهُ لَمْ تَزِدْهُ كَثْرَةُ الكُتُبِ إِلَّا حَيْرَةً وَضَلَالًا؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ

لابن[1] لبيد الأنصاري: «أَوَلَيْسَتِ التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ عِنْدَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى؟ فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟».

فَنَسْأَلُ اللهَ العَظِيمَ أَنْ يَرْزُقَنَا الهُدَى وَالسَّدَادَ، وَيُلْهِمَنَا رُشْدَنَا، وَيَقِيَنَا شَرَّ أَنْفُسِنَا، وَأَلاَّ يُزِيغَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَيَهَبَ لَنَا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمَةً إِنَّهُ هُوَ الوَهَّابُ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِين، وَصَلَوَاتُهُ عَلَى أَشْرَفِ المُرْسَلِينَ.

* * *

(١) في «الفتاوى» (١٠/ ٦٦٥): (لأبي لبيد)، والصواب ما أثبته، وهو: الصحابي: زياد بن لبيد ابن ثعلبة الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه.

عُنْوَانِ الحِكَمِ - (النُّونِيَّةُ)

شَاعِرُ زَمَانِهِ، المُحَدِّثُ

أَبُو الفَتْحِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ البُسْتِيُّ

(٣٣٠ تقديراً ـ ٤٠٠ هـ)

[عدد الأبيات : ٦٣]

[البحر : البسيط]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠١ زِيَادَةُ المَرْءِ فِي دُنْيَاهُ نُقْصَانُ   وَرِبْحُهُ غَيْرَ مَحْضِ الْخَيْرِ خُسْرَانُ

٠٢ وَكُلُّ وِجْدَانِ حَظٍّ لاَ ثَبَاتَ لَهُ   فَإِنَّ مَعْنَاهُ فِي التَّحْقِيقِ فِقْدَانُ

٠٣ يَا عَامِرًا لِخَرَابِ الدَّارِ مُجْتَهِدًا   بِاللهِ هَلْ لِخَرَابِ العُمْرِ عُمْرَانُ؟

٠٤ وَيَا حَرِيصًا عَلَى الأَمْوَالِ تَجْمَعُهَا   أُنْسِيتَ أَنَّ سُرُورَ المَالِ أَحْزَانُ؟

٠٥ زَعِ الفُؤَادَ عَنِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا   فَصَفْوُهَا كَدَرٌ وَالْوَصْلُ هِجْرَانُ[1]

٠٦ وَأَرْعِ سَمْعَكَ أَمْثَالاً أُفَصِّلُهَا   كَمَا يُفَصَّلُ يَاقُوتٌ وَمَرْجَانُ

٠٧ أَحْسِنْ إِلَى النَّاسِ تَسْتَعْبِدْ قُلُوبَهُمُ   فَطَالَمَا اسْتَعْبَدَ الإِنْسَانَ إِحْسَانُ

٠٨ يَا خَادِمَ الْجِسْمِ كَمْ تَشْقَى بِخِدْمَتِهِ   أَتَطْلُبُ الرِّبْحَ فِيمَا فِيهِ خُسْرَانُ؟

٠٩ أَقْبِلْ عَلَى النَّفْسِ وَاسْتَكْمِلْ فَضَائِلَهَا   فَأَنْتَ بِالنَّفْسِ لاَ بِالْجِسْمِ إِنْسَانُ

١٠ وَإِنْ أَسَاءَ مُسِيءٌ فَلْيَكُنْ لَكَ فِي   عُرُوضِ زَلَّتِهِ صَفْحٌ وَغُفْرَانُ

١١ وَكُنْ عَلَى الدَّهْرِ مِعْوَانًا لِذِي أَمَلٍ   يَرْجُو نَدَاكَ فَإِنَّ الحُرَّ مِعْوَانُ

١٢ وَاشْدُدْ يَدَيْكَ بِحَبْلِ اللهِ مُعْتَصِمًا   فَإِنَّهُ الرُّكْنُ إِنْ خَانَتْكَ أَرْكَانُ

١٣ مَنْ يَتَّقِ اللهَ يُحْمَدْ فِي عَوَاقِبِهِ   وَيَكْفِهِ شَرَّ مَنْ عَزُّوا وَمَنْ هَانُوا

١٤ مَنِ اسْتَعَانَ بِغَيْرِ اللهِ فِي طَلَبٍ   فَإِنَّ نَاصِرَهُ عَجْزٌ وَخِذْلاَنُ

١٥ مَنْ كَانَ لِلخَيْرِ مَنَّاعًا فَلَيْسَ لَهُ   عَلَى الْحَقِيقَةِ إِخْوَانٌ وَأَخْدَانُ

١٦ مَنْ جَادَ بِالمَالِ مَالَ النَّاسُ قَاطِبَةً   إِلَيْهِ وَالمَالُ لِلإِنْسَانِ فَتَّانُ

١٧ مَنْ سَالَمَ النَّاسَ يَسْلَمْ مِنْ غَوَائِلِهِم   وَعَاشَ وَهُوَ قَرِيرُ الْعَيْنِ جَذْلاَنُ

---

(١) قوله: (زَعِ)؛ كذا بالزاي، وهو فعل أمر، ومعناه: كُفَّ.

١٨ مَنْ كَانَ لِلْعَقْلِ سُلْطَانٌ عَلَيْهِ غَدَا وَمَا عَلَى نَفْسِهِ لِلْحِرْصِ سُلْطَانُ
١٩ مَنْ مَدَّ طَرْفًا لِفَرْطِ الْجَهْلِ نَحْوَ هَوَىً أَغْضَى عَلَى الْحَقِّ يَوْمًا وَهْوَ خَزْيَانُ
٢٠ مَنْ عَاشَرَ النَّاسَ لاَقَى مِنْهُمُ نَصَبًا لأَنَّ سُوسَهُمُ بَغْيٌ وَعُدْوَانُ
٢١ وَمَنْ يُفَتِّشْ عَنِ الإِخْوَانِ يَقْلِهِمُ فَجُلُّ إِخْوَانِ هَذَا الْعَصْرِ خَوَّانُ
٢٢ مَنِ اسْتَشَارَ صُرُوفَ الدَّهْرِ قَامَ لَهُ عَلَى حَقِيقَةِ طَبْعِ الدَّهْرِ بُرْهَانُ
٢٣ مَنْ يَزْرَعِ الشَّرَّ يَحْصُدْ فِي عَوَاقِبِهِ نَدَامَةً وَلِحَصْدِ الزَّرْعِ إِبَّانُ
٢٤ مَنِ اسْتَنَامَ إِلَى الأَشْرَارِ نَامَ وَفِي قَمِيصِهِ مِنْهُمُ صِلٌّ وَثُعْبَانُ
٢٥ كُنْ رَيِّقَ الْبِشْرِ إِنَّ الْحُرَّ هِمَّتُهُ صَحِيفَةٌ وَعَلَيْهَا الْبِشْرُ عُنْوَانُ
٢٦ وَرَافِقِ الرِّفْقَ فِي كُلِّ الأُمُورِ فَلَمْ يَنْدَمْ رَفِيقٌ وَلَمْ يَذْمُمْهُ إِنْسَانُ
٢٧ وَلاَ يَغُرَّنْكَ حَظٌّ جَرَّهُ خَرَقٌ فَالْخَرْقُ هَدْمٌ وَرِفْقُ الْمَرْءِ بُنْيَانُ
٢٨ أَحْسِنْ إِذَا كَانَ إِمْكَانٌ وَمَقْدِرَةٌ فَلَنْ يَدُومَ عَلَى الإِحْسَانِ إِمْكَانُ
٢٩ فَالرَّوْضُ يَزْدَانُ بِالأَنْوَارِ فَاغِمَةً وَالْحُرُّ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ يَزْدَانُ
٣٠ صُنْ حُرَّ وَجْهِكَ لاَ تَهْتِكْ غِلاَلَتَهُ فَكُلُّ حُرٍّ لِحُرِّ الْوَجْهِ صَوَّانُ
٣١ فَإِنْ لَقِيتَ عَدُوًّا فَالْقَهُ أَبَدًا وَالْوَجْهُ بِالْبِشْرِ وَالإِشْرَاقِ غَضَّانُ
٣٢ دَعِ التَّكَاسُلَ فِي الْخَيْرَاتِ تَطْلُبُهَا فَلَيْسَ يَسْعَدُ بِالْخَيْرَاتِ كَسْلاَنُ
٣٣ لاَ ظِلَّ لِلْمَرْءِ يَعْرَى مِنْ تُقىً وَنُهَى وَإِنْ أَظَلَّتْهُ أَوْرَاقٌ وَأَفْنَانُ
٣٤ وَالنَّاسُ أَعْوَانُ مَنْ وَالَتْهُ دَوْلَتُهُ وَهُمْ عَلَيْهِ إِذَا عَادَتْهُ أَعْوَانُ
٣٥ «سَحْبَانُ» مِنْ غَيْرِ مَالٍ «بَاقِلٌ» حَصِرٌ وَ«بَاقِلٌ» فِي ثَرَاءِ الْمَالِ «سَحْبَانُ»
٣٦ لاَ تُودِعِ السِّرَّ وَشَّاءً يَبُوحُ بِهِ فَمَا رَعَى غَنَمًا فِي الدَّوِّ سِرْحَانُ
٣٧ لاَ تَحْسَبِ النَّاسَ طَبْعًا وَاحِدًا فَلَهُمْ غَرَائِزٌ لَسْتَ تُحْصِيهِنَّ أَلْوَانُ
٣٨ مَا كُلُّ مَاءٍ كَصَدَّاءٍ لِوَارِدِهِ نَعَمْ وَلاَ كُلُّ نَبْتٍ فَهْوَ سَعْدَانُ

٣٩ لاَ تَخْدِشَنَّ بِمَطْلٍ وَجْهَ عَارِفَةٍ ... فَالْبِرُّ يَخْدِشُهُ مَطْلٌ وَلِيَّانُ
٤٠ لاَ تَسْتَشِرْ غَيْرَ نَدْبٍ حَازِمٍ يَقِظٍ ... قَدِ اسْتَوَى فِيهِ إِسْرَارٌ وَإِعْلاَنُ
٤١ فَلِلتَّدَابِيرِ فُرْسَانٌ إِذَا رَكَضُوا ... فِيهَا أَبَرُّوا كَمَا لِلْحَرْبِ فُرْسَانُ
٤٢ وَلِلأُمُورِ مَوَاقِيتٌ مُقَدَّرَةٌ ... وَكُلُّ أَمْرٍ لَهُ حَدٌّ وَمِيزَانُ
٤٣ فَلاَ تَكُنْ عَجِلاً بِالأَمْرِ تَطْلُبُهُ ... فَلَيْسَ يُحْمَدُ قَبْلَ النُّضْجِ بُحْرَانُ
٤٤ كَفَى مِنَ الْعَيْشِ مَا قَدْ سَدَّ مِنْ عَوَزٍ ... فَفِيهِ لِلْحُرِّ إِنْ حَقَّقْتَ غُنْيَانُ
٤٥ وَذُو الْقَنَاعَةِ رَاضٍ مِنْ مَعِيشَتِهِ ... وَصَاحِبُ الحِرْصِ إِنْ أَثْرَى فَغَضْبَانُ
٤٦ حَسْبُ الْفَتَى عَقْلُهُ خِلاًّ يُعَاشِرُهُ ... إِذَا تَحَامَاهُ إِخْوَانٌ وَخِلاَّنُ
٤٧ هُمَا رَضِيعَا لَبَانٍ: حِكْمَةٌ وَتُقَى ... وَسَاكِنَا وَطَنٍ: مَالٌ وَطُغْيَانُ
٤٨ إِذَا نَبَا بِكَرِيمٍ مَوْطِنٌ فَلَهُ ... وَرَاءَهُ فِي بَسِيطِ الأَرْضِ أَوْطَانُ
٤٩ يَا ظَالِمًا فَرِحًا بِالعِزِّ سَاعَدَهُ ... إِنْ كُنْتَ فِي سِنَةٍ فَالدَّهْرُ يَقْظَانُ
٥٠ مَا اسْتَمْرَأَ الظُّلْمَ لَوْ أَنْصَفْتَ آكِلُهُ ... وَهَلْ يَلَذُّ مَذَاقَ المَرْءِ خُطْبَانُ
٥١ يَا أَيُّهَا العَالِمُ المَرْضِيُّ سِيرَتُهُ ... أَبْشِرْ فَأَنْتَ بِغَيْرِ المَاءِ رَيَّانُ
٥٢ وَيَا أَخَا الْجَهْلِ لَوْ أَصْبَحْتَ فِي لُجَجٍ ... فَأَنْتَ مَا بَيْنَهَا لاَ شَكَّ ظَمْآنُ
٥٣ لاَ تَحْسَبَنَّ سُرُورًا دَائِمًا أَبَدًا ... مَنْ سَرَّهُ زَمَنٌ سَاءَتْهُ أَزْمَانُ
٥٤ إِذَا جَفَاكَ خَلِيلٌ كُنْتَ تَأْلَفُهُ ... فَاطْلُبْ سِوَاهُ فَكُلُّ النَّاسِ إِخْوَانُ
٥٥ وَإِنْ نَبَتْ بِكَ أَوْطَانٌ نَشَأْتَ بِهَا ... فَارْحَلْ فَكُلُّ بِلاَدِ اللهِ أَوْطَانُ
٥٦ يَا رَافِلاً فِي الشَّبَابِ الرَّحْبِ مُنْتَشِيًا ... مِنْ كَأْسِهِ هَلْ أَصَابَ الرُّشْدَ نَشْوَانُ؟
٥٧ لاَ تَغْتَرِرْ بِشَبَابٍ رَائِقٍ نَضِرٍ ... فَكَمْ تَقَدَّمَ قَبْلَ الشَّيْبِ شُبَّانُ
٥٨ وَيَا أَخَا الشَّيْبِ لَوْ نَاصَحْتَ نَفْسَكَ لَمْ ... يَكُنْ لِمِثْلِكَ فِي اللَّذَّاتِ إِمْعَانُ
٥٩ هَبِ الشَّبِيبَةَ تُبْدِي عُذْرَ صَاحِبِهَا ... مَا عُذْرُ أَشْيَبَ يَسْتَهْوِيهِ شَيْطَانُ؟!

٦٠ كُلُّ الذُّنُوبِ فَإِنَّ اللهَ يَغْفِرُهَا إِنْ شَيَّعَ المَرْءَ إِخْلَاصٌ وَإِيمَانُ
٦١ وَكُلُّ كَسْرٍ فَإِنَّ الدِّينَ يَجْبُرُهُ وَمَا لِكَسْرِ قَنَاةِ الدِّينِ جُبْرَانُ
٦٢ خُذْهَا سَوَائِرَ أَمْثَالٍ مُهَذَّبَةً فِيهَا لِمَنْ يَبْتَغِي التِّبْيَانَ تِبْيَانُ
٦٣ مَا ضَرَّ حَسَّانَهَا ـ وَالطَّبْعُ صَائِغُهَا ـ إِنْ لَمْ يَصُغْهَا قَرِيعُ الشِّعْرِ «حَسَّانُ»

* * *

قَصِيدةُ أَبِي إِسْحَاقَ الأَلْبِيرِيِّ

الشَّاعِرُ الزَّاهِدُ

أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَسْعُودٍ التُّجِيبِيُّ

الغِرْنَاطِيُّ، الأَلْبِيرِيُّ

(أَوَائِلَ الرُّبُعِ الأَخِيرِ مِنَ القَرْنِ الرَّابِعِ - حُدُودَ ٤٦٠هـ)

[عدد الأبيات : ١١٥]

[البحر : الوافر]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠٠١ تَفُتُّ فُؤَادَكَ الأَيَّامُ فَتَّا ... وَتَنْحِتُ جِسْمَكَ السَّاعَاتُ نَحْتَا
٠٠٢ وَتَدْعُوكَ الْمَنُونُ دُعَاءَ صِدْقٍ ... أَلاَ يَا صَاحِ أَنْتَ أُرِيدُ أَنْتَا
٠٠٣ أَرَاكَ تُحِبُّ عِرْسًا ذَاتَ خِدْرٍ ... أَبَتَّ طَلاَقَهَا الأَكْيَاسُ بَتَّا
٠٠٤ تَنَامُ الدَّهْرَ وَيْحَكَ فِي غَطِيطٍ ... بِهَا حَتَّى إِذَا مِتَّ انْتَبَهْتَا
٠٠٥ فَكَمْ ذَا أَنْتَ مَخْدُوعٌ وَحَتَّى ... مَتَى لاَ تَرْعَوِي عَنْهَا وَحَتَّى
٠٠٦ «أَبَا بَكْرٍ» دَعَوْتُكَ لَوْ أَجَبْتَا ... إِلَى مَا فِيهِ حَظُّكَ لَوْ عَقَلْتَا
٠٠٧ إِلَى عِلْمٍ تَكُونُ بِهِ إِمَامًا ... مُطَاعًا إِنْ نَهَيْتَ وَإِنْ أَمَرْتَا
٠٠٨ وَيَجْلُو مَا بِعَيْنِكَ مِنْ غِشَاهَا ... وَيَهْدِيكَ الطَّرِيقَ إِذَا ضَلَلْتَا
٠٠٩ وَتَحْمِلُ مِنْهُ فِي نَادِيكَ تَاجًا ... وَيَكْسُوكَ الْجَمَالَ إِذَا عَرِيتَا
٠١٠ يَنَالُكَ نَفْعُهُ مَا دُمْتَ حَيًّا ... وَيَبْقَى ذِكْرُهُ لَكَ إِنْ ذَهَبْتَا
٠١١ هُوَ الْعَضْبُ الْمُهَنَّدُ لَيْسَ يَنْبُو ... تُصِيبُ بِهِ مَقَاتِلَ مَنْ أَرَدْتَا
٠١٢ وَكَنْزٌ لاَ تَخَافُ عَلَيْهِ لِصًّا ... خَفِيفَ الْحَمْلِ يُوجَدُ حَيْثُ كُنْتَا
٠١٣ يَزِيدُ بِكَثْرَةِ الإِنْفَاقِ مِنْهُ ... وَيَنْقُصُ إِنْ بِهِ كَفًّا شَدَدْتَا
٠١٤ فَلَوْ قَدْ ذُقْتَ مِنْ حَلْوَاهُ طَعْمًا ... لآثَرْتَ التَّعَلُّمَ وَاجْتَهَدْتَا
٠١٥ وَلَمْ يَشْغَلْكَ عَنْهُ هَوًى مُطَاعٌ ... وَلاَ دُنْيَا بِزُخْرُفِهَا فُتِنْتَا
٠١٦ وَلاَ أَلْهَاكَ عَنْهُ أَنِيقُ رَوْضٍ ... وَلاَ دُنْيَا بِزِينَتِهَا كَلِفْتَا
٠١٧ فَقُوتُ الرُّوحِ أَرْوَاحُ الْمَعَانِي ... وَلَيْسَ بِأَنْ طَعِمْتَ وَلاَ شَرِبْتَا
٠١٨ فَوَاظِبْهُ وَخُذْ بِالْجِدِّ فِيهِ ... فَإِنْ أَعْطَاكَهُ اللهُ انْتَفَعْتَا

١٩ • وَإِنْ أُعْطِيتَ فِيهِ طَوِيلَ بَاعٍ وَقَالَ النَّاسُ: إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَا

٢٠ • فَلاَ تَأْمَنْ سُؤَالَ اللهِ عَنْهُ بِتَوْبِيخٍ: عَلِمْتَ؛ فَهَلْ عَمِلْتَا؟

٢١ • فَرَأْسُ الْعِلْمِ تَقْوَى اللهِ حَقًّا وَلَيْسَ بِأَنْ يُقَالَ: لَقَدْ رَأَسْتَا

٢٢ • وَأَفْضَلُ ثَوْبِكَ الإِحْسَانُ لَكِنْ نَرَى ثَوْبَ الإِسَاءَةِ قَدْ لَبِسْتَا

٢٣ • إِذَا مَا لَمْ يُفِدْكَ الْعِلْمُ خَيْرًا فَخَيْرٌ مِنْهُ أَنْ لَوْ قَدْ جَهِلْتَا

٢٤ • وَإِنْ أَلْقَاكَ فَهْمُكَ فِي مَهَاوٍ فَلَيْتَكَ ثُمَّ لَيْتَكَ مَا فَهِمْتَا

٢٥ • سَتَجْنِي مِنْ ثِمَارِ الْعَجْزِ جَهْلاً وَتَصْغُرُ فِي الْعُيُونِ إِذَا كَبِرْتَا

٢٦ • وَتُفْقَدُ إِنْ جَهِلْتَ وَأَنْتَ بَاقٍ وَتُوجَدُ إِنْ عَلِمْتَ وَلَوْ فُقِدْتَا

٢٧ • وَتَذْكُرُ قَوْلَتِي لَكَ بَعْدَ حِينٍ إِذَا حَقًّا بِهَا يَوْمًا عَمِلْتَا

٢٨ • وَإِنْ أَهْمَلْتَهَا وَنَبَذْتَ نُصْحًا وَمِلْتَ إِلَى حُطَامٍ قَدْ جَمَعْتَا

٢٩ • فَسَوْفَ تَعَضُّ مِنْ نَدَمٍ عَلَيْهَا وَمَا تُغْنِي النَّدَامَةُ إِنْ نَدِمْتَا

٣٠ • إِذَا أَبْصَرْتَ صَحْبَكَ فِي سَمَاءٍ قَدِ ارْتَفَعُوا عَلَيْكَ وَقَدْ سَفُلْتَا

٣١ • فَرَاجِعْهَا وَدَعْ عَنْكَ الْهُوَيْنَى فَمَا بِالْبُطْءِ تُدْرِكُ مَا طَلَبْتَا

٣٢ • وَلاَ تَخْتَلْ بِمَالِكَ وَالْهُ عَنْهُ فَلَيْسَ الْمَالُ إِلاَّ مَا عَلِمْتَا[1]

٣٣ • وَلَيْسَ لِجَاهِلٍ فِي النَّاسِ مُغْنٍ وَلَوْ مُلْكُ الْعِرَاقِ لَهُ تَأَتَّى

٣٤ • سَيَنْطِقُ عَنْكَ عِلْمُكَ فِي مَلاءٍ وَيُكْتَبُ عَنْكَ يَوْمًا إِنْ كَتَمْتَا

٣٥ • وَمَا يُغْنِيكَ تَشْيِيدُ الْمَبَانِي إِذَا بِالْجَهْلِ نَفْسَكَ قَدْ هَدَمْتَا

٣٦ • جَعَلْتَ الْمَالَ فَوْقَ الْعِلْمِ جَهْلاً لَعَمْرُكَ فِي الْقَضِيَّةِ مَا عَدَلْتَا[2]

---

(١) في إحدى النسخ: «وَلاَ تَخْتَلْ لِمَالِكَ».

(٢) «لَعَمْرُكَ»: لفظ مُشْكِل، والأولى تركه، وانظر: «معجم المناهي اللفظية» (ص ٩٦٤ - ١٧٤).

٠٣٧ وَبَيْنَهُمَا بِنَصِّ الْوَحْيِ بَوْنٌ ... سَتَعْلَمُهُ إِذَا «طَـهٰ» قَرَأْتَا

٠٣٨ لَئِنْ رَفَعَ الْغَنِيُّ لِوَاءَ مَالٍ ... لأَنْتَ لِوَاءَ عِلْمِكَ قَدْ رَفَعْتَا

٠٣٩ لَئِنْ جَلَسَ الْغَنِيُّ عَلَى الْحَشَايَا ... لأَنْتَ عَلَى الْكَوَاكِبِ قَدْ جَلَسْتَا

٠٤٠ وَإِنْ رَكِبَ الْجِيَادَ مُسَوَّمَاتٍ ... لأَنْتَ مَنَاهِجَ التَّقْوَى رَكِبْتَا

٠٤١ وَمَهْمَا افْتَضَّ أَبْكَارَ الْغَوَانِي ... فَكَمْ بِكْرٍ مِنَ الْحِكَمِ افْتَضَضْتَا؟

٠٤٢ وَلَيْسَ يَضُرُّكَ الإِقْتَارُ شَيْئًا ... إِذَا مَا أَنْتَ رَبَّكَ قَدْ عَرَفْتَا

٠٤٣ فَمَاذَا عِنْدَهُ لَكَ مِنْ جَمِيلٍ ... إِذَا بِفِنَاءِ طَاعَتِهِ أَنَخْتَا

٠٤٤ فَقَابِلْ بِالْقَبُولِ لِنُصْحِ قَوْلِي ... فَإِنْ أَعْرَضْتَ عَنْهُ فَقَدْ خَسِرْتَا

٠٤٥ وَإِنْ رَاعَيْتَهُ قَوْلاً وَفِعْلاً ... وَتَاجَرْتَ الإِلَهَ بِهِ رَبِحْتَا

٠٤٦ فَلَيْسَتْ هَذِهِ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ ... تَسُوؤُكَ حِقْبَةً وَتَسُرُّ وَقْتَا

٠٤٧ وَغَايَتُهَا إِذَا فَكَّرْتَ فِيهَا ... كَفَيْئِكَ أَوْ كَحُلْمِكَ إِذْ حَلَمْتَا[1]

٠٤٨ سُجِنْتَ بِهَا وَأَنْتَ لَهَا مُحِبٌّ ... فَكَيْفَ تُحِبُّ مَا فِيهِ سُجِنْتَا؟[2]

٠٤٩ وَتُطْعِمُكَ الطَّعَامَ وَعَنْ قَرِيبٍ ... سَتَطْعَمُ مِنْكَ مَا فِيهَا طَعِمْتَا

٠٥٠ وَتَعْرَى إِنْ لَبِسْتَ بِهَا ثِيَابًا ... وَتُكْسَى إِنْ مَلاَبِسَهَا خَلَعْتَا

٠٥١ وَتَشْهَدُ كُلَّ يَوْمٍ دَفْنَ خِلٍّ ... كَأَنَّكَ لاَ تُرَادُ لِمَا شَهِدْتَا

٠٥٢ وَلَمْ تُخْلَقْ لِتَعْمُرَهَا وَلَكِنْ ... لِتَعْبُرَهَا فَجِدَّ لِمَا خُلِقْتَا

---

(١) قوله : (حَلَمْتَا)؛ كذا بفتح اللام : من الحُلْم . وضُبِطَتْ في نسخة : (حَلُمْتَا) بالضم، أي سرت حليمًا، وهذا غير مراد من الشاعر .

(٢) يجب إشباع هاء «فيه» ليستقيم وزن البيت .

٠٥٣ وَإِنْ هُدِمَتْ فَزِدْهَا أَنْتَ هَدْمًا ... وَحَصِّنْ أَمْرَ دِينِكَ مَا اسْتَطَعْتَا

٠٥٤ وَلاَ تَحْزَنْ عَلَى مَا فَاتَ مِنْهَا ... إِذَا مَا أَنْتَ فِي أُخْرَاكَ فُزْتَا

٠٥٥ فَلَيْسَ بِنَافِعٍ مَا نِلْتَ مِنْهَا ... مِنَ الْفَانِي إِذَا الْبَاقِي حُرِمْتَا

٠٥٦ وَلاَ تَضْحَكْ مَعَ السُّفَهَاءِ يَوْمًا ... فَإِنَّكَ سَوْفَ تَبْكِي إِنْ ضَحِكْتَا

٠٥٧ وَمَنْ لَكَ بِالسُّرُورِ وَأَنْتَ رَهْنٌ ... وَمَا تَدْرِي أَتُفْدَى أَمْ غُلِلْتَا؟

٠٥٨ وَسَلْ مِنْ رَبِّكَ التَّوْفِيقَ فِيهَا ... وَأَخْلِصْ فِي السُّؤَالِ إِذَا سَأَلْتَا

٠٥٩ وَنَادِ إِذَا سَجَدْتَ لَهُ اعْتِرَافًا ... بِمَا نَادَاهُ ذُو النُّونِ ابْنُ مَتَّى

٠٦٠ وَلاَزِمْ بَابَهُ قَرْعًا عَسَاهُ ... سَيَفْتَحُ بَابَهُ لَكَ إِنْ قَرَعْتَا

٠٦١ وَأَكْثِرْ ذِكْرَهُ فِي الأَرْضِ دَأْبًا ... لِتُذْكَرَ فِي السَّمَاءِ إِذَا ذَكَرْتَا

٠٦٢ وَلاَ تَقُلِ الصِّبَا فِيهِ امْتِهَالٌ ... وَفَكِّرْ كَمْ صَغِيرٍ قَدْ دَفَنْتَا

٠٦٣ وَقُلْ: يَا نَاصِحِي بَلْ أَنْتَ أَوْلَى ... بِنُصْحِكَ لَوْ لِفِعْلِكَ قَدْ نَظَرْتَا

٠٦٤ تُقَطِّعُنِي عَلَى التَّفْرِيطِ لَوْمًا ... وَبِالتَّفْرِيطِ دَهْرَكَ قَدْ قَطَعْتَا

٠٦٥ وَفِي صِغَرِي تُخَوِّفُنِي الْمَنَايَا ... وَمَا تَدْرِي بِحَالِكَ حَيْثُ شِخْتَا

٠٦٦ وَكُنْتَ مَعَ الصِّبَا أَهْدَى سَبِيلاً ... فَمَا لَكَ بَعْدَ شَيْبِكَ قَدْ نَكَثْتَا

٠٦٧ وَهَا أَنَا لَمْ أَخُضْ بَحْرَ الْخَطَايَا ... كَمَا قَدْ خُضْتَهُ حَتَّى غَرِقْتَا

٠٦٨ وَلَمْ أَشْرَبْ حُمَيَّا أُمِّ دَفْرٍ ... وَأَنْتَ شَرِبْتَهَا حَتَّى سَكِرْتَا

٠٦٩ وَلَمْ أَنْشَأْ بِعَصْرٍ فِيهِ نَفْعٌ ... وَأَنْتَ نَشَأْتَ فِيهِ وَمَا انْتَفَعْتَا

٠٧٠ وَلَمْ أَحْلُلْ بِوَادٍ فِيهِ ظُلْمٌ ... وَأَنْتَ حَلَلْتَ فِيهِ وَانْتَهَكْتَا(١)

---

(١) يجب إشباع هاء «فيه» ليستقيم وزن البيت .

٠٧١ لَقَدْ صَاحَبْتَ أَعْلاَمًا كِبَارًا وَلَمْ أَرَكَ اقْتَدَيْتَ بِمَنْ صَحِبْتَا

٠٧٢ وَنَادَاكَ «الْكِتَابُ» فَلَمْ تُجِبْهُ وَنَبَّهَكَ الْمَشِيبُ فَمَا انْتَبَهْتَا

٠٧٣ وَيَقْبُحُ بِالْفَتَى فِعْلُ التَّصَابِي وَأَقْبَحُ مِنْهُ شَيْخٌ قَدْ تَفَتَّى

٠٧٤ وَنَفْسَكَ ذُمَّ لاَ تَذْمُمْ سِوَاهَا لِعَيْبٍ فَهْيَ أَجْدَرُ مَنْ ذَمَمْتَا

٠٧٥ وَأَنْتَ أَحَقُّ بِالتَّفْنِيدِ مِنِّي وَلَوْ كُنْتَ اللَّبِيبَ لَمَا نَطَقْتَا

٠٧٦ وَلَوْ بَكَتِ الدِّمَا عَيْنَاكَ خَوْفًا لِذَنْبِكَ لَمْ أَقُلْ لَكَ قَدْ أَمِنْتَا

٠٧٧ وَمَنْ لَكَ بِالأَمَانِ وَأَنْتَ عَبْدٌ أُمِرْتَ فَمَا ائْتَمَرْتَ وَلاَ أَطَعْتَا

٠٧٨ ثَقُلْتَ مِنَ الذُّنُوبِ وَلَسْتَ تَخْشَى لِجَهْلِكَ أَنْ تَخِفَّ إِذَا وُزِنْتَا

٠٧٩ وَتُشْفِقُ لِلْمُصِرِّ عَلَى الْمَعَاصِي وَتَرْحَمُهُ وَنَفْسَكَ مَا رَحِمْتَا

٠٨٠ رَجَعْتَ الْقَهْقَرَى وَخَبَطْتَ عَشْوَا لَعَمْرُكَ لَوْ وَصَلْتَ لِمَا رَجَعْتَا[1]

٠٨١ وَلَوْ وَافَيْتَ رَبَّكَ دُونَ ذَنْبٍ وَنُوقِشْتَ الْحِسَابَ إِذًا هَلَكْتَا

٠٨٢ وَلَمْ يَظْلِمْكَ فِي عَمَلٍ وَلٰكِنْ عَسِيرٌ أَنْ تَقُومَ بِمَا حَمَلْتَا

٠٨٣ وَلَوْ قَدْ جِئْتَ يَوْمَ الْحَشْرِ فَرْدًا وَأَبْصَرْتَ الْمَنَازِلَ فِيهِ شَتَّى

٠٨٤ لأَعْظَمْتَ النَّدَامَةَ فِيهِ لَهْفًا عَلَى مَا فِي حَيَاتِكَ قَدْ أَضَعْتَا

٠٨٥ تَفِرُّ مِنَ الْهَجِيرِ وَتَتَّقِيهِ فَهَلاَّ مِنْ جَهَنَّمَ قَدْ فَرَرْتَا

٠٨٦ وَلَسْتَ تُطِيقُ أَهْوَنَهَا عَذَابًا وَلَوْ كُنْتَ الْحَدِيدَ بِهَا لَذُبْتَا

٠٨٧ وَلاَ تُنْكِرْ فَإِنَّ الأَمْرَ جِدٌّ وَلَيْسَ كَمَا حَسِبْتَ وَلاَ ظَنَنْتَا

٠٨٨ «أَبَا بَكْرٍ» كَشَفْتَ أَقَلَّ عَيْبِي وَأَكْثَرَهُ وَمُعْظَمَهُ سَتَرْتَا

(١) سبق التنبيه على «العمرك» في البيت رقم : (٣٦) .

٠٨٩ فَقُلْ مَا شِئْتَ فِيَّ مِنَ الْمَخَازِي وَضَاعِفْهَا فَإِنَّكَ قَدْ صَدَقْتَا
٠٩٠ وَمَهْمَا عِبْتَنِي فَلِفَرْطِ عِلْمِي بِبَاطِنِهِ كَأَنَّكَ قَدْ مَدَحْتَا
٠٩١ فَلاَ تَرْضَ الْمَعَايِبَ فَهُوَ عَارٌ عَظِيمٌ يُورِثُ الْمَحْبُوبَ مَقْتَا
٠٩٢ وَيَهْوِي بِالْوَجِيهِ مِنَ الثُّرَيَّا وَيُبْدِلُهُ مَكَانَ الْفَوْقِ تَحْتَا
٠٩٣ كَمَا الطَّاعَاتُ تُبْدِلُكَ الدَّرَارِي وَتَجْعَلُكَ الْقَرِيبَ وَإِنْ بَعُدْتَا
٠٩٤ وَتَنْشُرُ عَنْكَ فِي الدُّنْيَا جَمِيلاً وَتَلْقَى البِرَّ فِيهَا حَيْثُ شِئْتَا
٠٩٥ وَتَمْشِي فِي مَنَاكِبِهَا عَزِيزًا وَتَجْنِي الْحَمْدَ فِيمَا قَدْ غَرَسْتَا
٠٩٦ وَأَنْتَ الآنَ لَمْ تُعْرَفْ بِعَيْبٍ وَلاَ دَنَّسْتَ ثَوْبَكَ مُذْ نَشَأْتَا
٠٩٧ وَلاَ سَابَقْتَ فِي مَيْدَانِ زُورٍ وَلاَ أَوْضَعْتَ فِيهِ وَلاَ خَبَبْتَا
٠٩٨ فَإِنْ لَمْ تَنْأَ عَنْهُ نَشِبْتَ فِيهِ وَمَنْ لَكَ بِالْخَلاَصِ إِذَا نَشِبْتَا
٠٩٩ تُدَنِّسُ مَا تَطَهَّرَ مِنْكَ حَتَّى كَأَنَّكَ قَبْلَ ذَلِكَ مَا طَهُرْتَا
١٠٠ وَصِرْتَ أَسِيرَ ذَنْبِكَ فِي وَثَاقٍ وَكَيْفَ لَكَ الْفِكَاكُ وَقَدْ أُسِرْتَا
١٠١ فَخِفْ أَبْنَاءَ جِنْسِكَ وَاخْشَ مِنْهُم كَمَا تَخْشَى الضَّرَاغِمَ وَالسَّبَنْتَى
١٠٢ وَخَالِطْهُمْ وَزَايِلْهُم حِذَارًا وَكُنْ كَـ«السَّامِرِيِّ» إِذَا لُمِسْتَا
١٠٣ وَإِنْ جَهِلُوا عَلَيْكَ فَقُلْ: سَلاَمٌ لَعَلَّكَ سَوْفَ تَسْلَمُ إِنْ فَعَلْتَا
١٠٤ وَمَنْ لَكَ بِالسَّلاَمَةِ فِي زَمَانٍ تَنَالُ الْعِصْمَ إِلاَّ إِنْ عُصِمْتَا
١٠٥ وَلاَ تَلْبَثْ بِحَيٍّ فِيهِ ضَيْمٌ يُمِيتُ الْقَلْبَ إِلاَّ إِنْ كُبِلْتَا
١٠٦ وَغَرِّبْ فَالتَّغَرُّبُ فِيهِ خَيْرٌ وَشَرِّقْ إِنْ بِرِيقِكَ قَدْ شَرِقْتَا
١٠٧ فَلَيْسَ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا خُمُولاً لأَنْتَ بِهَا الأَمِيرُ إِذَا زَهِدْتَا
١٠٨ وَلَوْ فَوْقَ الأَمِيرِ تَكُونُ فِيهَا سُمُوًّا وَارْتِفَاعًا كُنْتَ أَنْتَا

١٠٩ فَإِنْ فَارَقْتَهَا وَخَرَجْتَ مِنْهَا إِلَى «دَارِ السَّلَامِ» فَقَدْ سَلِمْتَا

١١٠ وَإِنْ أَكْرَمْتَهَا وَنَظَرْتَ فِيهَا لِإِكْرَامٍ فَنَفْسَكَ قَدْ أَهَنْتَا

١١١ جَمَعْتُ لَكَ النَّصَائِحَ فَامْتَثِلْهَا حَيَاتَكَ فَهْيَ أَفْضَلُ مَا امْتَثَلْتَا

١١٢ وَطَوَّلْتُ الْعِتَابَ وَزِدْتُ فِيهِ لِأَنَّكَ فِي الْبَطَالَةِ قَدْ أَطَلْتَا

١١٣ وَلَا يَغْرُرْكَ تَقْصِيرِي وَسَهْوِي وَخُذْ بِوَصِيَّتِي لَكَ إِنْ رَشَدْتَا

١١٤ وَقَدْ أَرْدَفْتُهَا تِسْعًا حِسَانًا وَكَانَتْ قَبْلَ ذَا مِائَةً وَسِتَّا

١١٥ وَصَلِّ عَلَى تَمَامِ الرُّسْلِ رَبِّي وَعِتْرَتِهِ الْكَرِيمَةِ مَا ذُكِرْتَا

* * *

القَصِيدَةُ المِيمِيَّةُ

الرِّحْلَةُ إِلَى بِلادِ الأَشْوَاقِ

شَيْخُ الإِسْلامِ

أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

(ابْنُ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ)

(٦٩١ ـ ٧٥١هـ)

[عدد الأبيات : ٢٢٩]

[البحر : الطويل]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠٠١ إذا طَلَعَتْ شَمْسُ النَّهارِ فَإنَّها أَمارةُ تَسْلِيمِي عَلَيْكُمْ فَسَلِّمُوا
٠٠٢ سَلامٌ مِنَ الرَّحمنِ فِي كُلِّ سَاعَةٍ وَرَوْحٌ وَرَيْحانٌ وفَضْلٌ وأنْعُمُ
٠٠٣ عَلَى الصَّحْبِ والإخوانِ والولْدِ والأُلَى دَعَوْهُمْ بِإِحْسَانٍ فَجَادُوا وأَنْعَمُوا
٠٠٤ وَسَائِرِ مَنْ للسُّنَّةِ المَحْضَةِ اقْتَفَى وَمَا زَاغَ عَنْهَا فَهْوَ حَقٌّ مُقَدَّمُ
٠٠٥ أُولئكَ أَتْباعُ النَّبِيِّ وَحِزْبُهُ ولَوْلاهُمُ مَا كَانَ فِي الأَرْضِ مُسْلِمُ
٠٠٦ وَلَوْلاهُمُ كَادَتْ تَمِيدُ بأَهْلِهَا ولَكِنْ رَوَاسِيهَا وَأَوْتَادُهَا هُمُ
٠٠٧ وَلَوْلاهُمُ كَانَتْ ظَلامًا بأَهْلِها ولَكِن هُمُ فِيهَا بُدُورٌ وأَنْجُمُ
٠٠٨ أُولئكَ أَصْحَابِي فَحَيَّ هَلاً بِهِمْ وحَيَّ هَلاً بِالطَّيِّبِينَ وأَنْعِمُ
٠٠٩ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ سَلامٌ يَخُصُّه يُبَلِّغُهُ الأَدْنَى إلَيْهِ ويَنْعَمُ
٠١٠ فَيا مُحْسِنًا بَلِّغْ سَلامِي وَقُلْ لَهم مُحِبُّكُمُ يَدْعُو لَكُمْ وَيُسَلِّمُ
٠١١ وَيَا لائِمِي فِي حُبِّهِمْ وَوَلائِهِمْ تَأَمَّلْ هَدَاكَ اللهُ مَنْ هُوَ أَلْوَمُ
٠١٢ بِأَيِّ دَلِيلٍ أَمْ بِأَيَّةِ حُجَّةٍ تَرَى حُبَّهُمْ عَارًا عَلَيَّ وَتَنْقِمُ
٠١٣ وَما العارُ إلاَّ بُغْضُهُمْ وَاجْتِنَابُهُمْ وَحُبُّ عِدَاهُمْ ذَاكَ عَارٌ وَمَأْثَمُ
٠١٤ أَمَا وَالَّذِي شَقَّ القُلُوبَ وأَودَعَ الـ ـمَحَبَّةَ فِيهَا حَيْثُ لاَ تَتَصَرَّمُ
٠١٥ وَحَمَّلَهَا قَلْبَ المُحِبِّ وَإِنَّهُ لَيَضْعُفُ عَنْ حَمْلِ القَمِيصِ وَيَأْلَمُ
٠١٦ وَذَلَّلَهَا حَتَّى استَكَانَتْ لِصَوْلَةِ الـ مَحَبَّةِ لاَ تُلْوِي وَلاَ تَتَلَعْثَمُ
٠١٧ وَذَلَّلَ فِيهَا أَنْفُسًا دُونَ ذُلِّهَا حِيَاضُ المَنَايَا فَوْقَها وَهْيَ حُوَّمُ
٠١٨ لأَنْتُمْ عَلَى قُرْبِ الدِّيَارِ وَبُعْدِهَا أَحِبَّتُنَا إِنْ غِبْتُمُ أَوْ حَضَرْتُمُ

٠١٩ سَلُوا نَسَمَاتِ الرِّيحِ كَمْ قَدْ تَحَمَّلَتْ ... مَحَبَّةَ صَبٍّ شَوْقُهُ لَيْسَ يُكْتَمُ

٠٢٠ وَشَاهِدُ هٰذَا أَنَّهَا فِي هُبُوبِهَا ... تَكَادُ تَبُثُّ الوَجْدَ لَوْ تَتَكَلَّمُ

٠٢١ وَكُنْتُ إِذَا مَا اشْتَدَّ بِي الشَّوْقُ وَالْجَوى ... وَكَادَتْ عُرَى الصَّبْرِ الجَمِيلِ تَفَصَّمُ

٠٢٢ أُعَلِّلُ نَفْسِي بالتَّلَاقِي وَقُرْبِهِ ... وَأُوهِمُهَا لكِنَّهَا تَتَوَهَّمُ

٠٢٣ وَأُتْبِعُ طَرْفِي وِجْهَةً أَنْتُمُ بِهَا ... فَلِي بِحِمَاهَا مَرْبَعٌ وَمُخَيَّمُ

٠٢٤ وَأَذْكُرُ بَيْتًا قَالَهُ بَعْضُ مَنْ خَلَا ... وَقَدْ ضَلَّ عَنْهُ صَبْرُهُ فَهْوَ مُغْرَمُ

٠٢٥ «أُسَائِلُ عَنْكُمْ كُلَّ غادٍ وَرائِحٍ ... وَأُومِي إِلَى أَوْطانِكُمْ وَأُسَلِّمُ»[1]

٠٢٦ وَكَمْ يَصْبِرُ المُشْتَاقُ عَمَّنْ يُحِبُّهُ ... وَفِي قَلْبِهِ نَارُ الأَسَى تَتَضَرَّمُ

[مَشْهَدُ الحَجِيجِ]

٠٢٧ أَمَا وَالَّذِي حَجَّ الْمُحِبُّونَ بَيْتَهُ ... وَلَبَّوْا لَهُ عِنْدَ المُهَلِّ وَأَحْرَمُوا

٠٢٨ وَقَدْ كَشَفُوا تِلْكَ الرُّؤُوسَ تَوَاضُعًا ... لِعِزَّةِ مَنْ تَعْنُو الوُجُوهُ وَتُسْلِمُ

٠٢٩ يُهِلُّونَ بِالْبَيْدَاءِ لَبَّيْكَ رَبَّنَا ... لَكَ الْمُلْكُ وَالْحَمْدُ الَّذِي أَنْتَ تَعْلَمُ

٠٣٠ دَعَاهُمْ فَلَبَّوْهُ رِضًا وَمَحَبَّةً ... فَلَمَّا دَعَوْهُ كَانَ أَقْرَبَ مِنْهُمُ

٠٣١ تَراهُمْ عَلَى الأَنْضَاءِ شُعْثًا رُؤُوسُهُمْ ... وَغُبْرًا وَهُمْ فِيهَا أَسَرُّ وَأَنْعَمُ

٠٣٢ وَقَدْ فَارَقُوا الأَوْطَانَ وَالأَهْلَ رَغْبَةً ... وَلَمْ يَثْنِهِمْ لَذَّاتُهُمْ وَالتَّنَعُّمُ

٠٣٣ يَسِيرُونَ مِنْ أَقْطَارِهَا وَفِجَاجِهَا ... رِجَالًا وَرُكْبَانًا وَللهِ أَسْلَمُوا

٠٣٤ وَلَمَّا رَأَتْ أَبْصارُهُمْ بَيْتَهُ الَّذِي ... قُلُوبُ الوَرَى شَوْقًا إِلَيْهِ تَضَرَّمُ

٠٣٥ كَأَنَّهُمْ لَمْ يَنْصَبُوا قَطُّ قَبْلَهُ ... لأَنَّ شَقَاهُمْ قَدْ تَرَحَّلَ عَنْهُمُ

---

(١) هذا البيت ليس لابن القيم؛ وقد أشار إلى ذلك في البيت الذي قبله وانظر: «مدارج السالكين» (٣/ ١٧٤).

٠٣٦ فَلِلّـهِ كَـمْ مِـنْ عَبْـرَةٍ مُهْـرَاقَـةٍ ... وَأُخْـرَى عَلَـى آثَـارِهَـا لاَ تَقَـدَّمُ

٠٣٧ وَقَدْ شَرِقَتْ عَيْنُ الْمُحِبِّ بِدَمْعِهَا ... فَيَنْظُـرُ مِـنْ بَيْـنِ الـدُّمُـوعِ وَيُسْجِـمُ

٠٣٨ إِذَا عَـايَنَتْـهُ الْعَيْـنُ زَالَ ظَـلاَمُهَـا ... وَزَالَ عَـنِ الْقَلْـبِ الْكَئِيـبِ التَّـأَلُّـمُ

٠٣٩ وَلاَ يَعْرِفُ الطَّرْفُ الْمُعَايِنُ حُسْنَهُ ... إِلَـى أَنْ يَعُـودَ الطَّـرْفُ وَالشَّـوْقُ أَعْظَـمُ

٠٤٠ وَلاَ عَجَبٌ مِنْ ذَا فَحِينَ أَضَافَهُ ... إِلَـى نَفْسِـهِ الـرَّحْمٰـنُ فَهْـوَ الْمُعَظَّـمُ

٠٤١ كَسَاهُ مِنَ الإِجْلاَلِ أَعْظَمَ حُلَّةٍ ... عَلَيْهَـا طِـرَازٌ بِـالْمَـلاَحَـةِ مُعْلَـمُ

٠٤٢ فَمِنْ أَجْلِ ذَا كُلُّ الْقُلُوبِ تُحِبُّهُ ... وَتَخْضَـعُ إِجْـلاَلاً لَـهُ وَتُعَظِّـمُ

٠٤٣ وَرَاحُوا إِلَى التَّعْرِيفِ يَرْجُونَ رَحْمَةً ... وَمَغْفِـرَةً مِمَّـنْ يَجُـودُ وَيُكْـرِمُ

٠٤٤ فَلِلهِ ذَاكَ الْمَوْقِفُ الأَعْظَمُ الَّذِي ... كَمَـوْقِـفِ يَـوْمِ الْعَـرْضِ بَـلْ ذَاكَ أَعْظَـمُ

٠٤٥ وَيَـدْنُـو بِـهِ الْجَبَّـارُ جَـلَّ جَـلاَلُـهُ ... يُبَـاهِـي بِهِـمْ أَمْـلاَكَـهُ فَهْـوَ أَكْـرَمُ

٠٤٦ يَقُولُ عِبَادِي قَدْ أَتَوْنِي مَحَبَّةً ... وَإِنِّـي بِهِـمْ بَـرٌّ أَجُـودُ وَأَرْحَـمُ

٠٤٧ فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي غَفَرْتُ ذُنُوبَهُمْ ... وَأَعْطَيْتُهُـمْ مَـا أَمَّلُـوهُ وَأُنْعِـمُ

٠٤٨ فَبُشْرَاكُمُ يَا أَهْلَ ذَا الْمَوْقِفِ الَّذِي ... بِـهِ يَغْفِـرُ اللهُ الـذُّنُـوبَ وَيَـرْحَـمُ

٠٤٩ فَكَـمْ مِـنْ عَتِيـقٍ فِيـهِ كَمَّـلَ عِتْقَـهُ ... وَآخَـرَ يَسْتَسْعِـي وَرَبُّـكَ أَرْحَـمُ

٠٥٠ وَمَا رُئِيَ الشَّيْطَانُ أَغْيَظَ فِي الْوَرَى ... وَأَحْقَـرَ مِنْـهُ عِنْـدَهَـا وَهْـوَ أَلأَمُ

٠٥١ وَذَاكَ لأَمْـرٍ قَـدْ رَآهُ فَغَـاظَـهُ ... فَـأَقْبَـلَ يَحْثُـو التُّـرْبَ غَيْظًـا وَيَلْطِـمُ

٠٥٢ وَمَا عَايَنَتْ عَيْنَاهُ مِنْ رَحْمَةٍ أَتَتْ ... وَمَغْفِـرَةٍ مِـنْ عِنْـدِ ذِي الْعَـرْشِ تُقْسَـمُ

٠٥٣ بَنَـى مَـا بَنَـى حَتَّـى إِذَا ظَـنَّ أَنَّـهُ ... تَمَكَّـنَ مِـنْ بُنْيَـانِـهِ فَهْـوَ مُحْكَـمُ

٠٥٤ أَتَـى اللهُ بُنْيَـانًـا لَـهُ مِـنْ أَسَـاسِـهِ ... فَخَـرَّ عَلَيْـهِ سَـاقِطًـا يَتَهَـدَّمُ

٠٥٥ وَكَمْ قَدْرُ مَا يَعْلُو الْبِنَاءُ وَيَنْتَهِي ... إِذَا كَـانَ يَبْنِيـهِ وَذُو الْعَـرْشِ يَهْـدِمُ

٠٥٦ وَرَاحُوا إِلَى جَمْعٍ فَبَاتُوا بِمَشْعَرِ الْـ ... حَـرَامِ وَصَلَّـوْا الْفَجْـرَ ثُـمَّ تَقَـدَّمُـوا

٠٥٧ إِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى يُرِيدُونَ رَمْيَهَا ... لِـوَقْـتِ صَـلَاةِ الْعِيـدِ ثُـمَّ تَيَمَّمُـوا

٠٥٨ مَنَازِلَهُـمْ لِلنَّحْرِ يَبْغُونَ فَضْلَهُ ... وَإِحْيَـاءَ نُسْـكٍ مِـنْ أَبِيهِـمْ يُعَظَّـمُ

٠٥٩ فَلَوْ كَانَ يُرْضِي اللهَ نَحْرُ نُفُوسِهِم ... لَـدَانُـوا بِـهِ طَـوْعًـا وَلِـلأَمْـرِ سَلَّمُـوا

٠٦٠ كَمَا بَذلوا عِنْدَ الْجِهَادِ نُحورَهُمْ ... لأَعْـدَائِـهِ حتَّـى جَـرَى مِنْهُـمُ الـدَّمُ

٠٦١ وَلكِنَّهُم دَانُوا بِوَضْعِ رُؤُوسِهِم ... وَذلِـكَ ذُلٌّ لِلْعَبِيـدِ وَمِيْسَـمُ

٠٦٢ وَلَمَّا تَقَضَّوْا ذَلِكَ التَّفَثَ الَّذِي ... عَلَيْهِـمْ وَأَوْفَـوا نَـذْرَهُـمْ ثُـمَّ تَمَّمُـوا

٠٦٣ دَعَاهُمْ إِلَى البَيْتِ العَتِيقِ زِيَارَةً ... فَيَـا مَـرْحَبًـا بِـالـزَّائـرِيـنَ وَأَكْـرِمُ

٠٦٤ فَلِلَّـهِ مَـا أَبْهَـى زِيَـارَتَهُـمْ لَـهُ ... وَقَـدْ حُصِّلَـتْ تِلْـكَ الجَـوَائِـزُ تُقْسَمُ

٠٦٥ وَللهِ أَفْضَـالٌ هُنَـاكَ وَنِعْمَـةٌ ... وَبِـرٌّ وَإِحْسَـانٌ وَجُـودٌ ومَـرْحَـمُ

٠٦٦ وَعَادُوا إِلَى تِلْكَ المَنَازِلِ مِنْ مِنًى ... وَنَـالُـوا مُنَـاهُـمْ عِنْـدَهَـا وَتَنَعَّمُـوا

٠٦٧ أَقَامُوا بِهَا يَوْمًا وَيَوْمًا وَثالِثًا ... وَأُذِّنَ فِيهِـمْ بِـالـرَّحِيـلِ وَأُعْلِمُـوا

٠٦٨ وَرَاحُوا إِلَى رَمْيِ الجِمَارِ عَشِيَّةً ... شِعَـارُهُـمُ التَّكْبِيـرُ وَاللهُ مَعْهُـمُ

٠٦٩ فَلَوْ أَبْصَرَتْ عَيْنَاكَ مَوْقِفَهُمْ بِهَا ... وَقَـدْ بَسَطُـوا تِلْـكَ الأَكُـفَّ لِيُرْحَمُـوا

٠٧٠ يُنَـادُونَـهُ يَـا رَبِّ يَـا رَبِّ إِنَّنَـا ... عَبِيـدُكَ لاَ نَـدْعُـو سِـوَاكَ وَتَعْلَـمُ

٠٧١ وَهَا نَحْنُ نَرْجُو مِنْكَ مَا أَنْتَ أَهْلُهُ ... فَـأَنْـتَ الَّـذِي تُعْطِـي الْجَـزِيـلَ وَتُنْعِـمُ

٠٧٢ وَلَمَّا تَقَضَّوْا مِنْ مِنًى كُلَّ حَاجَةٍ ... وَسَـالَـتْ بِهِـمْ تِلْـكَ البِطَـاحُ تَقَـدَّمُـوا

٠٧٣ إِلَى الْكَعْبَةِ البَيْتِ الحَرَامِ عَشِيَّةً ... وَطَـافُـوا بِهَـا سَبْعًـا وَصَلَّـوا وَسَلَّمُـوا

٠٧٤ وَلَمَّا دَنَا التَّوْدِيعُ مِنْهُمْ وَأَيْقَنُوا ... بِـأَنَّ التَّـدَانِـي حَبْلُـهُ مُتَصَـرِّمُ

٠٧٥ وَلَـمْ يَبْـقَ إِلاَّ وَقْفَـةٌ لِمُـوَدِّعٍ ... فَلِلَّـهِ أَجْفَـانٌ هُنَـاكَ تَسَجَّـمُ

٠٧٦ وَللهِ أَكْبَادٌ هُنَالِكَ أُودِعَ الـ ... غَرَامُ بِهَا فَالنَّارُ فِيهَا تَضَرَّمُ

٠٧٧ وَللهِ أَنْفَاسٌ يَكَادُ بِحَرِّهَا ... يَذُوبُ الْمُحِبُّ الْمُسْتَهَامُ الْمُتَيَّمُ

٠٧٨ فَلَمْ تَرَ إِلَّا بَاهِتًا مُتَحَيِّرًا ... وَآخَرَ يُبْدِي شَجْوَهُ يَتَرَنَّمُ

٠٧٩ رَحَلْتُ وَأَشْوَاقِي إِلَيْكُمْ مُقِيمَةٌ ... وَنَارُ الأَسَى مِنِّي تَشِبُّ وَتَضْرَمُ

٠٨٠ أُوَدِّعُكُمْ وَالشَّوْقُ يَثْنِي أَعِنَّتِي ... وَقَلْبِيَ أَمْسَى فِي حِمَاكُمْ مُخَيِّمُ(١)

٠٨١ هُنَالِكَ لاَ تَثْرِيبَ يَوْمًا عَلَى امْرِئٍ ... إِذَا مَا بَدَا مِنْهُ الَّذِي كَانَ يَكْتُمُ

٠٨٢ فَيَا سَائِقِينَ الْعِيسَ بِاللهِ رَبِّكُمْ ... قِفُوا لِي عَلَى تِلْكَ الرُّبُوعِ وَسَلِّمُوا

٠٨٣ وَقُولُوا مُحِبٌّ قَادَهُ الشَّوْقُ نَحْوَكُمْ ... قَضَى نَحْبَهُ فِيكُمْ تَعِيشُوا وَتَسْلَمُوا

٠٨٤ قَضَى اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ فِيمَا قَضَى بِهِ ... بِأَنَّ الْهَوَى يُعْمِي الْقُلُوبَ وَيُبْكِمُ

٠٨٥ وَحُبُّكُمُ أَصْلُ الْهَوَى وَمَدَارُهُ ... عَلَيْهِ وَفَوْزٌ لِلْمُحِبِّ وَمَغْنَمُ

٠٨٦ وَتَفْنَى عِظَامُ الصَّبِّ بَعْدَ مَمَاتِهِ ... وَأَشْوَاقُهُ وَقْفٌ عَلَيْهِ مُحَرَّمُ

٠٨٧ فَيَا أَيُّهَا الْقَلْبُ الَّذِي مَلَكَ الْهَوَى ... أَزِمَّتَهُ حَتَّى مَتَى ذَا التَّلَوُّمُ

٠٨٨ وَحَتَّامَ لاَ تَصْحُو وَقَدْ قَرُبَ الْمَدَى ... وَدَانَتْ كُؤُوسُ السَّيْرِ وَالنَّاسُ نُوَّمُ

[انْتِفَاضَةُ الْبَعْثِ]

٠٨٩ بَلَى سَوْفَ تَصْحُو حِينَ يَنْكَشِفُ الْغِطَا ... وَيَبْدُو لَكَ الأَمْرُ الَّذِي أَنْتَ تَكْتُمُ

٠٩٠ وَيَا مُوقِدًا نَارًا لِغَيْرِكَ ضَوْؤُهَا ... وَحَرُّ لَظَاهَا بَيْنَ جَنْبَيْكَ يَضْرَمُ

٠٩١ أَهَذَا جَنَى الْعِلْمِ الَّذِي، قَدْ غَرَسْتَهُ ... وَهَذَا الَّذِي قَدْ كُنْتَ تَرْجُوهُ يُطْعِمُ

---

(١) قوله: «مُخَيِّمُ»؛ الصواب فيها: «مخيمًا» بالنصب؛ لأنها خبر «أمسى»، ولا أعلم وجهًا إعرابيًا للرفع هنا، إلا أن يكون الرفع للضرورة الشعرية، وفي هذا توسع ظاهر.

٠٩٢ وَهذا هُوَ الحَظُّ الَّذِي قَدْ رَضِيتَهُ لِنَفْسِكَ فِي الدَّارَيْنِ جَاهٌ وَدِرْهَمُ

٠٩٣ وَهذَا هُوَ الرِّبحُ الَّذِي قَدْ كَسَبْتَهُ لَعَمْرُكَ لاَ رِبْحٌ وَلاَ الأَصْلُ يَسْلَمُ(١)

٠٩٤ بَخِلْتَ بِشَيْءٍ لاَ يَضُرُّكَ بَذْلُهُ وَجُدْتَ بِشَيْءٍ مِثْلُهُ لاَ يُقَوَّمُ

٠٩٥ بَخِلْتَ بِذَا الحَظِّ الخَسِيسِ دَنَاءَةً وجُدْتَ بِدَارِ الخُلْدِ لَوْ كُنْتَ تَفْهَمُ

٠٩٦ وَبِعْتَ نَعِيمًا لاَ انْقِضَاءَ لَهُ وَلاَ نَظِيرٌ بِبَخْسٍ عَنْ قَلِيلٍ سيُعْدَمُ

٠٩٧ فَهَلاَّ عَكَسْتَ الأَمْرَ إِنْ كُنْتَ حَازِمًا ولَكِنْ أَضَعْتَ الحَزْمَ لَوْ كُنْتَ تَعْلَمُ

٠٩٨ وَتَهْدِمُ مَاتَبْنِي بِكَفِّكَ جَاهِدًا فَأَنْتَ مَدَى الأَيَّامِ تَبْنِي وتَهْدِمُ

٠٩٩ وَعِنْدَ مُرَادِ اللهِ تَفْنَى كَمَيْتٍ وَعِنْدَ مُرَادِ النَّفْسِ تُسْدِي وتُلْحِمُ

١٠٠ وَعِنْدَ خِلاَفِ الأَمْرِ تَحْتَجُّ بالقَضَا ظَهِيرًا عَلَى الرَّحمنِ لِلجَبْرِ تَزْعُمُ

١٠١ تُنَزِّهُ مِنْكَ النفسَ عَنْ سُوءِ فِعْلِها وَتَعْتِبُ أَقْدَارَ الإِلهِ وَتَظْلِمُ

١٠٢ تَحُلُّ أُمورًا أَحْكَمَ الشَّرْعُ عَقْدَهَا وتَقْصِدُ مَا قَدْ حَلَّهُ الشَّرْعُ تُبْرِمُ

١٠٣ وَتَفْهَمُ مِنْ قَوْلِ الرَّسُولِ خِلاَفَ مَا أَرَادَ لأَنَّ القَلْبَ مِنْكَ مُعَجَّمُ

١٠٤ مُطيعٌ لِدَاعِي الغَيِّ عَاصٍ لِرُشْدِهِ إِلَى رَبِّهِ يَوْمًا يُرَدُّ وَيَعْلَمُ

١٠٥ مُضِيعٌ لأَمْرِ اللهِ قَدْ غَشَّ نَفْسَهُ مُهِينٌ لَهَا أَنَّى يُحَبُّ ويُكْرَمُ

١٠٦ بَطِيءٌ عَنِ الطَّاعَاتِ أَسْرَعُ للخَنا مِنَ السَّيْلِ فِي مَجْرَاهُ لاَ يَتَقَسَّمُ

١٠٧ وَتَزْعُمُ مَعْ هَذَا بِأَنَّكَ عَارِفٌ كَذَبْتَ يَقِينًا فِي الَّذِي أَنْتَ تَزْعُمُ

١٠٨ وَمَا أَنْتَ إِلا جَاهِلٌ ثُمَّ ظَالِمٌ وَإِنَّكَ بَيْنَ الجَاهِلِينَ مُقَدَّمُ

١٠٩ إِذَا كَانَ هَذَا نُصْحَ عَبْدٍ لنَفْسِهِ فمَنْ ذَا الَّذِي مِنْهُ الهُدَى يُتَعَلَّمُ

١١٠ وَفِي مِثْلِ هَذَا الحَالِ قَدْ قَالَ مَنْ مَضَى وَأَحْسَنَ فِيمَا قَالَهُ المُتَكَلِّمُ

---

(١) سبق الكلام على «العمرك» في: «قصيدة أبي إسحاق الألبيري»، عند البيت رقم (٣٦).

١١١ «فإنْ كُنتَ لاَ تَدْرِي فَتِلْكَ مُصِيبَةٌ وَإِنْ كُنْتَ تَدْرِي فالمُصِيبَةُ أَعْظَمُ»[1]

١١٢ وَلَوْ تُبْصِرُ الدُّنْيَا وَرَاءَ سُتُورِهَا رَأَيْتَ خَيَالاً فِي مَنَامٍ سَيُصْرَمُ

١١٣ كَحُلْمٍ بِطَيفٍ زَارَ فِي النَّومِ وانْقَضَى الـ ـمَنَامُ وَرَاحَ الطَّيفُ وَالصَّبُّ مُغْرَمُ

١١٤ وَظِلٍّ أَتَتْهُ الشَّمْسُ عِنْدَ طُلُوعِهَا سَيَقْلِصُ فِي وَقْتِ الزَّوالِ وَيُفْصَمُ

١١٥ وَمُزْنَةِ صَيفٍ طَابَ مِنْهَا مَقِيلُهَا فَولَّتْ سَرِيعًا وَالحَرُورُ تُضَرَّمُ

١١٦ وَمَطْعَمِ ضيفٍ لَذَّ مِنْهُ مَساغُهُ وَبَعْدَ قَلِيلٍ حَالُهُ تِلْكَ تُعْلَمُ

١١٧ كَذَا هَذِه الدُّنْيَا كَأَحْلاَمِ نَائِمٍ وَمَنْ بَعْدِهَا دَارُ البَقَاءِ سَتَقْدِمُ

١١٨ فَجُزْهَا مَمَرًّا لا مَقَرًّا وكُنْ بِهَا غَرِيبًا تَعِشْ فِيهَا حَمِيدًا وَتَسْلَمُ

١١٩ أَوِ ابْنَ سَبِيلٍ قَالَ فِي ظِلِّ دَوْحَةٍ وَرَاحَ وَخَلَّى ظِلَّهَا يَتَقَسَّمُ

١٢٠ أَخَا سَفَرٍ لا يَسْتَقِرُّ قَرَارُهُ إِلَى أَنْ يَرَى أَوْطَانَهُ وَيُسَلِّمُ

١٢١ فَيَا عَجَبًى كَمْ مَصْرَعٍ وَعَظَتْ بِهِ بَنِيهَا وَلَكِنْ عَنْ مَصَارِعِهَا عَمُوا

١٢٢ سَقَتْهُمْ كُؤُوسَ الحُبِّ حَتَّى إِذَا نَشُوا سَقَتْهُمْ كُؤُوسَ السُّمِّ والقَومُ نُوَّمُ

١٢٣ وأَعْجَبُ مَا فِي العَبْدِ رُؤْيَةُ هَذه الـ عَظَائِمِ وَالمَغْمُورُ فِيهَا مُتَيَّمُ

١٢٤ وَمَا ذَاكَ إِلاَّ أَنَّ خَمْرَةَ حُبِّهَا لَتَسْلُبُ عَقْلَ المَرْءِ مِنْه وَتَصْلِمُ

---

(١) هذا البيت ليس لابن القيم؛ وقد أشار إلى ذلك في البيت الذي قبله.
وانظر: «درء تعارض العقل والنقل» (٦/ ٣٢٩)، و«منهاج السنة» (٧/ ٤٥٩).

* اختلف موضع هذا البيت في المواضع التي ذُكِرَتْ فيها هذه القصيدة؛ ففي «حادي الأرواح»، وعنه «ذيل الطبقات»، و«شرح حديث لبيك اللهم لبيك». جاء هذا البيت في آخر صفة الجنة، بعد البيت رقم (٢١٦).
أما «طريق الهجرتين» فقد جاء هذا البيت في هذا الموضع، وكذا في «شرح القصيدة الميمية» (ص ١٨٢)، وهو الموضع المناسب للسياق قبله.

١٢٥ وأَعْجَبُ مِنْ ذَا أَنَّ أَحْبَابَهَا الأُلَى ... تُهِينُ وَلِلأَعْدَا تُرَاعِي وَتُكْرِمُ
١٢٦ وَذَلِكَ بُرْهَانٌ عَلَى أَنَّ قَدْرَهَا ... جَنَاحُ بَعُوضٍ أَوْ أَدَقُّ وَأَلأَمُ
١٢٧ وَحَسْبُكَ مَا قَالَ الرَّسُولُ مُمَثِّلاً ... لَهَا وَلِدَارِ الخُلْدِ والحَقُّ يُفْهَمُ
١٢٨ كَمَا يَدْلِي الإنْسَانُ فِي اليَمِّ أُصْبُعًا ... وَيَنْزِعُهَا مِنْهُ فَمَا ذَاكَ يَغْنَمُ

[أُمْنِيَّاتٌ]

١٢٩ أَلاَ لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً ... عَلَى حَذَرٍ مِنْهَا وَأَمْرِيَ مُبْرَمُ
١٣٠ وَهَلْ أَرِدَنْ مَاءَ الحَيَاةِ وَأَرْتَوِي ... عَلَى ظَمَإٍ مِنْ حَوْضِهِ وَهْوَ مُفْعَمُ
١٣١ وَهَلْ تَبْدُوَنْ أَعْلاَمُهَا بَعْدَمَا سَفَتْ ... عَلَى رَبْعِهَا تِلْكَ السَّوَافِي فَتُعْلَمُ
١٣٢ وَهَلْ أُفْرُشَنْ خَدِّي ثَرَى عَتَبَاتِهِمْ ... خُضُوعًا لَهُمْ كَيْمَا يَرِقُّوا وَيَرْحَمُوا
١٣٣ وَهَلْ أَرْمِيَنْ نَفْسِي طَرِيحًا بِبَابِهِمْ ... وَطَيْرُ مَنَايَا الحُبِّ فَوْقِي تَحُومُ
١٣٤ فَيَا أَسَفَى تَفْنَى الحَيَاةُ وَتَنْقَضِي ... وَذَا العَتْبُ بَاقٍ مَا بَقِيتُمْ وَعِشْتُمُ
١٣٥ فَمَا مِنْكُمُ بُدٌّ وَلاَ عَنْكُمُ غِنًى ... وَمَا لِيَ مِنْ صَبْرٍ فَأَسْلُو عَنْكُمُ
١٣٦ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَغْضَبْ سِوَاكُمْ فَلاَ أَذَى ... إِذَا كُنْتُمُ عَنْ عَبْدِكُمْ قَدْ رَضِيتُمُ
١٣٧ وَعُقْبَى اصْطِبَارِي فِي هَوَاكُمْ حَمِيدَةٌ ... وَلَكِنَّهَا عَنْكُمْ عِقَابٌ وَمَأْثَمُ
١٣٨ وَمَا أَنَا بالشَّاكِي لِمَا تَرْتَضُونَهُ ... ولَكِنَّنِي أَرْضَى بِهِ وَأُسَلِّمُ
١٣٩ وَحَسْبِي انْتِسَابِي مِنْ بَعِيدٍ إِلَيكُمُ ... أَلاَ إِنَّهُ حَظٌّ عَظِيمٌ مُفَخَّمُ
١٤٠ إِذَا قِيلَ هَذَا عَبْدُهُمْ وَمُحِبُّهُمْ ... تَهَلَّلَ بِشْرًا وَجْهُهُ يَتَبَسَّمُ
١٤١ وَهَا هُوَ قَدْ أَبْدَى الضَّرَاعَةَ سَائِلاً ... لَكُمْ بِلِسَانِ الحَالِ وَالقَالِ مُعْلِمُ
١٤٢ أَحِبَّتَهُ عَطْفًا عَلَيْهِ فَإِنَّهُ ... لَفِي ظَمَإٍ وَالمَوْرِدُ العَذْبُ أَنْتُمُ

[سَبِيلُ النَّجَاةِ]

١٤٣ فَيَا سَاهِيًا فِي غَمْرَةِ الجَهْلِ وَالهَوَى صَرِيعَ الأَمَانِي عَنْ قَرِيبٍ سَتَنْدَمُ

١٤٤ أَفِقْ قَدْ دَنَا الوَقْتُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ سِوَى جَنَّةٍ أَوْ حَرِّ نَارٍ تَضَرَّمُ

١٤٥ وَبِالسُّنَّةِ الغَرَّاءِ كُنْ مُتَمَسِّكًا هِيَ العُرْوَةُ الوُثْقَى الَّتِي لَيْسَ تُفْصَمُ

١٤٦ تَمَسَّكْ بِهَا مَسْكَ الْبَخِيلِ بِمَالِهِ وَعَضَّ عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ تَسْلَمُ

١٤٧ وَدَعْ عَنْكَ مَا قَدْ أَحْدَثَ النَّاسُ بَعْدَهَا فَمَرْتَعُ هَاتِيكَ الحَوَادِثِ أَوْخَمُ

١٤٨ وَهَيِّئْ جَوَابًا عِنْدَمَا تَسْمَعُ النِّدَا مِنَ اللهِ يَوْمَ العَرْضِ مَاذَا أَجَبْتُمُ

١٤٩ بِهِ رُسُلِي لَمَّا أَتَوْكُمْ فَمَنْ يَكُنْ أَجَابَ سِوَاهُمْ سَوْفَ يَخْزَى وَيَنْدَمُ

١٥٠ وَخُذْ مِنْ تُقَى الرَّحمنِ أَعْظَمَ جُنَّةٍ لِيَوْمٍ بِهِ تَبْدُو عِيَانًا جَهَنَّمُ

١٥١ وَيُنْصَبُ ذَاكَ الجِسْرُ مِنْ فَوْقِ مَتْنِهَا فَهَاوٍ وَمَخْدُوشٌ وَنَاجٍ مُسَلَّمُ

١٥٢ وَيَأْتِي إِلَهُ العَالَمِينَ لِوَعْدِهِ فَيَفْصِلُ مَا بَيْنَ العِبَادِ وَيَحْكُمُ

١٥٣ وَيَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ رَبُّكَ حَقَّهُ فَيَا بُؤْسَ عَبْدٍ لِلْخَلَائِقِ يَظْلِمُ

١٥٤ وَيُنْشَرُ دِيوَانُ الحِسَابِ وَتُوضَعُ الْـ مَوَازِينُ بِالقِسْطِ الَّذِي لَيْسَ يَظْلِمُ

١٥٥ فَلَا مُجْرِمٌ يَخْشَى ظُلَامَةَ ذَرَّةٍ وَلَا مُحْسِنٌ مِنْ أَجْرِهِ ذَاكَ يُهْضَمُ

١٥٦ وَتَشْهَدُ أَعْضَاءُ المُسِيءِ بِمَا جَنَى كَذَاكَ عَلَى فِيهِ المُهَيْمِنُ يَخْتِمُ

١٥٧ فَيَا لَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ حَالُكَ عِنْدَمَا تَطَايَرُ كُتْبُ العَالَمِينَ وَتُقْسَمُ

١٥٨ أَتَأْخُذُ بِاليُمْنَى كِتَابَكَ أَمْ تَكُنْ بِالأُخْرَى وَرَاءَ الظَّهْرِ مِنْكَ تُسَلَّمُ

١٥٩ وَتَقْرَأُ فِيهِ كُلَّ شَيْءٍ عَمِلْتَهُ فَيُشْرِقُ مِنْكَ الوَجْهُ أَوْ هُوَ يُظْلِمُ

١٦٠ تَقُولُ كِتَابِي فَاقْرَؤُوهُ فَإِنَّهُ يُبَشِّرُ بِالفَوْزِ العَظِيمِ وَيُعْلِمُ

١٦١ وَإِنْ تَكُنِ الأُخْرَى فَإِنَّكَ قَائِلٌ أَلَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَهُ فَهُوَ مَغْرَمُ

١٦٢ فَبَادِرْ إِذَا مَا دَامَ فِي العُمْرِ فُسْحَةٌ وَعَـدْلُـكَ مَقْبُـولٌ وَصَـرْفُـكَ قَيِّـمُ
١٦٣ وَجِدَّ وَسَارِعْ وَاغْتَنِمْ زَمَنَ الصِّبَا فَفِـي زَمَـنَ الإِمْكَـانِ تَسْعَـى وَتَغْنَـمُ
١٦٤ وَسِرْ مُسْرِعًا فَالسَّيْرُ خَلْفَكَ مُسْرِعًا وَهَيْهَـاتَ مَـا مِنْـهُ مَفَـرٌّ وَمَهْـزَمُ
١٦٥ فَهُـنَّ المَنَـايَـا أَيَّ وَادٍ نَـزَلْتَـهُ عَلَيْهَـا القُـدُومُ أَوْ عَلَيْـكَ سَتَقْـدَمُ

[بِـلاَدُ الأَشْـوَاقِ]

١٦٦ وَمَـا ذَاكَ إِلاَّ غَيْـرَةٌ أَنْ يَنَـالَهَـا سِـوَى كُفْئِهَـا وَالـرَّبُّ بِـالخَلْـقِ أَعْلَـمُ
١٦٧ وَإِنْ حُجِبَـتْ عَنَّـا بِكُـلِّ كَـرِيهَـةٍ وَحُفَّـتْ بِمـا يُـؤْذِي النُّفُـوسَ وَيُـؤْلِـمُ
١٦٨ فَلِلهِ مَا فِي حَشْوِهَا مِنْ مَسَرَّةٍ وَأَصْنَـافِ لَـذَّاتٍ بِهَـا نَتَنَعَّـمُ
١٦٩ وَللهِ بَـرْدُ العَيْـشِ بَيْـنَ خِيَـامِهَـا وَرَوْضَاتِهَا وَالثَّغْرُ فِي الرَّوْضِ يَبْسِمُ
١٧٠ فَلِلهِ وَادِيهَا الَّذِي هُوَ مَوْعِدُ المَـ ـزِيـدِ لِـوَفْـدِ الحُـبِّ لَـوْ كُنْـتَ مِنْهُـمُ
١٧١ بِذَيَّالِكَ الوَادِي يَهِيمُ صَبَابَةً مُحِـبٌّ يَـرَى أَنَّ الصَّبَـابَـةَ مَغْنَـمُ
١٧٢ وَللهِ أَفْـرَاحُ المُحِبِّيـنَ عِنْـدَمَـا يُخَـاطِبُهُـمْ مِـنْ فَـوْقِهِـمْ وَيُسَلِّـمُ
١٧٣ وَللهِ أَبْصَـارٌ تَـرَى اللهَ جَهْـرَةً فَـلاَ الضَّيْـمُ يَغْشَـاهَـا وَلاَ هِـيَ تَسْـأَمُ
١٧٤ فَيَا نَظْرَةً أَهْدَتْ إِلى القَلْبِ نَضْرَةً أَمِـنْ بَعْـدِهَـا يَسْلُـو المُحِـبُّ المُتَيَّـمُ
١٧٥ وَللهِ كَـمْ مِـنْ خَيْـرَةٍ لَـوْ تَبَسَّمَـتْ أَضَـاءَ لَهَـا نُـورٌ مِـنَ الفَجْـرِ أَعْظَـمُ
١٧٦ فَيَا لَذَّةَ الأَبْصَارِ إِنْ هِيَ أَقْبَلَتْ وَيَـا لَـذَّةَ الأَسْمَـاعِ حِيـنَ تَكَلَّـمُ
١٧٧ وَيا خَجْلَةَ الغُصْنِ الرَّطِيبِ إِذَا انْثَنَتْ وَيَـا خَجْلَـةَ البَحْـرَيْـنِ حِيـنَ تَبَسَّـمُ
١٧٨ فَإِنْ كُنتَ ذَا قَلْبٍ عَلِيلٍ بِحُبِّهَا فَلَـمْ يَبْـقَ إِلاَّ وَصْلُهَـا لَـكَ مَـرْهَـمُ
١٧٩ وَلاَ سِيَّمَا فِي لَثْمِهَا عِنْدَ ضَمِّهَا وَقَدْ صَارَ مِنْها تَحْتَ جِيدِكَ مِعْصَمُ
١٨٠ يَرَاهَا إِذَا أَبْدَتْ لَهُ حُسْنَ وَجْهِهَا يَلَـذُّ بِهَـا قَبْـلَ الـوِصَـالِ وَيَنْعَـمُ

١٨١ تَفَكَّهُ مِنهَا العَيْنُ عِنْدَ اجْتِلائِهَا فَــواكِــهَ شَتَّــى طَلْعُهَــا لَيْــسَ يُعْــدَمُ
١٨٢ عَنـاقِيـدَ مِـنْ كَـرْمٍ وَتُفَّـاحَ جَنَّـةٍ وَرُمَّـانَ أَغْصـانٍ بِهـا القَلْـبُ مُغْـرَمُ
١٨٣ وَلِلْوَرْدِ مَا قَدْ أُلْبِسَتْهُ خُدُودُهَا وَلَلْخَمْـرِ مَـا قَـدْ ضَمَّـهُ الـرِّيقُ وَالفَـمُ
١٨٤ تَقَسَّمَ مِنْهَا الحُسْنُ فِي جَمْعٍ وَاحِدٍ فَيَـــا عَجَبًـــا مِـــنْ وَاحِـــدٍ يَتَقَسَّـــمُ
١٨٥ تُذَكِّرُ بالرَّحمٰنِ مَنْ هُوَ نَاظِرٌ بِجُمْلَتِهَـــا أَنَّ السُّلُـــوَّ مُحَـــرَّمُ
١٨٦ لَهَا فِرَقٌ شَتَّى مِنَ الحُسْنِ أُجْمِعَتْ فَيَنْطِــقُ بِــالتَّسْبِيـحِ لاَ يَتَلَعْثَــمُ
١٨٧ إِذَا قَابَلَتْ جَيْشَ الهُمُومِ بِوَجْهِهَا تَـوَلَّـى عَلَـى أَعْقَـابِـهِ الجَيْـشُ يُهْـزَمُ
١٨٨ وَلَمَّـا جَـرَى مَـاءُ الشَّبَـابِ بِغُصْنِهَـا تَيَقَّـــنَ حَقًّـــا أَنَّـــهُ لَيْـــسَ يَهْـــرَمُ
١٨٩ فَيَا خَاطِبَ الحَسْنَاءِ إِنْ كُنْتَ رَاغِبًا فَهَـــذَا زَمَـــانُ المَهْــرِ فَهْــوَ المُقَــدَّمُ
١٩٠ وَكُنْ مُبْغِضًا للخَائِنَاتِ لِحُبِّهَا فَتَحْظَـى بِهَـا مِـنْ دُونِهِـنَّ وَتَنْعَـمُ
١٩١ وَكُـنْ أَيِّمًـا مِمَّـا سِـوَاهَـا فَـإِنَّهَـا لِمِثْلِـكَ فِـي جَنَّـاتِ عَـدْنٍ تَـأَيَّـمُ
١٩٢ وَصُمْ يَوْمَكَ الأَدْنَى لَعَلَّكَ فِي غَدٍ تَفُـوزُ بِعِيـدِ الفِطْـرِ وَالنَّـاسُ صُـوَّمُ
١٩٣ وَأَقْدِمْ وَلاَ تَقْنَعْ بَعَيْشٍ مُنَغَّصٍ فَمَـا فَـازَ بِـاللَّـذَّاتِ مَـنْ لَيْـسَ يُقْـدِمُ
١٩٤ وَإِنْ ضَاقَتِ الدُّنْيا عَلَيْكَ بِأَسْرِهَا وَلَـمْ يَـكُ فِيهَـا مَنْـزِلٌ لَـكَ يُعْلَـمُ
١٩٥ فَحَيَّ عَلى جَنَّاتِ عَدْنٍ فَإِنَّهَا مَنَـازِلُـكَ الأُولَـى وَفِيهَـا المُخَيَّـمُ
١٩٦ وَلكِنَّنَـا سَبْـيُ العَـدُوِّ فَهَـلْ تَـرَى نَعُـودُ إِلَـى أَوْطَـانِنَـا وَنُسَلَّـمُ
١٩٧ وَقَدْ زَعَمُوا أَنَّ الغَرِيبَ إِذَا نَأَى وَشَطَّـتْ بِـهِ أَوْطَـانُـهُ فَهْـوَ مُـؤْلَـمُ
١٩٨ وَأَيُّ اغْتِرَابٍ فَوْقَ غُرْبَتِنَا الَّتِي لَهَـا أَضْحَـتِ الأَعْـدَاءُ فِينَـا تَحَكَّـمُ
١٩٩ وَحَيَّ عَلَى رَوْضَاتِهَا وَخِيَامِهَا وَحَـيَّ عَلَـى عَيْـشٍ بِهَـا لَيْـسَ يُسْـأَمُ
٢٠٠ وَحَيَّ عَلَى السُّوقِ الَّذِي فِيهِ يَلْتَقِي الـ مُحِبُّـونَ ذَاكَ السُّـوقُ لِلقَـوْمِ يُعْلَـمُ

٢٠١ فَمَا شِئْتَ خُذْ مِنْهُ بِلاَ ثَمَنٍ لَهُ فَقَدْ أَسْلَفَ التُّجَّارُ فِيهِ وَأَسْلَمُوا

٢٠٢ وَحَيَّ عَلَى يَوْمِ المَزِيدِ الَّذِي بِهِ زِيَارَةُ رَبِّ العَرْشِ فَالْيَوْمُ مَوسِمُ

٢٠٣ وَحَيَّ عَلَى وَادٍ هُنَالِكَ أَفْيحٍ وَتُرْبَتُهُ مِنْ أَذْفَرِ المِسْكِ أَعْظَمُ

٢٠٤ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ هَنَاكَ وَفِضَّةٍ وَمِنْ خَالِصِ العِقْيَانِ لاَ تَتَفَصَّمُ

٢٠٥ ومِنْ حَوْلِهَا كُثْبَانُ مِسْكٍ مَقَاعِدٌ لِمَنْ دُونَهُمْ هَذَا العَطَاءُ المُفَخَّمُ

٢٠٦ يَرَوْنَ بِهِ الرَّحْمَنَ جَلَّ جَلاَلُهُ كَرُؤْيَةِ بَدْرِ التِّمِّ لاَ يُتَوَهَّمُ

٢٠٧ وَكَالشَّمْسِ صَحْواً لَيْسَ مِنْ دُونِ أُفْقِهَا سَحَابٌ وَلاَ غَيْمٌ هُنَاكَ يُغَيِّمُ

٢٠٨ فَبَيْنَا هُمُ فِي عَيْشِهِم وَسُرُورِهِم وَأَرْزَاقُهُمْ تُجْرَى عَلَيْهِم وَتُقْسَمُ

٢٠٩ إِذَا هُمْ بِنُورٍ سَاطِعٍ قَدْ بَدَا لَهُمْ: سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمُ وَنَعِمْتُمُ

٢١٠ سَلامٌ عَليكمْ يَسْمَعُونَ جَمِيعُهُمْ بِآذَانِهِمْ تَسْلِيمَهُ إِذْ يُسَلِّمُ

٢١١ يَقُولُ: سَلُونِي مَا اشْتَهَيْتُمْ فَكُلُّ مَا تُرِيدُونَ عِنْدِي إِنَّنِي أَنَا أَرْحَمُ

٢١٢ فَقَالُوا جَمِيعًا: نَحْنُ نَسْأَلُكَ الرِّضَا فَأَنْتَ الَّذِي تُولِي الجَمِيلَ وَتَرْحَمُ

٢١٣ فَيُعطِيهِمُ هَذَا وَيُشْهِدُ جَمْعَهُمْ عَلَيْهِ تَعَالَى اللهُ فَاللهُ أَكْرَمُ

٢١٤ فَبِاللهِ مَا عُذْرُ اِمْرِىءٍ هُوَ مُؤْمِنٌ بِهَذَا وَلاَ يَسْعَى لَهُ وَيُقَدِّمُ

٢١٥ وَلَكِنَّمَا التَّوْفِيقُ بِاللهِ إِنَّهُ يَخُصُّ بِهِ مَنْ شَاءَ فَضْلاً وَيُنْعِمُ

٢١٦ فَيَا بَائِعًا هَذَا بِبَخْسٍ مُعَجَّلٍ كَأَنَّكَ لا تَدْرِي بَلَى سَوْفَ تَعْلَمُ

٢١٧ فَقَدِّمْ فَدَتْكَ النَّفْسُ نَفْسَكَ إِنَّهَا هِيَ الثَّمَنُ المَبْذُولُ حِينَ تَسَلَّمُ

٢١٨ وَخُضْ غَمَرَاتِ المَوْتِ وَارْقَ مَعَارِجَ الـ ـمَحَبَّةِ فِي مَرْضَاتِهِمْ تَتَسَنَّمُ

٢١٩ وَسَلِّمْ لَهُمْ مَا عَاقَدُوكَ عَلَيْهِ إِنْ تُرِدْ مِنْهُمُ أَنْ يَبْذُلُوا وَيُسَلِّمُوا

٢٢٠ فَمَا ظَفِرَتْ بِالوَصْلِ نَفْسٌ مَهِينَةٌ وَلاَ فَازَ عَبْدٌ بِالبَطَالَةِ يَنْعَمُ

٢٢١ وَإِنْ تَكُ قَدْ عَاقَتْكَ سُعْدَى فَقَلْبُكَ الـ ـمُعَنَّى رَهِينٌ فِي يَدَيْهَا مُسَلَّمُ
٢٢٢ وَقَدْ سَاعَدَتْ بِالوَصْلِ غَيْرَكَ فَالْهَوَى لَهَا مِنْكَ وَالوَاشِي بِهَا يَتَنَعَّمُ
٢٢٣ فَدَعْهَا وَسَلِّ النَّفْسَ عَنْهَا بِجَنَّةٍ مِنَ العِلْمِ فِي رَوْضَاتِهَا الحَقُّ يَبْسِمُ
٢٢٤ وَقَدْ ذُلِّلَتْ مِنْهَا القُطُوفُ فَمَنْ يُرِدْ جَنَاهَا يَنَلْهُ كَيْفَ شَاءَ وَيَطْعَمُ
٢٢٥ وَقَدْ فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَتَزَيَّنَتْ لِخُطَّابِهَا فَالحُسْنُ فِيهَا مُقَسَّمُ
٢٢٦ وَقَدْ طَابَ مِنْهَا نُزْلُهَا وَنَزِيلُهَا فَطُوبَى لِمَنْ حَلُّوا بِهَا وَتَنَعَّمُوا
٢٢٧ أَقَامَ عَلَى أَبْوَابِهَا دَاعِيَ الهُدَى هَلُمُّوا إِلَى دَارِ السَّعَادَةِ تَغْنَمُوا
٢٢٨ وَقَدْ غَرَسَ الرَّحمنُ فِيهَا غِرَاسَهُ مِنَ النَّاسِ وَالرَّحمنُ بِالخَلْقِ أَعْلَمُ
٢٢٩ وَمَنْ يَغْرِسِ الرَّحمنُ فِيهَا فَإِنَّهُ سَعِيدٌ وَإِلاَّ فَالشَّقَاءُ مُحَتَّمُ

* * *

سابعاً

السيرة النبوية والتاريخ

مُخْتَصَرُ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ
وَسِيرَةِ أَصْحَابِهِ الْعَشَرَةِ
[رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ]

الإِمَامُ الحَافِظُ
عَبْدُ الغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ الجَمَّاعِيلِيُّ المَقْدِسِيُّ
(٥٤١ ـ ٦٠٠هـ)

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ ثِقَتِي

قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ الْحَبْرُ الحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ الْمَقْدِسِيُّ، ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ ـ:

الحَمْدُ للهِ خَالِقِ الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَجَاعِلِ النُّورِ وَالظَّلْمَاءِ، وَجَامِعِ الخَلْقِ لِفَصْلِ الْقَضَاءِ، لِفَوْزِ الْمُحْسِنِينَ وَشِقْوَةِ أَهْلِ الشَّقَاءِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، شَهَادَةً يَسْعَدُ بِهَا قَائِلُهَا يَوْمَ الجَزَاءِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَالأَنْبِيَاءِ، مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ، وَصَحْبِهِ النُّجَبَاءِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ جُمْلَةٌ مُخْتَصَرَةٌ مِنْ أَحْوَالِ سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا، الْمُصْطَفَى مُحَمَّدٍ ﷺ، لا يَسْتَغْنِي عَنْهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، نَفَعَنَا اللهُ بِهَا، وَمَنْ قَرَأَهَا، وَسَمِعَهَا.

[نسبه ﷺ]

فَنَبْدَأُ بِنَسَبِهِ:

فَهُوَ أَبُو القَاسِمِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ ابْنِ قُصَيِّ بْنِ كُلاَبِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ ابْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِلْيَاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ بْنِ أُدَدِ

ابنِ المُقَوَّمِ بْنِ نَاحُورَ بْنِ تَيْرَحَ بْنِ يَعْرُبَ بْنِ يَشْجُبَ بْنِ نَابِتِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَارِحٍ - وَهُوَ آزَرُ- بْنُ نَاحُورَبْنِ سَارُوعَ بْنِ رَاعُو بنِ فَالِخَ ابنِ عَيْبَرَ بْنِ شَالِخَ بْنِ أَرْفَخْشَدَ بْنِ سَامِ بْن نوحِ بن لمكِ بنِ مُتوشَلْخَ بنِ أَخنوخَ - وَهُوَ إِدْرِيسُ النَّبِيُّ فِيمَا يَزْعُمُونَ، وَهُوَ أَوَّلُ بَنِي آدَمَ أُعْطِيَ النُّبُوَّةَ، وَخَطَّ بِالقَلَمِ - ابنِ يَرْدَ ابنِ مَهْلِيلَ بنِ قِينَنَ بنِ يَانِش بنِ شِيثِ بنِ آدمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

هَذَا النَّسَبُ ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ يَسَارِ المَدَنِيُّ فِي إِحْدَى الرِّوَايَاتِ عَنْهُ. وَإِلَى عَدْنَانَ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ غَيْرِ اخْتِلاَفٍ فِيهِ، وَمَا بَعْدَهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ.

وَقُرَيْشٌ: ابنُ فِهْرِ بنِ مَالِكٍ، وَقِيلَ: النَّضْرُ بنُ كِنَانَةَ.

[أُمُّهُ ﷺ]

وَأُمُّ رَسُولِ اللهِ، ﷺ، آمِنَةُ بِنْتُ وَهْبِ بنِ عَبْدِ مَنَافِ بنِ زُهْرَةَ بنِ كِلاَبِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ.

[وِلادَتُهُ ﷺ]

وَوُلِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَامَ «الفِيلِ» فِي شَهْرِ رَبِيعِ الأَوَّلِ لِلَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِنْهُ، يَوْمَ الاثْنَيْنِ.

وَقَالَ بَعْضُهُم: بَعْدَ «الفِيلَ» بِثَلاَثِينَ عَامًا، وَقَال بَعْضُهُمْ: بِأَرْبَعِينَ عَامًا.

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ وُلِدَ عَامَ الفِيلِ.

[وَفَاةُ وَالِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأُمِّهِ، وَجَدِّهِ]

وَمَاتَ أَبُوهُ عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أَتَى لَهُ ثَمَانِيَةٌ

وَعِشْرُونَ شَهْرًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: (مَاتَ أَبُوهُ وَهُوَ ابنُ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ). وَقَالَ بَعْضُهُم: (مَاتَ أَبُوهُ فِي دَارِ النَّابِغَةِ وَهُوَ حَمْلٌ). وَقِيلَ: (مَاتَ بِالأَبْوَاءِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ).

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْرُ بنُ بَكَّارٍ الزُّبَيْرِيُّ: (تُوُفِّي عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ بِالمَدِينَةِ وَرَسُولُ اللهِ، ﷺ، ابنُ شَهْرَيْنِ.

وَمَاتَتْ أُمُّهُ وَهُوَ ابنُ أَرْبَعِ سِنِينَ. وَمَاتَ جَدُّهُ عَبْدُ المُطَّلِبِ وَهُوَ ابنُ ثَمَانِ سِنِينَ. وَقِيلَ: (مَاتَتْ أُمُّهُ وَهُوَ ابنُ سِتِّ سِنِينَ).

[رَضَاعُهُ ﷺ]

وَأَرْضَعَتْهُ ﷺ ثُوَيْبَةُ جَارِيَةُ أَبِي لَهَبٍ، وَأَرْضَعَتْ مَعَهُ حَمْزَةَ بنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَبَا سَلَمَةَ عَبْدَ اللهِ بنَ عَبْدِ الأَسَدِ المَخْزُومِيَّ، أَرْضَعَتْهُمْ بِلَبَنِ ابنِهَا مَسْرُوحٍ.

وَأَرْضَعَتْهُ حَلِيمَةُ بِنْتُ أَبِي ذُؤَيْبٍ السَّعْدِيَّةُ.

فصلٌ في أسمائه

رَوَى جُبَيْرُ بنُ مُطْعِمٍ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الكُفْرَ، وَأَنَا الحاشِرُ الَّذِي حَشَرَ النَّاسَ، وَأَنَا العَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ»). صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَرَوَى أَبُو مُوسَى عَبْدُ اللهِ بنُ قَيْسٍ، قَالَ: سَمَّى لَنَا رَسُولُ الله ﷺ نَفْسَهُ

أَسْمَاءً، مِنْهَا مَا حَفِظْنَا، فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَالمُقَفِّي، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «وَنَبِيُّ المَلْحَمَةِ» وَهِيَ المَقْتَلَةُ، صَحِيحٌ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَرَوَى جَابِرُ بنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا الحَاشِرُ، وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الكُفْرَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ لِوَاءُ الحَمْدِ مَعِي، وَكُنْتُ إِمَامَ المُرْسَلِينَ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ».

وَسَمَّاهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي كِتَابِهِ العَزِيزِ: ﴿بَشِيرًا﴾ و﴿وَنَذِيرًا﴾[البقرة: ١١٩]. وَ(رَؤُوفًا) و(رَحِيمًا) وَ﴿رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾[الأنبياء: ١٠٧]. ﷺ.

فَصْلٌ

[نَشْأَتُهُ ﷺ بِمَكَّةَ، وَخُرُوجُهُ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ، وَزَوَاجُهُ بِخَدِيجَةَ]

وَنَشَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتِيمًا يَكْفُلُهُ جَدُّهُ عَبْدُ المُطَّلِبِ، وَبَعْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبِ ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ.

وَطَهَّرَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ دَنَسِ الجَاهِلِيَّةِ، وَمِنْ كُلِّ عَيْبٍ، وَمَنَحَهُ كُلَّ خُلُقٍ جَمِيلٍ، حَتَّى لَمْ يَكُنْ يُعْرَفُ بَيْنَ قَوْمِهِ إِلاَّ بِالأَمِينِ، لِمَا شَاهَدُوا مِنْ أَمَانَتِهِ، وَصِدْقِ حَدِيثِهِ، وَطَهَارَتِهِ.

«فَلَمَّا بَلَغَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، خَرَجَ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى بَلَغَ بُصْرَى فَرَآهُ بَحِيرَا الرَّاهِبُ، فَعَرَفَهُ بِصِفَتِهِ، فَجَاءَ وَأَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ

العَالَمِينَ، هَذَا رَسُولُ رَبِّ العَالَمِينَ، هَذَا يَبْعَثُهُ رَحْمَةً لِلعَالَمِينَ. فَقِيلَ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَقْبَلْتُمْ مِنَ العَقَبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرَةٌ، وَلاَ حَجَرٌ، إِلاَّ خَرَّ سَاجِدًا، وَلاَ يَسْجُدُونَ إِلاَّ لِنَبِيٍّ، وَإِنَّا نَجِدُهُ فِي كُتُبِنَا، وَسَأَلَ أَبَا طَالِبٍ فَرَدَّهُ خَوْفًا عَلَيْهِ مِنَ اليَهُودِ».

ثُمَّ خَرَجَ ثَانِيًا إِلَى الشَّامِ مَعَ مَيْسَرَةَ غُلاَمِ خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - فِي تِجَارَةٍ لَهَا قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى بَلَغَ إِلَى سُوقِ بُصْرَى، فَبَاعَ تِجَارَتَهُ.

فَلَمَّا بَلَغَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ سَنَةً تَزَوَّجَ خَدِيجَةَ عَلَيْهَا السَّلاَمُ[1].

فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً اخْتَصَّهُ اللهُ بِكَرَامَتِهِ، وَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، أَتَاهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلاَمُ - وَهُوَ بِغَارِ حِرَاءَ - جَبَلٌ بِمَكَّةَ -، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَقِيلَ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: عَشْرًا، وَالصَّحِيحُ الأَوَّلُ.

وَكَان يُصَلِّي إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ مُدَّةَ إِقَامَتِهِ بِمَكَّةَ، وَلاَ يَسْتَدْبِرُ الْكَعْبَةَ، وَيَجْعَلُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ. وَصَلَّى إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ أَيْضًا بَعْدَ قُدُومِهِ المَدِينَةَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا.

[هِجْرَتُهُ ﷺ]

ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَمَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَدَلِيلُهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ الأُرَيْقِطِ اللَّيْثِيُّ، وَهُوَ كَافِرٌ وَلَمْ يُعْرَفْ لَهُ إِسْلاَمٌ.

وَأَقَامَ بِالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ.

---

(١) الأصوب ألاّ يميز أحد من الصحابة بمثل قولهم عليه السلام ونحو ذلك وإن كان ذلك جائزًا في الأصل، وبكل حال فألفاظ الصلاة والترضي والترحم ونحوها مما قد يتصرف فيه بعض النساخ فتنبه. [المحقق: الشيخ: خالد الشايع].

[وفاته ﷺ]

وَتُوُفِّي وَهُوَ ابنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ. وَقِيلَ: خَمْسٍ وَسِتِّينَ. وَقِيل سِتِّينَ، وَالأوَّلُ أَصَحُّ.

وَتُوُفِّي ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ حِينَ اشْتَدَّ الضُّحَى لِثِنْتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الأوَّلِ، وَقِيلَ: لِلَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِنْهُ، وَقِيلَ: لاِسْتِهْلاَلِ شَهْرِ رَبِيعِ الأوَّلِ.

وَدُفِنَ لَيْلَةَ الأرْبَعَاءِ، وَقِيلَ: لَيْلَةَ الثُّلاَثَاءِ، وَكَانَتْ مُدَّةُ عِلَّتِهِ اثْنَي عَشَرَ يَوْمًا، وَقِيلَ: أَرْبَعَةَ عَشَرَ يَوْمًا.

وَغَسَّلَهُ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَمُّهُ العَبَّاسُ، وَالْفَضْلُ بنُ العَبَّاسِ، وَقُثَمُ بنُ الْعَبَّاسِ، وَأُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ، وَشُقْرَانُ مَوْلَيَاهُ، وَحَضَرَهُمْ أَوْسُ بنُ خَوْلَى الأنْصَارِيُّ.

وَكُفِّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ ثِيَابِ سَحُولَ - بَلْدَةٍ بِاليَمَنِ - لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ.

وَصَلَّى عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ أَفْذَاذًا، لَمْ يَؤُمَّهُمْ عَلَيْهِ أَحَدٌ.

وَفُرِشَ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ كَانَ يَتَغَطَّى بِهَا، وَدَخَلَ قَبْرَهُ العَبَّاسُ وَعَلِيٌّ وَالفَضْلُ وَقُثَمُ وَشُقْرَانُ، وَأُطْبِقَ عَلَيْهِ تِسْعُ لَبِنَاتٍ.

وَدُفِنَ فِي المَوْضِعِ الَّذِي تَوَفَّاهُ [اللهُ] فِيهِ حَوْلَ فِرَاشِهِ، وَحُفِرَ لَهُ وَأُلْحِدَ فِي بَيْتِهِ الَّذِي كَانَ بَيْتَ عَائِشَةَ، ثُمَّ دُفِنَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -.

فصلٌ في أولاده

وَلَهُ ﷺ مِنَ البَنِينَ ثَلاَثَةٌ:

الْقَاسِمُ: وَبِهِ كَانَ يُكْنَى، وُلِدَ بِمَكَّةَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ، وَمَاتَ بِهَا وَهُوَ ابنُ سَنَتَيْنِ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: عَاشَ حَتَّى مَشَى.

وَعَبْدُ اللهِ: وَيُسَمَّى الطَّيِّبَ وَالطَّاهِرَ، لأَنَّه وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ. وَقِيلَ: إِنَّ الطَّاهِرَ وَالطَّيِّبَ غَيْرُهُ، وَالصَّحِيحُ الأَوَّلُ.

وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: وُلِدَ بِالمَدِينَةِ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ عَشْرٍ، وَهُوَ ابنُ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ. وَقِيلَ: كَانَ لَهُ ابنٌ يُقَالُ لَه: عَبْدُ العُزَّى، وَقَدْ طَهَّرَهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ ذَلِكَ وَأَعَاذَهُ مِنْهُ.

البَـنَاتُ:

زَيْنَبُ: تَزَوَّجَهَا أَبُو العَاصِ بنُ الرَّبِيعِ بنِ عَبْدِ العُزَّى بنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَهُوَ ابنُ خَالَتِهَا، وَأُمُّه هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَلَدَتْ لَهُ عَلِيًّا -مَاتَ صَغِيرًا- وَأُمَامَةَ الَّتِي حَمَلَهَا النَّبِيُّ، ﷺ فِي الصَّلاَةِ، وَبَلَغَتْ حَتَّى تَزَوَّجَهَا عَلِيٌّ بَعْدَ مَوْتِ فَاطِمَةَ.

وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ، وَمُحَسِّنًا -مَاتَ صَغِيرًا- وَأُمَّ كُلْثُومٍ، تَزَوَّجَهَا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ، وَزَيْنَبُ، تَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللهِ بنُ جَعْفَرِ بنِ أَبِي طَالِبٍ.

وَرُقَيَّةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ فَمَاتَتْ عِنْدَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَ أُمَّ كُلْثُومٍ فَمَاتَتْ عِنْدَهُ، وَوَلَدَتْ رُقَيَّةُ ابْنًا فَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ، وَبِهِ كَانَ يُكْنَى.

فَالْبَنَاتُ أَرْبَعٌ بِلاَ خِلاَفٍ، وَالصَّحِيحُ فِي البَنِينَ أَنَّهُم ثَلاَثَةٌ، وَأَوَّلُ مَنْ وُلِدَ لَهُ القَاسِمُ، ثُمَّ زَيْنَبُ، ثُمَّ رُقَيَّةُ، ثُمَّ فَاطِمَةُ، ثُمَّ أُمُّ كُلْثُومٍ، ثُمَّ فِي الإِسْلاَمِ عَبْدُ اللهِ، ثُمَّ إِبْرَاهِيمُ بِالمَدِينَةِ. وَأَوْلاَدُهُ كُلُّهُمْ مِنْ خَدِيجَةَ إِلاَّ إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّه مِنْ مَارِيَةَ القِبْطِيَّةِ. وَكُلُّهُمْ مَاتُوا قَبْلَهُ إِلاَّ فَاطِمَةَ، فَإِنَّهَا عَاشَتْ بَعْدَهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ.

فَصْلٌ فِي حَجِّهِ وَعُمَرِهِ

رَوَى هَمَّامُ بنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: (كَمْ حَجَّ النَّبِيُّ، ﷺ، مِنْ حَجَّةٍ؟). قَالَ: (حَجَّةً وَاحِدَةً، وَاعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ: عُمْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ صَدَّهُ المُشْرِكُونَ عَنِ البَيْتِ، وَالعُمْرَةُ الثَّانِيَةُ حَيْثُ صَالَحُوهُ مِنَ العَامِ المُقْبِلِ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنِيمَةَ حُنَيْنٍ فِي ذِي القَعْدَةِ، وَعُمْرَتُهُ مَعَ حَجَّتِهِ) صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

هَذَا بَعْدَ قُدُومِهِ المَدِينَةَ، وَأَمَّا مَا حَجَّ بِمَكَّةَ وَاعْتَمَرَ فَلَمْ يُحْفَظْ وَالَّذِي حَجَّ حَجَّةَ الوَدَاعِ، وَدَّعَ النَّاسَ فِيهَا، وَقَالَ: «عَسَى أَلاَّ تَرَوْنِي بَعْدَ عَامِي هَذَا».

فَصْلٌ فِي غَزَوَاتِهِ

غَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَفْسِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ غَزْوَةً، هَذَا هُوَ المَشْهُورُ، قَالَهُ: مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ، وَأَبُو مَعْشَرٍ، وَمُوسَى بنُ عُقْبَةَ وَغَيْرُهُم. وَقِيلَ: غَزَا سَبْعًا وَعِشْرِينَ، وَالبُعُوثُ وَالسَّرَايَا خَمْسُونَ أَوْ نَحْوُهَا.

وَلَمْ يُقَاتِلْ إِلاَّ فِي تِسْعٍ: بَدْرٍ، وَأُحُدٍ، وَالخَنْدَقِ، وَبَنِي قُرَيْظَةَ، وَالمُصْطَلِقِ، وَخَيْبَرَ، وَفَتْحِ مَكَّةَ، وَحُنَيْنٍ، وَالطَّائِفِ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّه قَاتَلَ بِوَادِي القُرَى، وَفِي الغَابَةِ، وَبَنِي النَّضِيرِ.

فَصْلٌ فِي كُتَّابِهِ وَرُسُلِهِ

كَتَبَ لَهُ ﷺ:

أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعُمَرُ بنُ الخَطَّابِ، وَعُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ، وَعَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَامِرُ بنُ فُهَيْرَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ الأَرْقَمِ الزُّهْرِيُّ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ،

وَثَابِتُ بنُ قَيْسِ بن شَمَّاسٍ، وَخَالِدُ بنُ سَعِيدِ بنِ العَاصِ، وَحَنْظَلَةُ بنُ الرَّبِيعِ الأَسَدِيُّ، وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ، وَمُعَاوِيَةُ بنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَشُرَحْبِيلُ بنُ حَسَنَةَ، وَكَانَ مُعَاوِيَةُ بنُ أَبِي سُفْيَانَ وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ أَلْزَمَهُم لِذَلِكَ، وَأَخَصَّهُم بِهِ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

عَمْرَو بنَ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيَّ رَسُولاً إِلَى النَّجَاشِيِّ وَاسْمُهُ أَصْحَمَةُ، وَمَعْنَاهُ عَطِيَّةٌ، فَأَخَذَ كِتَابَ رَسُولِ اللهِ، ﷺ، وَوَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ، وَنَزَلَ عَنْ سَرِيرِهِ، فَجَلَسَ عَلَى الأَرْضِ، وَأَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، إِلاَّ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ عِنْدَ حُضُورِ جَعْفَرِ بنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابِهِ، وَصَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَ مَاتَ، وَرُوِيَ أَنَّه كَانَ لاَ يَزَالُ يُرَى النُّورُ عَلَى قَبْرِهِ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِحْيَةَ بنَ خَلِيفَةَ الكَلْبِيَّ إِلَى قَيْصَرَ مَلِكِ الرُّومِ، وَاسْمُهُ هِرَقْلُ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَثَبَتَ عِنْدَهُ صِحَّةُ نُبُوَّتِهِ، فَهَمَّ بِالإِسْلَامِ، فَلَمْ تُوَافِقْهُ الرُّومُ، وَخَافَهُمْ عَلَى مُلْكِهِ فَأَمْسَكَ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَ اللهِ بنَ حُذَافَةَ السَّهْمِيَّ إِلَى كِسْرَى مَلِكِ فَارِسٍ، فَمَزَّقَ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَزَّقَ اللهُ مُلْكَهُ». فَمَزَّقَ اللهُ مُلْكَهُ، وَمُلْكَ قَوْمِهِ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاطِبَ بنَ أَبِي بَلْتَعَةَ اللَّخْمِيَّ إِلَى المُقَوْقِسِ مَلِكِ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ وَمِصْرَ، فَقَالَ خَيْرًا، وَقَارَبَ الأَمْرَ، وَلَمْ يُسْلِمْ، فَأَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، مَارِيَةَ القِبْطِيَّةَ، وَأُخْتَهَا سِيرِينَ، فَوَهَبَهَا لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بنَ حَسَّانَ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمْرَو بنَ العَاصِ إِلَى مَلِكَيْ عُمَانَ جَيْفَرٍ وَعَبْدٍ ابْنَي

الجُلَنْدِيِّ، وَهُمَا مِنَ الأَزْدِ، وَالمَلِكُ جَيْفَر، فَأَسْلَمَا وَصَدَّقَا، وَخَلَّيَا بَيْنَ عَمْرٍو وَبَيْنَ الصَّدَقَةِ وَالحُكْمِ فِيمَا بَيْنَهُم، فَلَمْ يَزَلْ عِنْدَهُمْ حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَلِيطَ بنَ عَمْرِو بنِ العَامِرِيَّ إِلَى اليَمَامَةِ، إِلَى هَوْذَةَ ابنِ عَلِيٍّ الحَنَفِيِّ، فَأَكْرَمَهُ وَأَنْزَلَه، وَكَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: مَا أَحْسَنَ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ وَأَجْمَلَهُ، وَأَنَا خَطِيبُ قَوْمِي وَشَاعِرُهُم، فَاجْعَلْ لِي بَعْضَ الأَمْرِ، فَأَبَى النَّبِيُّ، ﷺ وَلَمْ يُسْلِمْ، وَمَاتَ زَمَنَ الفَتْحِ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شُجَاعَ بنَ وَهْبٍ الأَسَدِيَّ إِلَى الحَارِثِ بنِ أَبِي شَمِرٍ الغَسَّانِيِّ مَلِكِ البَلْقَاءِ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ، قَالَ شُجَاعٌ: فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ بِغُوطَةِ دِمَشْقَ، فَقَرَأَ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رَمَى بِهِ، وَقَالَ: إِنِّي سَائِرٌ إِلَيْهِ، وَعَزَمَ عَلَى ذَلِكَ، فَمَنَعَهُ قَيْصَرُ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المُهَاجِرَ بنَ أَبِي أُمَيَّةَ المَخْزُومِيَّ إِلَى الحَارِثِ الحِمْيَرِيِّ أَحَدِ مَقَاوِلَةِ اليَمَنِ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ العَلَاءَ بنَ الحَضْرَمِيِّ إِلَى المُنْذِرِ بنِ سَاوَى العَبْدِيِّ مَلِكِ البَحْرَيْنِ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلَامِ، فَأَسْلَمَ وَصَدَّقَ.

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ، وَمُعَاذَ بنَ جَبَلٍ الأَنْصَارِيَّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ إِلَى جُمْلَةِ اليَمَنِ، دَاعِيَيْنِ إِلَى الإِسْلَامِ، فَأَسْلَمَ عَامَّةُ أَهْلِ اليَمَنِ [وَ] مُلُوكُهُمْ طَوْعًا مِنْ غَيْرِ قِتَالٍ.

فصلٌ في أعمامه وعماته

وَكَانَ لَهُ، ﷺ، مِنَ العُمُومَةِ أَحَدَ عَشَرَ؛ مِنهُمْ:

الحَارِثُ: وَهُوَ أَكْبَرُ وَلَدِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَبِهِ كَانَ يُكْنَى، وَمِنْ وَلَدِهِ وَوَلَدِ

وَلَدِهِ جَمَاعَةٌ لَهُمْ صُحْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقُثَمُ: هَلَكَ صَغِيرًا، وَهُوَ أَخُو الحَارِثِ لأُمِّهِ.

وَالزُّبَيْرُ بنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: وَكَانَ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، وَابْنُهُ عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ، شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ، ﷺ، حُنَيْنًا، وَثَبَتَ يَوْمَئِذٍ، واسْتُشْهِدَ بِأَجْنَادِينَ، وَرُوِيَ أَنَّه وُجِدَ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ.

وَضُبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ، لَهَا صُحْبَةٌ، وَأُمُّ الحَكَمِ بِنْتُ الزُّبَيْرِ، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: أَسَدُ اللهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ، وَأَخُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَهَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِلاَّ ابْنَةٌ.

وَأَبُو الفَضْلِ العَبَّاسُ بنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: أَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ، وَهَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ، وَكَانَ أَكْبَرَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلاَثِ سِنِينَ، وَكَانَ لَهُ عَشَرَةٌ مِنَ الذُّكُورِ: الفَضْلُ، وَعَبْدُ اللهِ، وَقُثَمُ لَهُمْ صُحْبَةٌ، وَمَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلاَثِينَ فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ ابنِ عَفَّانَ بِالمَدِينَةِ. وَلَمْ يُسْلِمْ مِنْ أَعْمَامِ النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ العَبَّاسُ وَحَمْزَةُ.

وَأَبُو طَالِبِ بنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: وَاسْمُهُ عَبْدُ مَنَافٍ، وَهُوَ أَخُو عَبْدِ اللهِ ـ أَبِي رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ لأُمِّهِ وَعَاتِكَةَ صَاحِبَةِ الرُّؤْيَا فِي بَدْرٍ وَأُمُّهُمْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرِو بنِ عَائِذِ بنِ عِمْرَانَ بنِ مَخْزُومٍ.

وَلَهُ مِنَ الوَلَدِ طَالِبٌ ـ مَاتَ كَافِرًا ـ وَعَقِيلٌ، وَجَعْفَرٌ، وَعَلِيٌّ، وَأُمُّ هَانِئٍ ـ لَهُمْ صُحْبَةٌ ـ. وَاسْمُ أُمِّ هَانِئٍ فَاخِتَةُ، وَقِيلَ: هِنْدُ. وَجُمَانَةُ ذُكِرَتْ فِي أَوْلاَدِهِ أَيْضًا.

وَأَبُو لَهَبِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ: وَاسْمُهُ عَبْدُ العُزَّى، كَنَّاهُ أَبُوه بِذَلِكَ لِحُسْنِ وَجْهِهِ، وَمِنْ وَلَدِهِ عُتْبَةُ، وَمُعَتِّبٌ، ثَبَتَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَدُرَّةُ، لَهُمْ صُحْبَةٌ. وَعُتَيْبَةُ قَتَلَهُ الأَسَدُ بِالزَّرْقَاءِ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ عَلَى كُفْرِهِ بِدَعْوَةِ النَّبِيِّ، ﷺ.

وَعَبْدُ الكَعْبَةِ، وَحِجْلٌ واسْمُهُ المُغِيرَةُ، وَضِرَارٌ أَخُو العَبَّاسِ لأُمِّهِ، وَالغَيْدَاقُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ الغَيْدَاقَ لأَنَّه أَجْوَدُ قُرَيْشٍ، وَأَكْثَرُهُمْ طَعَامًا.

وَعَمَّاتُهُ ﷺ سِتٌّ:

صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: أَسْلَمَتْ وَهَاجَرَتْ، وَهِيَ أُمُّ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ، تُوُفِّيَتْ بِالمَدِينَةِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، وَهِيَ أُخْتُ حَمْزَةَ لأُمِّهِ.

وَعَاتِكَةُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: قِيلَ إِنَّهَا أَسْلَمَتْ، وَهِيَ صَاحِبَةُ الرُّؤْيَا فِي بَدْرٍ، وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِي أُمَيَّةَ بنِ المُغِيرَةِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ مَخْزُومٍ، وَلَدَتْ لَهُ عَبْدَ اللهِ، أَسْلَمَ وَلَهُ صُحْبَةٌ، وَزُهَيْرًا، وَقَرِيبَةَ الكُبْرَى.

وَأَرْوَى بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: كَانَتْ عِنْدَ عُمَيْرِ بنِ وَهْبِ بنِ عَبْدِ الدَّارِ بنِ قُصَيٍّ، فَوَلَدَتْ لَهُ طُلَيْبَ بنَ عُمَيْرٍ، وَكَانَ مِنَ المُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، شَهِدَ بَدْرًا، وَقُتِلَ بِأَجْنَادِينَ شَهِيدًا، لَيْسَ لَهُ عَقِبٌ.

وَأُمَيْمَةُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ كَانَتْ عِنْدَ جَحْشِ بنِ رِئَابٍ، وَلَدَتْ لَهُ عَبْدَ اللهِ المَقْتُولَ بِأُحُدٍ شَهِيدًا، وَأَبَا أَحْمَدَ الأَعْمَى الشَّاعِرَ وَاسْمُهُ عَبْدٌ، وَزَيْنَبَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَبِيبَةَ، وَحَمْنَةَ، كُلُّهُمْ لَهُمْ صُحْبَةٌ، وَعُبَيْدَ اللهِ بنَ جَحْشٍ أَسْلَمَ ثُمَّ تَنَصَّرَ، وَمَاتَ بِالحَبَشَةِ كَافِرًا.

وَبَرَّةُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: كَانَتْ عِنْدَ عَبْدِ الأَسَدِ بنِ هِلَالِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ

ابنِ مَخْزُومٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ أَبَا سَلَمَةَ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللهِ، وَكَانَ زَوْجَ أُمِّ سَلَمَةَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَزَوَّجَهَا بَعْدَ عَبْدِ الأَسَدِ أَبُو رَهْمِ بنُ عَبْدِ العُزَّى بنِ أَبِي قَيْسٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ أَبَا عَبْرَةَ بنَ أَبِي رَهْمٍ.

وَأُمُّ حَكِيمٍ وَهِيَ البَيْضَاءُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، كَانَتْ عِنْدَ كُرَيْزِ بنِ رَبِيعَةَ بنِ حَبِيبِ بنِ عَبْدِ شَمْسِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ أَرْوَى بِنْتَ كُرَيْزٍ، وَهِيَ أُمُّ عُثْمَانَ ابنِ عَفَّانَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ.

ذكرُ أزواجِه

عَلَيهِ وَعَلَيهِنَّ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ

وَأَوَّلُ مَنْ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدِ بنِ أَسَدِ بنِ عَبْدِ العُزَّى ابنِ قُصَيِّ بنِ كِلاَبٍ، تَزَوَّجَهَا وَهُوَ ابنُ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَبَقِيَتْ مَعَهُ حَتَّى بَعَثَهُ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فَكَانَتْ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ، وَمَاتَتْ قَبْلَ الهِجْرَةِ بِثَلاَثِ سِنِينَ، وَهَذَا أَصَحُّ الأَقْوَالِ، وَقِيلَ: قَبْلَ الهِجْرَةِ بِخَمْسِ سِنِينَ، وَقِيلَ: بِأَرْبَعِ سِنِينَ.

ثُمَّ تَزَوَّجَ: سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ بنِ قَيْسِ بنِ عَبْدِ شَمْسِ بنِ عَبْدِ وُدِّ بنِ نَصْرِ بنِ مَالِكِ بنِ حِسْلِ بنِ عَامِرِ بنِ لُؤَيٍّ، بَعْدَ خَدِيجَةَ بِمَكَّةَ قَبْلَ الهِجْرَةِ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ عِنْدَ السَّكْرَانِ بنِ عَمْرٍو، أَخِي سُهَيْلِ بنِ عَمْرٍو، وَكَبِرَتْ عِنْدَهُ، وَأَرَادَ طَلاَقَهَا، فَوَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، فَأَمْسَكَهَا.

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِيقِ بِمَكَّةَ قَبْلَ الهِجْرَةِ بِسَنَتَيْنِ، وَقِيلَ: بِثَلاَثِ سِنِينَ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَقِيلَ: سَبْعِ سِنِينَ، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ، وَبَنَى بِهَا بَعْدَ الهِجْرَةِ بِالمَدِينَةِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ عَلَى رَأْسِ

سَبْعَةِ أَشْهُرٍ، وَقِيلَ: عَلَى رَأْسِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا.

وَمَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانِ عَشْرَةَ، وَتُوفِّيَتْ بِالمَدِينَةِ، وَدُفِنَتْ بِالبَقِيعِ، أَوْصَتْ بِذَلِكَ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ، وَقِيلَ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ، وَصَلَّى عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكْرًا غَيْرَهَا، وَكُنْيَتُهَا أُمُّ عَبْدِ اللهِ، وَرُوِيَ أَنَّهَا أَسْقَطَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ سِقْطًا، وَلَمْ يَثْبُتْ.

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- وَكَانَتْ قَبْلَهُ عِنْدَ خُنَيْسِ بنِ حُذَافَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، تُوفِّيَ بِالمَدِينَةِ، وَقَدْ شَهِدَ بَدْرًا. وَيُرْوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَلَّقَهَا، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُرَاجِعَ حَفْصَةَ، فَإِنَّهَا صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ، وَإِنَّهَا زَوْجَتُكَ فِي الجَنَّةِ.

وَرَوَى عُقْبَةُ بنُ عَامِرٍ الجُهَنِيُّ قَالَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ، فَحَثَا عَلَى رَأْسِهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: مَا يَعْبَأُ اللهُ بِعُمَرَ وَابْنَتِهِ بَعْدَ هَذَا، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ مِنَ الغَدِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: (إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَأْمُرُكَ أَنْ تُرَاجِعَ حَفْصَةَ رَحْمَةً لِعُمَرَ. تُوفِّيَتْ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ، عَامَ أَفْرِيقِيَّةَ.

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، وَاسْمُهَا: رَمْلَةُ بِنْتُ صَخْرِ بنِ حَرْبِ بنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبْدِ شَمْسِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ، هَاجَرَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَيْدِ اللهِ ابنِ جَحْشٍ إِلَى أَرْضِ الحَبَشَةِ، فَتَنَصَّرَ بِالحَبَشَةِ، وَأَتَمَّ اللهُ لَهَا الإِسْلَامَ، وَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهِيَ بِأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَأَصْدَقَهَا عَنْهُ النَّجَاشِيُّ بِأَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ، بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمْرَو بنَ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيَّ فِيهَا إِلَى أَرْضِ

الحَبَشَةِ، وَوَلِيَ نِكَاحَهَا عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ، وَقِيلَ: خَالِدُ بنُ سَعِيدِ بنِ العَاصِ. تُوفِّيَتْ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ.

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أُمَّ سَلَمَةَ، وَاسْمُهَا، هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ بنِ المُغِيرَةِ ابنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ مَخْزُومِ بنِ يَقَظَةَ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ عِنْدَ أَبِي سَلَمَةَ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الأَسَدِ بنِ هِلَالِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ مَخْزُومٍ، تُوفِّيَتْ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ، وَدُفِنَتْ بِالبَقِيعِ بالمَدِينَةِ، وَهِيَ آخِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَفَاةً، وَقِيلَ: إِنَّ مَيْمُونَةَ آخِرُهُنَّ.

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشِ بنِ رِئَابِ بنِ يَعْمُرَ بنِ صَبِرَةَ بنِ مُرَّةَ بنِ كَبِيرِ بنِ غَنْمِ بنِ دُودَانَ بنِ أَسَدِ بنِ خُزَيْمَةَ بنِ مُدْرِكَةَ بنِ إِلْيَاسَ بنِ مُضَرَ بنِ نِزَارِ بنِ مُعَدِّ بنِ عَدْنَانَ، وَهِيَ بِنْتُ عَمَّتِهِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ عِنْدَ مَوْلَاهُ زَيْدِ بنِ حَارِثَةَ، فَطَلَّقَهَا، فَزَوَّجَهَا اللهُ إِيَّاهُ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَمْ يَعْقِدْ عَلَيْهَا، وَصَحَّ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ لأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: (زَوَّجَكُنَّ آبَاؤُكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ. تُوفِّيَتْ بِالمَدِينَةِ سَنَةَ عِشْرِينَ، وَدُفِنَتْ بِالبَقِيعِ.

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: زَيْنَبَ بِنْتَ خُزَيْمَةَ بنِ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو ابنِ عَبْدِ مَنَافِ بنِ هِلَالِ بنِ عَامِرِ بنِ صَعْصَعَةَ بنِ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَتْ تُسَمَّى «أُمَّ المَسَاكِينِ»؛ لِكَثْرَةِ إِطْعَامِهَا المَسَاكِينَ، وَكَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ اللهِ بنِ جَحْشٍ، وَقِيلَ: عَبْدِ الطُّفَيْلِ بنِ الحَارِثِ، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ. وَتَزَوَّجَهَا سَنَةَ ثَلَاثٍ مِنَ الهِجْرَةِ، وَلَمْ تَلْبَثْ عِنْدَهُ إِلَّا يَسِيرًا: شَهْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً.

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الحَارِثِ بنِ أَبِي ضِرَارِ بنِ [حَبِيبِ] ابنِ عَائِذِ بنِ مَالِكِ بنِ المُصْطَلِقِ الخُزَاعِيَّةَ، سُبِيَتْ فِي غَزْوَةِ بَنِي المُصْطَلِقِ، فَوَقَعَتْ

فِي سَهْمِ ثَابِتِ بنِ قَيْسِ بنِ شِمَاسٍ، فَكَاتَبَهَا فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَابَتَهَا، وَتَزَوَّجَهَا فِي سِتٍّ مِنَ الهِجْرَةِ، وَتُوفِّيَتْ فِي رَبِيعِ الأَوَّلِ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ.

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ بنِ أَخْطَبَ بنِ أَبِي يَحْيَى بنِ كَعْبِ ابنِ الخَزْرَجِ النَّضْرِيَّةَ، مِنْ وَلَدِ هَارُونَ بنِ عِمْرَانَ ـ أَخِي مُوسَى بنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ـ سُبِيَتْ فِي خَيْبَرَ سَنَةَ سَبْعٍ مِنَ الهِجْرَةِ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ كِنَانَةَ ابنِ أَبِي الحَقِيقِ، قَتَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا، وَتُوفِّيَتْ سَنَةَ ثَلَاثِينَ. وَقِيلَ سَنَةَ خَمْسِينَ.

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَيْمُونَةَ بِنْتَ الحَارِثِ بنِ حَزْنِ بنِ بُجَيْرِ بنِ الهَرِمِ بنِ رُويبَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ هِلَالِ بنِ عَامِرِ بنِ صَعْصَعَةَ بنِ مُعَاوِيَةَ، وَهِيَ خَالَةُ خَالِدِ بنِ الوَلِيدِ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ، تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَرِفٍ، وَبَنَى بِهَا فِيهِ، وَمَاتَتْ بِهِ، وَهُوَ مَاءٌ عَلَى تِسْعَةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ، وَهِيَ آخِرُ مَنْ تَزَوَّجَ مِنْ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، تُوفِّيَتْ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

فَهَذِهِ جُمْلَةُ مَنْ دَخَلَ بِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ وَعَقَدَ عَلَى سَبْعٍ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهِنَّ.

ذِكْرُ خَدَمِهِ ﷺ

أَنَسُ بنُ مَالِكِ بنِ النَّضْرِ الأَنْصَارِيُّ.

وَهِنْدٌ وَأَسْمَاءُ ابنَا حَارِثَةَ الأَسْلَمِيَّانِ. وَرَبِيعَةُ بنُ كَعْبٍ الأَسْلَمِيُّ.

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ صَاحِبَ نَعْلَيْهِ، كَانَ إِذَا قَامَ أَلْبَسَهُ إِيَّاهُمَا، وَإِذَا جَلَسَ جَعَلَهُمَا فِي ذِرَاعَيْهِ حَتَّى يَقُومَ.

وَكَانَ عُقْبَةُ بنُ عَامِرٍ الجُهَنِيُّ صَاحِبَ بَغْلَتِهِ، يَقُودُهَا فِي الأَسْفَارِ.

وَبِلَالُ بنُ رَبَاحٍ ؛ المُؤَذِّنُ . وَسَعْدٌ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ .

وَذُو مِخْمَرٍ ابنُ أَخِي النَّجَاشِيِّ ، وَيُقَالُ : ابنُ أُخْتِهِ . وَيُقَالُ : ذُو مِخْبَرٍ بِالبَاءِ .

وَبُكَيْرُ بنُ شَدَّاخٍ اللَّيْثِيُّ ، وَيُقَالُ : بَكْرٌ . وَأَبُو ذَرٍّ الغِفَارِيُّ .

ذِكْرُ مَوَالِيهِ ﷺ

زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ بنِ شُرَاحِيلَ الكَلْبِيُّ ، وَابْنُهُ أُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ ، وَكَانَ يُقَالُ لأُسَامَةَ ابنِ زَيْدٍ : الحِبُّ بنُ الحِبِّ .

وَثَوْبَانُ بنُ بُجْدُدَ ؛ وَكَانَ لَهُ نَسَبٌ فِي اليَمَنِ .

وَأَبُو كَبْشَةَ مِنْ مُوَلَّدِي مَكَّةَ . يُقَالُ : اسْمُهُ سُلَيْمٌ ، شَهِدَ بَدْرًا ، وَيُقَالُ : كَانَ مِنْ مُوَلَّدِي أَرْضِ دَوْسٍ .

وَأَنَسَةُ مِنْ مُوَلَّدِي السُّرَاةِ .

وَصَالِحٌ ، شُقْرَانُ . وَرَبَاحٌ ، أَسْوَدُ . وَيَسَارٌ ، نُوبِيٌّ .

وَأَبُو رَافِعٍ ، وَاسْمُهُ أَسْلَمُ . وَقِيلَ : إِبْرَاهِيمُ ، وَكَانَ عَبْدًا لِلعَبَّاسِ ، فَوَهَبَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَعْتَقَهُ .

وَأَبُو مُوَيْهِبَةَ ، مِنْ مُوَلَّدِي مُزَيْنَةَ . وَفَضَالَةُ ، نَزَلَ بِالشَّامِ .

وَرَافِعٌ كَانَ لِسَعِيدِ بنِ العَاصِ فَوَرِثَهُ وَلَدُهُ ، فَأَعْتَقَهُ بَعْضُهُمْ ، وَتَمَسَّكَ بَعْضُهُمْ ، فَجَاءَ رَافِعٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَعِينُهُ ، فَوُهِبَ لَهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ .

وَمِدْعَمٌ ، أَسْوَدُ ، وَهَبَهُ لَهُ رِفَاعَةُ بنُ زَيْدٍ الجُذَامِيُّ ، وَكَانَ مِنْ مُوَلَّدِي حِسْمَى ، قُتِلَ بِوَادِي القُرَى .

وَكِرْكِرَةُ، كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَزَيْدٌ، جَدُّ هِلَالِ بنِ يَسَارِ بنِ زَيْدٍ، وَعُبَيْدٌ.

وَطَهْمَانُ، أَوْ كَيْسَانُ، أَوْ مِهْرَانُ، أَوْ ذَكْوَانُ، أَوْ مَرْوَان.

وَمَأْبُورٌ الْقِبْطِيُّ، أَهْدَاهُ الْمُقَوْقِسُ.

وَوَاقِدٌ، وَأَبُو وَاقِدٍ، وَهِشَامٌ، وَأَبُو ضُمَيْرَةَ، وَحُنَيْنٌ: وَأَبُو عَسِيبٍ، وَاسْمُهُ أَحْمَرُ، وَأَبُو عُبَيْدٍ.

وَسَفِينَةُ كَانَ عَبْدًا لأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْتَقَتْهُ، وَشَرَطَتْ عَلَيْهِ أَنْ يَخْدُمَ النَّبِيَّ ﷺ حَيَاتَهُ، فَقَالَ: لَوْ لَمْ تَشْتَرِطِي عَلَيَّ مَا فَارَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

هَؤُلَاءِ الْمَشْهُورُونَ، وَقِيلَ: إِنَّهُمْ أَرْبَعُونَ.

وَمِنَ الإِمَاءِ: سَلْمَى أُمُّ رَافِعٍ، وَبَرَكَةُ أُمُّ أَيْمَنَ، وَرِثَهَا مِنْ أَبِيهِ، وَهِيَ أُمُّ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ. وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ سَعْدٍ، وَخَضِرَةُ، وَرَضْوَى.

ذِكْرُ أَفْرَاسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أَوَّلُ فَرَسٍ مَلَكَهُ: السَّكْبُ، اشْتَرَاهُ مِنْ أَعْرَابِيٍّ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ بِعَشْرِ أَوَاقٍ، وَكَانَ اسْمُهُ عِنْدَ الأَعْرَابِيِّ الضَّرِسَ، فَسَمَّاهُ السَّكْبَ، وَكَانَ أَغَرَّ مُحَجَّلًا طَلْقَ الْيَمِينِ، وَهُوَ أَوَّلُ فَرَسٍ غَزَا عَلَيْهِ.

وَكَانَ لَهُ سَبْحَةٌ، وَهُوَ الَّذِي سَابَقَ عَلَيْهِ، فَسَبَقَ، فَفَرِحَ بِهِ.

وَالْمُرْتَجِزُ: وَهُوَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنَ الأَعْرَابِيِّ الَّذِي شَهِدَ لَهُ خُزَيْمَةُ بنُ ثَابِتٍ، وَالأَعْرَابِيُّ مِنْ بَنِي مُرَّةَ.

وَقَالَ سَهْلُ بنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ: (كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدِي ثَلَاثَةُ أَفْرَاسٍ:

لِزَازٌ، وَالظَّرِبُ، وَاللُّحَيْفُ. فَأَمَّا لِزَازٌ: فَأَهْدَاهُ لَهُ المُقَوْقِسُ، وَأَمَّا اللُّحَيْفُ: فَأَهْدَاهُ لَهُ رَبِيعَةُ بنُ أَبِي البَرَاءِ، فَأَثَابَهُ عَلَيْهِ فَرَائِضَ مِنْ نَعَمِ بَنِي كِلَابٍ، وَأَمَّا الظَّرِبُ: فَأَهْدَاهُ لَهُ فَرْوَةُ بنُ عَمْرٍو الجُذَامِيُّ).

وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ: الوَرْدُ، أَهْدَاهُ لَهُ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ، فَأَعْطَاهُ عُمَرَ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ.

وَكَانَتْ بَغْلَتُهُ الدُّلْدُلُ، يَرْكَبُهَا فِي الأَسْفَارِ، وَعَاشَتْ بَعْدَهُ حَتَّى كَبِرَتْ وَزَالَتْ [أَسْنَانُهَا]، وَكَانَ يُجَشُّ لَهَا الشَّعِيرُ، وَمَاتَتْ بِيَنْبُعَ، وَحِمَارُهُ [عُفَيْرٌ] مَاتَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ.

وَكَانَ لَهُ عِشْرُونَ لَقْحَةً بِالْغَابَةِ، يُرَاحُ إِلَيْهِ كُلَّ لَيْلَةٍ بِقِرْبَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنْ لَبَنٍ، وَكَانَ فِيهَا لِقَاحٌ غِزَارٌ: الحَنَّاءُ، وَالسَّمْرَاءُ، وَالعُرَيْسُ، وَالسَّعْدِيَّةُ، وَالبَغُومُ، واليَسِيرَةُ، وَالرَّيَّا.

وَكَانَتْ لَهُ لَقْحَةٌ تُدْعَى بُرْدَةَ، أَهْدَاهَا لَهُ الضَّحَّاكُ بنُ سُفْيَانَ، كَانَتْ تُحْلَبُ كَمَا تُحْلَبُ لَقْحَتَانِ غَزِيرَتَانِ.

وَكَانَتْ لَهُ مُهْرَةٌ أَرْسَلَ بِهَا سَعْدُ بنُ عُبَادَةَ مِنْ نَعَمِ بَنِي عُقَيْلٍ. وَالشَّقْرَاءُ.

وَكَانَتْ لَهُ العَضْبَاءُ، ابْتَاعَهَا أَبُو بَكْرٍ مِنْ نَعَمِ بَنِي الحَرِيشِ، وَأُخْرَى بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَهِيَ الَّتِي هَاجَرَ عَلَيْهَا، وَكَانَتْ حِينَ قَدِمَ المَدِينَةَ رَبَاعِيَةً، وَهِيَ القَصْوَاءُ وَالجَدْعَاءُ، [وَقَدْ] سُبِقَتْ، فَشَقَّ عَلَى المُسْلِمِينَ.

وَكَانَ لَهُ مَنَائِحُ سَبْعٌ مِنَ الغَنَمِ: عُجْرَةُ، وَزَمْزَمُ، وَسُقْيَا، وَبَرَكَةُ، وَوَرْسَةُ، وَأَطْلَالُ، وَأَطْرَافُ.

وَكَانَ لَهُ مِائَةٌ مِنَ الغَنَمِ.

[سلاحه ﷺ]

وَكَانَ لَهُ ثَلَاثَةُ رِمَاحٍ أَصَابَهَا مِنْ سِلَاحِ بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَثَلَاثَةُ قِسِيٍّ: قَوْسٌ اسْمُهَا الرَّوْحَاءُ، وَقَوْسٌ شَوْحَطٌ، وَقَوْسٌ صَفْرَاءُ تُدْعَى الصَّفْرَاءَ.

وَكَانَ لَهُ تُرْسٌ فِيهِ تِمْثَالُ رَأْسِ كَبْشٍ، فَكَرِهَ مَكَانَهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ أَذْهَبَهُ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ.

وَكَانَ سَيْفُهُ ذُو الفِقَارِ، تَنَفَّلَهُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَانَ لِمُنَبِّهِ بنِ الحَجَّاجِ السَّهْمِيِّ.

وأَصَابَ مِنْ سِلَاحِ [بَنِي] قَيْنُقَاعَ ثَلَاثَةَ أَسْيَافٍ: سَيْفٌ قُلَعِيٌّ، وَسَيْفٌ يُدْعَى بَتَّارًا، وَسَيْفٌ يُدْعَى الحَتْفَ.

وَكَانَ عِنْدَهُ بَعْدَ ذَلِكَ المِخْذَمُ، وَرَسُوبٌ، أَصَابَهَا مِنَ الفُلْسِ، وَهُوَ صَنَمٌ لِطَيِّءٍ.

قَالَ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ: (كَانَ نَعْلُ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِضَّةً، وَقَبِيعَتُهُ فِضَّةً، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ حِلَقُ فِضَّةٍ).

وَأَصَابَ مِنْ سِلَاحِ بَنِي قَيْنُقَاعَ دِرْعَيْنِ: دِرْعٌ يُقَالُ لَهَا: السَّعْدِيَّةُ، وَدِرْعٌ يُقَالُ لَهَا: فِضَّةُ.

وَرُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ سَلَمَةَ قَالَ: (رَأَيْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ [يَوْمَ أُحُدٍ] دِرْعَيْنِ: دِرْعَهُ ذَاتَ الفُضُولِ، وَدِرْعَهُ فِضَّةَ، وَرَأَيْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ خَيْبَرَ دِرْعَيْنِ: ذَاتَ الفُضُولِ وَالسَّعْدِيَّةَ.

فصلٌ في صِفَتِه

رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: (كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ إِذَا رَأَى النَّبِيَّ، ﷺ، مُقْبِلاً يَقُولُ:

أَمِينٌ مُصْطَفَى بِالخَيْرِ يَدْعُو كَضَوْءِ الْبَدْرِ زَايَلَهُ الظَّلاَمُ)

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ يُنْشِدُ قَوْلَ زهَيْرِ بنِ أَبِي سُلْمَى فِي هَرِمِ بنِ سِنَانٍ، حَيْثُ يَقُولُ:

لَوْ كُنْتَ مِنْ شَيْءٍ سِوَى بَشَرٍ [كُنْتَ المُضِيءَ][1] لَيْلَةَ البَدْرِ

ثُمَّ يَقُولُ عُمَرُ وَجُلَسَاؤُهُ: كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ غَيْرُهُ).

وَعَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبْيَضَ اللَّوْنِ، مُشْرَبًا حُمْرَةً، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ، سَبْطَ الشَّعْرِ، كَثَّ اللِّحْيَةِ، ذَا وَفْرَةٍ، دَقِيقَ المَسْرُبَةِ، كَأَنَّ عُنُقَهُ إِبْرِيقُ فِضَّةٍ، مِنْ لَبَّتِهِ إِلَى سُرَّتِهِ شَعْرٌ يَجْرِي كَالقَضِيبِ، لَيْسَ فِي بَطْنِهِ، وَلاَ صَدْرِهِ شَعْرٌ غَيْرُهُ، شَثْنَ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، وَإِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْقَلِعُ مِنْ صَخْرٍ، إِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا، كَأَنَّ عَرَقَهُ اللُّؤْلُؤُ، وَلَرِيحُ عَرَقِهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ المِسْكِ الأَذْفَرِ، لَيْسَ بالطَّوِيلِ وَلاَ بِالقَصِيرِ، وَلاَ الفَاجِرِ وَلاَ اللَّئِيمِ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ).

وَفِي لَفْظٍ: (بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، أَجْوَدُ النَّاسِ كَفًّا، وَأَوْسَعُ النَّاسِ صَدْرًا، وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً، وَأَوْفَى النَّاسِ ذِمَّةً، وَأَلْيَنُهُمْ

---

(١) كذا في «دلائل النبوة» لأبي نعيم، وفي الأصل لكنت المصطفى.

عَرِيكَةً، وَأَكْرَمُهُمْ عِشْرَةً، مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ أَحَبَّهُ، يَقُولُ نَاعِتُهُ: لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ).

وَقَالَ البَرَاءُ بنُ عَازِبٍ: (كَانَ رَسُولُ اللهِ، ﷺ، مَرْبُوعًا، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعْرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، لَمْ أَرَ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ).

وَقَالَتْ أُمُّ مَعْبَدٍ الخُزَاعِيَّةُ فِي صِفَتِهِ، ﷺ: (رَأَيْتُ رَجُلاً ظَاهِرَ الوَضَاءَةِ، أَبْلَجَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الخُلُقِ، لَمْ تَعِبْهُ ثُجْلَةٌ، وَلَمْ تُزْرِ بِهِ صَعْلَةٌ، وَسِيمًا، قَسِيمًا، فِي عَيْنَيْهِ دَعَجٌ، وَفِي أَشْفَارِهِ غَطَفٌ، وَفِي صَوْتِهِ صَحَلٌ، وَفِي عُنُقِهِ سَطَعٌ، وَفِي لِحْيَتِهِ كَثَاثَةٌ، أَزَجُّ أَقْرَنُ، إِنْ صَمَتَ فَعَلَيْهِ الوَقَارُ، وَإِنْ تَكَلَّمَ سَمَا وَعَلاَهُ البَهَاءُ، أَجْمَلُ النَّاسِ، وَأَبْهَاهُ مِنْ بَعِيدٍ، وَأَحْلاَهُ وَأَحْسَنُهُ مِنْ قَرِيبٍ، حُلْوُ المَنْطِقِ، فَصْلٌ، لاَ نَزْرَ وَلاَ هَذَرَ، كَأَنَّ مَنْطِقَهُ خَرَزَاتُ نَظْمٍ تَحَدَّرَتْ [رَبْعَةٌ] لاَ بَائِنٌ مِنْ طُولٍ، وَلاَ تَقْتَحِمُهُ عَيْنٌ مِنْ قِصَرٍ، غُصْنٌ بَيْنَ غُصْنَيْنِ، وَهُوَ أَنْضَرُ الثَّلاَثَةِ مَنْظَرًا، وَأَحْسَنُهُمْ قَدْرًا، لَهُ رُفَقَاءُ يَحُفُّونَ بِهِ، إِنْ قَالَ؛ أَنْصَتُوا لِقَوْلِهِ، وَإِنْ أَمَرَ؛ تَبَادَرُوا لأَمْرِهِ، مَحْفُودٌ مَحْشُودٌ، لاَ عَابِسٌ، وَلاَ مُفَنِّدٌ).

وَعَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ وَصَفَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: (كَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ، وَلاَ بِالْقَصِيرِ المُتَرَدِّدِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، لَيْسَ بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ، وَلاَ بِالآدَمِ، لَيْسَ بِجَعْدٍ، وَلاَ قَطَطٍ، وَلاَ سَبْطٍ، رَجِلَ الشَّعْرِ».

وَقَالَ هِنْدُ بنُ أَبِي هَالَةَ: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخْمًا مُفَخَّمًا، يَتَلأْلأُ وَجْهُهُ تَلأْلُؤَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، أَطْوَلَ مِنَ المَرْبُوعِ، وَأَقْصَرَ مِنَ المُشَذَّبِ، عَظِيمَ

الهَامَةِ، رَجِلَ الشَّعْرِ، إِنِ انفَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ فَرَقَ، وَإِلاَّ فَلاَ يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذَا هُوَ وَفَّرَهُ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، وَاسِعَ الجَبِينِ، أَزَجَّ الحَوَاجِبِ، سَوَابِغَ فِي غَيْرِ قَرَنٍ، بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يَدِرُّهُ الغَضَبُ، أَقْنَى العِرْنِينِ، لَهُ نُورٌ يَعْلُوهُ، يَحْسَبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشَمَّ، كَثَّ اللِّحْيَةِ، أَدْعَجَ العَيْنَيْنِ، سَهْلَ الخَدَّيْنِ، ضَلِيعَ الفَمِ، أَشْنَبَ، مُفَلَّجَ الأَسْنَانِ، دَقِيقَ المَسْرُبَةِ، كَأَنَّ عُنُقَهُ جِيدُ دُمْيَةٍ فِي صَفَاءِ الفِضَّةِ، مُعْتَدِلَ الخَلْقِ، بَادِنًا مُتَمَاسِكًا، سَوَاءَ البَطْنِ وَالصَّدْرِ، مَسِيحَ الصَّدْرِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، ضَخْمَ الكَرَادِيسِ، أَنْوَرَ المُتَجَرَّدِ، مَوْصُولَ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسُّرَّةِ بِشَعْرٍ يَجْرِي كَالخَطِّ، عَارِيَ الثَّدْيَيْنِ وَالبَطْنِ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ، أَشْعَرَ الذِّرَاعَيْنِ وَالمَنْكِبَيْنِ، عَرِيضَ الصَّدْرِ، طَوِيلَ الزَّنْدَيْنِ، رَحْبَ الرَّاحَةِ، شَثْنَ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، سَائِلَ الأَطْرَافِ، سَبْطَ القَصَبِ، خُمْصَانَ الأَخْمَصَيْنِ، مَسِيحَ القَدَمَيْنِ، يَنْبُو عَنْهُمَا المَاءُ، إِذَا زَالَ زَالَ قَلْعًا، وَيَخْطُو تَكَفُّؤًا، وَيَمْشِي هَوْنًا، ذَرِيعَ المِشْيَةِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، وَإِذَا التَفَتَ التَفَتَ جَمِيعًا، خَافِضَ الطَّرْفِ، نَظَرُهُ إِلَى الأَرْضِ أَطْوَلُ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، جُلُّ نَظَرِهِ المُلاَحَظَةُ، يَسُوقُ أَصْحَابَهُ، وَيَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلاَمِ».

فَصْلٌ

تَفْسِيرُ غَرِيبِ أَلْفَاظِ صِفَاتِهِ ﷺ

فَالْوَضَاءَةُ: الحُسْنُ وَالجَمَالُ. وَالأَبْلَجُ الجَبِينُ: المُشْرِقُ المُضِيءُ، وَلَمْ يُرِدْ بِهِ الحَاجِبَ؛ لأَنَّهَا وَصَفَتْهُ بِالقَرَنِ. وَالثُّجْلَةُ: ـ بِالثَّاءِ المُثَلَّثَةِ وَالجِيمِ ـ عِظَمُ البَطْنِ مَعَ اسْتِرْخَاءِ أَسْفَلِهِ، وَيُرْوَى بِالنُّونِ وَالحَاءِ المُهْمَلَةِ، وَهُوَ:

النُّحُـولُ وَضَعْـفُ التَّـرْكِيـبِ، وَالإِزْرَاءُ: الاحْتِقَـارُ لِلشَّـيْءِ وَالتَّهَـاوُنُ بِـهِ. وَالصَّعْلَـةُ: صِغَـرُ الـرَّأْسِ، وَيُـرْوَى: صَقْلَـةٌ ـ بِـالْقَـافِ ـ وَالصَّقْـلُ: مُنْقَطِـعُ الأَضْلاَعِ مِنَ الخَاصِرَةِ، أَيْ لَيْسَ بِأَنْجَلَ، عَظِيمِ البَطْنِ وَلاَ بِشَدِيدِ لُحُوقِ الجَنْبَيْنِ، بَلْ هُوَ كَمَا لاَ تَعِيبُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ ﷺ.

وَالوَسِيمُ: المَشْهُورُ بِالحُسْنِ، كَأَنَّه صَارَ الحُسْنُ لَهُ عَلاَمَةً. وَالْقَسِيمُ: الحَسَنُ قِسْمَةِ الْوَجْهِ. وَالدَّعَجُ: شِدَّةُ سَوَادِ الْعَيْنِ. وَالأَشْفَارُ: حُرُوفُ الأَجْفَانِ الَّتِي تَلْتَقِي عِنْدَ التَّغْمِيضِ، وَالشَّعَرُ نَابِتٌ عَلَيْهَا، وَيُقَالُ لِهَذَا الشَّعْرِ: الأَهْدَابُ، فَأَرَادَ بِهِ: فِي شَعْرِ أَشْفَارِهِ. وَالغَطَفُ: بِالغَيْنِ وَالعَيْنِ، الطُّولُ، وَهُوَ بِالمُعْجَمَةِ أَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّها مَعَ طُولِهَا مُنْعَطِفَةٌ مَثْنِيَّةٌ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَطَفٌ: وَهُوَ الطُّولُ أَيْضًا.

وَالصَّحَلُ: شِبْهُ البَحَّةِ، وَهُوَ غِلَظٌ فِي الصَّوْتِ، وَفِي رِوَايَةٍ: صَهَلَ، وَهُوَ قَـرِيـبٌ مِنْـهُ أَيْضًـا؛ لأَنَّ الصَّهِيـلَ صَوْتُ الْفَـرَسِ، وَهُـوَ يَصْهَـلُ بِشِـدَّةٍ وَقُـوَّةٍ. وَالسَّطَعُ: طُـولُ الْعُنُـقِ. وَالكَثَـاثَـةُ: كَثْـرَةٌ فِـي الْتِفَـافٍ وَاجْتِمَـاعٍ. وَالأَزَجُّ: المُتَقَوِّسُ الحَاجِبَيْنِ، وَقِيلَ: طُولُ الحَاجِبَيْنِ وَدِقَّتُهُمَا، وَسُبُوغُهُمَا إِلَى مُؤَخَّرِ الْعَيْنَيْنِ. وَالأَقْرَنُ: المُتَّصِلُ أَحَدِ الحَاجِبَيْنِ بِالآخَرِ.

وَسَمَا: أَيْ عَلاَ بِرَأْسِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ: سَمَا بِهِ: أَيْ بِكَلاَمِهِ عَلَى مَنْ حَوْلَهُ مِنْ جُلَسَائِهِ. وَالفَصْلُ [فَسَّرَتْهُ] بِقَوْلِهَا: لاَ نَزْرَ وَلاَ هَذَرَ: أَيْ لَيْسَ كَلاَمُهُ بِقَلِيلٍ لاَ يُفْهَمُ، وَلاَ بِكَثِيرٍ يُمَلُّ، وَالهَذَرُ: الكَثِيرُ.

وَقَوْلُهَا: لاَ تَقْتَحِمُهُ عَيْنٌ مِنْ قِصَرٍ أَيْ: لاَ تَزْدَرِيهِ لِقِصَرِهِ فَتَجَاوَزَهُ إِلَى غَيْرِهِ،

بَلْ تَهَابُهُ وَتَقْبَلُهُ. وَالمَحْفُودُ: المَخْدُومُ. وَالمَحْشُودُ: الَّذِي [يَجْتَمِعُ] النَّاسُ حَوْلَهُ.

وَأَنْضَرُ: أَحْسَنُ. وَالعَابِسُ: الكَالِحُ الْوَجْهِ. وَالمُفَنَّدُ: المَنْسُوبُ إِلَى الجَهْلِ وَقِلَّةِ الْعَقْلِ، وَفَخْمًا مُفَخَّمًا: عَظِيمًا مُعَظَّمًا. وَالمُشَذَّبُ: الطَّوِيلُ، وَالعَقِيقَةُ: الشَّعْرُ. وَالعِرْنِينُ: الأَنْفُ. وَالأَقْنَى: فِيهِ طُولٌ وَدِقَّةُ أَرْنَبَتِهِ وَحَدَبٌ فِي وَسَطِهِ. وَالشَّمَمُ: ارْتِفَاعُ الْقَصَبَةِ، وَاسْتِوَاءُ أَعْلاَهَا، وَإِشْرَافُ الأَرْنَبَةِ قَلِيلاً. وَضَلِيعُ الْفَمِ: أَيْ وَاسِعُهُ. وَالشَّنَبُ فِي الأَسْنَانِ: وَهُوَ تَحْدِيدُ أَطْرَافِهَا.

وَالمَسْرُبَةُ: الشَّعْرُ المُسْتَدِقُّ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ إِلَى السُّرَّةِ. وَالجِيدُ: العُنُقُ، وَالدُّمْيَةُ: الصُّورَةُ. وَالبَادِنُ: العَظِيمُ البَدَنِ. وَالمُتَمَاسِكُ: المُسْتَمْسِكُ اللَّحْمِ غَيْرُ مُسْتَرْخِيهِ.

وَقَوْلُهُ: سَوَاءُ البَطْنِ وَالصَّدْرِ. يُرِيدُ أَنَّ بَطْنَهُ غَيْرُ مُسْتَفِيضٍ، فَهُوَ مُسَاوٍ لِصَدْرِهِ، وَصَدْرُهُ عَرِيضٌ، فَهُوَ مُسَاوٍ لِبَطْنِهِ. وَأَنْوَرُ المُتَجَرَّدِ: يَعْنِي شَدِيدَ بَيَاضِ مَا جَرَّدَ عَنْهُ الثَّوْبَ. وَرَحْبُ الرَّاحَةِ: وَاسِعُ الكَفِّ. وَالشَّثْنُ: الغَلِيظُ.

وَقَوْلُهُ: خُمْصَانُ الأَخْمَصَيْنِ: الأَخْمَصُ: مَا ارْتَفَعَ عَنِ الأَرْضِ مِنْ بَاطِنِ القَدَمِ، أَرَادَ أَنَّ ذَلِكَ مُرْتَفِعٌ مِنْهَا، وَقَدْ رُوِيَ بِخِلاَفِ ذَلِكَ. وَقَوْلُهُ: مَسِيحُ الْقَدَمَيْنِ يُرِيدُ: مَمْسُوحَ ظَاهِرِ القَدَمَيْنِ، فَالمَاءُ إِذَا صُبَّ عَلَيْهِمَا مَرَّ مَرًّا سَرِيعًا لاسْتِوَائِهِمَا وَإِمْلاَسِهِمَا.

وَقَوْلُهُ: يَخْطُو تَكَفُّؤًا، يُرِيدُ أَنَّه يَمْتَدُّ فِي مِشْيَتِهِ، وَيَمْشِي فِي رِفْقٍ غَيْرَ مُخْتَالٍ. وَالصَّبَبُ: الانْحِدَارُ.

فصلٌ في أخلاقه ﷺ

كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَشْجَعَ النَّاسِ. قَالَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: (كُنَّا إِذَا احْمَرَّ البَأْسُ، وَلَقِيَ القَوْمُ القَوْمَ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ).

وَكَانَ أَسْخَى النَّاسِ، مَا سُئِلَ شَيْئًا قَطُّ، فَقَالَ: لاَ.

وَكَانَ أَحْلَمَ النَّاسِ.

وَكَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، لاَ يَثْبُتُ بَصَرُهُ فِي وَجْهِ أَحَدٍ.

وَكَانَ لاَ يَنْتَقِمُ لِنَفْسِهِ، وَلاَ يَغْضَبُ لَهَا، إِلاَّ أَنْ تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ اللهِ، فَيَكُونَ للهِ يَنْتَقِمُ. وَإِذَا غَضِبَ للهِ لَمْ يَقُمْ لِغَضَبِهِ أَحَدٌ.

وَالقَرِيبُ وَالبَعِيدُ وَالقَوِيُّ وَالضَّعِيفُ عِنْدَهُ فِي الحَقِّ وَاحِدٌ.

وَمَا عَابَ طَعَامًا قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ تَرَكَهُ.

وَكَانَ لاَ يَأْكُلُ مُتَّكِئًا، وَلاَ يَأْكُلُ عَلَى خِوَانٍ، وَلاَ يَمْتَنِعُ مِنْ مُبَاحٍ، إِنْ وَجَدَ تَمْرًا أَكَلَهُ، وَإِنْ وَجَدَ خُبْزًا أَكَلَهُ، وَإِنْ وَجَدَ شِوَاءً أَكَلَهُ، وَإِنْ وَجَدَ خُبْزَ بُرٍّ أَوْ شَعِيرًا أَكَلَهُ، وَإِنْ وَجَدَ لَبَنًا اكْتَفَى بِهِ. أَكَلَ البِطِّيخَ بِالرُّطَبِ، وَكَانَ يُحِبُّ الحَلْوَاءَ وَالعَسَلَ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: (خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَمْ يَشْبَعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ).

(وَكَانَ يَأْتِي عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ الشَّهْرُ وَالشَّهْرَانِ لاَ يُوقَدُ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِهِ نَارٌ، وَكَانَ قُوتُهُمُ التَّمْرَ وَالمَاءَ).

يَأْكُلُ الهَدِيَّةَ، وَلاَ يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَيُكَافِئُ عَلَى الهَدِيَّةِ.

لاَ يَتَأَنَّقُ فِي مَأْكَلٍ وَلاَ مَلْبَسٍ، يَأْكُلُ مَا وَجَدَ، وَيَلْبَسُ مَا وَجَدَ.

وَكَانَ يَخْصِفُ النَّعْلَ، وَيَرْقَعُ الثَّوْبَ، وَيَخْدِمُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، وَيَعُودُ المَرْضَى.

وَكَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَوَاضُعًا، يُجِيبُ مَنْ دَعَاهُ مِنْ غَنِيٍّ، أَوْ فَقِيرٍ، أَوْ دَنِيءٍ، أَوْ شَرِيفٍ.

وَكَانَ يُحِبُّ المَسَاكِينَ، وَيَشْهَدُ جَنَائِزَهُمْ، وَيَعُودُ مَرْضَاهُمْ، لاَ يَحْقِرُ فَقِيرًا لِفَقْرِهِ، وَلاَ يَهَابُ مَلِكًا لِمُلْكِهِ.

وَكَانَ يَرْكَبُ الفَرَسَ، وَالبَعِيرَ، وَالحِمَارَ، وَالبَغْلَةَ، وَيُرْدِفُ خَلْفَهُ عَبْدَهُ، أَوْ غَيْرَهُ، لاَ يَدَعُ أَحَدًا يَمْشِي خَلْفَهُ، وَيَقُولُ: «**خَلُّوا ظَهْرِي لِلْمَلاَئِكَةِ**».

وَيَلْبَسُ الصُّوفَ [وَيَنْتَعِلُ] المَخْصُوفَ، وَكَانَ أَحَبُّ اللِّبَاسِ إِلَيْهِ الحِبَرَةَ، وَهِيَ مِنْ بُرُودِ اليَمَنِ، فِيهَا حُمْرَةٌ وَبَيَاضٌ.

وَخَاتَمُهُ فِضَّةٌ، فَصُّهُ مِنْهُ، يَلْبَسُهُ فِي خِنْصِرِهِ الأَيْمَنِ، وَرُبَّمَا لَبِسَهُ فِي الأَيْسَرِ.

وَكَان يَعْصِبُ عَلَى بَطْنِهِ الحَجَرَ مِنَ الجُوعِ، وَقَدْ آتَاهُ اللهُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ كُلِّهَا، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا وَاخْتَارَ الآخِرَةَ عَلَيْهَا.

وَكَانَ يُكْثِرُ الذِّكْرَ وَيُقِلُّ اللَّغْوَ، وَيُطِيلُ الصَّلاَةَ وَيُقَصِّرُ الخُطْبَةَ.

أَكْثَرَ النَّاسِ تَبَسُّمًا، وَأَحْسَنُهُمْ بِشْرًا، مَعَ أَنَّهُ كَانَ مُتَوَاصِلَ الأَحْزَانِ دَائِمَ

الفِكْرِ.

وَكَانَ يُحِبُّ الطِّيبَ، وَيَكْرَهُ الرِّيحَ الكَرِيهَةَ.

يَسْتَأْلِفُ أَهْلَ الشَّرَفِ، وَيُكْرِمُ أَهْلَ الفَضْلِ، وَلاَ يَطْوِي بِشْرَهُ عَنْ أَحَدٍ، وَلاَ يَجْفُو عَلَيْهِ.

يَرَى اللَّعِبَ المُبَاحَ فَلاَ [يُنْكِرُهُ]، يَمْزَحُ وَلاَ يَقُولُ إِلاَّ حَقًّا، وَيَقْبَلُ مَعْذِرَةَ المُعْتَذِرِ إِلَيْهِ.

لَهُ عَبِيدٌ وَإِمَاءٌ، لاَ يَرْتَفِعُ عَلَيْهِم فِي مَأْكَلٍ وَلاَ مَلْبَسٍ.

لاَ يَمْضِي لَهُ وَقْتٌ فِي غَيْرِ عَمَلٍ للهِ، أَوْ فِيمَا لاَبُدَّ لَهُ وَلأَهْلِهِ مِنْهُ.

رَعَى الغَنَمَ، وَقَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ رَعَاهَا».

وَسُئِلَتْ عَائِشَةُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ، ﷺ، فَقَالَتْ: (كَانَ خُلُقُهُ القُرْآنَ). يَغْضَبُ لِغَضَبِهِ، وَيَرْضَى لِرِضَاهُ.

وَصَحَّ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: (مَا مَسِسْتُ دِيبَاجًا وَلاَ حَرِيرًا أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلاَ شَمِمْتُ رَائِحَةً قَطُّ كَانَتْ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي أُفٍّ قَطُّ، وَلاَ لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا؟ وَلاَ لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلاَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟).

قَدْ جَمَعَ اللهُ ـ تَعَالَى ـ لَهُ كَمَالَ الأَخْلاَقِ، وَمَحَاسِنَ الأَفْعَالِ، وَآتَاهُ اللهُ ـ تَعَالَى ـ عِلْمَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ[1]، وَمَا فِيهِ النَّجَاةُ وَالفَوْزُ، وَهُوَ أُمِّيٌّ لاَ يَقْرَأُ وَلاَ

---

(١) هذه العبارة مجملة، وفيها عموم، ولو اقتصر على قوله: (آتاه الله من العلم ما لم يؤت أحدًا من العالمين). أو نحوًا من ذلك لكان أحسن؛ فإن من علم الأولين والآخرين ما لا يعلمه النبي ﷺ، بل ومن الأمور التي كانت في زمانه ﷺ، ودلائل هذا واضحة بحمد الله، منها: أن =

يكتُبُ، وَلاَ مُعَلِّمَ لَهُ مِنَ البَشَرِ، نَشَأَ فِي بِلاَدِ الجَهْلِ وَالصَّحَارِي، آتَاهُ اللهُ مَا لَمْ يُؤتِ أَحَدًا مِنَ العَالَمِينَ، وَاخْتَارَهُ عَلَى جَمِيعِ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ، فَصَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ دَائِمَةً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

فصل في معجزاته

فَمِنْ أَعْظَمِ مُعْجِزَاتِهِ، وَأَوْضَحِ دِلاَلاَتِهِ، «القُرْآنُ العَزِيزُ»، الَّذِي لاَ يَأْتِيهِ البَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ، تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ، الَّذِي أَعْجَزَ الفُصَحَاءَ، وَحَيَّرَ البُلَغَاءَ، وَأَعْيَاهُمْ أَنْ يَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ، أَوْ بِسُورَةٍ، أَوْ آيَةٍ، وَشَهِدَ بِإِعْجَازِهِ المُشْرِكُونَ، وَأَيْقَنَ بِصِدْقِهِ الجَاحِدُونَ، وَالمُلْحِدُونَ.

وَسَأَلَ المُشْرِكُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ القَمَرِ، فَانْشَقَّ حَتَّى صَارَ فِرْقَتَيْنِ؛ وَهُوَ المُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ۝١﴾ [القمر: ١].

= النبي ﷺ سُئل عن الروح، فأوحى الله إليه: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ الآية [الإسراء: ٨٥]. وسئل عن أهل الكهف فقال: أخبركم غدًا، فتأخر الوحي عنه، فحزن لذلك، ثم أوحي إليه نبؤهم، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَا۟ىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣-٢٤]. وسئل عن الساعة فنفى علمه بها بقوله: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل»، وقال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦٣].

وفي قصة شرع التيمم في: «صحيح البخاري» (٣٣٤) لما بحثوا عن عقد عائشة، ولم يجدوه والنبي ﷺ معهم، ثم علموا أنه تحت البعير لما قام، وبالجملة فإن النبي ﷺ لا يعلم إلا ما علمه الله، مع ما آتاه الله من العلم، والحكمة، ومزيد الفضل، والشرف، ما لم يؤت أحدًا من العالمين؛ صلوات الله عليه وسلامه إلى يوم الدين، ولعل هذا هو مراد المؤلف بتلك العبارة؛ ولكن نبهت إليه لأن في العبارة إجمالاً، ولظن بعض الجهلة من الناس أنه ﷺ يعلم من الغيب ما لم يعلّمه الله. [المحقق الشيخ: خالد الشايع].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى زَوَى لِيَ الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَسَيَبْلُغُ مُلْكُ أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا». وَصَدَّقَ اللهُ قَوْلَهُ بِأَنَّ مُلْكَ أُمَّتِهِ [بَلَغَ] أَقْصَى الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَنْتَشِرْ فِي الْجَنُوبِ وَلاَ فِي الشَّمَالِ.

وَكَان يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ، وَقَامَ عَلَيْهِ، حَنَّ الْجِذْعُ حَنِينَ الْعِشَارِ، حَتَّى جَاءَ إِلَيْهِ وَالْتَزَمَهُ، وَكَانَ يَئِنُّ كَمَا يَئِنُّ الصَّبِيُّ الَّذِي يُسَكَّتُ، ثُمَّ سَكَنَ.

وَنَبَعَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ غَيْرَ مَرَّةٍ.

وَسَبَّحَ الْحَصَى فِي كَفِّهِ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي كَفِّ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، فَسَبَّحَ.

[وَكَانُوا] يَسْمَعُونَ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ عِنْدَهُ وَهُوَ يُؤْكَلُ.

وَسَلَّمَ عَلَيْهِ الْحَجَرُ والشَّجَرُ لَيَالِيَ بُعِثَ.

وَكَلَّمَتْهُ الذِّرَاعُ الْمَسْمُومَةُ، وَمَاتَ الَّذِي أَكَلَ مَعَهُ مِنَ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ، وَعَاشَ هُوَ ﷺ، بَعْدَهُ أَرْبَعَ سِنِينَ.

وَشَهِدَ الذِّئْبُ بِنُبُوَّتِهِ.

وَمَرَّ فِي سَفَرِهِ بِبَعِيرٍ يُسْتَقَى عَلَيْهِ، فَلَمَا رَآهُ جَرْجَرَ، وَوَضَعَ جِرَانَهُ فَقَالَ: «إِنَّه شَكَا كَثْرَةَ الْعَمَلِ وَقِلَّةَ الْعَلَفِ».

وَدَخَلَ حَائِطًا فِيهِ بَعِيرٌ، فَلَمَّا رَآهُ حَنَّ وذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لِصَاحِبِهِ: «إِنَّهُ شَكَا إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ».

وَدَخَلَ حَائِطًا آخَرَ فِيهِ فَحْلاَنِ مِنَ الإِبِلِ، وَقَدْ عَجَزَ صَاحِبُهُمَا عَنْ أَخْذِهِمَا،

فَلَمَّا رَآهُ أَحَدُهُمَا جَاءَهُ حَتَّى بَرَكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَخَطَمَهُ، وَدَفَعَهُ إِلَى صَاحِبِهِ، فَلَمَّا رَآهُ الآخَرُ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ».

وَكَانَ نَائِمًا فِي سَفَرٍ، فَجَاءَتْ شَجَرَةٌ تَشُقُّ الأَرْضَ حَتَّى قَامَتْ عَلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ ذُكِرَتْ لَهُ، فَقَالَ: «هِيَ شَجَرَةٌ اسْتَأْذَنَتْ رَبَّهَا أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَذِنَ لَهَا». وَأَمَرَ شَجَرَتَيْنِ فَاجْتَمَعَتَا، ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَافْتَرَقَتَا.

وَسَأَلَهُ أَعْرَابِيٌّ أَنْ يُرِيَهُ آيَةً، فَأَمَرَ شَجَرَةً، فَقَطَعَتْ عُرُوقَهَا حَتَّى جَاءَتْ فَقَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَهَا فَرَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا.

وَأَرَادَ أَنْ يَنْحَرَ سِتَّ بَدَنَاتٍ، فَجَعَلْنَ يَزْدَلِفْنَ إِلَيْهِ بِأَيَّتِهِنَّ يَبْدَأُ.

وَمَسَحَ ضَرْعَ شَاةٍ حَائِلٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ، فَحَفَلَ الضَّرْعُ، [فَحَلَبَ] فَشَرِبَ وَسَقَى أَبَا بَكْرٍ، وَنَحْوُ هَذِهِ الْقِصَّةِ فِي خَيْمَتَيْ (أُمِّ مَعْبَدٍ الْخُزَاعِيَّةِ).

وَنَدَرَتْ عَيْنُ قَتَادَةَ بنِ النُّعْمَانِ الظَّفَرِيِّ حَتَّى صَارَتْ فِي يَدِهِ، فَرَدَّهَا، وَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنَيْهِ وَأَحَدَّهُمَا، وَقِيلَ: إِنَّهَا لَمْ تُعْرَفْ.

وَتَفَلَ فِي عَيْنَي عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَهُوَ أَرْمَدُ، فَبَرَأَ مِنْ سَاعَتِهِ، وَلَمْ يَرْمَدْ بَعْدَ ذَلِكَ. وَدَعَا لَهُ - أَيْضًا - وَهُوَ وَجِعٌ، فَبَرَأَ، وَلَمْ يَشْتَكِ ذَلِكَ الوَجَعَ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَأُصِيبَتْ رِجْلُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَتِيكٍ الأَنْصَارِيِّ، فَمَسَحَهَا، فَبَرَأَتْ مِنْ حِينِهَا.

وَأَخْبَرَ أَنَّه يَقْتُلُ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ الجُمَحِيَّ يَوْمَ أُحُدٍ، فَخَدَشَهُ خَدْشًا يَسِيرًا فَمَاتَ.

وَقَالَ سَعْدُ بنُ مُعَاذٍ لأَخِيهِ أُمَيَّةَ بنِ خَلَفٍ: (سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّه قَاتِلُكَ). فَقُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا.

وَأَخْبَرَ يَوْمَ «بَدْرٍ» بِمَصَارِعِ المُشْرِكِينَ؛ فَقَالَ: «هَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ». فَلَمْ يَعْدُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ مَصْرَعَهُ الَّذِي سَمَّاهُ.

وَأَخْبَرَ أَنَّ طَوَائِفَ مِنْ أُمَّتِهِ يَغْزُونَ البَحْرَ، وَأَنَّ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتَ مِلْحَانَ مِنْهُمْ، فَكَانَ كَمَا قَالَ.

وَقَالَ لِعُثْمَانَ: إِنَّهُ سَيُصِيبُهُ بَلْوَى؛ فَقُتِلَ عُثْمَانُ.

وَقَالَ لِلْحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ المُؤْمِنِينَ عَظِيمَتَيْنِ» فَكَانَ كَذَلِكَ.

وَأَخْبَرَ بِمَقْتَلِ الأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ الكَذَّابِ لَيْلَةَ قَتْلِهِ، وَبِمَنْ قَتَلَهُ، وَهُوَ بِصَنْعَاءِ الْيَمَنِ. وَبِمِثْلِ ذَلِكَ فِي قَتْلِ كِسْرَى.

وَأَخْبَرَ عَنِ الشَّيْمَاءِ بِنْتِ بُقَيْلَةَ الأَزْدِيَّةِ أَنَّهَا رُفِعَتْ لَهُ فِي خِمَارٍ أَسْوَدَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ، فَأُخِذَتْ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي جَيْشِ خَالِدِ بنِ الوَلِيدِ بِهَذِهِ الصِّفَةِ.

وَقَالَ لِثَابِتِ بنِ قَيْسِ بنِ شِمَاسٍ: «تَعِيشُ حَمِيدًا، وَتُقْتَلُ شَهِيدًا» فَعَاشَ حَمِيدًا، وَقُتِلَ يَوْمَ اليَمَامَةِ شَهِيدًا.

وَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلاَمَ وَهُوَ مَعَهُ فِي القِتَالِ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَصَدَّقَ اللهُ قَوْلَهُ، بِأَنَّهُ نَحَرَ نَفْسَهُ.

وَدَعَا لِعُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، فَأَصْبَحَ عُمَرُ فَأَسْلَمَ.

وَدَعَا لِعَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُذْهِبَ اللهُ عَنْهُ الحَرَّ وَالبَرْدَ، فَكَانَ لاَ يَجِدُ حَرًّا وَلاَ بَرْدًا.

وَدَعَا لِعَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ أَنْ يُفَقِّهَهُ اللهُ فِي الدِّينِ، وَيُعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ، فَكَانَ

يُسَمَّى الحَبْرَ وَالبَحْرَ لِكَثْرَةِ عِلْمِهِ.

وَدَعَا لأنَسِ بنِ مَالِكٍ بِطُولِ العُمْرِ، وَكَثْرَةِ المَالِ وَالوَلَدِ، وَأَنْ يُبَارِكَ اللهُ لَهُ فِيهِ، فَوُلِدَ لَهُ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ ذَكَرًا لِصُلْبِهِ، وَكَانَ نَخْلُهُ يَحْمِلُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ، وعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً أَوْ نَحْوَهَا.

وَكَانَ عُتَيْبَةُ بنُ أَبِي لَهَبٍ قَدْ شَقَّ قَمِيصَهُ وَآذَاهُ، فَدَعَا عَلَيْهِ أَنْ يُسَلِّطَ اللهُ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِهِ، فَقَتَلَهُ الأَسَدُ بالزَّرْقَاءِ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ.

وَشُكِيَ إِلَيْهِ قُحُوطُ المَطَرِ، وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ، فَدَعَا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَ[مَا] فِي السَّمَاءِ قَزَعَةٌ، فَثَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الجِبَالِ، فَمُطِرُوا إِلَى الجُمُعَةِ الأُخْرَى حَتَّى شُكِيَ إِلَيْهِ كَثْرَةُ المَطَرِ، فَدَعَا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فَأَقْلَعَتْ، وَخَرَجُوا يَمْشُونَ فِي الشَّمْسِ.

وَأَطْعَمَ أَهْلَ الخَنْدَقِ - وَهُمْ أَلْفٌ - مِنْ صَاعِ شَعِيرٍ أَوْ دُونَهُ، وَبَهِيمَةٍ، فَشَبِعُوا وَانْصَرَفُوا وَالطَّعَامُ أَكْثَرُ مَا كَانَ.

وَأَطْعَمَ أَهْلَ الخَنْدَقِ أَيْضًا مِنْ تَمْرٍ يَسِيرٍ أَتَتْ بِهِ ابْنَةُ بَشِيرِ بنِ سَعْدٍ إِلَى أَبِيهَا وَخَالِهَا عَبْدِ اللهِ بنِ رَوَاحَةَ.

وَأَمَرَ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ أَنْ يُزَوِّدَ أَرْبَعَمِائَةِ رَاكِبٍ مِنْ تَمْرٍ كَالْفَصِيلِ الرَّابِضِ، فَزَوَّدَ، وَبَقِيَ كَأَنَّه لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً.

وَأَطْعَمَ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَقْرَاصِ شَعِيرٍ جَعَلَهَا أَنَسٌ تحتَ إِبْطِهِ، حَتَّى شَبِعُوا كُلُّهُمْ.

[وَأَطْعَمَ الجَيْشَ مِنْ مِزْوَدَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ حَتَّى شَبِعُوا كُلُّهُمْ][(١)]، ثُمَّ رَدَّ مَا بَقِيَ

(١) ما بين معقوفين من «سنن الترمذي»، والسياق يقتضيها لأن هذه الواقعة لأبي هريرة رضي الله =

فِيهِ، وَدَعَا لَهُ فِيهِ، فَأَكَلَ مِنْهُ حَيَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُم - فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وُهِبَ، وَحُمِلَ مِنْهُ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ خَمْسُونَ وَسْقًا فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

وَأَطْعَمَ فِي بِنَائِهِ بِزَيْنَبَ مِنْ قَصْعَةٍ أَهْدَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْقًا، ثُمَّ رُفِعَتْ، وَلاَ يُدْرَى الطَّعَامُ فِيهَا أَكْثَرُ حِينَ وُضِعَتْ، أَوْ حِينَ رُفِعَتْ .

وَرَمَى الجَيْشَ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِقَبْضَةٍ مِنْ تُرَابٍ، فَهَزَمَهُمْ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَقَالَ بَعْضُهُم : لَمْ يَبْقَ مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ امْتَلأَتْ عَيْنَاهُ تُرَابًا . وَفِيهِ أَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ﴾ [الأنفال : ١٧] .

وَخَرَجَ عَلَى مِائَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَهُ، فَوَضَعَ التُّرَابَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، وَمَضَى وَلَمْ يَرَوْهُ .

وَتَبِعَهُ سُرَاقَةُ بنُ مَالِكِ بنِ جُعْشُمٍ يُرِيدُ قَتْلَهُ أَوْ أَسْرَهُ، فَلَمَّا قَرُبَ مِنْهُ دَعَا عَلَيْهِ، فَسَاخَتْ يَدُ فَرَسِهِ فِي الأَرْضِ، فَنَادَاهُ بِالأَمَانِ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ، فَدَعَا لَهُ، فَنَجَّاهُ اللهُ .

وَلَهُ ﷺ مُعْجِزَاتٌ بَاهِرَةٌ، وَدِلاَلاَتٌ ظَاهِرَةٌ، وَأَخلاَقٌ طَاهِرَةٌ، اقْتَصَرْنَا مِنْهَا عَلَى هَذَا تَحْقِيقًا .

* * *

= عنه [المحقق : الشيخ : خالد الشايع] .

فصلٌ

[فِي سِيرَةِ الْعَشَرَةِ]

أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ]:

اسْمُهُ: عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي قُحَافَةَ، وَاسْمُ أَبِي قُحَافَةَ عُثْمَانُ بنُ عَامِرِ بنِ عَمْرِو بنِ كَعْبِ بنِ سَعْدِ بنِ تَيْمِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ التَّيْمِيُّ القُرَشِيُّ. يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مُرَّةَ بنِ كَعْبٍ.

وَأُمُّهُ: أُمُّ الخَيْرِ سَلْمَى بِنْتُ صَخْرِ بنِ عَامِرِ بنِ كَعْبِ بنِ سَعْدِ بنِ تَيْمِ بنِ مُرَّةَ.

عَاشَ ثَلاَثًا وَسِتِّينَ سَنَةً، سِنَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوَّلُ الأُمَّةِ إِسْلاَمًا، وَخَيْرُهُمْ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَوَلِيَ الخِلاَفَةَ سَنَتَيْنِ وَنِصْفًا، وَقِيلَ: سَنَتَيْنِ وَأَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ إِلاَّ عَشْرَ لَيَالٍ، وَقِيلَ: سَنَتَيْنِ، وَقِيلَ: عِشْرِينَ شَهْرًا.

وَلَهُ مِنَ الوَلَدِ:

عَبْدُ اللهِ: أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَلَهُ صُحْبَةٌ، وَكَانَ يَدْخُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَهُمَا فِي الغَارِ، أَصَابَهُ سَهْمٌ يَوْمَ الطَّائِفِ، وَمَاتَ فِي خِلاَفَةِ أَبِيهِ.

وَأَسْمَاءُ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ: وَهِيَ زَوْجَةُ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ. هَاجَرَتْ إِلَى المَدِينَةِ وَهِيَ حَامِلٌ بِعَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ بَعْدَ الهِجْرَةِ، وَأُمُّهَا قُتَيْلَةُ بِنْتُ عَبْدِ العُزَّى، مِنْ بَنِي عَامِرِ بنِ لُؤَيٍّ، لَمْ تُسْلِمْ.

وَعَائِشَةُ الصِّدِّيقَةُ: زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَخُوهَا لأُمِّهَا وَأَبِيهَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي بَكْرٍ: شَهِدَ بَدْرًا مَعَ

المُشْرِكِينَ، وَأَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأُمُّها أُمُّ رُومَانَ ابنَةُ عَامِرِ بنِ عُوَيْمِرِ بنِ عَبْدِ شَمْسِ بنِ عَتَّابِ بنِ أُذَيْنَةَ بنِ سُبَيْعِ بنِ دُهْمَانَ بنِ الحَارِثِ [بنِ غَنْمِ] بنِ مَالِكِ بنِ كِنَانَةَ، أَسْلَمَتْ وَهَاجَرَتْ وَتُوفِّيَتْ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَبُو عَتِيقٍ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وُلِدَ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَلَمْ نَعْرِفْ فِي الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةً صَحِبُوا النَّبِيَّ ﷺ، بَعْضُهُمْ أَوْلَادُ بَعْضٍ سِوَاهُمْ.

وَمُحَمَّدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ: وُلِدَ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، وَقُتِلَ بِمِصْرَ، وَقَبْرُهُ بِهَا. وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ الخَثْعَمِيَّةُ.

وَأُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: وُلِدَتْ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي بَكْرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، وَأُمُّهَا حَبِيبَةُ، وَقِيلَ فَاخِتَةُ بِنْتُ خَارِجَةَ بنِ زَيْدِ بنِ أَبِي زُهَيْرٍ الأَنْصَارِيِّ، تَزَوَّجَهَا طَلْحَةُ ابنُ عُبَيْدِ اللهِ.

وَلَهُ ثَلَاثَةُ بَنِينَ وَثَلَاثُ بَنَاتٍ، كُلُّهُمْ لَهُ صُحْبَةٌ إِلَّا أُمَّ كُلْثُومٍ، وَمُحَمَّدٌ وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ فِي جُمَادَى الآخِرَةِ لِثَلَاثِ لَيَالٍ بَقَيْنَ مِنْهُ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ.

أَبُو حفصٍ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

ابنِ نُفَيْلِ بنِ عَبْدِ العُزَّى بنِ رِيَاحِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ قُرْطِ بنِ رَزَاحِ بنِ عَدِيِّ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ.

يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي كَعْبِ بنِ لُؤَيٍّ.

وَأُمُّهُ : حَنْتَمَةُ بِنْتُ هَاشِمٍ وَقِيلَ : هِشَامُ بْنُ المُغِيرَةِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ مَخْزُومٍ، أَسْلَمَ بِمَكَّةَ، وَشَهِدَ المَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَأَوْلَادُهُ:

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللهِ : أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَهَاجَرَ مَعَ أَبِيهِ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ الصَّحَابَةِ.

وَحَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : أُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ مَظْعُونٍ.

وَعَاصِمُ بنُ عُمَرَ : وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، أُمُّه : أُمُّ عَاصِمٍ جَمِيلَةُ بِنْتُ ثَابِتِ ابنِ أَبِي الأَقْلَحِ.

وَزَيْدٌ الأَكْبَرُ بنُ عُمَرَ، وَرُقَيَّةُ : أُمُّهُمَا أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ.

وَزَيْدٌ الأَصْغَرُ، وَعُبَيْدُ اللهِ ابْنَا عُمَرَ : أُمُّهُمَا أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ جَرْوَلٍ الخُزَاعِيَّةُ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَكْبَرُ بنُ عُمَرَ. وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَوْسَطُ: وَهُوَ أَبُو شَحْمَةَ، المَجْلُودُ فِي الخَمْرِ. أُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا : لَهْيَةُ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَصْغَرُ بنُ عُمَرَ : أُمُّه أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا : فَكِيهَةُ.

وَعِيَاضُ بنُ عُمَرَ : أُمُّهُ عَاتِكَةُ بِنْتُ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ.

وَعَبْدُ اللهِ الأَصْغَرُ بنُ عُمَرَ : أُمُّه سَعِيدَةُ بِنْتُ رَافِعٍ الأَنْصَارِيَّةُ، مِنْ بَنِي عَمْرِو ابنِ عَوْفٍ.

وَفَاطِمَةُ بِنْتُ عُمَرَ : أُمُّهَا أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ الحَارِثِ بنِ هِشَامٍ.

وَأُمُّ الوَلِيدِ بِنْتُ عُمَرَ : وَفِيهَا نَظَرٌ.

وَزَيْنَبُ بِنْتُ عُمَرَ : أُخْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَصْغَرِ بنِ عُمَرَ .

وَلِيَ الخِلافَةَ عَشْرَ سِنِينَ وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ وَنِصْفَ شَهْرٍ ، وَقُتِلَ فِي آخِرِ ذِي الحِجَّةِ مِنْ سَنَةِ ثَلاثٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الهِجْرَةِ ، وَهُوَ ابنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً ، سِنُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي سِنِّهِ اخْتِلافٌ .

أَبُو عَبْدِ اللهِ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ :

ابنِ أَبِي العَاصِ بنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبْدِ شَمْسِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي عَبْدِ مَنَافٍ ، وَهُوَ الأَبُ الخَامِسُ .

وَأُمُّهُ أَرْوَى بِنْتُ كُرَيْزِ بنِ رَبِيعَةَ بنِ حَبِيبِ بنِ عَبْدِ شَمْسِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَأُمُّهَا أُمُّ حَكِيمٍ البَيْضَاءُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ .

أَسْلَمَ قَدِيمًا ، وَهَاجَرَ الهِجْرَتَيْنِ ، وَتَزَوَّجَ ابْنَتَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَوَلِيَ الخِلافَةَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً إلاَّ عَشَرَةَ أَيَّامٍ ، وَقِيلَ : إلاَّ اثْنَيْ عَشَرَ وَقُتِلَ فِي ذِي الحِجَّةِ لِثَمَانِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْهُ بَعْدَ العَصْرِ ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ صَائِمٌ ، سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلاثِينَ ، وَهُوَ ابنُ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ .

وَلَهُ مِنَ الوَلَدِ :

عَبْدُ اللهِ الأَكْبَرُ : وَأُمُّهُ رُقَيَّةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ تُوُفِّي وَهُوَ ابنُ سِتِّ سِنِينَ ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْرَهُ .

وَعَبْدُ اللهِ الأَصْغَرُ : وَأُمُّهُ فَاخِتَةُ بِنْتُ غَزْوَانَ ، أُخْتُ عُتْبَةَ .

وَعُمَرُ وَخَالِدٌ وَأَبَانُ وَمَرْيَمُ : أُمُّهُمْ أُمُّ عَمْرٍو بِنْتُ جُنْدَبِ بنِ عَمْرِو بنِ

حُمَمَةَ مِنَ الأزْدِ، مِنْ دَوْسٍ.

وَالوَلِيدُ وَسَعِيدٌ وَأُمُّ عُثْمَانَ : أُمُّهُمْ فَاطِمَةُ بِنْتُ الوَلِيدِ بن عَبْدِ شَمْسِ بنِ المُغِيرَةِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ مَخْزُومٍ.

وَعَبْدُ المَلِكِ : لاَ عَقِبَ لَهُ، مَاتَ رَجُلاً، وَأُمُّهُ أُمُّ البَنِينَ بِنْتُ عُيَيْنَةَ بنِ حِصْنِ ابنِ حُذَيْفَةَ بنِ زَيْدٍ.

وَعَائِشَةُ وَأُمُّ أَبَانَ وَأُمُّ عَمْرٍو : وَأُمُّهُنَّ رَمْلَةُ بِنْتُ شَيْبَةَ بنِ رَبِيعَةَ.

وَأُمُّ خَالِدٍ وَأَرْوَى وَأُمُّ أَبَانَ الصُّغْرَى : أُمُّهُمْ نَائِلَةُ بِنْتُ الفَرَافِصَةِ بنِ الأَحْوَصِ بنِ عَمْرِو بنِ ثَعْلَبَةَ بنِ الحَارِثِ بنِ حِصْنِ بنِ ضَمْضَمِ بنِ عَدِيِّ بنِ جَنَابٍ، مِنْ كَلْبِ بنِ وَبَرَةَ.

أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

ابنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، ابنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَأُمُّهُ : فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بنِ هَاشِمِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَهِيَ أَوَّلُ هَاشِمِيَّةٍ وَلَدَتْ هَاشِمِيًّا، أَسْلَمَتْ وَهَاجَرَتْ إِلَى المَدِينَةِ، وَمَاتَتْ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَتَزَوَّجَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَوَلَدَتْ لَهُ الحَسَنَ، والحُسَيْنَ، وَمُحَسِّنًا مَاتَ صَغِيرًا.

وَلَهُ مِنَ الوَلَدِ :

مُحَمَّدُ بنُ الحَنَفِيَّةِ : وَأُمُّهُ خَوْلَةُ بِنْتُ جَعْفَرٍ، مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ.

وَعُمَرُ بنُ عَلِيٍّ، وَأُخْتُهُ رُقَيَّةُ الكُبْرَى : وَهُمَا تَوْأَمَانِ، وَأُمُّهُمَا تَغْلِبِيَّةٌ.

وَالعَبَّاسُ الأَكْبَرُ بنُ عَلِيٍّ : يُقَالُ لَهُ السَّقَّاءُ، قُتِلَ مَعَ الحُسَيْنِ .

وَإِخوتُهُ لأُمِّه وَأَبِيهِ : عُثْمَانُ، وَجَعْفَرُ، وَعَبْدُ اللهِ، بَنُو عَلِيٍّ، أُمُّهُمْ أُمُّ البَنِينَ الكِلاَبِيَّةُ .

وَعُبَيْدُ اللهِ وَأَبُو بكْرٍ ابْنَا عَلِيٍّ : لاَ بَقِيَّةَ لَهُمَا، أُمُّهُمَا لَيْلَى بِنْتُ مَسْعُودٍ النَّهْشَلِيَّةُ .

وَيَحْيَى بنُ عَلِيٍّ : مَاتَ صَغِيرًا، أُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ .

وَمُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ الأَصْغَرُ : لأُمِّ وَلَدٍ، دَرَجَ .

وَأُمُّ الحَسَنِ وَرَمْلَةُ : أُمُّهُمَا أُمُّ سَعِيدٍ بِنْتُ عُرْوَةَ بنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ .

وَزَيْنَبُ الصُّغْرَى، وَأُمُّ كُلْثُومٍ الصُّغْرَى، وَرُقَيَّةُ الصُّغْرَى، وَأُمُّ هَانِئٍ، وَأُمُّ الكِرَامِ، وَأُمُّ جَعْفَرٍ اسْمُهَا جُمَانَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ، وَمَيْمُونَةُ، وَخَدِيجَةُ، وَفَاطِمَةُ، وَأُمَامَةُ : بَنَاتُ عَلِيٍّ لأُمَّهَاتِ أَوْلاَدٍ شَتَّى .

وَكَانَتْ خِلاَفَتُهُ أَرْبَعَ سِنِينَ وَسَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَأَيَّامًا، عَلَى اخْتِلاَفٍ فِي الأَيَّامِ .

قُتِلَ وَلَهُ ثَلاَثٌ وَسِتُّونَ وَقِيلَ: خَمْسٌ وَسِتُّونَ، وَقِيلَ: ثَمَانٍ وَخَمْسُونَ، وَقِيلَ: سَبْعٌ وَخَمْسُونَ، عَامَ الجَمَاعَةِ، سَنَةَ أَرْبَعِينَ .

أَبُو محَمَّدٍ طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنهُ :

ابنِ عُثْمَانَ بنِ عَمْرِو بنِ كَعْبِ بنِ سَعْدِ بنِ تَيْمِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ، يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مُرَّةَ بنِ كَعْبٍ .

وَأُمُّه : الصَّعْبَةُ بِنْتُ الحَضْرَمِيِّ، أُخْتُ العَلاَءِ بنِ الحَضْرَمِيِّ، وَاسْمُ الحَضْرَمِيِّ : عَبْدُ اللهِ بنُ عَبَّادِ بنِ أَكْبَرَ بنِ عَوْفِ بنِ مَالِكِ بنِ عُوَيْفِ بنِ خَزْرَجِ بنِ

إِيَادِ بنِ الصِّدقِ، أَسْلَمَتْ أُمُّهُ وَتُوفِّيَتْ مُسْلِمَةً.

أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَشَهِدَ أُحُدًا، وَمَا بَعْدَهَا، وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا، كَانَ بِالشَّامِ فِي تِجَارَةٍ، وَضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَهْمِهِ وَأَجْرِهِ.

وَكَانَ لَهُ مِنَ الوَلَدِ:

مُحَمَّدٌ السَّجَّادُ: قُتِلَ مَعَهُ، وَعِمْرَانُ: أُمُّهُمَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ.

وَمُوسَى بنُ طَلْحَةَ: أُمُّه خَوْلَةُ بِنْتُ القَعْقَاعِ بنِ مَعْبَدِ بنِ زُرَارَةَ.

وَيَعْقُوبُ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَإِسْحَاقُ: وَأُمُّهُم أُمُّ أَبَانَ بِنْتُ عُتْبَةَ بنِ رَبِيعَةَ.

وَزَكَرِيَّا وَعَائِشَةُ: أُمُّهُمَا أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَعِيسَى، وَيَحْيَى: أُمُّهُمَا سُعْدَى بِنْتُ عَوْفٍ المُرِّيَّةُ.

أُمُّ إِسْحَاقَ: بِنْتُ طَلْحَةَ: أُمُّهَا أُمُّ الحَارِثِ بِنْتُ قَسَامَةَ بنِ حَنْظَلَةَ الطَّائِيَّةُ.

فَأَوْلَادُ طَلْحَةَ أَحَدَ عَشَرَ، وَقِيلَ: ابْنَانِ آخَرَانِ: عُثْمَانُ وَصَالِحٌ، وَلَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ.

وَقُتِلَ طَلْحَةُ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ يَوْمَ الجَمَلِ، وَهُوَ ابنُ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ.

أَبُو عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

ابنِ خُوَيْلِدِ بنِ أَسَدِ بنِ عَبْدِ العُزَّى بنِ قُصَيِّ بنِ كِلَابٍ، يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي قُصَيِّ بنِ كِلَابٍ، وَهُوَ الأَبُ الخَامِسُ.

وَأُمُّه: صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ عَمَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَسْلَمَتْ وَهَاجَرَتْ إِلَى

المَدِينَةِ.

هَاجَرَ الهِجْرَتَيْنِ، وَصَلَّى القِبْلَتَيْنِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَلَّ سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ حَوَارِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَلَهُ مِنَ الوَلَدِ:

عَبْدُ اللهِ: وَهُوَ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلَامِ بَعْدَ الهِجْرَةِ.

وَالمُنْذِرُ، وَعُرْوَةُ، وَعَاصِمٌ، وَالمُهَاجِرُ، وَخَدِيجَةُ الكُبْرَى، وَأُمُّ الحَسَنِ، وَعَائِشَةُ: **أُمُّهُمْ** أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

وَخَالِدٌ، وَعَمْرٌو، وَحَبِيبَةُ، وَسَوْدَةُ، وَهِنْدُ: **أُمُّهُمْ** أُمُّ خَالِدٍ بِنْتُ خَالِدِ بنِ سَعِيدِ ابنِ العَاصِ.

وَمُصْعَبٌ، وَحَمْزَةُ، وَرَمْلَةُ: **أُمُّهُم** الرَّبَابُ بِنْتُ أُنَيْفٍ الكَلْبِيَّةُ.

وَعُبَيْدَةُ، وَجَعْفَرٌ، وَحَفْصَةُ: **أُمُّهُم** زَيْنَبُ بِنْتُ بِشْرٍ مِنْ بَنِي قَيْسِ بنِ ثَعْلَبَةَ.

وَزَيْنَبُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ: **أُمُّهَا** أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ.

وَخَدِيجَةُ الصُّغْرَى: **أُمُّهَا** الجَلَالُ بِنْتُ قَيْسٍ، مِنْ بَنِي أَسَدِ بنِ خُزَيْمَةَ.

فَأَوْلَادُ الزُّبَيْرِ وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ رَجُلاً وَامْرَأَةً.

قُتِلَ يَوْمَ الجَمَلِ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَلَهُ سَبْعٌ وَسِتُّونَ، أَوْ سِتٌّ وَسِتُّونَ سَنَةً.

أَبُو إِسْحَاقَ سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وَاسْمُ أَبِي وَقَّاصٍ مَالِكُ بنُ أُهَيْبِ بنِ عَبْدِ مَنَافِ بنِ زُهْرَةَ بنِ كِلَابٍ، يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي كِلَابِ بنِ مُرَّةَ.

وَأُمُّه : حَمْنَةُ بِنْتُ سُفْيَانَ بنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبْدِ شَمْسِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ .

وَأَسْلَمَ قَدِيمًا، وَكَانَ يَقُولُ: (لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَثُلُثُ الإِسْلَامِ). وَشَهِدَ بَدْرًا وَالمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَكَانَ رَمْيُهُ ذَلِكَ فِي جَيْشٍ فِيهِم أَبُو سُفْيَانَ، لَقُوهُمْ بِصَدْرِ رَابِغٍ فِي أَوَّلِ سَنَةٍ قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المَدِينَةَ .

وَلَهُ مِنَ الوَلَدِ :

مُحَمَّدٌ : قَتَلَهُ الحَجَّاجُ .

وَعُمَرُ : قَتَلَهُ المُخْتَارُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ .

وَعَامِرٌ، وَمُصْعَبٌ : وَرُوِيَ عَنْهُمَا الحَدِيثُ .

وَعُمَيْرٌ، وَصَالِحٌ، وَعَائِشَةُ بَنُو سَعْدٍ .

مَاتَ بِقَصْرِهِ فِي العَقِيقِ عَلَى عَشَرَةِ أَمْيَالٍ مِنَ المَدِينَةِ، وَحُمِلَ عَلَى رِقَابِ الرِّجَالِ إِلَى المَدِينَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَهُوَ ابنُ بِضْعٍ وَسَبْعِينَ، فَكَانَ آخِرُ العَشَرَةِ وَفَاةً .

أَبُو الأَعْوَرِ سَعِيدُ بنُ زَيْدِ بنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

ابنِ نُفَيْلِ بنِ عَبْدِ العُزَّى بنِ رِيَاحِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ قُرْطِ بنِ رَزَاحِ بنِ عَدِيِّ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ، يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي كَعْبِ بنِ لُؤَيٍّ .

أُمُّه : فَاطِمَةُ بِنْتُ بَعْجَةَ بنِ أُمَيَّةَ بنِ خُوَيْلِدَ، مِنْ بَنِي مُلَيْحٍ، مِنْ خُزَاعَةَ، وَهُوَ ابنُ عَمِّ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، وَتَزَوَّجَ أُخْتَه أُمَّ جَمِيلٍ بِنْتَ الخَطَّابِ .

أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا.

وَلَهُ مِنَ الوَلَدِ:

عَبْدُ اللهِ: وَكَانَ شَاعِرًا، وَقَالَ الزُّبَيْرُ بنُ بَكَّارٍ: (وَوَلَدُهُ قَلِيلٌ، وَلَيْسَ بِالمَدِينَةِ مِنْهُمْ).

وَتُوفِّي سَعِيدُ بنُ زَيْدٍ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، وَسِنُّه بِضْعٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً.

أبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفِ بنِ عَبْدِ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

ابنِ عَبْدِ بنِ الحَارِثِ بنِ زُهْرَةَ بنِ كِلَابٍ، يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي كِلَابِ ابنِ مُرَّةَ.

وَأُمُّه: الشِّفَاءُ، وَقِيلَ: العَنْقَاءُ بِنْتُ عَوْفِ بنِ [عَبْدِ الحَارِثِ] بنِ زُهْرَةَ، وَكَانَتْ مُهَاجِرَةً.

أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَالمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَصَحَّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى وَرَاءَهُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

وَمِنْ وَلَدِهِ:

سَالِمٌ الأَكْبَرُ: مَاتَ قَبْلَ الإِسْلَامِ.

وَأُمُّ القَاسِمِ: وُلِدَتْ فِي الجَاهِلِيَّةِ.

وَمُحَمَّدٌ: وَبِهِ كَانَ يُكْنَى، وُلِدَ فِي الإِسْلَامِ.

وَإِبْرَاهِيمُ، وَحُمَيْدٌ، وَإِسْمَاعِيلُ: أُمُّهُم أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطِ بنِ أَبِي عَمْرِو بنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبْدِ شَمْسِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ، مِنَ المُهَاجِرَاتِ المُبَايِعَاتِ.

وَكُلُّ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْهَا، قَدْ رُوِيَ عَنْهُم الحَدِيثُ.

وَعُرْوَةُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قُتِلَ بِأَفْرِيقِيَّةَ [وَأُمُّه: نُحَيْرَةُ بِنْتُ هَانِئِ بنِ قَبِيصَةَ بنِ مَسْعُودِ بنِ شَعْبَانَ.

وَسَالِمٌ الأَصْغَرُ: قُتِلَ بِأَفْرِيقِيَّةَ]، وَأُمُّه: سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بنِ عَمْرٍو، وَهُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بنِ أَبِي حُذَيْفَةَ بنِ عُتْبَةَ لأُمِّهِ.

وَعَبْدُ اللهِ الأَكْبَرُ: قُتِلَ بِأَفْرِيقِيَّةَ، وَأُمُّه مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ.

وَأَبُو بكْرِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو سَلَمَةَ الفَقِيهُ، وَهُو عَبْدُ اللهِ الأَصْغَرُ، وَأُمُّه: تُمَاضِرُ بِنْتُ الأَصْبَغِ الكَلْبِيَّةُ، وَهِيَ أَوَّلُ كَلْبِيَّةٍ نَكَحَهَا قُرَشِيٌّ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُصْعَبُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ عَلَى شُرْطَةِ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ بِالمَدِينَةِ.

مَاتَ بِالمَدِينَةِ، وَدُفِنَ بِالبَقِيعِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ عُثْمَانُ، وَسِنُّهُ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ.

أَبُو عُبَيْدَةَ عامِرُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ الجَرَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

ابنِ هِلَالِ بنِ أُهَيْبِ بنِ ضَبَّةَ بنِ الحَارِثِ بنِ فِهْرِ بنِ مَالِكٍ.

وَأُمُّهُ: أُمُّ غَنْمٍ بِنْتُ جَابِرِ بنِ عَبْدِ العُزَّى بنِ عَامِرِ بنِ عُمَيْرَةَ بنِ وَدِيعَةَ بنِ الحَارِثِ بنِ فِهْرٍ.

وَقِيلَ: أُمَيْمَةُ بِنْتُ غَنْمِ بنِ جَابِرِ بنِ عَبْدِ العُزَّى، يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي فِهْرِ بنِ مَالِكٍ.

أَسْلَمَ قَدِيمًا قَبْلَ دُخُولِ رَسُولِ اللهِ ﷺ دَارَ الأَرْقَمِ، وَشَهِدَ بَدْرًا وَالمَشَاهِدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنَزَعَ يَوْمَ أُحُدٍ الحَلْقَتَيْنِ اللَّتَيْنِ دَخَلَتَا فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ المِغْفَرِ، وَانْتُزِعَتْ ثَنِيَّتَاهُ، فَحَسَّنَتَا فَاهُ. فَقِيلَ: مَا [رُئِيَ] هَتَمٌ قَطُّ أَحْسَنُ مِنْ هَتَمِ أَبِي عُبَيْدَةَ.

وَكَانَ لَهُ مِنَ الوَلَدِ:

يَزِيدُ، وَعُمَيْرٌ: وَقَدِ انْقَرَضَ وَلَدُ أَبِي عُبَيْدَةَ فَلَمْ يُعْقِبْ.

وَمَاتَ بِطَاعُونِ عَمَوَاسَ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ، وَقَبْرُهُ بِغَورِ بَيْسَانَ بِقَرْيَةِ عَمْتَا، وَهُوَ ابنُ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ. وَقَدْ قِيلَ: عَمْرُو ابنُ العَاصِ.

وَقَدْ قَتَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَبَاهُ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا، وَفِيهِ أَنْزَلَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة].

* * *

ثامناً

النحو والصرف

المُقَدِّمَةُ الآجُرُّومِيَّةُ

الإمامُ النَّحْوِيُّ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الصَّنْهَاجِيُّ (ابْنُ آجُرُّوم)

(٦٧٢ ـ ٧٢٣هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الْكَلاَمُ: هُوَ اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ الْمُفِيدُ بِالْوَضْعِ، وَأَقْسَامُهُ ثَلاَثَةٌ: اسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنًى؛ فَالاِسْمُ يُعْرَفُ بِالْخَفْضِ، وَالتَّنْوِينِ، وَدُخُولِ الألِفِ وَاللاَّمِ، وَحُرُوفِ الْخَفْضِ؛ وَهِيَ: مِنْ، وَإِلَى، وَعَنْ، وَعَلَى، وَفِي، وَرُبَّ، وَالْبَاءُ، وَالْكَافُ، وَاللاَّمُ، وَحُرُوفِ الْقَسَمِ؛ وَهِيَ: الْوَاوُ، وَالْبَاءُ، وَالتَّاءُ. وَالْفِعْلُ يُعْرَفُ بِقَدْ، وَالسِّينِ، وَسَوْفَ، وَتَاءِ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ. وَالْحَرْفُ: مَا لاَ يَصْلُحُ مَعَهُ دَلِيلُ الاِسْمِ، وَلاَ دَلِيلُ الْفِعْلِ.

(بَابُ: الإِعْرَابِ)

الإِعْرَابُ: هُوَ تَغْيِيرُ أَوَاخِرِ الْكَلِمِ لاِخْتِلاَفِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهَا لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَأَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ: رَفْعٌ، وَنَصْبٌ، وَخَفْضٌ، وَجَزْمٌ؛ فَلِلأَسْمَاءِ مِنْ ذَلِكَ الرَّفْعُ، وَالنَّصْبُ، وَالْخَفْضُ، وَلاَ جَزْمَ فِيهَا، وَلِلأَفْعَالِ مِنْ ذَلِكَ الرَّفْعُ، وَالنَّصْبُ، وَالْجَزْمُ، وَلاَ خَفْضَ فِيهَا.

(بَابُ: مَعْرِفَةِ عَلاَمَاتِ الإِعْرَابِ)

لِلرَّفْعِ أَرْبَعُ عَلاَمَاتٍ: الضَّمَّةُ، وَالْوَاوُ، وَالأَلِفُ، وَالنُّونُ؛ فَأَمَّا الضَّمَّةُ فَتَكُونُ عَلاَمَةً لِلرَّفْعِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ: فِي الاِسْمِ الْمُفْرَدِ، وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ، وَجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ. وَأَمَّا

الْوَاوُ فتكُونُ عَلاَمَةً لِلرَّفْعِ فِي مَوْضِعَيْنِ: فِي جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ، وَفِي الأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ؛ وَهِيَ: أَبُوكَ، وَأَخُوكَ، وَحَمُوكَ، وَفُوكَ، وَذُو مَال، وَأَمَّا الأَلِفُ فَتكُونُ عَلاَمَةً لِلرَّفْعِ فِي تَثْنِيَةِ الأَسْمَاءِ خَاصَّةً. وَأَمَّا النُّونُ فتكُونُ عَلاَمَةً لِلرَّفْعِ فِي الفِعْلِ الْمُضَارِعِ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ ضَمِيرُ تَثْنِيَةٍ، أَوْ ضَمِيرُ جَمْعٍ، أَوْ ضَمِيرُ الْمُؤَنَّثَةِ الْمُخَاطَبَةِ. وَلِلنَّصْبِ خَمْسُ عَلاَمَاتٍ: الْفَتْحَةُ، وَالأَلِفُ، وَالْكَسْرَةُ، وَالْيَاءُ، وَحَذْفُ النُّونِ؛ فَأَمَّا الْفَتْحَةُ فَتكُونُ عَلاَمَةً لِلنَّصْبِ فِي ثَلاَثَةِ مَوَاضِعَ: فِي الاِسْمِ الْمُفْرَدِ، وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ، وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ وَلَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِه شَيْءٌ. وَأَمَّا الأَلِفُ فَتكُونُ عَلاَمَةً لِلنَّصْبِ فِي الأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ؛ نَحْوُ: رَأَيْتُ أَبَاكَ وَأَخَاكَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَأَمَّا الْكَسْرَةُ فَتكُونُ عَلاَمَةً لِلنَّصْبِ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ. وَأَمَّا الْيَاءُ فَتكُونُ عَلاَمَةً لِلنَّصْبِ فِي التَّثْنِيَةِ، وَالْجَمْعِ.

وَأَمَّا حَذْفُ النُّونِ فَيَكُونُ عَلاَمَةً لِلنَّصْبِ فِي الأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ الَّتِي رَفْعُهَا بِثَبَاتِ النُّونِ. وَلِلْخَفْضِ ثَلاَثُ عَلاَمَاتٍ: الْكَسْرَةُ، وَالْيَاءُ، وَالْفَتْحَةُ؛ فَأَمَّا الْكَسْرَةُ فَتكُونُ عَلاَمَةً لِلْخَفْضِ فِي ثَلاَثَةِ مَوَاضِعَ: فِي الاِسْمِ الْمُفْرَدِ الْمُنْصَرِفِ، وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ الْمُنْصَرِفِ، وَجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، وَأَمَّا الْيَاءُ فَتكُونُ عَلاَمَةً لِلْخَفْضِ فِي ثَلاَثَةِ مَوَاضِعَ: فِي الأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، وَفِي التَّثْنِيَةِ، وَالْجَمْعِ. وَأَمَّا الْفَتْحَةُ فَتكُونُ عَلاَمَةً لِلْخَفْضِ فِي الاِسْمِ الَّذِي لاَ يَنْصَرِفُ. وَلِلْجَزْمِ عَلاَمَتَانِ: السُّكُونُ، وَالْحَذْفُ؛ فَأَمَّا السُّكُونُ فَيَكُونُ عَلاَمَةً لِلْجَزْمِ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الصَّحِيحِ الآخِرِ. وَأَمَّا الْحَذْفُ فَيَكُونُ عَلاَمَةً لِلْجَزْمِ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْمُعْتَلِّ الآخِرِ، وَفِي الأَفْعَالِ الَّتِي رَفْعُهَا بِثَبَاتِ النُّونِ.

(فصل)

الْمُعْرَبَاتُ قِسْمَانِ: قِسْمٌ يُعْرَبُ بِالْحَرَكَاتِ، وَقِسْمٌ يُعْرَبُ بِالْحُرُوفِ؛ فَالَّذِي يُعْرَبُ بِالْحَرَكَاتِ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ: الاِسْمُ الْمُفْرَدُ، وَجَمْعُ التَّكْسِيرِ، وَجَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمُ، وَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ؛ وَكُلُّهَا تُرْفَعُ بِالضَّمَّةِ، وَتُنْصَبُ بِالْفَتْحَةِ، وَتُخْفَضُ بِالْكَسْرَةِ، وَتُجْزَمُ بِالسُّكُونِ. وَخَرَجَ عَنْ ذَلِكَ ثَلاَثَةُ أَشْيَاءَ: جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمُ يُنْصَبُ بِالْكَسْرَةِ، وَالاِسْمُ الَّذِي لاَ يَنْصَرِفُ يُخْفَضُ بِالْفَتْحَةِ، وَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الْمُعْتَلُّ الآخِرِ يُجْزَمُ بِحَذْفِ آخِرِهِ. وَالَّذِي يُعْرَبُ بِالْحُرُوفِ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ: التَّثْنِيَةُ، وَجَمْعُ الْمُذَكَّرِ السَّالِمُ، وَالأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ، وَالأَفْعَالُ الْخَمْسَةُ؛ وَهِيَ: يَفْعَلاَنِ، وَتَفْعَلاَنِ، وَيَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلِينَ؛ فَأَمَّا التَّثْنِيَةُ فَتُرْفَعُ بِالأَلِفِ، وَتُنْصَبُ وَتُخْفَضُ بِالْيَاءِ، وَأَمَّا جَمْعُ الْمُذَكَّرِ السَّالِمُ فَيُرْفَعُ بِالْوَاوِ، وَيُنْصَبُ وَيُخْفَضُ بِالْيَاءِ، وَأَمَّا الأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ فَتُرْفَعُ بِالْوَاوِ، وَتُنْصَبُ بِالأَلِفِ، وَتُخْفَضُ بِاليَاءِ، وَأَمَّا الأَفْعَالُ الْخَمْسَةُ فَتُرْفَعُ بِالنُّونِ، وَتُنْصَبُ وَتُجْزَمُ بِحَذْفِهَا.

(بَابُ: الأَفْعَالِ)

الأَفْعَالُ ثَلاَثَةٌ: مَاضٍ، وَمُضَارِعٌ، وَأَمْرٌ؛ نَحْوُ: ضَرَبَ، وَيَضْرِبُ، وَاضْرِبْ؛ فَالْمَاضِي مَفْتُوحُ الآخِرِ أَبَدًا، وَالأَمْرُ مَجْزُومٌ أَبَدًا[1]، وَالْمُضَارِعُ مَا

(١) قوله: «والأمر مجزوم أبدًا»: هذا على مذهب الكوفيين؛ وهو ـ عندهم ـ مجزوم بـ (لام) الأمر المقدرة. وهو قول مرجوح، والراجح ما ذهب إليه البصريون من أن فعل الأمر مبني =

كَانَ فِي أَوَّلِهِ إِحْدَى الزَّوَائِدِ الأَرْبَعِ يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ: أَنَيْتُ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ أَبَدًا حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ أَوْ جَازِمٌ؛ فَالنَّوَاصِبُ عَشَرَةٌ؛ وَهِيَ: أَنْ، وَلَنْ، وَإِذَنْ، وَكَيْ، وَلاَمُ كَيْ، وَلاَمُ الْجُحُودِ، وَحَتَّى، وَالْجَوَابُ بِالْفَاءِ، وَالْوَاوُ، وَأَوْ. وَالْجَوَازِمُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ؛ وَهِيَ: لَمْ، وَلَمَّا، وَأَلَمْ، وَأَلَمَّا، وَلاَمُ الأَمْرِ، وَالدُّعَاءِ، وَلاَ فِي النَّهْيِ وَالدُّعَاءِ، وَإِنْ، وَمَا، وَمَنْ، وَمَهْمَا، وَإِذْمَا، وَأَيٌّ، وَمَتَى، وَأَيَّانَ، وَأَيْنَ، وَأَنَّى، وَحَيْثُمَا، وَكَيْفَمَا، وَإِذَا فِي الشِّعْرِ خَاصَّةً.

(بَابُ: مَرْفُوعَاتِ الأَسْمَاءِ)

الْمَرْفُوعَاتُ سَبْعَةٌ؛ وَهِيَ: الْفَاعِلُ، وَالْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، وَالْمُبْتَدَأُ، وَخَبَرُهُ، وَاسْمُ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا، وَخَبَرُ إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا، وَالتَّابِعُ لِلْمَرْفُوعِ؛ وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ: النَّعْتُ، وَالْعَطْفُ، وَالتَّوْكِيدُ، وَالْبَدَلُ.

(بَابُ: الْفَاعِلِ)

الْفَاعِلُ: هُوَ الاِسْمُ الْمَرْفُوعُ الْمَذْكُورُ قَبْلَهُ فِعْلُهُ؛ وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ: ظَاهِرٍ وَمُضْمَرٍ؛ فَالظَّاهِرُ نَحْوُ قَوْلِكَ: قَامَ زَيْدٌ، وَيَقُومُ زَيْدٌ، وَقَامَ الزَّيْدَانِ، وَيَقُومُ الزَّيْدَانِ، وَقَامَ الزَّيْدُونَ، وَيَقُومُ الزَّيْدُونَ، وَقَامَ الرِّجَالُ، وَيَقُومُ الرِّجَالُ، وَقَامَتْ هِنْدٌ، وَتَقُومُ هِنْدٌ، وَقَامَتِ الْهِنْدَانِ، وَتَقُومُ الْهِنْدَانِ، وَقَامَتِ الْهِنْدَاتُ، وَتَقُومُ الْهِنْدَاتُ، وَقَامَتِ الْهُنُودُ، وَتَقُومُ الْهُنُودُ، وَقَامَ أَخُوكَ، وَيَقُومُ أَخُوكَ،

= على ما يجزم به مضارعه، وهذا هو المشهور. وراجع كتب النحو المطولة.

وَقَامَ غُلاَمِي، وَيَقُومُ غُلاَمِي، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَالْمُضْمَرُ اثْنَا عَشَرَ؛ نَحوُ قَوْلِكَ: ضَرَبْتُ، وَضَرَبْنَا، وَضَرَبْتَ، وَضَرَبْتِ، وَضَرَبْتُمَا، وَضَرَبْتُمْ، وَضَرَبْتُنَّ، وَضَرَبَ، وَضَرَبَتْ، وَضَرَبَا، وَضَرَبُوا، وَضَرَبْنَ.

(بَابُ: الْمَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ)[1]

وَهُوَ الاِسْمُ الْمَرْفُوعُ الَّذِي لَمْ يُذْكَرْ مَعَهُ فَاعِلُهُ، فَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ مَاضِيًا ضُمَّ أَوَّلُهُ وَكُسِرَ مَا قَبْلَ آخِرِهِ، وَإِنْ كَانَ مُضَارِعًا ضُمَّ أَوَّلُهُ وَفُتِحَ مَا قَبْلَ آخِرِهِ، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ: ظَاهِرٍ وَمُضْمَرٍ؛ فَالظَّاهِرُ نَحوُ قَوْلِكَ: ضُرِبَ زَيْدٌ، وَيُضْرَبُ زَيْدٌ، وَأُكْرِمَ عَمْرٌو، وَيُكْرَمُ عَمْرٌو. وَالْمُضْمَرُ اثْنَا عَشَرَ، نَحوُ قَوْلِكَ: ضُرِبْتُ، وَضُرِبْنَا، وَضُرِبْتَ، وَضُرِبْتِ، وَضُرِبْتُمَا، وَضُرِبْتُمْ، وَضُرِبْتُنَّ، وَضُرِبَ، وَضُرِبَتْ، وَضُرِبَا، وَضُرِبُوا، وَضُرِبْنَ.

(بَابُ: الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ)

الْمُبْتَدَأُ: هُوَ الاِسْمُ الْمَرْفُوعُ الْعَارِي عَنِ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ. وَالْخَبَرُ: هُوَ الاِسْمُ الْمَرْفُوعُ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ؛ نَحوُ قَوْلِكَ: زَيْدٌ قَائِمٌ، وَالزَّيْدَانِ قَائِمَانِ، وَالزَّيْدُونَ قَائِمُونَ. وَالْمُبْتَدَأُ قِسْمَانِ: ظَاهِرٌ، وَمُضْمَرٌ؛ فَالظَّاهِرُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَالْمُضْمَرُ اثْنَا عَشَرَ؛ وَهِيَ: أَنَا، وَنَحْنُ، وَأَنْتَ، وَأَنْتِ، وَأَنْتُمَا، وَأَنْتُمْ، وَأَنْتُنَّ، وَهُوَ، وَهِيَ، وَهُمَا، وَهُمْ، وَهُنَّ، نَحوُ قَوْلِكَ: أَنَا قَائِمٌ، وَنَحْنُ قَائِمُونَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَالْخَبَرُ قِسْمَانِ: مُفْرَدٌ وَغَيْرُ مُفْرَدٍ؛ فَالْمُفْرَدُ نَحوُ: زَيْدٌ قَائِمٌ، وَغَيْرُ الْمُفْرَدِ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ: الْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ، وَالظَّرْفُ،

---

(١) ويسمى: (باب: النائب عن الفاعل).

وَالْفِعْلُ مَعَ فَاعِلِهِ، وَالْمُبْتَدَأُ مَعَ خَبَرِهِ؛ نَحْوُ قَوْلِكَ: زَيْدٌ فِي الدَّارِ، وَزَيْدٌ عِنْدَكَ، وَزَيْدٌ قَامَ أَبُوهُ، وَزَيْدٌ جَارِيَتُهُ ذَاهِبَةٌ.

(بَابُ: الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَى الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَرِ)(١)

وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: كَانَ وَأَخَوَاتُهَا، وَإِنَّ وَأَخَوَاتُهَا، وَظَنَنْتُ وَأَخَوَاتُهَا؛ فَأَمَّا كَانَ وَأَخَوَاتُهَا فَإِنَّهَا تَرْفَعُ الِاسْمَ وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ؛ وَهِيَ: كَانَ، وَأَمْسَى، وَأَصْبَحَ، وَأَضْحَى، وَظَلَّ، وَبَاتَ، وَصَارَ، وَلَيْسَ، وَمَا زَالَ، وَما انفَكَّ، وَمَا فَتِئَ، وَمَا بَرِحَ، وَمَا دَامَ، وَمَا تَصَرَّفَ مِنْهَا؛ نَحْوُ: كَانَ وَيَكُونُ وَكُنْ، وَأَصْبَحَ وَيُصْبِحُ وَأَصْبِحْ، تَقُولُ: كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا، وَلَيْسَ عَمْرٌو شَاخِصًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَأَمَّا إِنَّ وَأَخَوَاتُهَا فَإِنَّهَا تَنْصِبُ الِاسْمَ وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ؛ وَهِيَ: إِنَّ، وَأَنَّ، وَلَكِنَّ، وَكَأَنَّ، وَلَيْتَ، وَلَعَلَّ. تَقُولُ: إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ، وَلَيْتَ عَمْرًا شَاخِصٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَمَعْنَى إِنَّ وَأَنَّ لِلتَّوْكِيدِ، وَلَكِنَّ لِلِاسْتِدْرَاكِ، وَكَأَنَّ لِلتَّشْبِيهِ، وَلَيْتَ لِلتَّمَنِّي، وَلَعَلَّ لِلتَّرَجِّي وَالتَّوَقُّعِ. وَأَمَّا ظَنَنْتُ وَأَخَوَاتُهَا فَإِنَّها تَنْصِبُ الْمُبْتَدَأَ وَالْخَبَرَ عَلَى أَنَّهُمَا مَفْعُولَانِ لَهَا؛ وَهِيَ: ظَنَنْتُ، وَحَسِبْتُ، وَخِلْتُ، وَزَعَمْتُ، وَرَأَيْتُ، وَعَلِمْتُ، وَوَجَدْتُ، وَاتَّخَذْتُ، وَجَعَلْتُ، وَسَمِعْتُ؛ تَقُولُ: ظَنَنْتُ زَيْدًا مُنْطَلِقًا، وَخِلْتُ عَمْرًا شَاخِصًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

(١) ويسمى: (باب: نواسخ المبتدأ والخبر)، و(نواسخ الابتداء).

(بَابُ: النَّعتِ)

النَّعْتُ تَابِعٌ لِلْمَنْعُوتِ فِي رَفْعِهِ، وَنَصْبِهِ، وَخَفْضِهِ، وَتَعْرِيفِه، وَتَنْكِيرِهِ تَقُولُ: قَامَ زَيْدٌ الْعَاقِلُ، وَرَأَيْتُ زَيْدًا الْعَاقِلَ، وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ الْعَاقِلِ.

وَالْمَعْرِفَةُ خَمْسَةُ أَشْيَاءَ(١): الاِسْمُ الْمُضْمَرُ؛ نَحْوُ: أَنَا، وَأَنْتَ، وَالاِسْمُ الْعَلَمُ؛ نَحْوُ: زَيْدٍ وَمَكَّةَ، وَالاِسْمُ الْمُبْهَمُ، نَحْوُ: هَذَا، وَهَذِهِ، وَهَؤُلاَءِ، وَالاِسْمُ الَّذِي فِيهِ الأَلِفُ وَاللاَّمُ؛ نَحْوُ: الرَّجُلِ وَالغُلاَمِ، وَمَا أُضِيفَ إِلَى وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الأَرْبَعَةِ.

والنَّكِرَةُ: كُلُّ اسْمٍ شَائِعٍ فِي جِنْسِهِ لاَ يَخْتَصُّ بِهِ وَاحِدٌ دُونَ آخَرَ، وَتَقْرِيبُهُ كُلُّ مَا صَلَحَ دُخُولُ الأَلِفِ وَاللاَّمِ عَلَيْهِ، نَحْوُ: الرَّجُلِ، وَالْفَرَسِ.

(بَابُ: العَطْفِ)

وَحُرُوفُ الْعَطْفِ عَشَرَةٌ؛ وَهِيَ: الْوَاوُ، وَالْفَاءُ، وَثُمَّ، وَأَوْ، وَأَمْ، وَإِمَّا، وَبَلْ، وَلاَ، وَلَكِنْ، وَحَتَّى فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ. فَإِنْ عَطَفْتَ بِهَا عَلَى مَرْفُوعٍ رَفَعْتَ، أَوْ عَلَى مَنْصُوبٍ نَصَبْتَ، أَوْ عَلَى مَخْفُوضٍ خَفَضْتَ، أَوْ عَلَى مَجْزُومٍ جَزَمْتَ. تَقُولُ: قَامَ زَيْدٌ وَعَمْرٌو، وَرَأَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا، وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو، وَزَيْدٌ لَمْ يَقُمْ وَلَمْ يَقْعُدْ(٢).

---

(١) يلاحظ أن المصنف هنا أدرج الكلام على (المعرفة والنكرة). في باب: النعت. وهو استطراد منه، وإلا (فالمعرفة والنكرة) باب مستقل من أبواب النحو، لا يختص بالنعت فقط.

(٢) هكذا؛ والصحيح عدم تكرار لم؛ ليتبين عمل العاطف.

(بَابُ: التَّوْكِيدِ)

التَّوْكِيدُ تَابِعٌ لِلْمُؤَكَّدِ فِي رَفْعِهِ، وَنَصْبِهِ، وَخَفْضِهِ، وَتَعْرِيفِهِ، وَيَكُونُ بِأَلْفَاظٍ مَعْلُومَةٍ؛ وَهِيَ: النَّفْسُ، وَالْعَيْنُ، وَكُلٌّ، وَأَجْمَعُ، وَتَوَابِعُ أَجْمَعَ؛ وَهِيَ: أَكْتَعُ، وَأَبْتَعُ، وَأَبْصَعُ، تَقُولُ: قَامَ زَيْدٌ نَفْسُهُ، وَرَأَيْتُ الْقَوْمَ كُلَّهُمْ، وَمَرَرْتُ بِالْقَوْمِ أَجْمَعِينَ.

(بَابُ: الْبَدَلِ)

إِذَا أُبْدِلَ اسْمٌ مِنِ اسْمٍ، أَوْ فِعْلٌ مِنْ فِعْلٍ تَبِعَهُ فِي جَمِيعِ إِعْرَابِهِ، وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ: بَدَلُ الشَّيْءِ مِنَ الشَّيْءِ، وَبَدَلُ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ، وَبَدَلُ الِاشْتِمَالِ، وَبَدَلُ الْغَلَطِ؛ نَحْوُ قَوْلِكَ: قَامَ زَيْدٌ أَخُوكَ، وَأَكَلْتُ الرَّغِيفَ ثُلُثَهُ، وَنَفَعَنِي زَيْدٌ عِلْمُهُ، وَرَأَيْتُ زَيْدًا الْفَرَسَ، أَرَدْتَ أَنْ تَقُولَ: الْفَرَسَ، فَغَلِطْتَ، فَأَبْدَلْتَ زَيْدًا مِنْهُ.

(بَابُ: مَنْصُوبَاتِ الأَسْمَاءِ)

الْمَنْصُوبَاتُ خَمْسَةَ عَشَرَ؛ وَهِيَ: الْمَفْعُولُ بِهِ، وَالْمَصْدَرُ، وَظَرْفُ الزَّمَانِ، وَظَرْفُ الْمَكَانِ، وَالْحَالُ، وَالتَّمْيِيزُ، وَالْمُسْتَثْنَى، وَاسْمُ لاَ، وَالْمُنَادَى، وَالْمَفْعُولُ مِنْ أَجْلِهِ، وَالْمَفْعُولُ مَعَهُ، وَخَبَرُ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا، وَاسْمُ إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا، وَالتَّابِعُ لِلْمَنْصُوبِ؛ وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ: النَّعْتُ، وَالْعَطْفُ، وَالتَّوْكِيدُ، وَالْبَدَلُ.

(بَابُ: الْمَفْعُولِ بِهِ)

وَهُوَ: الِاسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي يَقَعُ بِهِ الْفِعْلُ، نَحْوُ قَوْلِكَ: ضَرَبْتُ زَيْدًا،

وَرَكِبْتُ الْفَرَسَ، وَهُوَ قِسْمانِ: ظَاهِرٌ ومُضْمَرٌ، فَالظَّاهِرُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَالمُضْمَرُ قِسْمَانِ: مُتَّصِلٌ وَمُنْفَصِلٌ؛ فَالْمُتَّصِلُ اثْنَا عَشَرَ، وَهِيَ: ضَرَبَنِي، وَضَرَبْنَا، وَضَرَبَكَ، وَضَرَبَكِ، وَضَرَبَكُمَا، وَضَرَبَكُمْ، وَضَرَبَكُنَّ، وَضَرَبَهُ، وَضَرَبَهَا، وَضَرَبَهُمَا، وَضَرَبَهُمْ، وَضَرَبَهُنَّ. وَالْمُنْفَصِلُ اثْنَا عَشَرَ، وَهِيَ: إِيَّايَ، وَإِيَّانَا، وَإِيَّاكَ، وَإِيَّاكِ، وَإِيَّاكُمَا، وَإِيَّاكُمْ، وَإِيَّاكُنَّ، وَإِيَّاهُ، وَإِيَّاهَا، وَإِيَّاهُمَا، وَإِيَّاهُمْ، وَإِيَّاهُنَّ.

(بَابُ: المَصْدَرِ)[1]

الْمَصْدَرُ: هُوَ الاِسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي يَجِيءُ ثَالِثًا فِي تَصْرِيفِ الْفِعْلِ، نَحْوُ: ضَرَبَ يَضْرِبُ ضَرْبًا، وَهُوَ قِسْمَانِ: لَفْظِيٌّ، وَمَعْنَوِيٌّ؛ فَإِنْ وَافَقَ لَفْظُهُ لَفْظَ فِعْلِهِ فَهُوَ لَفْظِيٌّ، نَحْوُ: قَتَلْتُهُ قَتْلاً، وَإِنْ وَافَقَ مَعْنَى فِعْلِهِ دُونَ لَفْظِهِ فَهُوَ مَعْنَوِيٌّ، نَحْوُ: جَلَسْتُ قُعُودًا، وَقُمْتُ وُقُوفًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

(بَابُ: ظَرْفِ الزَّمَانِ، وَظَرْفِ المَكَانِ)[2]

ظَرْفُ الزَّمَانِ: هُوَ اسْمُ الزَّمَانِ الْمَنْصُوبُ بِتَقْدِيرِ فِي، نَحْوُ: الْيَوْمَ، وَاللَّيْلَةَ، وَغُدْوَةً، وَبُكْرَةً، وَسَحَرًا، وَغَدًا، وَعَتَمَةً، وَصَبَاحًا، وَمَسَاءً، وَأَبَدًا، وَأَمَدًا، وَحِينًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَظَرْفُ الْمَكَانِ: هُوَ اسْمُ الْمَكَانِ

---

(١) لم يتحدث المصنف هنا عن المصادر عموماً، وإنما تحدث في هذا الباب عن (المفعول المطلق)، وهو من المصادر. فالمفعول المطلق مصدر. وليس كل مصدر مفعول مطلق.

(٢) ويسمى: (باب: المفعول فيه).

الْمَنْصُوبُ بِتَقْدِيرِ فِي، نَحْوُ: أَمَامَ، وَخَلْفَ، وَقُدَّامَ، وَوَرَاءَ، وَفَوْقَ، وَتَحْتَ، وَعِنْدَ، وَمَعَ، وَإِزَاءَ، وَحِذَاءَ، وَتِلْقَاءَ، وَثَمَّ، وَهُنَا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

(بَابُ: الْحَالِ)

الْحَالُ: هُوَ الاِسْمُ الْمَنْصُوبُ الْمُفَسِّرُ لِمَا انْبَهَمَ مِنَ الْهَيْئَاتِ، نَحْوُ قَوْلِكَ: جَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا، وَرَكِبْتُ الْفَرَسَ مُسْرَجًا، وَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ رَاكِبًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَلاَ يَكُونُ[1] الْحَالُ إِلاَّ نَكِرَةً، وَلاَ يَكُونُ إِلاَّ بَعْدَ تَمَامِ الْكَلاَمِ، وَلاَ يَكُونُ صَاحِبُهَا إِلاَّ مَعْرِفَةً.

(بَابُ: التَّمْيِيزِ)

التَّمْيِيزُ: هُوَ الاِسْمُ الْمَنْصُوبُ الْمُفَسِّرُ لِمَا انْبَهَمَ مِنَ الذَّوَاتِ؛ نَحْوُ قَوْلِكَ: تَصَبَّبَ زَيْدٌ عَرَقًا، وَتَفَقَّأَ بَكْرٌ شَحْمًا، وَطَابَ مُحَمَّدٌ نَفْسًا، وَاشْتَرَيْتُ عِشْرِينَ غُلاَمًا، وَمَلَكْتُ تِسْعِينَ نَعْجَةً، وَزَيْدٌ أَكْرَمُ مِنْكَ أَبًا، وَأَجْمَلُ مِنْكَ وَجْهًا، وَلاَ يَكُونُ إِلاَّ نَكِرَةً، وَلاَ يَكُونُ إِلاَّ بَعْدَ تَمَامِ الْكَلاَمِ.

(بَابُ: الاِسْتِثْنَاءِ)

وَحُرُوفُ الاِسْتِثْنَاءِ ثَمَانِيَةٌ؛ وَهِيَ: إِلاَّ، وَغَيْرُ، وَسِوَى، وَسُوَى، وَسَوَاءٌ، وَخَلاَ، وَعَدَا، وَحَاشَا. فَالْمُسْتَثْنَى بِإِلاَّ يُنْصَبُ إِذَا كَانَ الْكَلاَمُ تَامًّا

---

(١) هكذا وجدتها، والأولى (تكون)؛ لأنه قال بعد ذلك: (صاحبها).

مُوجَبًا، نَحْوُ: قَامَ الْقَوْمُ إِلاَّ زَيْدًا، وَخَرَجَ النَّاسُ إِلاَّ عَمْرًا. وَإِنْ كَانَ الْكَلاَمُ مَنْفِيًّا تَامًّا جَازَ فِيهِ الْبَدَلُ وَالنَّصْبُ عَلَى الاِسْتِثْنَاءِ؛ نَحْوُ: مَا قَامَ الْقَوْمُ إِلاَّ زَيْدٌ وَإِلاَّ زَيْدًا، وَإِنْ كَانَ الْكَلاَمُ نَاقِصًا كَانَ عَلَى حَسَبِ الْعَوَامِلِ نَحْوُ: مَا قَامَ إِلاَّ زَيْدٌ، وَمَا ضَرَبْتُ إِلاَّ زَيْدًا، وَمَا مَرَرْتُ إِلاَّ بِزَيْدٍ. وَالْمُسْتَثْنَى بِغَيْرٍ، وَسِوًى، وَسُوًى، وَسَوَاءٍ مَجْرُورٌ لاَ غَيْرُ. وَالْمُسْتَثْنَى بِخَلاَ، وَعَدَا، وَحَاشَا، يَجُوزُ نَصْبُهُ وَجَرُّهُ؛ نَحْوُ: قَامَ الْقَوْمُ خَلاَ زَيْدًا وَزَيْدٍ، وَعَدَا عَمْرًا وَعَمْرٍو، وَحَاشَا بَكْرًا وَبَكْرٍ.

(بَابُ: لاَ)

اعْلَمْ أَنَّ لاَ تَنْصِبُ النَّكِرَاتِ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ إِذَا بَاشَرَتِ النَّكِرَةَ وَلَمْ تَتَكَرَّرْ لاَ؛ نَحْوُ: لاَ رَجُلَ فِي الدَّارِ، فَإِنْ لَمْ تُبَاشِرْهَا وَجَبَ الرَّفْعُ وَوَجَبَ تَكْرَارُ لاَ؛ نَحْوُ: لاَ فِي الدَّارِ رَجُلٌ وَلا امْرَأَةٌ، فَإِنْ تَكَرَّرَتْ جَازَ إِعْمَالُهَا وَإِلْغَاؤُهَا؛ فَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: لاَ رَجُلَ فِي الدَّارِ وَلاَ امْرَأَةَ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: لاَ رَجُلٌ فِي الدَّارِ وَلاَ امْرَأَةٌ.

(بَابُ: الْمُنَادَى)

الْمُنَادَى خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ: الْمُفْرَدُ الْعَلَمُ، وَالنَّكِرَةُ الْمَقْصُودَةُ، وَالنَّكِرَةُ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ، وَالْمُضَافُ، والمُشَبَّهُ بِالْمُضَافِ؛ فَأَمَّا الْمُفْرَدُ الْعَلَمُ وَالنَّكِرَةُ الْمَقْصُودَةُ فَيُبْنَيَانِ عَلَى الضَّمِّ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ؛ نَحْوُ: يَا زَيْدُ، وَيَا رَجُلُ، وَالثَّلاَثَةُ الْبَاقِيَةُ مَنْصُوبَةٌ لاَ غَيْرُ.

(بَابُ: المَفْعُولِ مِنْ أَجْلِهِ)

وهُوَ : الاِسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي يُذْكَرُ بَيَانًا لِسَبَبِ وُقُوعِ الْفِعْلِ ؛ نَحْوُ قَوْلِكَ : قَامَ زَيْدٌ إِجْلاَلاً لِعَمْرٍ ، وَقَصَدْتُكَ ابْتِغَاءَ مَعْرُوفِكَ .

(بَابُ: المَفْعُولِ مَعَهُ)

وَهُوَ : الاِسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي يُذْكَرُ لِبَيَانِ مَنْ فُعِلَ مَعَهُ الْفِعْلُ ؛ نَحْوُ قَوْلِكَ : جَاءَ الأَمِيرُ وَالْجَيْشَ ، وَاسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةَ .

وَأَمَّا خَبَرُ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا وَاسْمُ إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا فَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا فِي الْمَرْفُوعَاتِ ، وَكَذَلِكَ التَّوَابِعُ فَقَدْ تَقَدَّمَتْ هُنَاكَ .

(بَابُ: مَخْفُوضَاتِ الأَسْمَاءِ)

الْمَخْفُوضَاتُ ثَلاَثَةُ أَقْسَامٍ : مَخْفُوضٌ بِالْحَرْفِ ، وَمَخْفُوضٌ بِالإِضَافَةِ ، وَتَابِعٌ لِلْمَخْفُوضِ ؛ فَأَمَّا الْمَخْفُوضُ بِالْحَرْفِ فَهُوَ مَا يُخْفَضُ بِمِنْ ، وَإِلَى ، وَعَنْ ، وَعَلَى ، وَفِي ، وَرُبَّ ، وَالْبَاءِ ، وَالْكَافِ ، وَاللاَّمِ ، وَحُرُوفِ الْقَسَمِ ؛ وَهِيَ : الْوَاوُ ، وَالْبَاءُ ، وَالتَّاءُ ، وَبِوَاوِ رُبَّ ، وَبِمُذْ ، وَمُنْذُ . وَأَمَّا مَا يُخْفَضُ بِالإِضَافَةِ فَنَحْوُ قَوْلِكَ : غُلاَمُ زَيْدٍ ، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ : مَا يُقَدَّرُ بِاللاَّمِ ، وَمَا يُقَدَّرُ بِمِنْ ؛ فَالَّذِي يُقَدَّرُ بِاللاَّمِ نَحْوُ : غُلاَمُ زَيْدٍ . وَالَّذِي يُقَدَّرُ بِمِنْ نَحْوُ : ثَوْبُ خَزٍّ ، وَبَابُ سَاجٍ ، وَخَاتَمُ حَدِيدٍ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

* * *

الدُّرَّةُ البَهِيَّةُ فِي نَظْمِ الآجُرُّومِيَّةِ

(نَحُو)

الشَّيْخُ

يَحْيَى بنُ مُوسَى بنِ رَمَضَانَ العِمْرِيطِيُّ الشَّافِعِيُّ

(٨٩٠هـ)

[عدد الأبيات : ٢٥٤]

[البحر : الرجز]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠٠١ (الْحَمْدُ للهِ) الَّذِي قَدْ وَفَّقَا	لِلْعِلْمِ خَيْرَ خَلْقِهِ وَلِلتُّقَى
٠٠٢ حَتَّى نَحَتْ قُلُوبُهُمْ (لِنَحْوِهِ)	فَمِنْ عَظِيمِ شَأْنِهِ لَمْ تَحْوِهِ
٠٠٣ فَأُشْرِبَتْ مَعْنَى ضَمِيرِ الشَّانِ	فَأَعْرَبَتْ فِي الْحَانِ بِالأَلْحَانِ
٠٠٤ ثُمَّ الصَّلاَةُ مَعْ سَلاَمٍ لاَئِقِ	عَلَى النَّبِيِّ أَفْصَحِ الْخَلاَئِقِ
٠٠٥ (مُحَمَّدٍ) وَالآلِ وَالأَصْحَابِ	مَنْ أَتْقَنُوا الْقُرْآنَ بِالإِعْرَابِ
٠٠٦ (وَبَعْدُ) فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمَّا اقْتَصَرْ	جُلُّ الْوَرَى عَلَى الْكَلاَمِ الْمُخْتَصَرْ
٠٠٧ وَكَانَ مَطْلُوبًا أَشَدَّ الطَّلَبِ	مِنَ الْوَرَى حِفْظُ اللِّسَانِ الْعَرَبِي
٠٠٨ كَيْ يَفْهَمُوا مَعَانِيَ الْقُرْآنِ	وَالسُّنَّةِ الدَّقِيقَةِ الْمَعَانِي
٠٠٩ وَالنَّحْوُ أَوْلَى أَوَّلاً أَنْ يُعْلَمَا	إِذِ الْكَلاَمُ دُونَهُ لَنْ يُفْهَمَا
٠١٠ وَكَانَ خَيْرُ كُتْبِهِ الصَّغِيرَهْ	كُرَّاسَةً لَطِيفَةً شَهِيرَهْ
٠١١ فِي عُرْبِهَا وَعُجْمِهَا وَالرُّومِ	أَلَّفَهَا الْحَبْرُ (ابْنُ آجُرُّومِ)
٠١٢ وَانْتَفَعَتْ أَجِلَّةٌ بِعِلْمِهَا	مَعْ مَا تَرَاهُ مِنْ لَطِيفِ حَجْمِهَا
٠١٣ نَظَمْتُهَا نَظْمًا بَدِيعًا مُقْتَدِي	بِالأَصْلِ فِي تَقْرِيبِهِ لِلْمُبْتَدِي
٠١٤ وَقَدْ حَذَفْتُ مِنْهُ مَا عَنْهُ غِنَى	وَزِدْتُهُ فَوَائِدًا بِهَا الْغِنَى
٠١٥ مُتَمِّمًا لِغَالِبِ الأَبْوَابِ	فَجَاءَ مِثْلَ الشَّرْحِ لِلْكِتَابِ
٠١٦ سُئِلْتُ فِيهِ مِنْ صَدِيقٍ صَادِقِ	يَفْهَمُ قَوْلِي لاِعْتِقَادٍ وَاثِقِ

٠١٧ إِذِ الْفَتَى حَسْبَ اعْتِقَادِهِ رُفِعْ   وَكُلُّ مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ لَمْ يَنْتَفِعْ

٠١٨ فَنَسْأَلُ الْمَنَّانَ أَنْ يُجِيرَنَا   مِنَ الرِّيَا مُضَاعِفًا أُجُورَنَا

٠١٩ وَأَنْ يَكُونَ نَافِعًا بِعِلْمِهِ   مَنِ اعْتَنَى بِحِفْظِهِ وَفَهْمِهِ

بَابُ: الْكَلَامِ

٠٢٠ كَلَامُهُمْ لَفْظٌ مُفِيدٌ مُسْنَدُ   وَالْكِلْمَةُ اللَّفْظُ الْمُفِيدُ الْمُفْرَدُ

٠٢١ لِاسْمٍ وَفِعْلٍ ثُمَّ حَرْفٍ تَنْقَسِمْ   وَهٰذِهِ ثَلَاثَةٌ هِيَ الْكَلِمْ

٠٢٢ وَالْقَوْلُ لَفْظٌ قَدْ أَفَادَ مُطْلَقَا   كَقُمْ وَقَدْ وَإِنَّ زَيْدًا ارْتَقَى

٠٢٣ فَالِاسْمُ بِالتَّنْوِينِ وَالْخَفْضِ عُرِفْ   وَحَرْفِ خَفْضٍ وَبِلَامٍ وَأَلِفْ

٠٢٤ وَالْفِعْلُ مَعْرُوفٌ بِقَدْ وَالسِّينِ   وَتَاءِ تَأْنِيثٍ مَعَ التَّسْكِينِ

٠٢٥ وَتَا فَعَلْتَ مُطْلَقًا كَجِئْتَ لِي   وَالنُّونِ وَالْيَا فِي افْعَلَنَّ وَافْعَلِي

٠٢٦ وَالْحَرْفُ لَمْ يَصْلُحْ لَهُ عَلَامَهْ   إِلَّا انْتِفَا قَبُولِهِ الْعَلَامَهْ

بَابُ: الْإِعْرَابِ

٠٢٧ إِعْرَابُهُمْ تَغْيِيرُ آخِرِ الْكَلِمْ   تَقْدِيرًا اَوْ لَفْظًا لِعَامِلٍ عُلِمْ

٠٢٨ أَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ فَلْتُعْتَبَرْ   رَفْعٌ وَنَصْبٌ وَكَذَا جَزْمٌ وَجَرْ

٠٢٩ وَالْكُلُّ غَيْرَ الْجَزْمِ فِي الْأَسْمَا يَقَعْ   وَكُلُّهَا فِي الْفِعْلِ وَالْخَفْضُ امْتَنَعْ

٠٣٠ وَسَائِرُ الْأَسْمَاءِ حَيْثُ لَا شَبَهْ   قَرَّبَهَا مِنَ الْحُرُوفِ مُعْرَبَهْ

٠٣١ وَغَيْرُ ذِي الْأَسْمَاءِ مَبْنِيٌّ خَلَا   مُضَارِعٍ مِنْ كُلِّ نُونٍ قَدْ خَلَا

باب: علامات الإعراب

٠٣٢ لِلرَّفْعِ مِنْهَا ضَمَّةٌ وَاوٌ أَلِفْ كَذَاكَ نُونٌ ثَابِتٌ لاَ مُنْحَذِفْ
٠٣٣ فَالضَّمُّ فِي اسْمٍ مُفْرَدٍ كَأَحْمَدُ وَجَمْعِ تَكْسِيرٍ كَجَاءَ الأَعْبُدُ
٠٣٤ وَجَمْعِ تَأْنِيثٍ كَمُسْلِمَاتِ وَكُلِّ فِعْلٍ مُعْرَبٍ كَيَاتِي
٠٣٥ وَالوَاوُ فِي جَمْعِ الذُّكُورِ السَّالِمِ كَالصَّالِحُونَ هُمْ أُولُو المَكَارِمِ
٠٣٦ كَمَا أَتَتْ فِي الْخَمْسَةِ الأَسْمَاءِ وَهْيَ الَّتِي تَأْتِي عَلَى الوِلاَءِ
٠٣٧ أَبٌ أَخٌ حَمٌ وَفُوكَ ذُو جَرَى كُلٌّ مُضَافًا مُفْرَدًا مُكَبَّرَا
٠٣٨ وَفِي المُثَنَّى نَحْوُ زَيْدَانِ الأَلِفْ وَالنُّونُ فِي المُضَارِعِ الَّذِي عُرِفْ
٠٣٩ بِيَفْعَلاَنِ تَفْعَلاَنِ أَنْتُمَا وَيَفْعَلُونَ تَفْعَلُونَ مَعْهُمَا
٠٤٠ وَتَفْعَلِينَ تَرْحَمِينَ حَالِي وَاشْتَهَرَتْ بِالْخَمْسَةِ الأَفْعَالِ

باب: علامات النصب

٠٤١ لِلنَّصْبِ خَمْسٌ وَهْيَ فَتْحَةٌ أَلِفْ كَسْرٌ وَيَاءٌ ثُمَّ نُونٌ تَنْحَذِفْ
٠٤٢ فَانْصِبْ بِفَتْحٍ مَا بِضَمٍّ قَدْ رُفِعْ إِلاَّ كَهِنْدَاتٍ فَفَتْحُهُ مُنِعْ
٠٤٣ وَاجْعَلْ لِنَصْبِ الْخَمْسَةِ الأَسْمَا أَلِفْ وَانْصِبْ بِكَسْرٍ جَمْعَ تَأْنِيثٍ عُرِفْ
٠٤٤ وَالنَّصْبُ فِي الإِسْمِ الَّذِي قَدْ ثُنِّيَا وَجَمْعِ تَذْكِيرٍ مُصَحَّحٍ بِيَا
٠٤٥ وَالْخَمْسَةُ الأَفْعَالِ حَيْثُ تَنْتَصِبْ فَحَذْفُ نُونِ الرَّفْعِ مُطْلَقًا يَجِبْ

باب: علامات الخفض

٠٤٦ عَلاَمَةُ الْخَفْضِ الَّتِي بِهَا انْضَبَطْ كَسْـرٌ وَيَـاءٌ ثُـمَّ فَتْحَـةٌ فَقَـطْ

٠٤٧ فَاخْفِضْ بِكَسْرٍ مَا مِنَ الأَسْمَا عُرِفْ فِـي رَفْعِـهِ بِـالضَّـمِّ حَيْـثُ يَنْصَـرِفْ

٠٤٨ وَاخْفِضْ بِيَاءٍ كُلَّ مَا بِهَا نُصِبْ وَالْخَمْسَةَ الأَسْمَا بِشَرْطِهَا تُصِبْ

٠٤٩ وَاخْفِضْ بِفَتْحٍ كُلَّ مَا لَمْ يَنْصَرِفْ مِمَّـا بِـوَصْفِ الفِعْلِ صَارَ يَتَّصِـفْ

٠٥٠ بِـأَنْ يَحُـوزَ الاسْـمُ عِلَّتَيْـنِ أَوْ عِلَّـةً تُغْنِـي عَـنِ اثْنَتَيْـنِ

٠٥١ فَأَلِفُ التَّأْنِيثِ أَغْنَتْ وَحْدَهَا وَصِيغَـةُ الْجَمْـعِ الَّـذِي قَـدِ انْتَهَـى

٠٥٢ وَالْعِلَّتَانِ الْوَصْفُ مَعْ عَدْلٍ عُرِفْ أَوْ وَزْنِ فِعْـلٍ أَوْ بِنُـونٍ وَأَلِـفْ

٠٥٣ وَهٰـذِهِ الثَّـلاَثُ تَمْنَـعُ العَلَـمْ وَزَادَ تَـرْكِيبًـا وَأَسْمَـاءَ الْعَجَـمْ

٠٥٤ كَـذَاكَ تَـأْنِيـثٌ بِمَـا عَـدَا الأَلِـفْ فَـإِنْ يُضَـفْ أَوْ يَـأْتِ بَعْـدَ أَلْ صُـرِفْ

باب: علامات الجزم

٠٥٥ وَالْجَـزْمُ فِـي الأَفْعَـالِ بِـالسُّكُـونِ أَوْ حَـذْفِ حَـرْفِ عِلَّـةٍ أَوْ نُـونِ

٠٥٦ فَحَـذْفُ نُـونِ الـرَّفْـعِ قَطْعًـا يَلْـزَمُ فِـي الْخَمْسَـةِ الأَفْعَـالِ حَيْـثُ تُجْـزَمُ

٠٥٧ وَبِالسُّكُونِ اجْزِمْ مُضَارِعًا سَلِمْ مِـنْ كَـوْنِـهِ بِحَـرْفِ عِلَّـةٍ خُتِـمْ

٠٥٨ إِمَّـا بِـوَاوٍ أَوْ بِيَـاءٍ أَوْ أَلِـفْ وَجَـزْمُ مُعْتَـلٍّ بِهَـا أَنْ تَنْحَـذِفْ

٠٥٩ وَنَصْـبُ ذِي وَاوٍ وَيَـاءٍ يَظْهَـرُ وَمَـا سِـوَاهُ فِـي الثَّـلاَثِ قَـدَّرُوا

٠٦٠ فَنَحْوُ يَغْزُو يَهْتَدِي يَخْشَى خُتِمْ بِعِلَّـةٍ وَغَيْـرُهُ مِنْهَـا سَلِـمْ

٠٦١ وَعِلَّـةُ الأَسْمَـاءِ يَـاءٌ وَأَلِـفْ فَنَحْـوُ قَـاضٍ وَالْفَتَـى بِهَـا عُـرِفْ

٠٦٢ إِعْـرَابُ كُـلٍّ مِنْهُمَـا مُقَـدَّرُ فِيهَـا وَلٰكِـنْ نَصْـبُ قَـاضٍ يَظْهَـرُ

٠٦٣ وَقَـدَّرُوا ثَـلاثَـةَ الأَقْسَـامِ فِـي الْمِيـمِ قَبْـلَ الْيَـاءِ مِـنْ غُـلاَمِـي

٠٦٤ وَالْـوَاوُ فِـي كَمُسْلِمِيَّ أُضْمِـرَتْ وَالنُّـونُ فِـي لَتُبْلَـوُنَّ قُـدِّرَتْ

فَصْلٌ

٠٦٥ الْمُعْـرَبَـاتُ كُلُّهَـا قَـدْ تُعْـرَبُ بِـالْحَـرَكَـاتِ أَوْ حُـرُوفٍ تَقْـرُبُ

٠٦٦ فَـأَوَّلُ الْقِسْمَيْـنِ مِنْهَـا أَرْبَـعُ وَهْـيَ الَّتِـي مَـرَّتْ بِضَـمٍّ تُـرْفَـعُ

٠٦٧ وَكُـلُّ مَـا بِضَمَّـةٍ قَـدِ ارْتَفَـعْ فَنَصْبُـهُ بِـالْفَتْـحِ مُطْلَقًـا يَقَـعْ

٠٦٨ وَخَفْضُ الاِسْمِ مِنْهُ بِالْكَسْرِ الْتُزِمْ وَالْفِعْـلُ مِنْـهُ بِـالسُّكُـونِ مُنْجَـزِمْ

٠٦٩ لٰكِـنْ كَهِنْـدَاتٍ لِنَصْبِـهِ انْكَسَـرْ وَغَيْـرُ مَصْـرُوفٍ بِفَتْحَـةٍ يُجَـرْ

٠٧٠ وَكُـلُّ فِعْـلٍ كَـانَ مُعْتَـلاًّ جُـزِمْ بِحَـذْفِ حَـرْفِ عِلَّـةٍ كَمَـا عُلِـمْ

٠٧١ وَالْمُعْـرَبَـاتُ بِـالْحُـرُوفِ أَرْبَـعُ وَهْـيَ الْمُثَنَّـى وَذُكُـورٌ تُجْمَـعُ

٠٧٢ جَمْعًا صَحِيحًا كَالْمِثَالِ الْخَالِي وَخَمْسَـةُ الأَسْمَـاءِ وَالأَفْعَـالِ

٠٧٣ وَكَالْمُثَنَّى الْجَمْعُ فِي نَصْبٍ وَجَرّ وَرَفْعُـهُ بِـالْـوَاوِ مَـرَّ وَاسْتَقَـرّ

٠٧٥ وَالْخَمْسَةُ الأَسْمَا كَهٰذَا الْجَمْعِ فِي رَفْـعٍ وَخَفْـضٍ وَانْصِبَـنْ بِـالأَلِـفِ

٠٧٦ وَالْخَمْسَةُ الأَفْعَالِ رَفْعُهَا عُرِفْ بِنُـونِهَـا وَفِـي سِـوَاهُ تَنْحَـذِفْ

بَابُ: الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ

٠٧٧ وَإِنْ تُـرِدْ تَعْـرِيفَ الاِسْمِ النَّكِرَهْ فَهْـوَ الَّـذِي يَقْبَـلُ أَلْ مُـؤَثِّـرَهْ

٠٧٨ وَغَيْـرُهُ مَعَـارِفٌ وَتُحْصَـرُ فِـي سِتَّـةٍ فَـالأَوَّلُ اسْـمٌ مُضْمَـرُ

٠٧٩ يُكْنَى بِهِ عَنْ ظَاهِرٍ فَيَنْتَمِي ... لِلْغَيْبِ وَالْحُضُورِ وَالتَّكَلُّمِ
٠٨٠ وَقَسَّمُوهُ ثَانِيًا لِمُتَّصِلْ ... مُسْتَتِرٍ أَوْ بَارِزٍ أَوْ مُنْفَصِلْ
٠٨١ ثَانِي الْمَعَارِفِ الشَّهِيرُ بِالْعَلَمْ ... كَجَعْفَرٍ وَمَكَّةٍ وَكَالْحَرَمْ
٠٨٢ وَأُمِّ عَمْرٍو وَأَبِي سَعِيدِ ... وَنَحْوِ كَهْفِ الظُّلْمِ وَالرَّشِيدِ
٠٨٣ فَمَا أَتَى مِنْهُ بِأُمٍّ أَوْ بِأَبْ ... فَكُنْيَةٌ وَغَيْرُهُ اسْمٌ أَوْ لَقَبْ
٠٨٤ فَمَا بِمَدْحٍ أَوْ بِذَمٍّ مُشْعِرُ ... فَلَقَبٌ وَالِاسْمُ مَا لَا يُشْعِرُ
٠٨٥ ثَالِثُهَا إِشَارَةٌ كَذَا وَذِي ... رَابِعُهَا مَوْصُولُ الِاسْمِ كَالَّذِي
٠٨٦ خَامِسُهَا مُعَرَّفٌ بِحَرْفِ أَلْ ... كَمَا تَقُولُ فِي مَحَلٍّ الْمَحَلّْ
٠٨٧ سَادِسُهَا مَا كَانَ مِنْ مُضَافِ ... لِوَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ
٠٨٨ كَقَوْلِكَ ابْنِي وَابْنُ زَيْدٍ وَابْنُ ذِي ... وَابْنُ الَّذِي ضَرَبْتُهُ وَابْنُ الْبَذِي

بَابُ: الأَفْعَال

٠٨٩ أَفْعَالُهُمْ ثَلَاثَةٌ فِي الْوَاقِعِ ... مَاضٍ وَفِعْلُ الْأَمْرِ وَالْمُضَارِعِ
٠٩٠ فَالْمَاضِ مَفْتُوحُ الْأَخِيرِ إِنْ قُطِعْ ... عَنْ مُضْمَرٍ مُحَرَّكٍ بِهِ رُفِعْ
٠٩١ فَإِنْ أَتَى مَعْ ذَا الضَّمِيرِ سُكِّنَا ... وَضَمُّهُ مَعْ وَاوِ جَمْعٍ عُيِّنَا
٠٩٢ وَالْأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ ... أَوْ حَذْفِ حَرْفِ عِلَّةٍ أَوْ نُونِ
٠٩٣ وَافْتَتَحُوا مُضَارِعًا بِوَاحِدِ ... مِنَ الْحُرُوفِ الْأَرْبَعِ الزَّوَائِدِ
٠٩٤ هَمْزٌ وَنُونٌ وَكَذَا يَاءٌ وَتَا ... يَجْمَعُهَا قَوْلِي أَنَيْتُ يَا فَتَى
٠٩٥ وَحَيْثُ كَانَتْ فِي رُبَاعِيٍّ تُضَمّْ ... وَفَتْحُهَا فِيمَا سِوَاهُ مُلْتَزَمْ

باب: إعراب الفعل

٠٩٦ رَفْعُ المُضَارِعِ الَّذِي تَجَرَّدَا عَنْ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ تَأَبَّدَا
٠٩٧ فَانْصِبْ بِعَشْرٍ وَهْيَ أَنْ وَلَنْ وَكَيْ كَذَا إِذَنْ إِنْ صُدِّرَتْ وَلَامُ كَيْ
٠٩٨ وَلَامُ جَحْدٍ وَكَذَا حَتَّى وَأَوْ وَالْوَاوُ وَالْفَا فِي جَوَابٍ وَعَنَوْا
٠٩٩ بِهِ جَوَابًا بَعْدَ نَفْيٍ أَوْ طَلَبْ كَلَا تَرُمْ عِلْمًا وَتَتْرُكَ التَّعَبْ
١٠٠ وَجَزْمُهُ بِلَمْ وَلَمَّا قَدْ وَجَبْ وَلَا وَلَامٍ دَلَّتَا عَلَى الطَّلَبْ
١٠١ كَذَاكَ إِنْ وَمَا وَمَنْ وَإِذْمَا أَيٌّ مَتَى أَيَّانَ أَيْنَ مَهْمَا
١٠٢ وَحَيْثُمَا وَكَيْفَمَا وَأَنَّى كَإِنْ يَقُمْ زَيْدٌ وَعَمْرٌو قُمْنَا
١٠٣ وَاجْزِمْ بِإِنْ وَمَا بِهَا قَدْ أُلْحِقَا فِعْلَيْنِ لَفْظًا أَوْ مَحَلًّا مُطْلَقَا
١٠٤ وَلْيَقْتَرِنْ بِالْفَا جَوَابٌ لَوْ وَقَعْ بَعْدَ الأَدَاةِ مَوْضِعَ الشَّرْطِ امْتَنَعْ

باب: مرفوعات الأسماء

١٠٥ مَرْفُوعُ الاسْمَا سَبْعَةٌ نَأْتِي بِهَا مَعْلُومَةَ الأَسْمَاءِ مِنْ تَبْوِيبِهَا
١٠٦ فَالفَاعِلُ اسْمٌ مُطْلَقًا قَدِ ارْتَفَعْ بِفِعْلِهِ وَالْفِعْلُ قَبْلَهُ وَقَعْ
١٠٧ وَوَاجِبٌ فِي الْفِعْلِ أَنْ يُجَرَّدَا إِذَا لِجَمْعٍ أَوْ مُثَنًّى أُسْنِدَا
١٠٨ فَقُلْ أَتَى الزَّيْدَانِ وَالزَّيْدُونَا كَجَاءَ زَيْدٌ وَيَجِي أَخُونَا
١٠٩ وَقَسَّمُوهُ ظَاهِرًا وَمُضْمَرَا فَالظَّاهِرُ اللَّفْظُ الَّذِي قَدْ ذُكِرَا
١١٠ وَالْمُضْمَرُ اثْنَا عَشَرَ نَوْعًا قُسِّمَا كَقُمْتُ قُمْنَا قُمْتَ قُمْتِ قُمْتُمَا
١١١ قُمْتُنَّ قُمْتُمْ قَامَ قَامَتْ قَامَا قَامُوا وَقُمْنَ نَحْوُ صُمْتُمْ عَامَا

١١٢ وَهٰـذِهِ ضَمَـائِـرٌ مُتَّصِلَـهْ ... وَمِثْلُهَـا الضَّمَـائِـرُ الْمُنْفَصِلَـهْ

١١٣ كَلَـمْ يَقُـمْ إِلاَّ أَنَـا أَوْ أَنْتُـمُ ... وَغَيْـرُ ذَيْـنِ بِـالْقِيَـاسِ يُعْلَـمُ

بَابُ: نَائِبِ الْفَاعِلِ

١١٤ أَقِمْ مُقَامَ الْفَاعِلِ الَّذِي حُذِفْ ... مَفْعُـولَـهُ فِـي كُـلِّ مَـا لَـهُ عُـرِفْ

١١٥ أَوْ مَصْـدَراً أَوْ ظَـرْفـاً أَوْ مَجْـرُوراً ... إِنْ لَـمْ تَجِـدْ مَفْعُـولَـهُ الْمَـذْكُـوراً

١١٦ وَأَوَّلُ الفِعْـلِ الَّـذِي هُنَـا يُضَـمْ ... وَكَسْـرُ مَـا قَبْـلَ الأَخِيـرِ مُلْتَـزَمْ

١١٧ فِي كُلِّ مَاضٍ وَهْوَ فِي الْمُضَارِعِ ... مُنْفَتِـحٌ كَيُـدَّعَـى وَكَـادُّعِـي

١١٨ وَأَوَّلُ الْفِعْـلِ الَّـذِي كَبَـاعَـا ... مُنْكَسِـرٌ وَهْـوَ الَّـذِي قَـدْ شَـاعَـا

١١٩ وَذَاكَ إِمَّـا مُضْمَـرٌ أَوْ مُظْهَـرُ ... ثَـانِيهِمَـا كَيُكْـرَمُ الْمُبَشَّـرُ

١٢٠ أَمَّـا الضَّمِيـرُ فَهْـوَ نَحْـوُ قَـوْلِنَـا ... دُعِيـتُ أُدْعَـى مَـا دُعِـي إِلاَّ أَنَـا

بَابُ: الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَرِ

١٢١ اَلْمُبْتَـدَا اسْـمٌ رَفْعُـهُ مُـؤَبَّـدُ ... عَـنْ كُـلِّ لَفْـظٍ عَـامِـلٍ مُجَـرَّدُ

١٢٢ وَالْخَبَـرُ اسْـمٌ ذُو ارْتِفَـاعٍ أُسْنِـدَا ... مُطَـابِقَـا فِـي لَفْظِـهِ لِلْمُبْتَـدَا

١٢٣ كَقَـوْلِنَـا زَيْـدٌ عَظِيـمُ الشَّـانِ ... وَقَـوْلِنَـا الـزَّيْـدَانِ قَـائِمَـانِ

١٢٤ وَمِثْلُـهُ الـزَّيْـدُونَ قَـائِمُـونَـا ... وَمِنْـهُ أَيْضَـا قَـائِـمٌ أَخُـونَـا

١٢٥ وَالمُبْتَدَا اسْمٌ ظَاهِرٌ كَمَا مَضَى ... أَوْ مُضْمَـرٌ كَـأَنْـتَ أَهْـلٌ لِلْقَضَـا

١٢٦ وَلاَ يَجُـوزُ الاِبْتِـدَا بِمَـا اتَّصَـلْ ... مِـنَ الضَّمِيـرِ بَـلْ بِكُـلِّ مَـا انْفَصَـلْ

١٢٧ أَنَـا وَنَحْـنُ أَنْـتَ أَنْـتِ أَنْتُمَـا ... أَنْتُـنَّ أَنْتُـمْ وَهْـوَ وَهْـيَ هُـمْ هُمَـا

١٢٨ وَهُنَّ أَيْضًا فَالْجَمِيعُ اثْنَا عَشَرْ ... وَقَدْ مَضَى مِنْهَا مِثَالٌ مُعْتَبَرْ
١٢٩ وَمُفْرَدًا وَغَيْرَهُ يَأْتِي الْخَبَرْ ... فَالأَوَّلُ اللَّفْظُ الَّذِي فِي النَّظْمِ مَرْ
١٣٠ وَغَيْرُهُ فِي أَرْبَعٍ مَحْصُورُ ... لاَ غَيْرُ وَهْيَ الظَّرْفُ وَالْمَجْرُورُ
١٣١ وَفَاعِلٌ مَعْ فِعْلِهِ الَّذِي صَدَرْ ... وَالْمُبْتَدَا مَعْ مَا لَهُ مِنَ الْخَبَرْ
١٣٢ كَأَنْتَ عِنْدِي وَالْفَتَى بِدَارِي ... وَابْنِي قَرَا وَذَا أَبُوهُ قَارِي

كَانَ وَأَخَوَاتُهَا

١٣٣ ارْفَعْ بِكَانَ الْمُبْتَدَا اسْمًا وَالْخَبَرْ ... بِهَا انْصِبَنْ كَكَانَ زَيْدٌ ذَا بَصَرْ
١٣٤ كَذَاكَ أَضْحَى ظَلَّ بَاتَ أَمْسَى ... وَهٰكَذَا أَصْبَحَ صَارَ لَيْسَا
١٣٥ فَتِئَ وَانْفَكَّ وَزَالَ مَعْ بَرِحْ ... أَرْبَعُهَا مِنْ بَعْدِ نَفْيٍ تَتَّضِحْ
١٣٦ كَذَاكَ دَامَ بَعْدَ مَا الظَّرْفِيَّهْ ... وَهْيَ الَّتِي تَكُونُ مَصْدَرِيَّهْ
١٣٧ وَكُلُّ مَا صَرَّفْتَهُ مِمَّا سَبَقْ ... مِنْ مَصْدَرٍ وَغَيْرِهِ بِهِ الْتَحَقْ
١٣٨ كَكُنْ صَدِيقًا لاَ تَكُنْ مُجَافِيَا ... وَانْظُرْ لِكَوْنِي مُصْبِحًا مُوَافِيَا

إِنْ وَأَخَوَاتُهَا

١٣٩ تَنْصِبُ إِنَّ الْمُبْتَدَا اسْمًا وَالْخَبَرْ ... تَرْفَعُهُ كَإِنَّ زَيْدًا ذُو نَظَرْ
١٤٠ وَمِثْلُ إِنَّ أَنَّ لَيْتَ فِي الْعَمَلْ ... وَهٰكَذَا كَأَنَّ لٰكِنَّ لَعَلْ
١٤١ وَأَكَّدُوا الْمَعْنَى بِإِنَّ أَنَّا ... وَلَيْتَ مِنْ أَلْفَاظِ مَنْ تَمَنَّى
١٤٢ كَأَنَّ لِلتَّشْبِيهِ فِي الْمُحَاكِي ... وَاسْتَعْمَلُوا لٰكِنَّ فِي اسْتِدْرَاكِ
١٤٣ وَلِلتَّرَجِّ وَالتَّوَقُّعِ لَعَلْ ... كَقَوْلِهِمْ لَعَلَّ مَحْبُوبِي وَصَلْ

ظَنَّ وَأَخَوَاتُهَا

١٤٤ اِنْصِبْ بِظَنَّ الْمُبْتَدَا مَعَ الْخَبَرْ وَكُلُّ فِعْلٍ بَعْدَهَا عَلَى الأَثَرْ
١٤٥ كَخِلْتُهُ حَسِبْتُهُ زَعَمْتُهُ رَأَيْتُهُ وَجَدْتُهُ عَلِمْتُهُ
١٤٦ جَعَلْتُهُ اتَّخَذْتُهُ وَكُلُّ مَا مِنْ هٰذِهِ صَرَّفْتَهُ فَلْيُعْلَمَا
١٤٧ كَقَوْلِهِمْ ظَنَنْتُ زَيْدًا مُنْجِدًا وَاجْعَلْ لَنَا هٰذَا الْمَكَانَ مَسْجِدًا

بَابُ: النَّعْتِ

١٤٨ النَّعْتُ إِمَّا رَافِعٌ لِمُضْمَرِ يَعُودُ لِلْمَنْعُوتِ أَوْ لِمُظْهَرِ
١٤٩ فَأَوَّلُ الْقِسْمَيْنِ مِنْهُ أَتْبِعِ مَنْعُوتَهُ مِنْ عَشَرَةٍ لأَرْبَعِ
١٥٠ فِي وَاحِدٍ مِنْ أَوْجُهِ الإِعْرَابِ مِنْ رَفْعٍ اوْ خَفْضٍ أَوِ انْتِصَابِ
١٥١ كَذَا مِنَ الإِفْرَادِ وَالتَّذْكِيرِ وَالضِّدِّ وَالتَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ
١٥٢ كَقَوْلِنَا جَاءَ الْغُلَامُ الْفَاضِلُ وَجَاءَ مَعْهُ نِسْوَةٌ حَوَامِلُ
١٥٣ وَثَانِيَ الْقِسْمَيْنِ مِنْهُ أَفْرِدِ وَإِنْ جَرَى الْمَنْعُوتُ غَيْرَ مُفْرَدِ
١٥٤ وَاجْعَلْهُ فِي التَّأْنِيثِ وَالتَّذْكِيرِ مُطَابِقًا لِلْمُظْهَرِ الْمَذْكُورِ
١٥٥ مِثَالُهُ قَدْ جَاءَ حُرَّتَانِ مُنْطَلِقٌ زَوْجَاهُمَا الْعَبْدَانِ
١٥٦ وَمِثْلُهُ أَتَى غُلَامٌ سَائِلَهْ زَوْجَتُهُ عَنْ دِينِهَا الْمُحْتَاجِ لَهْ

بَابُ: الْعَطْفِ

١٥٧ وَأَتْبَعُوا الْمَعْطُوفَ بِالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي إِعْرَابِهِ الْمَعْرُوفِ

١٥٨ وَتَسْتَوِي الأَسْمَاءُ وَالأَفْعَالُ فِي إتْبَاعِ كُلٍّ مِثْلَهُ إنْ يُعْطَفِ
١٥٩ بِالْوَاوِ وَالْفَا أَوْ وَأَمْ وَثُمَّا حَتَّى وَبَلْ وَلاَ وَلٰكِنْ أَمَّا
١٦٠ كَجَاءَ زَيْدٌ ثُمَّ عَمْرٌو وَاكْرِمِ زَيْدًا وَعَمْرًا بِاللِّقَا وَالْمَطْعَمِ
١٦١ وَفِئَةٌ لَمْ يَأْكُلُوا أَوْ يَحْضُرُوا حَتَّى يَفُوتَ أَوْ يَزُولَ الْمُنْكَرُ

بَابُ: التَّوْكِيدِ

١٦٢ وَجَائِزٌ فِي الإِسْمِ أَنْ يُؤَكَّدَا فَيَتْبَعُ الْمُؤَكِّدُ الْمُؤَكَّدَا
١٦٣ فِي أَوْجُهِ الإِعْرَابِ وَالتَّعْرِيفِ لاَ مُنَكَّرًا فَمِنْ مُؤَكِّدٍ خَلاَ
١٦٤ وَلَفْظُهُ الْمَشْهُورُ فِيهِ أَرْبَعُ نَفْسٌ وَعَيْنٌ ثُمَّ كُلٌّ أَجْمَعُ
١٦٥ وَغَيْرُهَا تَوَابِعٌ لأَجْمَعَا مِنْ أَكْتَعٍ وَأَبْتَعٍ وَأَبْصَعَا
١٦٦ كَجَاءَ زَيْدٌ نَفْسُهُ وَقُلْ أَرَى جَيْشَ الأَمِيرِ كُلَّهُ تَأَخَّرَا
١٦٧ وَطُفْتُ حَوْلَ الْقَوْمِ أَجْمَعِينَا مَتْبُوعَةً بِنَحْوِ أَكْتَعِينَا
١٦٨ وَإِنْ تُؤَكِّدْ كِلْمَةً أَعَدْتَهَا بِلَفْظِهَا كَقَوْلِكَ انْتَهَى انْتَهَى

بَابُ: الْبَدَلِ

١٦٩ إِذَا اسْمٌ اوْ فِعْلٌ لِمِثْلِهِ تَلا وَالْحُكْمُ لِلثَّانِي وَعَنْ عَطْفٍ خَلاَ
١٧٠ فَاجْعَلْهُ فِي إعْرَابِهِ كَالأَوَّلِ مُنَقَّبًا لَهُ بِلَفْظِ الْبَدَلِ
١٧١ كُلٌّ وَبَعْضٌ وَاشْتِمَالٌ وَغَلَطْ كَذَاكَ إِضْرَابٌ فَبِالْخَمْسِ انْضَبَطْ
١٧٢ كَجَاءَنِي زَيْدٌ أَخُوكَ وَأَكَلْ عِنْدِي رَغِيفًا نِصْفَهُ وَقَدْ وَصَلْ
١٧٣ إِلَيَّ زَيْدٌ عِلْمُهُ الَّذِي دَرَسْ وَقَدْ رَكِبْتُ الْيَوْمَ بَكْرًا الْفَرَسْ

١٧٤ إِنْ قُلْتَ بَكْرًا دُونَ قَصْدٍ فَغَلَطْ أَوْ قُلْتَهُ قَصْدًا فَإِضْرَابٌ فَقَطْ

١٧٥ وَالْفِعْلُ مِنْ فِعْلٍ كَمَنْ يُؤْمِنْ يُثَبْ يَدْخُلْ جِنَانًا لَمْ يَنَلْ فِيهَا تَعَبْ

بَابُ: مَنْصُوبَاتِ الأَسْمَاءِ

١٧٦ ثَلاثَةٌ مِنْ سَائِرِ الأَسْمَا خَلَتْ مَنْصُوبَةً وَهَذِهِ عَشْرٌ تَلَتْ

١٧٧ وَكُلُّهَا تَأْتِي عَلَى تَرْتِيبِهِ أَوَّلُهَا فِي الذِّكْرِ مَفْعُولٌ بِهِ

١٧٨ وَذٰلِكَ اسْمٌ جَاءَ مَنْصُوبًا وَقَعْ عَلَيْهِ فِعْلٌ كَاحْذَرُوا أَهْلَ الطَّمَعْ

١٧٩ فِي ظَاهِرٍ وَمُضْمَرٍ قَدِ انْحَصَرْ وَقَدْ مَضَى التَّمْثِيلُ لِلَّذِي ظَهَرْ

١٨٠ وَغَيْرُهُ قِسْمَانِ أَيْضًا مُتَّصِلْ كَجَاءَنِي وَجَاءَنَا وَمُنْفَصِلْ

١٨١ مِثَالُهُ إِيَّايَ أَوْ إِيَّانَا حَيِّيتَ أَكْرِمْ بِالَّذِي حَيَّانَا

١٨٢ وَقِسْ بِذَيْنِ كُلَّ مُضْمَرٍ فُصِلْ وَبِاللَّذَيْنِ قَبْلُ كُلَّ مُتَّصِلْ

١٨٣ فَكُلُّ قِسْمٍ مِنْهُمَا قَدِ انْحَصَرْ مَا جَاءَ مِنْ أَنْوَاعِهِ فِي اثْنَيْ عَشَرْ

بَابُ: الْمَصْدَرِ

١٨٤ وَإِنْ تُرِدْ تَصْرِيفَ نَحْوِ قَامَا فَقُلْ يَقُومُ ثُمَّ قُلْ قِيَامَا

١٨٥ فَمَا يَجِيءُ ثَالِثًا فَالْمَصْدَرُ وَنَصْبُهُ بِفِعْلِهِ مُقَدَّرُ

١٨٦ فَإِنْ يُوَافِقْ فِعْلَهُ الَّذِي جَرَى فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى فَلَفْظِيًّا يُرَى

١٨٧ أَوْ وَافَقَ الْمَعْنَى فَقَطْ وَقَدْ رُوِي بِغَيْرِ لَفْظِ الْفِعْلِ فَهْوَ مَعْنَوِي

١٨٨ فَقُمْ قِيَامًا مِنْ قَبِيلِ الأَوَّلِ وَقُمْ وُقُوفًا مِنْ قَبِيلِ مَا يَلِي

بابُ: الظَّرْف

١٨٩ هُوَ اسْمُ وَقْتٍ أَوْ مَكَانٍ انْتَصَبْ كُلٌّ عَلَى تَقْدِيرِ فِي عِنْدَ الْعَرَبْ
١٩٠ إِذَا أَتَى ظَرْفُ المَكَانِ مُبْهَمَا وَمُطْلَقًا فِي غَيْرِهِ فَلْيُعْلَمَا
١٩١ وَالنَّصْبُ بِالْفِعْلِ الَّذِي بِهِ جَرَى كَسِرْتُ مِيلاً وَاعْتَكَفْتُ أَشْهُرَا
١٩٢ أَوْ لَيْلَةً أَوْ يَوْمًا أَوْ سِنِينَا أَوْ مُدَّةً أَوْ جُمْعَةً أَوْ حِينَا
١٩٣ أَوْ قُمْ صَبَاحًا أَوْ مَسَاءً أَوْ سَحَرْ أَوْ غُدْوَةً أَوْ بُكْرَةً إِلَى السَّفَرْ
١٩٤ أَوْ لَيْلَةَ الإِثْنَيْنِ أَوْ يَوْمَ الأَحَدْ أَوْ صُمْ غَدًا أَوْ سَرْمَدًا أَوِ الأَبَدْ
١٩٥ وَاسْمُ الْمَكَانِ نَحْوُ سِرْ أَمَامَهْ أَوْ خَلْفَهُ وَرَاءَهُ قُدَّامَهْ
١٩٦ يَمِينَهُ شِمَالَهُ تِلْقَاءَهُ أَوْ فَوْقَهُ أَوْ تَحْتَهُ إِزَاءَهُ
١٩٧ أَوْ مَعَهُ أَوْ حِذَاءَهُ أَوْ عِنْدَهُ أَوْ دُونَهُ أَوْ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ
١٩٨ هُنَاكَ ثَمَّ فَرْسَخًا بَرِيدَا وَهَا هُنَا قِفْ مَوْقِفًا سَعِيدَا

بابُ: الْحَال

١٩٩ الْحَالُ وَصْفٌ ذُو انْتِصَابٍ آتِي مُفَسِّرًا لِمُبْهَمِ الهَيْئَاتِ
٢٠٠ وَإِنَّمَا يُؤْتَى بِهِ مُنَكَّرَا وَغَالِبًا يُؤْتَى بِهِ مُؤَخَّرَا
٢٠١ كَجَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا مَلْفُوفَا وَقَدْ ضَرَبْتُ عَبْدَهُ مَكْتُوفَا
٢٠٢ وَقَدْ يَجِيءُ فِي الكَلاَمِ أَوَّلا وَقَدْ يَجِيءُ جَامِدًا مُؤَوَّلا
٢٠٣ وَصَاحِبُ الحَالِ الَّذِي تَقَرَّرَا مُعَرَّفٌ وَقَدْ يَجِي مُنَكَّرَا

باب: التمييز

٢٠٤ تَعْرِيفُهُ اسْمٌ ذُو انْتِصَابٍ فَسَّرَا ... لِنِسْبَةٍ أَوْ ذَاتِ جِنْسٍ قَدَّرَا

٢٠٥ كَانْصَبَّ زَيْدٌ عَرَقًا وَقَدْ عَلاَ ... قَدْرًا وَلٰكِنْ أَنْتَ أَعْلَى مَنْزِلاَ

٢٠٦ وَكَاشْتَرَيْتُ أَرْبَعًا نِعَاجَا ... أَوِ اشْتَرَيْتُ أَلْفَ رِطْلٍ سَاجَا

٢٠٧ أَوْ بِعْتُهُ مَكِيلَةً أَرُزًّا ... أَوْ قَدْرَ بَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ خَزَّا

٢٠٨ وَوَاجِبُ التَّمْيِيزِ أَنْ يُنَكَّرَا ... وَأَنْ يَكُونَ مُطْلَقًا مُؤَخَّرَا

باب: الاستثناء

٢٠٩ أَخْرِجْ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ مَا خَرَجْ ... مِنْ حُكْمِهِ وَكَانَ فِي اللَّفْظِ انْدَرَجْ

٢١٠ وَلَفْظُ الاِسْتِثْنَا الَّذِي قَدِ احْتَوَى ... إِلاَّ وَغَيْرًا وَسِوَى سُوًى سَوَا

٢١١ خَلاَ عَدَا حَاشَا فَمَعْ إِلاَّ انْصِبِ ... مَا أَخْرَجَتْ مِنْ ذِي تَمَامٍ مُوجَبِ

٢١٢ كَقَامَ كُلُّ الْقَوْمِ إِلاَّ وَاحِدَا ... وَقَدْ رَأَيْتُ الْقَوْمَ إِلاَّ خَالِدَا

٢١٣ وَإِنْ يَكُنْ مِنْ ذِي تَمَامٍ انْتَفَى ... فَأَبْدِلَنْ وَالنَّصْبُ فِيهِ ضُعِّفَا

٢١٤ هٰذَا إِذَا اسْتَثْنَيْتَهُ مِنْ جِنْسِهِ ... وَمَا سِوَاهُ حُكْمُهُ بِعَكْسِهِ

٢١٥ كَلَنْ يَقُومَ الْقَوْمُ إِلاَّ جَعْفَرُ ... وَالنَّصْبُ فِي إِلاَّ بَعِيرًا أَكْثَرُ

٢١٦ وَإِنْ يَكُنْ مِنْ نَاقِصٍ فَإِلاَّ ... قَدْ أُلْغِيَتْ وَالْعَامِلُ اسْتَقَلاَّ

٢١٧ كَلَمْ يَقُمْ إِلاَّ أَبُوكَ أَوَّلاَ ... وَلاَ أَرَى إِلاَّ أَخَاكَ مُقْبِلاَ

٢١٨ وَخَفْضُ مُسْتَثْنًى عَلَى الإِطْلاَقِ ... يَجُوزُ بَعْدَ السَّبْعَةِ الْبَوَاقِي

٢١٩ وَالنَّصْبُ أَيْضًا جَائِزٌ لِمَنْ يَشَا ... بِمَا خَلاَ وَمَا عَدَا وَمَا حَشَا

بَابُ: لاَ الْعَامِلَةِ عَمَلَ إِنْ

٢٢٠ وَحُكْمُ لاَ كَحُكْمِ إِنَّ فِي الْعَمَلْ فَانْصِبْ بِهَا مُنَكَّرًا بِهَا اتَّصَلْ
٢٢١ مُضَافًا اوْ مُشَابِهَ الْمُضَافِ كَلاَ غُلاَمَ حَاضِرٌ مُكَافِي
٢٢٢ لٰكِنْ إِذَا تَكَرَّرَتْ أَجْرَيْتَهَا كَذَاكَ فِي الإِعْمَالِ أَوْ أَلْغَيْتَهَا
٢٢٣ وَعِنْدَ إِفْرَادِ اسْمِهَا الْزَمِ البِنَا مُرَكَّبًا أَوْ رَفْعَهُ مُنَوَّنَا
٢٢٤ كَلاَ أَخٌ وَلاَ أَبٌ وَانْصِبْ أَبَا أَيْضًا وَإِنْ تَرْفَعْ أَخٌ لاَ تَنْصِبَا
٢٢٥ وَحَيْثُ عَرَّفْتَ اسْمَهَا أَوْ فُصِلاَ فَارْفَعْ وَنَوِّنِ وَالْتَزِمْ تَكْرَارَ لاَ
٢٢٦ كَلاَ عَلِيٌّ حَاضِرٌ وَلاَ عُمَرْ وَلاَ لَنَا عَبْدٌ وَلاَ مَا يُدَّخَرْ

بَابُ: النِّدَاءِ

٢٢٧ خَمْسٌ تُنَادَى وَهْيَ مُفْرَدٌ عَلَمْ وَمُفْرَدٌ مُنَكَّرٌ قَصْدًا يُؤَمْ
٢٢٨ وَمُفْرَدٌ مُنَكَّرٌ سِوَاهُ كَذَا الْمُضَافُ وَالَّذِي ضَاهَاهُ
٢٢٩ فَالأَوَّلاَنِ فِيهِمَا الْبِنَا لَزِمْ عَلَى الَّذِي فِي رَفْعِ كُلٍّ قَدْ عُلِمْ
٢٣٠ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ عَلَى الإِطْلاَقِ وَالنَّصْبُ فِي الثَّلاَثَةِ الْبَوَاقِي
٢٣١ كَيَا عَلِيُّ يَا غُلاَمُ بِي انْطَلِقْ يَا غَافِلاً عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ أَفِقْ
٢٣٢ يَا كَاشِفَ الْبَلْوَى وَيَا أَهْلَ الثَّنَا وَيَا لَطِيفًا بِالْعِبَادِ الْطُفْ بِنَا

بَابُ: الْمَفْعُولِ لأَجْلِهِ

٢٣٣ وَالْمَصْدَرَ انْصِبْ إِنْ أَتَى بَيَانَا لِعِلَّةِ الْفِعْلِ الَّذِي قَدْ كَانَا

٢٣٤ وَشَرْطُهُ اتِّحَادُهُ مَعْ عَامِلِهْ ... فِيمَا لَهُ مِنْ وَقْتِهِ وَفَاعِلِهْ
٢٣٥ كَقُمْ لِزَيْدٍ اتِّقَاءَ شَرِّهِ ... وَاقْصِدْ عَلِيًّا ابْتِغَاءَ بِرِّهِ

بَابُ: الْمَفْعُولِ مَعَهْ

٢٣٦ تَعْرِيفُهُ اسْمٌ بَعْدَ وَاوٍ فَسَّرَا ... مَنْ كَانَ مَعَهُ فِعْلُ غَيْرِهِ جَرَى
٢٣٧ فَانْصِبْهُ بِالْفِعْلِ الَّذِي بِهِ اصْطَحَبْ ... أَوْ شِبْهِ فِعْلٍ كَاسْتَوَى الْمَا وَالْخَشَبْ
٢٣٨ وَكَاالأَمِيرُ قَادِمٌ وَالْعَسْكَرَا ... وَنَحْوُ سِرْتُ وَالأَمِيرَ لِلْقُرَى

بَابُ: مَخْفُوضَاتِ الأَسْمَاءِ

٢٣٩ خَافِضُهَا ثَلاثَةٌ أَنْوَاعُ ... الْحَرْفُ وَالْمُضَافُ وَالإِتْبَاعُ
٢٤٠ أَمَّا الْحُرُوفُ هَا هُنَا فَمِنْ إِلَى ... بَاءٌ وَكَافٌ فِي وَلامٌ عَنْ عَلَى
٢٤١ كَذَاكَ وَاوٌ بَا وَتَاءٌ فِي الْحَلِفْ ... مُذْ مُنْذُ رُبَّ وَاوُ رُبَّ الْمُنْحَذِفْ
٢٤٢ كَسِرْتُ مِنْ مِصْرَ إِلَى الْعِرَاقِ ... وَجِئْتُ لِلْمَحْبُوبِ بِاشْتِيَاقِ

بَابُ: الإِضَافَةِ

٢٤٣ مِنَ الْمُضَافِ أَسْقِطِ التَّنْوِينَا ... أَوْ نُونَهُ كَأَهْلُكُمْ أَهْلُونَا
٢٤٤ وَاخْفِضْ بِهِ الإِسْمَ الَّذِي لَهُ تَلاَ ... كَقَاتِلاَ غُلَامِ زَيْدٍ قُتِلاَ
٢٤٥ وَهْوَ عَلَى تَقْدِيرِ فِي أَوْ لاَمِ ... أَوْ مِنْ كَمَكْرِ اللَّيْلِ أَوْ غُلاَمِي
٢٤٦ أَوْ عَبْدِ زَيْدٍ أَوْ إِنَا زُجَاجِ ... أَوْ ثَوْبِ خَزٍّ أَوْ كَبَابِ سَاجِ
٢٤٧ وَقَدْ مَضَتْ أَحْكَامُ كُلِّ تَابِعِ ... مَبْسُوطَةً فِي الأَرْبَعِ التَّوَابِعِ

٢٤٨ فَيَا إِلٰهِي الْطُفْ بِنَا فَنَتَّبِعْ سُبْلَ الرَّشَادِ وَالْهُدَى فَنَرْتَفِعْ

٢٤٩ وَفِي جُمَادَى سَادِسِ السَّبْعِينَا بَعْدَ انْتِهَا تِسْعٍ مِنَ الْمِئِينَا

٢٥٠ قَدْ تَمَّ نَظْمُ هٰذِهِ (الْمُقَدِّمَهْ) فِي رُبْعِ أَلْفٍ كَافِيًا مَنْ أَحْكَمَهْ

٢٥١ نَظْمُ الْفَقِيرِ (الشَّرَفِ الْعِمْرِيطِي) ذِي الْعَجْزِ وَالتَّقْصِيرِ وَالتَّفْرِيطِ

٢٥٢ (وَالْحَمْدُ لله) مَدَى الدَّوَامِ عَلَى جَزِيلِ الْفَضْلِ وَالإِنْعَامِ

٢٥٣ وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ

٢٥٤ (مُحَمَّدٍ) وَصَحْبِهِ وَالآلِ أَهْلِ التُّقَى وَالْعِلْمِ وَالْكَمَالِ

* * *



لامِيَّةُ الأفعالِ

(صَرْفٌ)

الإمَامُ النَّحْوِيُّ
أبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ
الأنْدَلُسِيُّ الشَّافِعِيُّ
صَاحِبُ "الألْفِيَّةِ" فِي النَّحْوِ
(٦٠٠ - ٦٧٢هـ)

[عدد الأبيات : ١١٤]
[البحر : البسيط]

بسم الله الرحمن الرحيم

٠٠١ (اَلْحَمْدُ للهِ) لاَ أَبْغِي بِهِ بَدَلاً حَمْدًا يُبَلِّغُ مِنْ رِضْوَانِهِ الأَمَلاَ
٠٠٢ ثُمَّ الصَّلاَةُ عَلَى خَيْرِ الوَرَى وَعَلَى سَادَاتِنَا آلِهِ وَصَحْبِهِ الْفُضَلاَ
٠٠٣ وَبَعْدُ فَالْفِعْلُ مَنْ يُحْكِمْ تَصَرُّفَهُ يَحُزْ مِنَ اللُّغَةِ الأَبْوَابَ وَالسُّبُلاَ
٠٠٤ فَهَاكَ نَظْمًا مُحِيطًا بِالْمُهِمِّ وَقَدْ يَحْوِي التَّفَاصِيلَ مَنْ يَسْتَحْضِرُ الْجُمَلاَ

بَاب: أبنيَةِ الفِعلِ المُجَرَّدِ وتَصَارِيفِهِ

٠٠٥ بِفَعْلَلَ الْفِعْلُ ذُو التَّجْرِيدِ أَوْ فَعُلاَ يَأْتِي وَمَكْسُورَ عَيْنٍ أَوْ عَلَى فَعَلاَ
٠٠٦ فَالضَمَّ مِنْ فَعُلَ الْزَمْ فِي الْمُضَارِعِ وَافْـ ـتَحْ مَوْضِعَ الْكَسْرِ فِي الْمَبْنِيِّ مِنْ فَعِلاَ
٠٠٧ وَجْهَانِ فِيهِ مِنِ احْسِبْ مَعْ وَغِرْتَ وَحِرْ تَ انْعِمْ بَئِسْتَ يَئِسْتَ اوْلِهْ يَبِسْ وَهِلاَ
٠٠٨ وَأَفْرِدِ الْكَسْرَ فِيمَا مِنْ وَرِثْ وَوَلِي وَرِمْ وَرِعْتَ وَمِقْتَ مَعْ وَفِقْتَ حُلاَ
٠٠٩ وَثِقْتَ مَعْ وَرِيَ الْمُخُّ احْوِهَا وَأَدِمْ كَسْرًا الْعَيْنِ مُضَارِعٍ يَلِي فَعَلاَ
٠١٠ ذَا الوَاوِ فَاءً أَوِ الْيَا عَيْنًا اوْ كَأَتَى كَذَا الْمُضَاعَفُ لاَزِمًا كَحَنَّ طَلاَ
٠١١ وَضُمَّ عَيْنَ مُعَدَّاهُ وَيَنْدُرُ ذَا كَسْرٍ كَمَا لاَزِمٌ ذَا ضَمٍّ احْتُمِلاَ
٠١٢ فَذُو التَّعَدِّي بِكَسْرٍ حَبَّهُ وَعِ ذَا وَجْهَيْنِ هَرَّ وَشَذَّ عَلَّهُ عَلَلاَ
٠١٣ وَبَتَّ قَطْعًا وَنَمَّ وَاضْمُمَنَّ مَعَ الـ ـلُزُومِ فِي امْرُرْ بِهِ وَجَلَّ مِثْلُ جَلاَ
٠١٤ هَبَّتْ وَذَرَّتْ وَأَجَّ كَرَّ هَمَّ بِهِ وَعَمَّ زَمَّ وَسَحَّ مَلَّ أَيْ ذَمَلاَ
٠١٥ وَأَلَّ لَمْعًا وَصَرْخًا شَكَّ أَبَّ وَشَـ ـدَّ أَيْ عَدَا شَقَّ خَشَّ غَلَّ أَيْ دَخَلاَ

٠١٦ وَقَشَّ قَومٌ عَلَيْهِ اللَّيْلُ جَنَّ وَرَ شَّ الْمُزْنُ طَشَّ وَثَلَّ أَصْلُهُ ثُلَلاَ

٠١٧ أي رَاثَ طَلَّ دَمٌ خَبَّ الْحِصَانُ وَنَبْـ ـتٌ كَمَّ نَخْلٌ وَعَسَّتْ نَاقَةٌ بِخَلاَ

٠١٨ قَسَّتْ كَذَا وَعِ وَجْهِي صَدَّ أَثَّ وَخَـ رَّ الصَّلْدُ حَدَّتْ وَثَرَّتْ جَدَّ مَنْ عَمِلاَ

٠١٩ تَرَّتْ وَطَرَّتْ وَدَرَّتْ جَمَّ شَبَّ حِصَا نٌ عَنَّ فَحَّتْ وَشَذَّ شَحَّ أَيْ بَخِلاَ

٠٢٠ وَشَطَّتِ الدَّارُ نَسَّ الشَّيْءُ حَرَّ نَهَا رٌ وَالْمُضَارِعُ مِنْ فَعَلْتَ إِنْ جُعِلاَ

٠٢١ عَيْنًا لَهُ الْوَاوُ أَوْ لاَمًا يُجَاءُ بِهِ مَضْمُومَ عَيْنٍ وَهٰذَا الْحُكْمُ قَدْ بُذِلاَ

٠٢٢ لِمَا يَدُلُّ عَلَى فَخْرٍ وَلَيْسَ لَهُ دَاعِي لُزُومِ انْكِسَارِ الْعَيْنِ نَحْوُ قَلاَ

٠٢٣ وَفَتْحُ مَا حَرْفُ حَلْقٍ غَيْرُ أَوَّلِهِ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي ذَا النَّوْعِ قَدْ حَصَلاَ

٠٢٤ فِي غَيْرِ هٰذَا الَّذِي الْحَلْقِيُّ فَتْحًا اشِعْ بِالاِتِّفَاقِ كَـأَتِ صِيغَ مِنْ سَأَلاَ

٠٢٥ إِنْ لَمْ يُضَاعَفْ وَلَمْ يُشْهَرْ بِكَسْرَةٍ اوْ ضَمٌّ كَيَبْغِي وَمَا صَرَّفْتَ مِنْ دَخَلاَ

٠٢٦ عَيْنَ الْمُضَارِعِ مِنْ فَعَلْتَ حَيْثُ خَلاَ مِنْ جَالِبِ الْفَتْحِ كَالْمَبْنِيِّ مِنْ عَتَلاَ

٠٢٧ فَاكْسِرْ أَوِ اضْمُمْ إِذَا تَعْيِينُ بَعْضِهِمَا لِفَقْدِ شُهْرَةٍ اوْ دَاعٍ قَدِ اعْتَزَلاَ

فصل: في اتّصال تاء الضمير أو نونه بالفعل

٠٢٨ وَانْقُلْ لِفَاءِ الثُّلاَثِي شَكْلَ عَيْنٍ اذَا اعْـ ـتَلَّتْ وَكَانَ بِتَا الإِضْمَارِ مُتَّصِلاَ

٠٢٩ أَوْ نُونِهِ وَإِذَا فَتْحًا يَكُونُ فَعَنْـ ـهُ اعْتَضْ مُجَانِسَ تِلْكَ الْعَيْنِ مُنْتَقِلاَ

باب: أبنية الفعل المزيد فيه

٠٣٠ كَأَعْلَمَ الْفِعْلُ يَأْتِي بِالزِّيَادَةِ مَعْ وَالَى وَوَلَّى اسْتَقَامَ احْرَنْجَمَ انْفَصَلاَ

٠٣١ وَافْعَلَّ ذَا أَلِفٍ فِي الْحَشْوِ رَابِعَةٍ وَعَارِيًا وَكَذَاكَ اهْبَيَّخَ اعْتَدَلاَ

٣٢ • تَدَحْرَجَتْ عَذْيَطَ اخْلَوْلَى اسْبَطَرَّ تَوَا   لَى مَعْ تَوَلَّى وَخَلْبَسْ سَنْبَسَ اتَّصَلاَ

٣٣ • وَاحْبَنْطأَ احْوَنْصَلَ اسْلَنْقَى تَمَسْكَنَ سَلْـ   ـقَى قَلْنَسَتْ جَوْرَبَتْ هَرْوَلَتَ مُرْتَجِلاَ

٣٤ • زَهْزَقْتُ هَلقَمْتُ رَهْمَسْتُ اكْوَأَلَّ تَرَهْـ   ـشَفْتُ اجْفَأَظَّ اسْلَهَمَّ قَطْرَنَ الْجَمَلاَ

٣٥ • تَرْمَسْتُ كَلْتَبْتُ جَلْمَطْتُ وَغَلْصَمَ ثُـ   ـمَّ اوْلَمَسَّ اهْرَمَّعَتْ وَاعْلَنْكَسَ انْتُخِلاَ

٣٦ • وَاعْلَوَّطَ اعْثَوْجَجَتْ بَيْطَرْتُ سَنْبَلَ زَمْـ   ـلَقَ اضْمُمَنَّ تَسَلْقَى وَاجْتَنِبْ خَلَلاَ

فَصْلٌ: فِي الْمُضَارِعِ

٣٧ • بِبَعْضِ نَأْتِي الْمُضَارِعَ افْتَحَنْ وَلَهُ   ضَمٌّ إِذَا بِالرُّبَاعِي مُطْلَقًا وُصِلاَ

٣٨ • وَافْتَحْهُ مُتَّصِلاً بِغَيْرِهِ وَلِغَيْـ   ـرِ الْيَاءِ كَسْرًا أَجِزْ فِي الآتِ مِنْ فَعِلاَ

٣٩ • أَوْ مَا تَصَدَّرَ هَمْزُ الْوَصْلِ فِيهِ أَوِ الـ   ـتَّا زَائِدًا كَتَزَكَّى وَهْوَ قَدْ نُقِلاَ

٤٠ • فِي الْيَا وَفِي غَيْرِهَا إِنْ أُلْحِقَا بِأَبَى   أَوْ مَا لَهُ الْوَاوُ فَاءٌ نَحْوُ قَدْ وَجِلاَ

٤١ • وَكَسْرُ مَا قَبْلَ آخِرِ الْمُضَارِعِ مِنْ   ذَا الْبَابِ يَلْزَمُ إِنْ مَاضِيهِ قَدْ حُظِلاَ

٤٢ • زِيَادَةَ التَّاءِ أَوَّلاً وَإِنْ حَصَلَتْ   لَهُ فَمَا قَبْلَ الآخِرِ افْتَحَنْ بِوِلاَ

فَصْلٌ: فِي فِعْلِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ

٤٣ • إِنْ تُسْنِدِ الْفِعْلَ لِلْمَفْعُولِ فَأْتِ بِهِ   مَضْمُومَ الاوَّلِ وَاكْسِرْهُ إِذَا اتَّصَلاَ

٤٤ • بِعَيْنِ اعْتَلَّ وَاجْعَلْ قَبْلَ الآخِرِ فِي الْـ   ـمُضِيِّ كَسْرًا وَفَتْحًا فِي سِوَاهُ تَلاَ

٤٥ • ثَالِثَ ذِي هَمْزِ وَصْلٍ ضُمَّ مَعْهُ وَمَعْ   تَاءِ الْمُطَاوَعَةِ اضْمُمْ تِلْوَهَا بِوِلاَ

٤٦ • وَمَا لِفَا نَحْوِ بَاعَ اجْعَلْ لِثَالِثِ نَحْـ   ـوِ اخْتَارَ وَانْقَادَ كَاخْتِيرَ الَّذِي فَضُلاَ

فصلٌ: في فِعلِ الأمرِ

٤٧٠ مِنْ أَفْعَلَ الأَمْرُ أَفْعِلْ وَاعْزُهُ لِسِوَا ... هُ كَالْمُضَارِعِ ذِي الْجَزْمِ الَّذِي اخْتُزِلاَ

٤٨٠ أَوَّلُـهُ وَبِهَمْـزِ الْـوَصْـلِ مُنْكَسِـرًا ... صِلْ سَاكِنًا كَانَ بِالْمَحْذُوفِ مُتَّصِلاَ

٤٩٠ وَالْهَمْزَ قَبْلَ لُزُومِ الضَّمِّ ضُمَّ وَنَحْـ ... ـوُ اغْـزِي بِكَسْـرٍ مُشِمٌ الضَّـمَّ قَدْ قُبِلاَ

٥٠٠ وَشَذَّ بِالْحَذْفِ مُرْ وَخُذْ وَكُلْ وَفَشَا ... وَأْمُـرْ وَمُسْتَنْـدَرٌ تَتْمِيـمُ خُـذْ وَكُـلاَ

بابُ: أبنيةِ أسماءِ الفاعِلينِ والمفعولينَ

٥١٠ كَوَزْنِ فَاعِلٍ اسْمُ فَاعِلٍ جُعِلاَ ... مِـنَ الثُّـلاَثِـي الَّـذِي مَـا وَزْنُـهُ فَعَـلا

٥٢٠ وَمِنْهُ صِيغَ كَسَهْلٍ وَالظَّرِيفِ وَقَدْ ... يَكُـونُ أَفْعَـلَ أَوْ فِعَّـالاً او فَعِـلاَ

٥٣٠ وَكَالْفُرَاتِ وَعِفْرٍ وَالْحَصُورِ وَغَمْـ ... ـرٍ عَـاقِـرٍ جُنُـبٍ وَمُشْبِـهٍ ثَمِـلاَ

٥٤٠ وَصِيـغَ مِـنْ لاَزِمٍ مُـوَازِنٍ فَعِـلاَ ... بِـوَزْنِـهِ كَشَـجٍ وَمُشْبِـهٍ عَجِـلاَ

٥٥٠ وَالشَّأْزِ وَالأَشْنَبِ الْجَزْلاَنِ ثُمَّتَ قَدْ ... يَـأْتِـي كَفَـانٍ وَشِبْـهِ وَاحِـدِ الْبُخَـلاَ

٥٦٠ حَمْـلاً عَلَـى غَيْـرِهِ لِنِسْبَةٍ كَخَفِيـ ... ـفٍ طَيِّبٍ أَشْيَبٍ فِي الصَّوْغِ مِنْ فَعَلاَ

٥٧٠ وَفَاعِلٌ صَالِحٌ لِلْكُلِّ إِنْ قُصِدَ الْـ ... ـحُدُوثُ نَحْـوُ غَـدًا ذَا جَـاذِلٌ جَـذَلاَ

٥٨٠ وَبِاسْمِ فَاعِلِ غَيْرِ ذِي الثَّلاَثَةِ جِئْ ... وَزْنَ الْمُضَـارِعِ لٰكِـنْ أَوَّلاً جُعِـلاَ

٥٩٠ مِيـمٌ تُضَـمُّ وَإِنْ مَـا قَبْـلَ آخِـرِهِ ... فَتَحْتَ صَارَ اسْمَ مَفْعُولٍ وَقَدْ حَصَلاَ

٦٠٠ مِنْ ذِي الثَّلاَثَةِ بِالْمَفْعُولِ مُتَّزِنَا ... وَمَـا أَتَـى كَفَعِيـلٍ فَهْـوَ قَـدْ عُـدِلاَ

٦١٠ بِهِ عَنِ الأَصْلِ وَاسْتَغْنَوا بِنَحْوِ نَجَا ... وَالنُّسْي عَـنْ وَزْنِ مَفْعُـولٍ وَمَا عَمِـلاَ

باب: أبنية المصادر

٦٢٠ وَلِلْمَصَادِرِ أَوْزَانٌ أُبَيِّنُهَا ... فَلِلثُّلَاثِيِّ مَا أُبْدِيهِ مُنْتَخَلَا

٦٣٠ فَعْلٌ وَفِعْلٌ وَفُعْلٌ أَوْ بِتَاءِ مُؤَنَّـ ... ـثٍ أَوِ الْأَلِفِ الْمَقْصُورِ مُتَّصِلَا

٦٤٠ فَعْلَانُ فِعْلَانُ فُعْلَانٌ وَنَحْوُ جَلَا ... رِضَى هُدَى وَصَلَاحٍ ثُمَّ زِدْ فَعِلَا

٦٥٠ مُجَرَّدًا وَبِتَا التَّأْنِيثِ ثُمَّ فَعَا ... لَةٌ وَبِالْقَصْرِ وَالْفَعْلَاءُ قَدْ قُبِلَا

٦٦٠ فِعَالَةٌ وَفُعَالَةٌ وَجِئْ بِهِمَا ... مُجَرَّدَيْنِ مِنَ التَّا وَالْفُعُولَ صِلَا

٦٧٠ ثُمَّ الْفَعِيلَ وَبِالتَّا ذَانِ وَالْفَعَلَا ... نُ أَوْ كَيْنُونَةٍ وَمُشْبِهِ فَعَلَا

٦٨٠ وَفُعْلُلٌ وَفُعُولَهُ مَعْ فَعَالِيَةٍ ... كَذَا فُعَيْلِيَّةٌ فُعَلَّةٌ فَعَلَا

٦٩٠ مَعْ فَعَلُوتٍ فُعَلَّى مَعْ فُعَلْنِيَةٍ ... كَذَا فُعُولِيَّةٌ وَالْفَتْحُ قَدْ نُقِلَا

٧٠٠ وَمَفْعَلٌ مَفْعِلٌ وَمَفْعُلٌ وَبِتَا الـ ... ـتَّأْنِيثِ فِيهَا وَضَمٌّ قَلَّمَا حُمِلَا

٧١٠ فَعْلٌ مَقِيسُ الْمُعَدَّى وَالْفُعُولُ لِغَيْـ ... ـرِهِ سِوَى فِعْلِ صَوْتٍ ذَا الْفُعَالَ جَلَا

٧٢٠ وَمَا عَلَى فَعِلَ اسْتَحَقَّ مَصْدَرُهُ ... إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَا تَعَدٍّ كَوْنَهُ فَعَلَا

٧٣٠ وَقِسْ فَعَالَةً اوْ فُعُولَةً لِفَعُلْـ ... ـتَ كَالشَّجَاعَةِ وَالْجَارِي عَلَى سَهُلَا

٧٤٠ وَمَا سِوَى ذَاكَ مَسْمُوعٌ وَقَدْ كَثُرَ الـ ... ـفَعِيلُ فِي الصَّوْتِ وَالدَّاءُ الْمُمِضُّ جَلَا

٧٥٠ مَعْنَاهُ وَزْنُ فُعَالٍ فَلْيُقَسْ وَلِذِي ... فِرَارٍ اوْ كَفِرَارٍ بِالْفِعَالِ جَلَا

٧٦٠ فَعَالَةٌ لِخِصَالٍ وَالْفِعَالَةَ دَعْ ... لِحِرْفَةٍ أَوْ وِلَايَةٍ وَلَا تَهِلَا

٧٧٠ لِمَرَّةٍ فَعْلَةٌ وَفِعْلَةٌ وَضَعُوا ... لِهَيْئَةٍ غَالِبًا كَمِشْيَةِ الْخُيَلَا

فصل: في مصادر ما زاد على الثلاثي

٧٨٠ بِكَسْرِ ثَالِثِ هَمْزِ الْوَصْلِ مَصْدَرُ فِعْـ ـلٍ حَازَهُ مَعَ مَدِّ مَا الأَخِيرُ تَلاَ
٧٩٠ وَاضْمُمْهُ مِنْ فِعْلِ التَّا زِيدَ أَوَّلَهُ وَاكْسِرْهُ سَابِقَ حَرْفٍ يَقْبَلُ الْعِلَلاَ
٨٠٠ لِفَعْلَلَ ائْتِ بِفِعْلاَلٍ وَفَعْلَلَةٍ وَفَعَّلَ اجْعَلْ لَهُ التَّفْعِيلَ حَيْثُ خَلاَ
٨١٠ مِنْ لاَمٍ اعْتَلَّ لِلْحَاوِيهِ تَفْعِلَةً إِلْزَمْ وَلِلْعَارِ مِنْهُ رُبَّمَا بُذِلاَ
٨٢٠ وَمَنْ يَصِلْ بِتِفِعَّالٍ تَفَعَّلَ وَالْـ ـفِعَّالِ فَعَّلَ فَاحْمَدْهُ بِمَا فَعَلاَ
٨٣٠ وَقَدْ يُجَاءُ بِتَفْعَالٍ لِفَعَّلَ فِي تَكْسِيرِ فِعْلٍ كَتَنْيَارٍ وَقَدْ جُعِلاَ
٨٤٠ مَا لِلثُّلاَثِيِّ فِعِّيلَى مُبَالَغَةً وَمِنْ تَفَاعَلَ أَيْضاً قَدْ يُرَى بَدَلاَ
٨٥٠ وَبِالْفُعِلِّيلَةِ افْعَلَلَّ قَدْ جَعَلُوا مُسْتَغْنِيًا لاَ لُزُومًا فَاعْرِفِ الْمُثُلاَ
٨٦٠ لِفَاعَلَ اجْعَلْ فِعَالاً أَوْ مُفَاعَلَةً وَفِعْلَةٌ عَنْهُمَا قَدْ نَابَ فَاحْتُمِلاَ
٨٧٠ مَا عَيْنُهُ اعْتَلَّتِ الإِفْعَالُ مِنْهُ وَالاِسْـ ـتِفْعَالُ بِالتَّا وَتَعْوِيضٌ بِهَا حَصَلاَ
٨٨٠ مِنَ الْمُزَالِ وَإِنْ تُلْحَقْ بِغَيْرِهِمَا يَبِنْ بِهَا مَرَّةٌ مِنَ الَّذِي عُمِلاَ
٨٩٠ وَمَرَّةُ الْمَصْدَرِ الَّذِي تُلاَزِمُهُ بِذِكْرِ وَاحِدَةٍ تَبْدُو لِمَنْ عَقَلاَ

باب: المفعل والمفعل ومعانيهما

٩٠٠ مِنْ ذِي الثَّلاَثَةِ لاَ يَفْعِلُ لَهُ ائْتِ بِمَفْـ ـعَلٍ لِمَصْدَرٍ اوْ مَا فِيهِ قَدْ عَمِلاَ
٩١٠ كَذَاكَ مُعْتَلٌّ لاَمٍ مُطْلَقًا وَإِذَا الْـ فَاكَانَ وَاوًا بِكَسْرٍ مُطْلَقًا حَصَلاَ
٩٢٠ وَلاَ يُؤَثِّرُ كَوْنُ الْوَاوِ فَاءً اذَا مَا اعْتَلَّ لاَمٌ كَمَوْلًى فَارْعَ صِدْقَ وَلاَ
٩٣٠ فِي غَيْرِ ذَا عَيْنُهُ افْتَحْ مَصْدَرًا وَسِوَا هُ اكْسِرْ وَشَذَّ الَّذِي عَنْ ذٰلِكَ اعْتَزَلاَ

٠٩٤ مَظْلَمَةٌ مَطْلَعُ الْمَجْمَعِ مَحْمَدَةٌ مَـذِمَّـةٌ مَنسِـكٌ مَضِنَّـةُ الْبُخَـلاَ

٠٩٥ مَـزِلَّـةٌ مَفْـرِقٌ مَضِلَّـةٌ وَمَـدَ بٌ مَحْشَـرٌ مَسْكَـنٌ مَحَـلُّ مَـنْ نَـزَلاَ

٠٩٦ وَمَعْجِـزٌ وَبِتَـاءٍ ثُـمَّ مَهْلَكَـةٌ مَعْتِبَـةٌ مَفْعِـلٌ مِـنْ ضَـعْ وَمِـنْ وَجِـلاَ

٠٩٧ مَعْهَا مِنِ احْسِبْ وَإِضْرِبْ وَزْنُ مَفْعَلَةٍ مَـوْقِعَـةٌ كُـلُّ ذَا وَجْهَـاهُ قَـدْ حُمِـلاَ(١)

٠٩٨ وَالْكَسْرَ أَفْرِدْ لِمَرْفِقٍ وَمَعْصِيَةٍ وَمَسْجِـدٍ مَكْبِـرٍ مَـأْوٍ حَـوَى الإِبِـلاَ

٠٩٩ مِنِ ايوِ وَاغْفِرْ وَعُذْرٍ وَاحْمِ مَفْعِلَةٌ وَمِنْ رزَا وَاعْرِفِ اظْنُنْ مَنْبَتٍ وَصِلاَ

١٠٠ بِمَفْعِلٍ اشْرُقْ مَعَ اغْرُبْ وَاسْقُطَنْ رَجَعَ اجْـ ـزُرْ ثُـمَّ مَفْعِلَـةٍ افْـدُرْ وَاشْـرَقَـنْ بِحَـلاَ

١٠١ وَاقْبُرْ وَمِـنْ أَرَبٍ وَثَلِّـثَ ارْبَعَهَـا كَـذَا لِمَهْلِـكٍ التَّثْلِيـثُ قَـدْ بُـذِلاَ

١٠٢ وَكَالصَّحِيحِ الَّذِي اليَا عَيْنُهُ وَعَلَى رأْيٍ تَـوَقُّـفْ وَلاَ تَعْـدُ الَّـذِي نُقِـلاَ

١٠٣ وَكَاسْمِ مَفْعُولِ غَيْرَ ذِي الثَّلاَثَةِ صُغْ مِنْـهُ لِمَـا مَفْعَـلٌ وَمَفْعِـلٌ جُعِـلاَ

فَصْلٌ: فِي بِنَاءِ الْمَفْعَلَةِ لِلدَّلاَلَةِ عَلَى الْكَثْرَةِ

١٠٤ مِنِ اسْمِ مَا كَثُرَ اسْمُ الأَرْضِ مَفْعَلَةٌ كَمِثْـلِ مَسْبَعَـةٍ وَالـزَّائِـدُ اخْتُـزِلاَ

١٠٥ مِـنَ الْمَـزِيـدِ كَمَعْفَـاةٍ وَمَفْعِلَـةٌ وَأَفْعَلَـتْ عَنْهُـمُ فِـي ذٰلِـكَ احْتُمِـلاَ

١٠٦ غَيْرُ الثُّلاَثِيِّ مِنْ ذَا الْوَضْعِ مُمْتَنِعٌ وَرُبَّمَـا جَـاءَ مِنْـهُ نَـادِرٌ قُبِـلاَ

فَصْلٌ: فِي بِنَاءِ الآلَةِ

١٠٧ كَمِفْعَـلٍ وَكَمِفْعَـالٍ وَمِفْعَلَـةٍ مِـنَ الثُّـلاَثِـي صُـغِ اسْـمَ مَـا بِـهِ عُمِـلاَ

(١) في بعض النسخ: «وضرب».

١٠٨ شَـذَّ الْمُـدُقُّ وَمُسْعُـطٌ وَمُكْحُلَـةٌ وَمُـدْهُـنٌ مُنْصُـلٌ وَالآتِ مِـنْ نَخَـلاَ

١٠٩ وَمَـنْ نَـوَى عَمَـلاً بِهِـنَّ جَـازَ لَـهُ فِيهِـنَّ كَسْـرٌ وَلَـمْ يَعْبَـأْ بِمَـنْ عَـذَلاَ

١١٠ وَقَدْ وَفَيْتُ بِمَا قَدْ رُمْتُ مُنْتَهِيًا وَالْحَمْـدُ للهِ إِذْ مَـا رُمْتُـهُ كَمَـلاَ

١١١ ثُـمَّ الصَّـلاَةُ وَتَسْلِيـمٌ يُقَـارِنُهَـا عَلَى الرَّسُولِ الْكَرِيمِ الْخَاتِمِ الرُّسُلاَ

١١٢ وَآلِهِ الْغُرِّ وَالصَّحْبِ الْكِرَامِ وَمَنْ إِيَّـاهُـمُ فِـي سَبِيـلِ الْمَكْـرُمَـاتِ تَـلاَ

١١٣ وَأَسْـأَلُ اللهَ مِـنْ مَـوْفُـورِ رَحْمَتِـهِ سَتْـرًا جَمِيـلاً عَلَـى الـزَّلاَّتِ مُشْتَمِـلاَ

١١٤ وَأَنْ يُيَسِّـرَ لِـي سَعْيًـا أَكُـونُ بِـهِ مُسْتَبْشِـرًا جَـذِلاً لاَ بَـاسِـرًا وَجِـلاَ

* * *

فهرس الموضوعات



فهرس الموضوعات

تم بحمد الله